بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية.

نموذج رقم (٨)

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات

الاسم (رباعي): أشرف عبد السلام محمد المجيد عبد السلام كلية: الشريعة والدراسات الإسلامية قسم: الدراسات الإسلامية

الأطروحة مقدمة لنيل درجة: الماجستير في تخصص: الدراسات الإسلامية

عنوان الأطروحة: تحقيق كتاب الأحكام الصغرى لعبد الحق الإشبيلي من أول الكتاب إلى نهاية صلاة الاستسقاء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فبناءً على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه _ والتي تمت مناقشتها بتاريخ ١٦/ ٧/ ١٤١٧هـ بقبولها بعد إجراء التعديلات المطلوبة، وحيث تم عمل اللازم؛ فإن اللجنة توصي بإجازتها في صيغتها النهائية المرفقة للدرجة العلمية المذكورة أعلاه ...

والله الموفق ...

أعضاء اللجنة

المشرف	المناقش	المناقش
الاسم: [illegible]	الاسم: [illegible]	الاسم: [illegible]
التوقيع: (توقيع)	التوقيع: (توقيع)	التوقيع: (توقيع)

مدير مركز الدراسات الإسلامية
الاسم: د/ [illegible]
التوقيع: (توقيع)

يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابلة لصفحة عنوان الأطروحة في كل نسخة من الرسالة

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

مركز الدراسات الإسلامية

الأَحْكَامُ الصُّغْرى لِعَبْدِالحَقِّ الإِشْبِيلِي

(٥١٠-٥٨٢هـ)

من أول الكتاب إلى آخر باب صلاة الاستسقاء

تحقيق ودراسة

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعدادُ الطَالبِ

أشرف بن عبدالسلام بن عبدالمجيد بن عبدالسلام

إِشْرَافُ الأستاذ الدُكْتُورِ

رفعت فوزي عبدالمطلب

المجلد الثاني

(١٤١٦/١٤١٧هـ) – (١٩٩٥/١٩٩٦م)

باب في المساجد

٤٤٥- مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال: ((أحب البلاد إلى الله مساجدها، وأبغض البلاد إلى الله أسواقها)).

٤٤٦- وعن عثمان بن عفان قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: ((من بنى مسجداً لله بنى الله له بيتاً في الجنة)).

٤٤٥- مسلم (٤٦٤/١) (٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٥٢) باب فضل الجلوس ....، قال: وحدثنا هارون بن معروف وإسحاق بن موسى الأنصاري. قالا: حدثنا أنس بن عِياض. (حدثني ابن أبي ذباب في رواية هارون) (وفي حديث الأنصاري حدثني الحارث) عن عبد الرحمن بن مِهران مولى أبي هريرة عن أبي هريرة .... الحديث مثله (٢٨٨). النووي (١٧١/٥).

رجال الإسناد:

أنس بن عياض: ابن ضَمْرة، أبو عبد الرحمن الليثي، ثقة، من الثامنة مات سنة مائتين. ع. التقريب (٥٦٤).

ابن أبي ذباب: الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن أبي ذباب، الدَّوسي صدوق يهم، من الخامسة، مات سنة ست وأربعين. التقريب (١٠٣٠)

عبد الرحمن بن مِهران: المدني، أبو محمد مولى الأزد، ويقال مولى مُزينة، ويقال مولى أبي هريرة.

قال عنه أبو حاتم: ((صالح)).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الحافظ: ((مقبول، من الثالثة)).

تهذيب الكمال (٤٤٣/١٧)، التقريب (٤٠١٩).

وبقية رجاله تقدموا.

٤٤٦- مسلم (٣٧٨/١) (٥) كتاب المساجد (٤) باب فضل بناء المساجد والحث عليها، قال: حدثني هارون ابن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى. قالا: حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو، أنَّ بُكيراً حدثه، أن عاصم بن عمر ابن قتادة حدثه، أنه سمع عبيد الله الخولاني يذكر، أنه سمع عثمان بن عفان.... الحديث مثله (٢٤). النووي (١٤/٥). =

٤٤٧- أبو داود عن عروة عن عائشة قالت: أمر رسول الله صلى الله عليه/وسلم (ل٣١/أ) ببناء المساجد في الدُّور، [وأن تُطيب وتُنظف][1]. الدور هي القبائل والمحلات.

---

(١) في (ص): (وأن يطيب وينظف) وما أثبتناه من النسخ الثلاث.

=رجال الإسناد:

عاصم بن عمر بن قتادة: الأوسي الأنصاري، أبو عمر المدني، ثقة عالم بالمغازي من الرابعة، مات بعد العشرين ومائة. ع. التقريب (٣٠٧١).

عبيد الله الخولاني: هو عبيد الله بن الأسود، ربيب ميمونة زوج النبي ـ ﷺ ـ، ثقة، من الثالثة، التقريب (٤٢٧٦).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (١١٦/١) (٨) كتاب الصلاة (٦٥) باب من بنى مسجداً، من طريق يحيى بن سليمان عن ابن وهب به بنحوه. الفتح (٥٤٤/١) رقم (٤٥٠).

٤٤٧- أبو داود (١٢٤/١) كتاب الصلاة، باب اتخاذ المساجد في الدور، قال: حدثنا محمد بن العلاء. ثنا حسين ابن علي، عن زائدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة .... الحديث مثله (٤٥٥).

رجال الإسناد:

محمد بن العلاء: الهمْداني. قال الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم في (٥).

حسين بن علي: ابن الوليد الجعفي. قال عنه الحافظ: ((ثقة عابد)) تقدم في (١٦٤).

زائدة: ابن قدامة الثقفي. قال **عنه الحافظ:** ((ثقة ثبت صاحب سنة)). تقدم في (١٦٤).

هشام بن عروة: قال عنه الحافظ: ((ثقة فقيه ربما دلّس)). تقدم في (١٣).

عروة: ابن الزبير. قال عنه الحافظ: ((ثقة فقيه مشهور)). تقدم في (١٣).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات.

وأخرجه الترمذي (٤٨٩/٢) أبواب الصلاة (٤١٧) باب ما ذكر في تطييب المساجد، من طريق عامر بن =

٤٤٨- النسائي عن أنس بن مالك قال: رأى رسول الله - ﷺ - نُخَامَةً[١] في قبلة المسجد، فغضب حتى احمر وجهه، فقامت امرأة من الأنصار فحكّتها وجعلت مكانها خَلُوقاً[٢]. فقال رسول الله - ﷺ -: ((ما أحسن هذا)).

---

(١) نُخامة: هي البَزْقَة التي تخرج من أقصى الحلق، ومن مخرج الخاء المعجمة. النهاية (٥/٣٤).

(٢) خلوقاً: الخلوق طيب معروف مُرَكب يُتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وتغلب عليه الحمرة والصفرة. النهاية (٢/٧١).

=صالح الزبيري عن هشام بن عروة به بمثله (٥٩٤).

ومن طريق هناد عن عبدة ووكيع عن هشام عن أبيه مرسلاً (٥٩٥).

وقال أبو عيسى: وهذا أصح من الحديث الأول.

ومن طريق سفيان بن عيينة عن هشام عن أبيه مرسلاً (٥٩٦).

قلت: عامر بن صالح الزبيري قال عنه الحافظ: ((متروك الحديث أفرط فيه ابن معين فكذبه وكان عالماً بالأخبار)) التقريب (٣٠٩٦).

ابن ماجه (١/٢٥٠) (٤) كتاب المساجد والجماعات (٩) باب تطهير المساجد وتطييبها، من طريق يعقوب ابن إسحاق الحضرمي عن زائدة به بمثله (٧٥٩).

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب المساجد (١٦) باب ما جاء في المساجد، من طريق الحسن بن سفيان عن أبي كريب به بمثله (٣٠٦).

وقد تابع زائدة مالك بن سُعير عند ابن ماجه مرفوعاً:

ابن ماجه (١/٢٥٠) (٤) كتاب المساجد والجماعات (٩) باب تطهير المساجد وتطييبها، من طريق عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، وأحمد بن الأزهر كليهما عن مالك بن سعير عن هشام به بمثله (٧٥٨).

قلت: ومالك قال عنه الحافظ: ((لا بأس به)). وله ذكر في البخاري ومسلم ومثله يصلح في المتابعات.

أحمد (٦/٢٧٩) من طريق عامر بن صالح عن هشام به مرفوعاً نحوه.

قال الألباني: ((إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأعله الترمذي بالإرسال وليس بشيء كما بينته في صحيح أبي داود ...)). المشكاة (٧١٧).

٤٤٨- النسائي (٢/٥٢) كتاب المساجد، باب تخليق المساجد، قال:أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال:حدثنا عائذ =

....

=ابن حبيب. قال: حدثنا حُميد الطويل عن أنس ابن مالك.... الحديث مثله.

رجال الإسناد:

إسحاق بن إبراهيم: قال: عنه الحافظ: ((ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد بن حنبل...)) تقدم في (٥).

عائذ بن حبيب : ابن الملاّح، أبو أحمد الكوفي.

قال أبو بكر الأثرم: ((سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل ذكر عائذ بن حبيب فأحسن الثناء عليه وقال: كان شيخاً جليلاً)).

وقال أيضاً: ((ذاك ليس به بأس، قد سمعنا منه)).

قال ابن معين: ((ثقة)).

وقال مرة: ((صويلح))

قال أبو زرعة في رده على أبي حاتم: ((...أما عائذ بن حبيب فصدوق في الحديث...)).

وعنه: ((... عن يحيى: كان عايذ بن بن حبيب زيدي وهو بهذا أشبه والله أعلم)).

قال الحافظ: ((صدوق رمي بالتشيع، من التاسعة، مات سنة تسعين ومائة)).

تهذيب الكمال (١٤/٩٧)، التقريب (٣١١٧).

حُميد الطويل: قال عنه الحافظ: ((ثقة مدلس)).

وذكره الحافظ من أصحاب المرتبة الثالثة من المدلسين.

وقال: ((صاحب أنس مشهور كثير التدليس عنه حتى قيل: إن معظم حديثه عنه بواسطة ثابت وقتادة.....))

انظر تعريف أهل التقديس (٧١)، وقد تقدمت ترجمة في (١٣٢).

درجة الإسناد:

إسناد حسن لولا عنعنه حميد الطويل وفي الصحيح حديث حميد عن أنس وفيه أن النبي - ﷺ - هو الذي حكها وسيأتي. وللحديث شواهد يتقوى بها وفيها أنه من فِعْل النبي - ﷺ - وفيه دلالة على أن لحديث عائذ بن حبيب عن حميد أصلاً. والله أعلم.

أخرجه ابن ماجه (١/٢٥١) (٤) كتاب المساجد . . . (١٠) باب كراهية النخامة في المسجد، من طريق محمد بن طريف عن عائذ بن حبيب به بمثله (٧٦٢). =

٤٤٩- أبو داود عن ابن عباس قال: قال رسول الله - ﷺ -: ((ما أُمرت بتشييد المساجد)).

قال ابن عباس: لتزخرِفُنَّها كما زخرفت اليهود والنصارى.

=**ابن خزيمة** (٢٧٠/٢) جماع أبواب فضائل المساجد وبنائها وتعظيمها (٥٧٥) باب تطييب المساجد، من طريق يوسف بن موسى عن عائذ بن حبيب به بمثله (١٢٩٦)

قال الألباني: إسناده جيد.

البخاري ((التاريخ الكبير)) (٦٠/٧) من طريق عائذ بن حبيب به بمثله.

ثم قال: ((وروى إسماعيل بن جعفر وحفص عن حميد و لم يقولا الخلوق وقالا حكة النبي- ﷺ - بيده وهذا أصح)).

والحديث أخرجه البخاري (١٠٧/١) (٨) كتاب الصلاة (٣٩) باب إذا بدره البزاق...، من طريق مالك ابن إسماعيل عن زهير عن حميد عن أنس ولفظه ((أن النبي - ﷺ - رأي نخامة في القبلة فحكها بيده ورؤى منه كراهية....)) الحديث.

الفتح (٥١٣/١) رقم (٤١٧)، وأخرجه في غير هذا الباب أيضاً.

قلت: وفيه عنعنة حميد عن أنس وهي محمولة على السماع في الصحيح والله أعلم.

وللحديث شواهد من حديث أبي هريرة وأبي ذر وأبي سعيد الخدري وابن عمر وهي إما في الصحيحين أو أحدهما. انظر شرح السنة (٣٨١/٢-٣٨٥).

وانظر أيضاً تخريج الألباني على إصلاح المساجد ص٤٠.

والاختلاف في كون الرسول -ﷺ- هو الذي حكها أو المرأة يمكن رفعه بكون الرسول -ﷺ- أمر المرأة بذلك ففعلت.

٤٤٩- أبو داود (١٢٢/١) كتاب الصلاة، باب في بناء المساجد، قال: حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان. أخبرنا سفيان بن عينية عن سفيان الثوري، عن أبي فزارة، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس.... الحديث مثله (٤٤٨).

رجال الإسناد:

محمد بن الصبَّاح بن سفيان: الجَرْجَرَائي، أبو جعفر.

قال ابن معين: ((ليس به بأس)).

وقال أبو زرعة: ((ثقة)). =

....

=**وقال أبو حاتم:** ((صالح الحديث....)).

قال الحافظ: ((صدوق، من العاشرة مات سنة أربعين)). تهذيب الكمال (٢٥/٣٨٧)، التقريب (٥٩٦٥).

سفيان بن عيينة: تقدم في (١٠).

سفيان الثوري: تقدم في (٢٠).

أبو فزارة: هو راشد بن كيسان العبسي، ثقة، من الخامسة. التقريب (١٨٥٦).

يزيد بن الأصم: قال عنه الحافظ: ((يُقال له رؤية ولا يثبت، وهو ثقة)) تقدم في (٨٢).

درجة الإسناد:

إسناد رجاله كلهم ثقات إلا أن محمد بن الصباح قال عنه الحافظ صدوق والحديث أخرجه عبد الرزاق من طريق الثوري مباشرة.

عبد الرزاق (٣/١٥٢) كتاب الصلاة، باب تزيين المساجد....، من طريق الثوري عن أبي فزارة به بمثله إلا أن ابن عباس قال ((أما والله لتزخرفنها)) (٥١٢٧).

قلت: هذه الطريق ليس فيها محمد بن الصباح ولا سفيان بن عينية.

أبو نعيم ((الحلية)) من طريق أحمد بن جعفر بن سلم عن إدريس بن عبد الكريم عن محمد بن الصباح.به بمثله.

وقال : ((لم يوصله إلا محمد بن الصّباح ورواه عبد الجبار وغيره فوقفه على يزيد)). (٧/٣١٣).

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب المساجد (١٦) باب ما جاء في المساجد، من طريق عبد الله بن قحطبة عن محمد من الصباح به، وذكر مثل قول ابن عباس السابق مرفوعاً، ولم يذكر قوله ((ما أمرت بتشييد المساجد)) (٣٠٥).

قلت: قول ابن عباس أخرجه البخاري في الصحيح تعليقاً :-

البخاري (١/١١٥) (٨) كتاب الصلاة (٦٢) باب بنيان المسجد...، انظر الفتح (١/٥٣٩).

قال الألباني على حديث ابن عباس: ((وسنده صحيح وقد أعل بالإرسال وهو مرفوع كما حققته...)). المشكاة (٧١٨).

البغوي ((شرح السنة)) (٢/٣٤٨) من طريق أبي داود به بمثله (٤٦٣).

وأخرجه الحافظ في ((تغليق التعليق)) (٢/٢٣٨) من طريق سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي عن أبيه عن سفيان الثوري به بمثله وزاد قول ابن عباس ((لتزخرفنها كما زخرفتها اليهود والنصارى)). =

٤٥٠- وعن أنس أن رسول الله - ﷺ - قال: ((لا تقوم الساعة حتى يتباهى[1] الناس في المساجد)).

---

(١) في (ف): (تتباهى).

=**قال الحافظ:** ((وأبو فزارة وثقة ابن معين والدارقطني، **وقال أبو حاتم:** ((صالح))، وروى له مسلم من روايته عن يزيد بن الأصم فالحديث على شرطه لكنه معلول)).

تغليق التعليق (٢/٢٤٠).

٤٥٠- أبو داود (١/١٢٣) كتاب الصلاة، باب في بناء المساجد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعي ثنا حماد ابن سلمة عن أيوب، عن أبي قلابة عن أنس، وقتادة عن أنس .... الحديث مثله (٤٤٩).

رجال الإسناد:

محمد بن عبد الله الخزاعي: البصري.

قال البخاري عن علي: ((ثقة)).

وذكره ابن حبان في الثقات.

قال الحافظ: ((ثقة، من صغار التاسعة، مات سنة ثلاث وعشرين)).

تهذيب الكمال (٢٥/٥٠٩)، التقريب (٦٠٣٥).

حماد بن سلمة: قال عنه الحافظ: ((ثقة عابد....)) تقدم في (١٢٣).

أيوب: السختياني. قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد)). تقدم في (١٧).

أبو قلابة: عبد الله بن زيد. قال عنه الحافظ: ((ثقة فاضل كثير الإرسال...)) تقدم في (١٧).

قتادة: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (١٥)، (٩٦).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات إلا أن قتادة كان يدلس ولكن تابعة أبو قلابة. والحديث صححه غير واحد ورمز له السيوطي بالصحة. انظر فيض القدير (٦/٤١٧).

وأخرجه النسائي (٢/٣٢) كتاب المساجد، باب المباهاة في المساجد، من طريق سُويد بن نصر عن عبد الله ابن المبارك عن حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس نحوه، بلفظ ((من أشراط الساعة أن يتباهى الناس في المساجد)). =

٤٥١- مسلم عن أبي ذر قال: سألت رسول الله - ﷺ - عن أول مسجد وضع في الأرض. قال: ((المسجد الحرام)). قلت: ثم أي؟ قال: ((المسجد الأقصى)) قلت: كم بينهما. قال: ((أربعون عاماً، ثم لك الأرض مسجد فحيثما أدركتك الصلاة فَصَلِّ)).

=**ابن ماجه** (٢٤٤/١) (٤) كتاب المساجد ....(٢) باب تشييد المساجد، من طريق عبد الله بن معاوية الجمحي عن حماد بن سلمة به بمثله، وليس في إسناده ذكر قتادة (٧٣٩)

أحمد (١٣٤/٣) من طريق عبد الصمد عن حماد به بمثله، وليس في إسناده ذكر قتادة.

وفي (٢٣٠/٣) من طريق يونس وحسين بن موسى عن حماد به بمثله، وليس فيه ذكر قتادة.

وفي (٢٨٣/٣) من طريق عفان عن حماد به بمثله وليس فيه ذكر قتادة.

ابن خزيمة (٢٨٢/٢) جماع أبواب فضائل المساجد ....(٥٩٦) باب ذكر الدليل على أن التباهي في المساجد من أشراط الساعة، من طريق محمد بن يحيى عن محمد بن عبد الله الخزاعي عن حماد به بمثله، وفيه ذكر قتادة (١٣٢٣).

ومن طريق محمد بن رافع عن المؤمل بن إسماعيل عن حماد به بلفظ ((إن من أشراط الساعة أن يتباهى الناس بالمساجد)) وليس فيه ذكر لقتادة (١٣٢٢).

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب المساجد (١٧) باب المباهاة في المساجد، من طريق عبد الله بن معاوية الجمحي عن حماد به بمثله، وليس في إسناده قتادة (٣٠٨).

الطبراني ((الصغير)) (١١٤/٢) من طريق الخزاعي عن حماد به بمثله، وفيه ذكر قتادة.

قال الطبراني: لم يروه عن قتادة إلا حماد. تفرد به الخزاعي.

٤٥١- مسلم (٣٧٠/١) (٥) كتاب المساجد ....، قال: حدثني علي بن حجر السعدي. أخبرنا علي بن مُسْهِر. حدثنا الأعمش عن إبراهيم بن يزيد التيمي، قال: كنت أقرأ على أبي .... قال: إني سمعت أبا ذر يقول.... الحديث مثله إلا أنه قال: ((الأرض لك مسجد)) (٢). النووي (٢/٥).

رجال الإسناد:

إبراهيم بن يزيد التيمي:أبو أسماء الكوفي، ثقة إلا أنه يرسل ويدلس من الخامسة، مات سنة اثنتين وتسعين.ع. التقريب (٢٦٩). =

٤٥٢- وعن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله - ﷺ -: ((أُعطيت خمساً لم يُعطهن أحد قبلي: كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة وبُعثت إلى كل أحمر وأسود، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وجُعلت لي الأرض طيبة طهوراً[1]، ومسجداً، فأيما رجل أدركته الصلاة صلى حيث كان، ونُصِرتُ بالرعب بين يدي مسيرة شهر، وأعطيت الشفاعة)).

٤٥٣- أبو داود عن البراء بن عازب قال: سُئل رسول الله - ﷺ - عن الصلاة في

(١) في (غ): (طيبة وطهوراً).

=**يزيد والد إبراهيم:** هو يزيد بن شريك التيمي، ثقة، من الثانية، مات في خلافة عبد الملك. ع. التقريب (٧٧٢٩).

وبقية رجاله تقدموا

البخاري (١١٧/٤) (٦٠) كتاب الأنبياء (١٠) باب....، من طريق موسى بن إسماعيل عن عبد الواحد عن الأعمش به بمثله إلا أنه زاد ((فإن الفضل فيه)). الفتح (٤٠٧/٦) رقم (٣٣٦٦).

٤٥٢- مسلم (٣٧٠/١) (٥) كتاب المساجد ....، قال: حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن سيّار، عن يزيد الفقير، عن جابر بن عبد الله الأنصاري.... الحديث مثله (٣). النووي (٣/٥).

رجال الإسناد:

سيّار: أبو الحكم العنزي، ثقة، من السادسة، مات سنة اثنتين وعشرين. ع. التقريب (٢٧١٨).

يزيد الفقير: هو يزيد بن صهيب، أبو عثمان، ثقة، من الرابعة. التقريب (٧٧٣٣).

وبقية رجاله تقدموا

البخاري (١١٣/١) (٨) كتاب الصلاة (٥٦) باب قول النبي - ﷺ - (جعلت لي الأرض.....))، من طريق محمد بن سنان عن هشيم به بنحوه. الفتح (٥٣٣/١) رقم (٤٣٨).

٤٥٣- أبو داود (١٣٣/١) كتاب الصلاة، باب النهي عن الصلاة في مبارك الإبل، قال: حدثنا عثمان ابن أبي شيبة. ثنا أبو معاوية. ثنا الأعمش عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء ابن عازب .... الحديث مثله (٤٩٣). =

مَبَارِكِ الإبل. فقال: ((لا تصلوا في مبارك الإبل؛ فإنها من الشياطين)).

وسئل عن الصلاة في مرابض الغنم فقال: ((صلوا فيها؛ فإنها بركة)).

=رجال الإسناد:

عثمان بن أبي شيبة: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ شهير وله أوهام.....)) تقدم في (٢٦).

أبو معاوية: هو محمد بن خازم. قال عنه الحافظ: ((ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره)). تقدم في (٢٤).

الأعمش: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس)) وذكره من أصحاب المرتبة الثانية من المدلسين. انظر تعريف أهل التقديس (٥٥).

عبد الله بن عبد الله الرازي:

قال عنه الإمام أحمد: ((... وكان ثقة)).

وقال مرة: ((لا أعلم إلا خيراً)).

وقال النسائي: ((ليس به بأس)).

قال الذهبي: ((ثقة)).

قال الحافظ: ((صدوق))

تقدمت ترجمة في (٦٢)، وانظر تهذيب الكمال (١٨٤/١٥)

عبد الرحمن بن أبي ليلى: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٨٧).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات. والحديث صححه غير واحد كما سيأتي.

وأخرجه أيضاً أبو داود (٤٧/١) كتاب الطهارة، باب الوضوء من لحوم الإبل، بنفس الإسناد وفيه زيادة (١٨٤).

قال المنذري: ((وأخرجه الترمذي وابن ماجه مختصراً. وكان أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي يقولان: قد صح في هذا الباب حديث البراء بن عازب وحديث جابر بن سمرة)) مختصر السنن (١٣٧/١)

أحمد (٢٨٨/٤) من طريق أبي معاوية به بمثله.

ابن خزيمة (٢٢/١) كتاب الطهارة (٢٤) باب الأمر بالوضوء من أكل لحم الإبل ، من طريق محمد بن يحيى عن محاضر الهمداني عن الأعمش به بنحوه (٣٢)=

....

=**قال أبو بكر:** ولم نر خلافاً بين علماء أهل الحديث أن هذا الخبر أيضاً صحيح من جهة النقل لعدالة ناقليه.

ابن الجارود ((المنتقى)) باب الوضوء من لحوم الإبل، من طريق محمد بن يحيى عن محاضر الهمداني به بمثله (٢٦).

الطحاوي ((شرح المعاني)) (٣٨٤/١) كتاب الصلاة، باب الصلاة في أعطان الإبل، من طريق ابن خزيمة به.

البيهقي (٤٤٩/٢) كتاب الصلاة، باب ذكر المعنى في كراهية الصلاة....، من طريق أبي داود به بمثله.

ومن طريق أبي الحسن المقري عن الحسن بن محمد بن إسحاق عن يوسف بن يعقوب عن أبي موسى عن أبي معاوية به بمثله.

قلت: وللحديث شواهد كثيرة:

عن جابر بن سمرة عند مسلم وغيره، وعبد الله مغفل، وأبي هريرة، وعقبة بن عامر وغيرهم، انظر شرح المعاني ((للطحاوي)) (٣٨٤/١).

وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن الروايات التالية أيها الصحيح:

١- عبيدة الضبي عن عبد الله بن عبد الله الرازي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ذي الغرة الطائي عن النبي -ﷺ- ... الحديث.

٢- جابر الجعفي عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن أبي ليلى عن سليك الغطفاني عن النبي -ﷺ-.

٣- عباد بن العوام عن الحجاج بن أرطاة عن عبد الله عن ابن أبي ليلى عن أسيد بن حضير عن النبي -ﷺ-.

فأجاب: ((ما رواه الأعمش عن عبد الله بن عبد الله الرازي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء عن النبي -ﷺ- والأعمش أحفظ)) العلل (٢٥/١).

قال الحافظ: ((وذكر الترمذي الخلاف فيه على ابن أبي ليلى هل هو عن البراء أو عن ذي الغرة أو عن أسيد ابن حضير، وصحح أنه عن البراء....)) التلخيص (١١٥/١).

٤٥٤- مسلم عن جندب قال: سمعت رسول الله - ﷺ - قبل أن يموت بخمسٍ وهو يقول: ((إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلا، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك)).

٤٥٥- وعن أنس أن رسول الله صلى/الله عليه وسلم قدم المدينة فنزل في عُلوِ المدينة في (ل٣١/ب)

٤٥٤- مسلم (٣٧٧/١) (٥) كتاب المساجد... (٣) باب النهي عن بناء المساجد على القبور...، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لأبي بكر) قال إسحاق: أخبرنا. وقال أبو بكر: حدثنا زكرياء بن عدي عن عُبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحارث النجراني، قال: حدثني جندب قال... الحديث مثله إلا أنه قال ((فإن الله تعالى قد اتخذني خليلاً)) (٢٣). النووي (١٣/٥).

رجال الإسناد:

زكرياء بن عَدي: التيمي مولاهم، أبو يحيى، ثقة جليل يحفظ، من كبار العاشرة مات سنة إحدى عشرة ومائتين. التقريب (٢٠٢٤).

عُبيد الله بن عمرو: الرَّقي، أبو وهب الأسدي، ثقة فقيه ربما وهم، من الثامنة، مات سنة ثمانين. ع. التقريب (٤٣٢٧).

زيد بن أبي أنيسة: الجزري، أبو أسامة، ثقة له أفراد، من السادسة مات سنة تسع عشرة. ع. التقريب (٢١١٨).

عبد الله بن الحارث النجراني: الزبيدي، ثقة، من الثالثة. التقريب (٣٢٦٨).

وبقية رجاله تقدموا.

٤٥٥- مسلم (٣٧٣/١) (٥) كتاب المساجد... (١) باب ابتناء مسجد رسول الله - ﷺ -، قال: حدثنا يحيى ابن يحيى وشيبان بن فرّوخ. كلاهما عن عبد الوارث. قال يحيى: أخبرنا عبد الوارث بن سعيد عن أبي التيّاح الضُبعيّ. حدثنا أنس بن مالك... الحديث مثله (٩). النووي (٦/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً =

حَيٍّ يُقال لهم بنو عمرو بن عوف، فأقام فيه[(١)] أربع عشرة ليلة، ثم إنـه أرسـل إلى مـلإ بني النجار فجاؤا متقلدين بسيوفهم. قال: وكأني أنظر إلى رسول الله - ﷺ - على راحلته وأبو بكر ردفه، وملأُ بني النجار حوله حتى ألقى بفناء أبي أيوب. قال: فكان رسول الله -ﷺ- يصلي حيث أدركته الصلاة، ويصلي[(٢)] في مرابض الغنم. ثم إنـه أمر بالمسجد، فأرسل إلى مَلإ[(٣)] بني النجار فجاؤا، فقال: ((يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا)) قالوا: لا، والله ما نطلب ثمنه إلا إلى الله عز وجل. قال أنس: فكان فيه ما أقول: كان فيه نَخْل وقبور المشركين وخِرَب[(٤)]، فأمر رسول الله - ﷺ - بالنخل فقطع، وبقبور المشركين فَنُبِشَت، وبالخرب فسوِّيت. قال فصفوا النخل. وجعلوا عِضَادَتَيْه[(٥)] حجارة. قال: فكانوا يرتجزون ورسول الله - ﷺ - معهم وهم يقولون: اللهم لا خير إلا خير الآخرة فانصر الأنصار والمهاجرة.

٤٥٦- النسائي عن طلق بن علي قال: خرجنا وفداً إلى رسول الله - ﷺ - فبايعناه

---

(١) في (م، غ): (فيهم).

(٢) (ويصلي): ليست في (ف).

(٣) (ملإ): ليست في (ف).

(٤) خرب: بفتح الخاء وكسر الراء، وأيضاً بكسر الخاء وفتح الراء وكلاهما صحيح وهو ماتخرب من البناء. النووي (٥/٧).

(٥) عضادتيه: العضادة بكسر العين هي جانب الباب. النووي (٥/٨).

=**البخاري** (١/١١٠) (٨) كتاب الصلاة (٤٨) باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية...، من طريق مسدد عن عبد الوارث به بنحوه. الفتح (١/٥٢٤) رقم (٤٢٨).

٤٥٦- النسائي (٢/٣٨) كتاب المساجد، باب اتخاذ البيع مساجد، قال: أخبرنا هَنّاد بن السَّرى عن ملازم قال: حدثني عبد الله بن بدرٍ، عن قيس بن طلق، عن أبيه طلق بن علي قال... الحديث مثله إلا أنه قال ((وتمضمض)).=

وصلينا معه[١] وأخبرناه أن بأرضنا بِيْعَةً[٢] لنا، واستوهبناه من فضل طهوره، فدعا بماء فتوضأ ومضمض ثم صبَّه لنا في إداوةٍ، وأمرنا فقال: ((اخرجوا فإذا أتيتم أرضكم فاكسروا بيعتكم، وانضحوا مكانها بهذا الماء، واتخذوه مسجداً)). فقلنا له: إن البلد بعيد، والحر شديد، والماء يَنْشَف. قال: ((مُدُّوهُ من الماء فإنه لا يزيده إلا طيباً)). فخرجنا حتى قدمنا بلدنا فكسرنا بيعتنا، ثم نضحنا مكانها، واتخذناها مسجداً، فنادينا فيه بالأذان. قال: والراهب رجل من طيئ، فلما سمع الأذان قال: دعوة حق. ثم استقبل تَلْعةً[٣] من تِلاعنا فلم نَرَهُ بعد.

---

(١) (وصلينا معه): ليست في (ف).

(٢) بِيْعَة: كنيسة للنصارى. مختار الصحاح ص٧١.

(٣) تَلعَة: التِّلاع هي مسايل الماء من علو إلى سفل واحدها تَلْعَة. وقيل هو من الأضداد يقع على ما انحدر من الأرض وأشرف منها. النهاية (١٩٤/١).

=رجال الإسناد:

هناد بن السري: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١٤٩).

ملازم: ابن عمرو بن عبد الله بن بدر، أبو عمرو اليمامي

سئل أحمد بن حنبل عنه فقال: ((من الثقات))

قال عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين وأبي زرعة والنسائي: ((ثقة)).

وقال أبو حاتم: ((لا بأس به صدوق)).

قال الذهبي: ((ثقة مفوه)).

قال الحافظ: ((صدوق، من الثامنة)).

الجرح والتعديل (٤٣٦/٨)، تهذيب الكمال (١٩٠/٢٩)، الكاشف (١٦٩/٣)، التقريب (٧٠٣٥).

عبد الله بن بدر: الحنفي السُّحيمي، اليمامي، ثقة، من الرابعة. التقريب (٣٢٢٣).

قيس بن طلق: ابن علي الحنفي.

- **قال يحيى بن معين:** ((شيوخ يمامية ثقات)). =

٤٥٧- مسلم عن ابن عمر قال: كنت غلاماً شاباً عزباً، وكنت أنام في المسجد على عهد رسول الله - ﷺ -.

=- وذكره ابن حبان في الثقات.

قال الذهبي: ((ضعفه أحمد ويحيى في إحدى الروايتين عنه وفي رواية عثمان بن سعيد عنه: ثقة. ووثقه العجلي)).

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عنه، فقالا: ليس ممن تقوم به الحجة.

قال ابن القطان: ((يقتضي أن يكون خبره حسناً لا صحيحاً)).

قال الحافظ: ((صدوق، من الثالثة...)) .

تهذيب الكمال (٥٧/٢٤)، الميزان (٣٩٧/٣)، التقريب (٥٥٨٠).

طلق بن علي (والد قيس): قال الحافظ: ((صحابي له وفادة)). التقريب (٣٠٤٢)

درجة الإسناد:

إسناده حسن. إلا أن قيس بن طلق تكلم في حديثه أبو حاتم وأبو زرعة كما في نصب الراية (٦٢/١)

والحديث أخرجه أيضاً:

أحمد (٢٣/٤) من طريق موسى بن داود عن محمد بن جابر عن عبد الله بن بدر به بنحوه مختصراً.

ابن حبان ((موارد الظمآن)) (٥) كتاب المواقيت (١٦) باب ما جاء في المساجد، من طريق الفضل ابن الحباب عن مسدد عن ملازم به بمثله (٣٠٤).

الطبراني ((الكبير)) (٣٩٨/٨) من طريق معاذ بن المثنى عن مسدد عن ملازم به بنحوه (٨٢٤١).

البيهقي ((دلائل النبوة)) (٥٤٢/٢) من طريق محمد بن أبي بكر عن ملازم بن عمرو به بمثله.

قال ابن القطان: ((والحديث مختلف فيه فينبغي أن يقال فيه: حسن ولا يحكم بصحته)). نصب الراية (٦٠٢/١)

والحديث حسنه الألباني كما في المشكاة (٧١٦).

٤٥٧- مسلم (١٩٢٧/٤) (٤٤) كتاب فضائل الصحابة (٣١) باب من فضائل عبد الله بن عمر رضي الله **عنهما، قال:** حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد (واللفظ لِعَبْد) قالا: أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر... الحديث مثله وفيه زيادة ومنها قول النبي - ﷺ -: ((نعم الرجل عبدالله لو كان يصلي من الليل)) (١٤٠). النووي (٣٨/١٦). =

٤٥٨- وفي رواية: أبيت في المسجد.

٤٥٩- وعن سهل بن سعد في حديث ذكره قال: جاء رسول الله ـ ﷺ ـ بيت فاطمة فلم يجد علياً في البيت، فقال: ((أين ابن/عمك))؟ فقالت: كان بيني وبينه شيئ (ل٣٢/أ) فغاضبني فخرج فلم يَقِلْ عندي. فقال رسول الله ـ ﷺ ـ لإنسان: ((انظر أين هو)) فجاء فقال: يا رسول الله هو في المسجد راقد. فجاءه رسول الله ـ ﷺ ـ وهو مضطجع قد سقط رداؤُه عن شِقِّه فأصابه تُرابٌ فجعل رسول الله ـ ﷺ ـ يمسحه عنه ويقول: ((قم أبا التراب، قم أبا التراب، قم أبا التراب)).

=**رجال الإسناد:** تقدموا جميعاً

البخاري (٤٢/٢) (١٩) كتاب التهجد (٢) فضل قيام الليل، من طريق عبد الله بن محمد عن هشام ومن طريق محمود عن عبد الرزاق كليهما عن معمر به بنحوه وليس فيه ((عزباً)).

الفتح (٦/٣) رقم (١١٢١) و (١١٢٢).

وفي رواية: ((وكنت غلاماً أعزب)) رقم (٣٧٣٨) .

٤٥٨- مسلم (١٩٢٨/٤) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي.أخبرنا موسى بن خالد (خَتَنُ الفريابي) عن أبي إسحاق الفزاري، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر وفيه اللفظ المذكور (١٤٠) مكرر. النووي (٣٩/١٦).

رجال الإسناد:

عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي: صاحب المسند، ثقة فاضل متقن، من الحادية عشرة مات سنة خمس وخمسين. التقريب (٣٤٣٤) .

موسى بن خالد: أبو الوليد الحلبي، مقبول، من العاشرة. التقريب (٦٩٥٧) .

أبو إسحاق الفزاري: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري الإمام، ثقة حافظ له تصانيف، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين.ع. التقريب (٢٣٠) .

عبيد الله بن عمر هو العمري، وبقية رجاله تقدموا.

٤٥٩- مسلم (١٨٧٤/٤)(٤٤)كتاب فضائل الصحابة(٤) باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه،=

٤٦٠- وعن عائشة قالت: أصيب سعد يوم الخندق، فضرب عليه رسول الله - ﷺ - خيمة في المسجد يعوده من قريب.

٤٦١- زاد عنها في طريق أخرى: فلم يَرُعْهُم وفي المسجد خيمة من بني غفار إلا والدم يسيل إليهم. فقالوا: يا أهل الخيمة ما هذا الذي يأتينا من قبلِكم. فإذا سعد جرحه يَغِذُّ[1] فمات منها.

---

(١) يَغِذُّ: بكسر الغين المعجمة وتشديد الذال المعجمة، وفي بعض الأصول بإسكان الغين وضم الذال المعجمة وكلاهما صحيح ومعناه يسيل. النووي (١٢/٩٦).

= قال: حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبد العزيز (يعني ابن أبي حازم) عن أبي حازم، عن سهل بن سعد... الحديث مثله إلا أنه قال ((قم أبا تراب)) مرتين، وفي أوله قصة (٣٨). النووي (١٥/١٨١).

رجال الإسناد:

عبد العزيز بن أبي حازم: صدوق فقيه، من الثامنة، مات سنة أربع وثمانين. ع. التقريب (٤٠٨٨).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (١/١١٤) (٨) كتاب الصلاة (٥٨) باب نوم الرجال في المسجد، من طريق قتيبة بن سعيد به بمثله سواء، وفيه ((قم أبا تراب)) مرتين. الفتح (١/٥٣٥) رقم (٤٤١).

وقد أخرجه البخاري في غير هذا الباب أيضاً.

٤٦٠- مسلم (٣/١٣٨٩) (٣٢) كتاب الجهاد والسير (٢٢) باب جواز قتال من نقض العهد...، قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء الهمداني. كلاهما عن ابن نمير. قال ابن العلاء: حدثنا ابن نمير. حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة... الحديث مطولاً وفيه اللفظ (٦٥). النووي (١٢/٩٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٥/٥٠) (٦٤) كتاب المغازي (٣٠) باب مرجع النبي - ﷺ - من الأحزاب...، من طريق زكرياء ابن يحيى عن عبد الله بن نمير به بنحوه وفيه الشاهد. الفتح (٧/٤١١) رقم (٤١٢٢).

٤٦١- مسلم (٣/١٣٩٠) نفس الكتاب والباب السابقين، من طريق أبي كريب عن ابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة... الحديث وفيه الشاهد، وفيه ((يغذ دماً)) (٦٧). النووي (١٢/٩٦).

قلت: أبو كريب هو محمد بن العلاء وهو نفس الإسناد السابق. وانظر نفس الموضع المتقدم عند البخاري.

٤٦٢- البخاري عن أبي موسى عن[1] النبي - ﷺ - قال: ((من مَرَّ في شيء من مساجدنا أو أسواقنا بِنَبْل فليأخذ على نِصالها، لا يَعْقِرْ[2] بكفه مسلماً)).

٤٦٣- أبو داود عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال: قال رسول الله - ﷺ -: ((هل منكم أحد أطعم اليوم مسكيناً))؟ فقال أبو بكر: دخلت المسجد فإذا سائل يسأل فوجدت كِسْرة خُبز في يد عبد الرحمن فأخذتها فدفعتها إليه.

---

(١) في (ف): (أن).

(٢) يعقر: أصل العقر ضَرْب قوائم البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم، ثم اتسع في العقر حتى استعمل في القتل والهلاك. النهاية (٣/٢٧١،٢٧٢).

٤٦٢- البخاري (١/١١٦) (٨) كتاب الصلاة (٦٧) باب المرور في المسجد، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا عبد الواحد قال: حدثنا أبو بردة بن عبد الله قال: سمعت أبا بردة عن أبيه... الحديث مثله. الفتح (١/٥٤٧) رقم (٤٥٢).

رجال الإسناد:

أبو بُردة بن عبد الله : هو بريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، ثقة يخطئ قليلاً، من السادسة. ع. التقريب (٦٥٨).

أبو بردة: ابن أبي موسى الأشعري. تقدم في (٣٧).

أبو موسى الأشعري: الصحابي رضي الله عنه (والد أبي بردة).

وبقية رجاله تقدموا.

وأخرجه البخاري (٨/٩٠) (٩٢) كتاب الفتن (٧) باب قول النبي - ﷺ - ((من حمل علينا السلاح فليس منا)) من طريق محمد بن العلاء عن أبي أسامة عن بُريد به بنحوه الفتح (١٣/٢٤). رقم (٧٠٧٥).

ومسلم (٤/٢٠١٩) (٤٥) كتاب البر... (٣٤) باب أمر من مر بسلاح...، من طريق هدَّاب بن خالد عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي بردة به بنحوه (١٢٣).

ومن طريق عبد الله بن برّاد الأشعري ومحمد بن العلاء عن أبي أسامة عن بريد به بنحوه (١٢٤).

٤٦٣- أبو داود (٢/١٢٧) كتاب الزكاة، باب المسألة في المسجد قال : حدثنا بشر بن آدم ثنا عبد الله بن بكر =

....

= السهمي، ثنا مبارك بن فضالة، عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الرحمن ابن أبي بكر... الحديث مثله إلا أنه قال ((فإذا أنا بسائل)) وقال ((فأخذتها منه)) (١٦٧٠).

رجال الإسناد:

بشر بن آدم: ابن يزيد البصري، أبو عبد الرحمن.

قال عنه أبو حاتم: ((ليس بقوي)).

وقال النسائي: ((لا بأس به)).

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ((حدثنا عنه إسحاق بن إبراهيم القاضي وغيره))

قال عنه الذهبي: ((صدوق)).

وقال الحافظ: ((صدوق فيه لين، من العاشرة، مات سنة أربع وخمسين)).

الثقات (١٤٤/٨)، الجرح والتعديل (٣٥١/٢)، تهذيب الكمال (٩٢/٤)، الكاشف (١٠٠/١) التقريب (٦٧٥).

عبد الله بن بكر السهمي: أبو وهب البصري.

قال عنه ابن معين: ((ثقة)).

وقال مرة: ((صالح)).

قال أبو حاتم ((صالح)).

قال الحافظ: ((ثقة: امتنع من القضاء، من التاسعة، مات في المحرم سنة ثمان ومائتين. ع)).

تهذيب الكمال (٣٤٢/١٤)، التقريب (٣٢٣٤).

مبارك بن فضالة: أبو فضالة البصري.

قال عنه أحمد: ((...كان المبارك يُدلس)).

وسئل عنه ابن معين فقال: ((ضعيف الحديث)) .

وسُئل عنه مرة فقال: ((ضعيف)) .

وقال مرة: ((ثقة)).

وعنه ((ليس به بأس)).

قال أبو زرعة: ((يُدلس كثيراً فإذا قال حدثنا فهو ثقة)). =

....

=**قال الحافظ:** ((صدوق يدلس ويسوي، من السادسة، مات سنة ست وستين)).

وذكره الحافظ في أصحاب المرتبة الثالثة من المدلسين.

تهذيب الكمال (١٨٠/٢٧)، تعريف أهل التقديس (٩٣)، التقريب (٦٤٦٤)

ثابت البناني: قال عنه الحافظ: ((ثقة عابد)). تقدم في (١٢).

عبد الرحمن بن أبي ليلى: قال عنه الحافظ: ((ثقة)) تقدم في (٨٧).

عبد الرحمن بن أبي بكر: شقيق عائشة، صحابي تأخر إسلامه إلى قُبيل الفتح. روى عن النبي - ﷺ - وعن أبيه أبي بكر الصديق، مات سنة ثلاث وخمسين. ع. تهذيب الكمال (٥٥٦/١٦)، التقريب (٣٨١٤).

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف فيه مبارك بن فضالة كان مدلساً وقد عنعن الحديث.

قال المنذري: ((قال أبو بكر البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الرحمن بن أبي بكر إلا بهذا الإسناد، وذكر أنه روى مُرسلاً، وقد أخرجه مسلم في صحيحه والنسائي في سننه من حديث أبي حازم سلمان الأشجعي عن أبي هريرة بنحوه أتم منه)). مختصر السنن (٢٥٢/٢).

وأخرجه الحاكم (٤١٢/١) كتاب الزكاة، من طريق محمد بن صالح بن هاني عن سهل بن مهران البغدادي عن عبد الله بن بكر السهمي به بمثله.

وقال: ((هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه)). ووافقه الذهبي.

والبيهقي (١٩٩/٤) كتاب الصيام، باب المسألة في المساجد، من طريق محمد بن صالح بن هاني به بمثله.

قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في الكبير وفيه مبارك بن فضالة وهو ثقة وفيه كلام)) .المجمع ((١٦٤/٣).

قال الألباني: ((منكر... ومما يؤكد ضعف الحديث بهذا السياق أنه قد صح من حديث أبي هريرة مرفوعاً نحوه. وليس فيه أن تصدق أبي بكر رضي الله عنه كان في المسجد، أخرجه مسلم وغيره...)) الضعيفة (١٤٥٨).

قلت: نقل الألباني عن النووي قوله: ((رواه أبو داود بإسناد جيد)).

٤٦٤- **مسلم** عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله - ﷺ - خيلاً قِبَلَ نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثُمامة بن أُثال سيد أهل اليمامة، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه رسول الله - ﷺ - فقال: ((ماذا عندك يا ثمامة..)) وذكر الحديث.

٤٦٥- **وعن أبي ذر** عن النبي - ﷺ - قال: ((عُرِضَت عليَّ أعمال أمتي حسنها وسيئها، فوجدت في محاسن أعمالها(١) الأذى يُماط عن الطريق، ووجدت في مساوئ أعمالها النخاعة(٢) تكون في المسجد لا تُدفن)).

---

(١) في (ف): (أعمالهم).

(٢) النخاعة: هي النخامة.

٤٦٤- **مسلم** (١٣٨٦/٣) (٣٢) كتاب الجهاد والسير (١٩) باب ربط الأسير وحبسه...، قال حدثنا قتيبة ابن سعيد. حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد، أنه سمع أبا هريرة يقول...الحديث مثله (٥٩). النووي (٨٧/١٢).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١١٧/٥) (٦٤) كتاب المغازي (٧٠) باب وفد بني حنيفة...، من طريق عبد الله بن يوسف عن الليث به بنحوه. الفتح (٨٧/٨) رقم (٤٣٧٢).

٤٦٥- **مسلم** (٣٩٠/١) (٥) كتاب المساجد... (١٣) باب النهي عن البصاق في المسجد...، قال: حدثنا عبدالله ابن محمد بن أسماء الضبعي وشيبان بن فروخ. قالا: حدثنا مهدي بن ميمون. حدثنا واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الديلي، عن أبي ذر... الحديث مثله وفيه ((محاسن أعمالها)) (٥٧). النووي (٤١/٥-٤٢).

رجال الإسناد:

مهدي بن ميمون: الأزدي، أبو يحيى البصري، ثقة، من صغار السادسة، مات سنة اثنتين وسبعين.ع. التقريب (٦٩٣٢).

واصل مولى أبي عيينة: صدوق عابد، من السادسة. التقريب (٧٣٨٦).

يحيى بن عُقَيْل: البصري، صدوق، من الثالثة. التقريب (٧٦١٠).

وبقية رجاله تقدموا.

٤٦٦- وعن أنس قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها)).

٤٦٧- أبو داود عن أبي/سعيد الخدري أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان يحب (ل٣٢/ب) العراجين[1] ولا يزال في يده منها فدخل المسجد فرأى نُخامة في قبلة المسجد فحكها، ثم أقبل على الناس مُغضباً فقال: ((أيسُّر أحدكم أن يُبْصَقَ في وجهه، إن أحدكم إذا استقبل القبلة إنما يستقبل ربه عز وجل، والملك عن يمينه، فلا يتفل عن يمينه ولا في قبلته، وليبصق عن يساره وتحت قدمه، فإن عَجِلَ به أمر فليفعل هكذا)). ووصف ابن عجلان ذلك أن يتفل في ثوبه ثم يرد بعضه على بعض.

خرجه مسلم والبخاري[2] إلا ذكر العرجون.

---

(١) العراجين: جمع عُرجون وهو العود الأصفر الذي فيه شماريخ العِذْق. النهاية (٣/٢٠٣).

(٢) انظر تخريج الحديث السابق.

٤٦٦- مسلم (١/٣٩٠) (٥) كتاب المساجد... (١٣) باب النهي عن البصاق في المسجد...، قال: حدثنا يحيى ابن يحيى وقتيبة بن سعيد (قال يحيى: أخبرنا وقال قتيبة: حدثنا أبو عوانة) عن قتادة، عن أنس به بمثله (٥٥). النووي (٥/٤١) .

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١/١٠٧) (٨) كتاب الصلاة (٣٧) باب كفارة البزاق في المسجد، من طريق آدم عن شعبة عن قتادة به بمثله. الفتح (١/٥١١) رقم (٤١٥).

٤٦٧- أبو داود (١/١٣٠) كتاب الصلاة، باب في كراهية البزاق في المسجد، قال: حدثنا يحيى بن حبيب ابن عربي. ثنا خالد يعني ابن الحارث عن محمد بن عجلان، عن عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدري... الحديث مثله (٤٨٠).

رجال الإسناد:

يحيى بن حبيب بن عربي: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٥٩). =

....

=خالد بن الحارث: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)) تقدم أيضاً في (٥٩).

محمد بن عجلان: تقدم في (٢٢).

وقال الإمام أحمد: ((ثقة)).

وقال ابن عيينة: ((ثقة)).

وقال يحيى بن معين: ((ثقة)).

قال أبو زرعة: ((ابن عجلان صدوق وسط)).

وقال أبو حاتم والنسائي: ((ثقة)).

قال الحافظ: ((صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة)).

انظر تهذيب الكمال (٢٦/١٠٥-١٠٦)، التقريب (٦١٣٦).

عياض بن عبد الله: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٢٦١).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله كلهم ثقات. وهو حديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم مختصراً من وجه آخر عن أبي سعيد.

وأخرجه أحمد (٩/٣) من طريق يحيى بن سعيد عن ابن عجلان به بنحوه مختصراً.

ابن أبي شيبة ((المصنف)) (١٤٢/٢) كتاب الصلوات (٦٤٩) باب من كره أن يبزق تجاه المسجد، من طريق أبي خالد الأحمر عن محمد بن عجلان به بمثله (٧٤٤٩).

وأخرجه البخاري (١٠٦/١) (٨) كتاب الصلاة (٣٥) باب لا يبصق عن يمينه في الصلاة، من طريق ابن شهاب عن حُميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وأبي سعيد مختصراً نحوه. الفتح (٥١٠/١) رقم (٤١٠،٤١١) .

وفي (١/ ١٠٧) (٨) كتاب الصلاة (٣٦) باب ليبزق عن يساره أو...، من طريق ابن شهاب عن حميد عن أبي سعيد نحوه مختصراً. الفتح (٥١١/١) رقم (٤١٤).

ومسلم (٣٨٩/١) (٥) كتاب المساجد... (١٣) باب النهي عن البصاق في المسجد...، من طريق سفيان عن الزهري عن حميد عن أبي سعيد نحوه (٥٢).

أبو عوانة (٤٠٢/١) كتاب الصلاة، باب بيان النهي عن البصاق في المسجد، من طريق ابن شهاب عن حميد عن أبي هريرة وأبي سعيد نحوه مختصراً.

٤٦٨- مسلم عن أبي هريرة أن عمر مَرَّ بحسَّان وهو يُنْشِدُ الشعر في المسجد، فلَحَظَ إليه. فقال: قد كنت أُنشدُ وفيه من هو خير [منك][1]، ثم التفت إلى أبي هريرة فقال: أنشدك با لله أسمعت رسول ا لله ـ ﷺ ـ يقول: ((أجب عنّي، اللهم أيده بروح القدس)). قال: اللهم نعم.

٤٦٩- وعن أبي هريرة قال: قال رسول ا لله ـ ﷺ ـ: ((من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد فليقل: لا ردَّها ا لله عليك فإن المساجد لم تُبْنَ لهذا)).

٤٧٠- وعن بريدة أن رجلاً نَشَدَ في المسجد فقال: من دعا إلى الجمل الأحمر. فقال النبي ـ ﷺ ـ: ((لا وَجَدتَ، إنما بُنيت المساجد لما بنيت له)).

---

(١) في (ص): (منكم) وما أثبتنا من النسخ الثلاث.

٤٦٨- مسلم (١٩٣٢/١) (٤٤) كتاب فضائل الصحابة (٣٤) باب فضائل حسان...، قال: حدثنا عمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر. كلهم عن سفيان قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة... الحديث مثله (١٥١). النووي (٤٥/١٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٧٧/٤) (٥٩) كتاب بدء الخلق (٦) باب ذكر الملائكة، من طريق علي بن عبد ا لله عن سفيان عن الزهري به بنحوه. الفتح (٣٠٤/٦) رقم (٣٢١٢).

٤٦٩- مسلم (٣٩٧/١) (٥) كتاب المساجد... (١٨) باب النهي عن نشد الضالة في المسجد...، قال: حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو. حدثنا ابن وهب عن حَيْوَةَ، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبي عبد ا لله مولى شداد ابن الهاد، أنه سمع أبا هريرة... الحديث مثله (٧٩). النووي (٥٤/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً

أبو عبد ا لله مولى شداد بن الهاد: هو سالم بن عبد ا لله النَّصْري، أبو عبد ا لله المدني، صدوق، من الثالثة، مات سنة عشر ومائة. التقريب (٢١٧٧) .

٤٧٠- مسلم (٣٩٧/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا الثوري عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة عن أبيه. الحديث مثله (٨٠). النووي (٥٤/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٤٧١- وعنه قال: جاء أعرابي بعدما صلى النبي - ﷺ - صلاة الفجر فأدخل رأسه من باب المسجد. بمثل ما تقدم.

٤٧٢- النسائي عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - قال: ((إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا: لا أربح الله تجارتك، وإذا رأيتم من يَنْشُدُ ضَالةً في المسجد فقولوا: لا ردها الله عليك)).

٤٧١- مسلم (٣٩٨/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير عن محمد ابن شيبة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه... الحديث مثله (٨١) النووي (٥٥/٥).

رجال الإسناد:

محمد بن شيبة: ابن نعامة الضبي، الكوفي، مقبول، من السابعة.م. التقريب (٥٩٦٠).

٤٧٢- النسائي ((الكبرى)) (٥٢/٦) كتاب عمل اليوم والليلة (٤٦) بيان ما يقول لمن يبيع أو يبتاع في المسجد، قال: أخبرني إبراهيم بن يعقوب قال: ثنا علي بن المديني، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد ابن خصيفة، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة... الحديث مثله، إلا أنه قال ((لا رد الله عليك)) (١٠٠٠٤).

وفي ((عمل اليوم والليلة)) من نفس الطريق رقم (١٧٦).

رجال الإسناد:

إبراهيم بن يعقوب: ابن إسحاق الجُوْزَجاني،

قال عنه أبو بكر الخلاّل: ((إبراهيم بن يعقوب جليل جداً، كان أحمد بن حنبل يكاتبه ويكرمه إكراماً شديداً...)) .

وقال النسائي: ((ثقة)).

وقال الدارقطني: ((...وكان من الحفاظ المصنفين والمخرجين الثقات)) .

قال الحافظ: ((ثقة حافظ رُمي بالنصب، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وخمسين)).

تهذيب الكمال (٢٤٨/٢)، التقريب (٢٧٣).

علي بن المديني: هو علي بن عبد الله السعدي مولاهم، أبو الحسن، ثقة ثبت إمام أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين. التقريب (٤٧٦٠). =

٤٧٣- أبو داود عن أبي حميد أو عن أبي أسيد قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي، ثم ليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك)).

=**عبد العزيز بن محمد:** قال عنه الحافظ: ((صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ)).

وقد وثقه مالك وابن معين وابن سعد وتكلم في حفظه أبو زرعة وأبو حاتم والنسائي.

وقال الذهبي: ((صدوق من علماء المدينة غيره أقوى منه)).

انظر تهذيب الكمال (١٨/١٩٤)، الميزان (٢/٦٣٣). تقدم في (٨).

يزيد بن خصيفة: هو يزيد بن عبد الله بن خصيفة الكندي، المدني، ثقة، من الخامسة. ع. التقريب (٧٧٣٨).

محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان: العامري، المدني، ثقة، من الثالثة. ع. التقريب (٦٠٦٨).

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله كلهم ثقات إلا عبد العزيز بن محمد فقد وثقه ابن معين وتكلم عليه آخرون.

وأخرجه الترمذي (٣/٦١٠) (١٢) كتاب البيوع (٧٥) باب النهي عن البيع في المسجد، من طريق الحسن ابن علي الخلال عن عَارِم عن عبد العزيز بن محمد به بمثله (١٣٢١).

قال أبو عيسى: حديث أبي هريرة حديث حسن غريب.

الدارمي (١/٣٢٦) كتاب الصلاة، باب النهي عن استنشاد الضالة في المسجد، من طريق الحسن بن أبي زيد عن عبد العزيز به بمثله.

ابن خزيمة (٢/٢٧٤) جماع أبواب فضائل المساجد... (٥٨٢) باب الأمر بالدعاء على المتبايعين في المسجد...، من طريق محمد بن يحيى عن النفيلي عن عبد العزيز به بنحوه وفيه ((لا أدى الله عليك)) (١٣٠٥).

الحاكم (٢/٥٦) كتاب البيوع، من طريق علي بن عبد العزيز عن عارم عن عبد العزيز به بمثله.

وقال: ((هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه)). ووافقه الذهبي.

قلت: والحديث صحح إسناده الألباني كما في إرواء الغليل (١٢٩٥).

٤٧٣- أبو داود (١/١٢٦) كتاب الصلاة، باب فيما يقوله الرجل عند دخوله المسجد، قال: حدثنا محمدبن عثمان الدمشقي. ثنا عبد العزيز يعني الدراوردي- عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد=

....

=ابن سويد قال: سمعت أبا حميد أو أبا أسيد الأنصاري... الحديث مثله (٤٦٥).

رجال الإسناد:

محمد بن عثمان الدمشقي: التَنوخي، أبو الجماهر، أو أبوعبد الرحمن،

– **قال عنه أبو حاتم:** ((ثقة)).

– ووثقة أبو داود وغيره.

– **قال الحافظ:** ((ثقة، من العاشرة، مات سنة أربع وعشرين)). تهذيب الكمال (٩٨/٢٦)، التقريب (٤٨٣).

عبد العزيز بن محمد الدراوردي: تقدم في (٨) و (٤٨٢).

ربيعة بن أبي عبد الرحمن: التيمي مولاهم، أبو عثمان المدني، المعروف بربيعة الرأي، ثقة فقيه مشهور، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين. ع. التقريب (١٩١١).

عبد الملك بن سعيد بن سويد: الأنصاري، المدني.

قال عنه النسائي: ((ليس به بأس)).

وذكره ابن حبان في الثقات.

قال الحافظ: ((ثقة، من الثالثة)). روى له مسلم. تهذيب الكمال (٣١٦/١٨)، التقريب (٤١٨٢).

أبو حميد: الساعدي، اسمه المنذر بن سعد، صحابي مشهور. ع. التقريب (٨٠٦٥).

أبو أسيد: الساعدي، أسمه مالك بن ربيعة، صحابي، شهد بدراً وغيرها، مات سنة ثلاثين. ع. التقريب (٦٤٣٦).

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله كلهم ثقات إلا عبد العزيز بن محمد ففيه بعض الكلام والحديث صحيح أخرجه مسلم وغيره من غير طريق عبد العزيز الدراوردي كما سيأتي:

مسلم (٤٩٤/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٠) باب ما يقول إذا دخل المسجد، من طريق يحيى ابن يحيى عن سليمان بن بلال عن ربيعة عن عبد الملك عن أبي حميد أو عن أبي أسيد... الحديث مثله و لم يذكر قوله ((فليسلم على النبي)) (٦٨).

ومن طريق حامد بن عمر عن بشر بن المفضّل عن عمارة بن غزية عن ربيعة به بمثله دون ذكر السلام.

النسائي (٥٣/٢) كتاب المساجد، باب القول عند دخول المسجد ...، من طريق سليمان بن عبيد الله عن =

٤٧٤- مسلم عن أبي قتادة قال: دخلت المسجد ورسول الله صلى الله/عليه وسلم (ل٣٣/أ) جالس بين ظهراني الناس، قال: فجلست. فقال رسول الله - ﷺ -: ((ما منعك أن تركع ركعتين قبل أن تجلس)). فقلت: يا رسول الله رأيتك جالساً والناس جلوس. قال: ((إذا[١] دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين)).

---

(١) في (م، غ): (فإذا).

=أبي عامر عن سليمان عن ربيعة عن عبد الملك بن سعيد عن أبي حميد وأبي أسيد... الحديث مثله دون ذكر السلام.

ابن ماجه (١/٢٥٤) (٤) كتاب المساجد والجماعات (١٣) باب الدعاء عند دخول المسجد، من طريق عمرو ابن عثمان وعبد الوهاب بن الضحاك كليهما عن إسماعيل بن عياش عن عمارة بن غزية عن ربيعة عن عبد الملك عن أبي حميد الساعدي... الحديث مثله وفيه ذكر السلام على النبي - ﷺ - (٧٧٢).

قلت : قد ورد ذكر السلام على النبي - ﷺ - في حديث أبي هريرة كما هو عند ابن ماجه (٧٧٣) وغيره.

قال في الزوائد: ((هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات رواه النسائي في عمل اليوم والليلة عن...)) (١/٩٧).

٤٧٤- مسلم (١/٤٩٥) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١١) باب استحباب تحية المسجد بركعتين...، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حُسين بن علي عن زائدة قال: حدثني عمرو بن يحيى الأنصاري. حدثني محمد بن يحيى بن حبان عن عمرو بن سليم بن خَلْدَة الأنصاري عن أبي قتادة... الحديث مثله (٧٠).

النووي (٥/٢٢٥).

رجال الإسناد:

عمرو بن سليم بن خلدة الأنصاري: ثقة، من كبار التابعين، مات سنة أربع ومائة، يُقال له رؤية. ع. التقريب(٥٠٤٤).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (١/١١٤) (٨) كتاب الصلاة (٦٠) باب إذا دخل المسجد فليركع ركعتين، من طريق عبد الله ابن يوسف عن مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم به بنحوه مختصراً.

الفتح (١/٥٣٧) رقم (٤٤٤).

باب في الأذان [والإقامة][1]

٤٧٥- مسلم عن أبي محذورة أن رسول الله - ﷺ - عَلَّمه هذا الأذان: ((الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله)) ثم يعود فيقول: ((أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حي على الصلاة مرتين، حي على الفلاح مرتين، الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله)).

---

(١) (والإقامة): سقطت من (ص) وأثبتناها من النسخ الثلاث.

٤٧٥- مسلم (٢٨٧/١) (٤) كتاب الصلاة (٣) باب صفة الأذان، قال: حدثني أبو غسَّان المسمعي مالك ابن عبد الواحد وإسحاق بن إبراهيم. قال أبو غسّان: حدثنا معاذ وقال إسحاق: أخبرنا معاذ بن هشام صاحب الدستوائي حدثني أبي عن عامر الأحول، عن مكحول، عن عبد الله بن محيريز، عن أبي محذورة... الحديث مثله (٦). النووي (٤/٨٠).

رجال الإسناد:

عامر الأحول: هو عامر بن عبد الواحد الأحول، صدوق يخطئ، من السادسة. التقريب (٣١٠٣).

مكحول: الشامي، أبو عبد الله، ثقة فقيه كثير الإرسال مشهور، من الخامسة مات سنة بضع عشرة ومائة. التقريب (٦٨٧٥).

عبد الله بن محيريز: ابن جُنادة الجُمحي، كان يتيماً في حجر أبي محذورة بمكة، ثقة عابد، من الثالثة، مات سنة تسع وتسعين. ع. التقريب (٣٦٠٤).

أبو محذورة: الجمحي المكي المؤذن، صحابي مشهور، اسمه أوس وقيل غير ذلك مات بمكه سنة تسع وخمسين. التقريب (٨٣٤١).

وبقية رجاله تقدموا.

٤٧٦- النسائي عن أبي محذورة قال: خرجت في نفر فكنا [ببعض][1] طريق حُنين مَقْفَلَ رسول الله - ﷺ - من حنين[2]، فلقينا رسول الله - ﷺ - ببعض الطريق، فأذن مؤذن رسول الله - ﷺ - بالصلاة عند رسول الله - ﷺ - فسمعنا صوت المؤذن ونحن عنه مُتنكِّبون[3]، فظللنا نحكيه ونهزأ به فسمع رسول الله - ﷺ - الصوت[4] فأرسل إلينا حتى وقفنا بين يديه فقال رسول الله - ﷺ -: ((أيكم الذي سمعت صوته قد ارتفع))؟ فأشار القوم إليّ وصدقوا، فأرسلهم كلهم وحبسني. قال: ((قم فأذن بالصلاة)).

فألقى عليّ رسول الله - ﷺ - التأذين هو نفسه فقال: ((قل الله أكبر الله أكبر [الله أكبر الله أكبر][5] أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله، ثم قال: ((ارجع فَامْدُد من صوتك ثم قل أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله)).

ثم دعاني/حين قضيت التأذين فأعطاني صُرَّةً فيها شيء من فضة فقلت: يا رسول الله مُرني بالتأذين بمكه. قال: ((قد أمرتك به)). فقدمت على عتّاب بن أسيد عامل رسول الله - ﷺ - بمكة فأذنت معه بالصلاة عن أمر رسول الله - ﷺ -. (ل٣٣/ب)

---

(١) في (ص): (في بعض) وما أثبتناه من النسخ الثلاث.

(٢) (من حنين): ليست في (ف).

(٣)متنكبون: أي معرضون ومائلون عنه.

(٤) (الصوت): ليست في (ف).

(٥) (الله أكبر الله أكبر): زيادة من (غ) وهي في السنن.

٤٧٦- النسائي (٢/٥-٦) كتاب الأذان، باب كيف الأذان، قال: أخبرنا إبراهيم بن الحسن ويوسف بن سعيد=

....

=(واللفظ له) قالا: حدثنا حجاج عن ابن جريج قال: حدثني عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة أن عبدالله بن محيريز أخبره... أن أبا محذورة قال... الحديث مثله.

رجال الإسناد:

إبراهيم بن الحسن: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١٢٩).

يوسف بن سعيد: ابن مسلم المِصِّيصي، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وسبعين.

التقريب (٧٨٦٦).

حجاج: ابن محمد المصيصي. قال عنه الحافظ: ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته)). تقدم في (٧٩).

ابن جريج: قال عنه الحافظ: ((ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل)). تقدم في (٤٨).

عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة: المكي، المؤذن

قال علي بن المدني: ((بنو أبي محذورة الذين يحدثون عن جدهم كلهم ضعيف، ليس بشيء)).

قال الحافظ: ((مقبول، من السادسة)).

سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المدني (١٤٢)، تهذيب الكمال (١٦٧/١٨)، تهذيب التهذيب (٣٤٧/٢)، التقريب (٤١٠٩).

عبد الله بن محيريز: تقدم في الحديث السابق.

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف رجاله كلهم ثقات إلا عبد العزيز بن عبد الملك ففيه مقال. والحديث أخرجه مسلم كما تقدم في الحديث السابق من غير طريق عبد العزيز نحوه وله طرق أخرى أيضاً.

وأخرجه أبو داود (١٣٧/١) كتاب الصلاة، باب كيف الأذان، من طريق محمد بن بشار عن أبي عاصم عن ابن جريج عن عبد العزيز بن عبد الملك به بمثله (٥٠٣).

ومن طريق نافع بن عمر الجمحي عن عبد الملك بن أبي محذورة عن عبد الله بن محيريز به بمثله (٥٠٥).

ومن طرق أخرى أيضاً (٥٠٠)، (٥٠١)، (٥٠٢).

قال المنذري: ((حديث أبي محذورة أخرجه مسلم مقتصراً منه على الأذان خاصة، وفيه التكبير مرتين والترجيع. وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه مختصراً ومطولاً)) مختصر السنن (٢٧٥/١).

الترمذي (٣٦٦/١) أبواب الصلاة (١٤٠) باب ما جاء في الترجيع في الأذان ، من طريق بشر بن معاذ عن

=

٤٧٧- **الدارقطني** عن أنس قال: من السُّنة إذا قال المؤذن في أذان الفجر حي على الفلاح قال: الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله.

=إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك عن أبيه وجده جميعاً عن أبي محذورة مختصراً (١٩١).

ابن ماجه (١/٢٣٤) (٣) كتاب الأذان... (٢) باب الترجيع في الأذان، من طريق أبي عاصم عن ابن جريج به بمثله وفيه زيادة (٧٠٨).

قال في الزوائد: ((هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وهو في صحيح مسلم وأبي داود...)). الزوائد (١/٨٩).

قلت: الحديث تكلم عليه أحمد شاكر رحمه الله وصححه الألباني كما في المشكاة (٦٤٥).

٤٧٧- **الدارقطني** (١/٢٤٣) كتاب الصلاة، باب ذكر الإقامة...، قال: حدثنا الحسين بن إسماعيل ثنا محمد ابن عثمان بن كرامة، ثنا أبو أسامة، ثنا ابن عون عن محمد عن أنس... الحديث مثله إلا أنه قال بعد الصلاة خير من النوم ((مرتين)) (٣٨).

رجال الإسناد:

الحسين بن إسماعيل: قال الخطيب ((كان فاضلاً صادقاً ديناً)) تقدم في (٢٥١).

محمد بن عثمان بن كرامة: العجلي، أبو جعفر الكوفي،

قال أبو حاتم: ((صدوق)).

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الحافظ: ((ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ست وخمسين)) خ د ت ق.

تهذيب الكمال (٢٦/٩١)، التقريب (٦١٣٤).

أبو أسامة: هو حماد بن أسامة قال عنه الحافظ:((ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخره يحدث من كتب غيره)). تقدم في (٥٨).

ابن عون: هو عبد الله بن عون بن أرْطَبان. قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت فاضل...)). تقدم في (٣٠٠).

محمد: هو ابن سيرين. قال عنه الحافظ: (ثقة ثبت عابد كبير القدر...)) تقدم في (٩٣).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات وللحديث شواهد من حديث أبي محذورة وبلال عند عبد الرزاق وغيره رقم (١٨٢١) و (١٨٢٤) ومن حديث ابن عمر (١٨٢٢). يصح بها وقد تابع الحسين بن إسماعيل ابن خزيمة فرواه عن العجلي:

ابن خزيمة (١/٢٠٢) كتاب الصلاة (٤٠) باب التثويب في أذان الفجر، من طريق العجلي عن أبي أسامة به بمثله (٣٨٦).

٤٧٨- وكيع عن سفيان الثوري عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة أنه أرسل إلى مؤذن له لا تُثَوِّب في شيء من الصلوات[١] إلا في الفجر، فإذا بلغت حي على الفلاح فقل: الصلاة خيرٌ من النوم الصلاة خير من النوم، فإنه أذان بلال.

٤٧٩- الترمذي عن أبي جُحيفه قال: رأيت بلالاً يؤذن[٢] ويدور ويُتْبِعُ فاهُ هاهنا وهاهنا وإصبعاه في أذنيه. وذكر الحديث.

---

(١) في (غ): (الصلاة).

(٢) في (ص): (وهو يؤذن) وما أثبتناه من النسخ الباقية.

٤٧٨- وكيع عن سفيان الثوري عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة... الحديث.

رجال الإسناد:

وكيع: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ عابد)) تقدم في (١).

سفيان: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ...)). تقدم في (٢٠).

عمران بن مسلم: الجعفي، الكوفي، الأعمى، ثقة، من السادسة. التقريب (٥١٦٩)

سُويد بن غَفَلة: أبو أمية الجعفي، مخضرم من كبار التابعين، قدم المدينة يوم وفاة النبي - ﷺ -، وكان مسلماً في حياته، مات سنة ثمانين.ع. التقريب (٢٦٩٥).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات.

ابن أبي شيبة ((المصنف)) (١٨٩/١) كتاب الأذان (٥) باب من كان يقول في الأذان الصلاة خير من النوم، من طريق وكيع به بمثله (٢١٥٨).

٤٧٩- الترمذي (٣٧٥/١) أبواب الصلاة (١٤٤) باب ما جاء في إدخال الإصبع في الأذن عند الأذان، قال: حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا سفيان الثوري عن عون بن أبي حجيفة، عن أبيه...الحديث مثله وفيه زيادة (١٩٧).

قال أبو عيسى: ((حديث أبي جحيفة حديث حسن صحيح)). =

....

=**رجال الإسناد:**

محمود بن غيلان: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في ((٦١).

عبد الرزاق: الصنعاني. قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ...)). تقدم في (٢٨).

سفيان الثوري: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ...)). تقدم في (٢٠).

عون بن أبي جحيفة: السُّوائي

قال عنه **يحيى بن معين** وأبو حاتم والنسائي: ((ثقة.))

قال الحافظ: ((ثقة من الرابعة، مات سنة ست عشرة.ع)).

تهذيب الكمال (٤٤٨/٤٢)، التقريب (٥٢١٩).

أبو جُحيفة: اسمه وهب بن عبد الله، صحابي معروف. التقريب (٧٤٧٩).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجال كلهم ثقات وسفيان سمع من عون كما في الصحيحين والحديث أخرجه:

البخاري (١٥٦/١) (١٠) كتاب الأذان (١٩) باب هل يتتبع المؤذن فاه هاهنا وهاهنا...، من طريق محمد ابن يوسف عن سفيان عن عون به بنحوه مختصراً بلفظ ((أنه رأى بلالاً يؤذن فجعلت أتتبع فاه هاهنا وهاهنا بالأذان)).

الفتح (١١٤/٢) رقم (٦٣٤).

مسلم (٣٦٠/١) (٤) كتاب الصلاة (٤٧) باب سترة المصلي، من طريق وكيع عن سفيان عن عون به بنحوه، وليس فيه ذكر الاستدارة (٢٤٩).

أبو داود (١٤٣/١) كتاب الصلاة، باب في المؤذن يستدير في أذانه، من طريق وكيع عن سفيان به بنحوه، وفيه ((لوى عنقه يميناً وشمالاً ولم يستدر)) (٥٢٠).

قال الحافظ: ((فأما قوله (ويدور) فهو مدرج في رواية سفيان عن عون، بين ذلك يحيى بن آدم عن سفيان عن عون عن أبيه قال ((رأيت بلالاً أذن...)) قال سفيان: كان حجاج (يعني ابن أرطأة) يذكر لنا عن عون أنه قال ((فاستدار في أذانه)) فلما لقينا عوناً لم يذكر فيه الاستدارة...وقد خالفهم من هو مثلهم أو أمثل... ويمكن الجمع بأن من أثبت الاستدارة عنى استدارة الرأس ومن نفاها عنى استدارة الجسد كله))

الفتح (١١٥/٢).

النسائي (٢٢٠/٨) كتاب الزينة، باب اتخاذ القباب الحمر، من طريق إسحاق الأزرق عن سفيان به بنحوه=

....

=**رجال الإسناد:**

محمود بن غيلان: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في ((٦١).

عبد الرزاق: الصنعاني. قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ...)). تقدم في (٢٨).

سفيان الثوري: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ...)). تقدم في (٢٠).

عون بن أبي جحيفة: السُّوائي

قال عنه **يحيى بن معين** وأبو حاتم والنسائي: ((ثقة.))

قال الحافظ: ((ثقة من الرابعة، مات سنة ست عشرة.ع)).

تهذيب الكمال (٤٤٨/٤٢)، التقريب (٥٢١٩).

أبو جُحيفة: اسمه وهب بن عبد الله، صحابي معروف. التقريب (٧٤٧٩).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجال كلهم ثقات وسفيان سمع من عون كما في الصحيحين والحديث أخرجه:

البخاري (١٥٦/١) (١٠) كتاب الأذان (١٩) باب هل يتتبع المؤذن فاه هاهنا وهاهنا...، من طريق محمد ابن يوسف عن سفيان عن عون به بنحوه مختصراً بلفظ ((أنه رأى بلالاً يؤذن فجعلت أتتبع فاه هاهنا وهاهنا بالأذان)).

الفتح (١١٤/٢) رقم (٦٣٤).

مسلم (٣٦٠/١) (٤) كتاب الصلاة (٤٧) باب سترة المصلي، من طريق وكيع عن سفيان عن عون به بنحوه، وليس فيه ذكر الاستدارة (٢٤٩).

أبو داود (١٤٣/١) كتاب الصلاة، باب في المؤذن يستدير في أذانه، من طريق وكيع عن سفيان به بنحوه، وفيه ((لوى عنقه يميناً وشمالاً و لم يستدر)) (٥٢٠).

قال الحافظ: ((فأما قوله (ويدور) فهو مدرج في رواية سفيان عن عون، بين ذلك يحيى بن آدم عن سفيان عن عون عن أبيه قال ((رأيت بلالاً أذن...)) قال سفيان: كان حجاج (يعني ابن أرطأة) يذكر لنا عن عون أنه قال ((فاستدار في أذانه)) فلما لقينا عوناً لم يذكر فيه الاستدارة...وقد خالفهم من هو مثلهم أو أمثل... ويمكن الجمع بأن من أثبت الاستدارة عنى استدارة الرأس ومن نفاها عنى استدارة الجسد كله))

الفتح (١١٥/٢).

النسائي (٢٢٠/٨) كتاب الزينة، باب اتخاذ القباب الحمر، من طريق إسحاق الأزرق عن سفيان به بنحوه=

٤٨٠- **وفي كتاب أبي داود** رأيت بلالاً خرج إلى الأبطح فَأَذَّن فلما بلغ حي على الصلاة حي على الفلاح لوى عنقه يمينا وشمالاً ولم يستدر.

=مختصراً، وليس فيه ذكر الاستدارة.

ابن ماجه (٢٣٦/١) (٣) كتاب الأذان... (٣) باب السنة في الأذان، من طريق حجاج بن أرطأة عن عون به بنحوه وفيه ((فأذن فاستدار في أذانه)) (٧١١).

الحاكم (٢٠٢/١) كتاب الصلاة، من طريق الحسين بن جعفر وعبد الرزاق عن سفيان عن عون به بمثله.

قال الحاكم: ((قد اتفق الشيخان على إخراج حديث مالك بن مغول وعمر بن أبي زائدة عن عون ابن أبي جحيفة عن أبيه في ذكر نزوله - ﷺ - الأبطح غير أنهما لم يذكرا فيه إدخال الأصبع في الأذنين والاستدارة في الأذان. وهو صحيح على شرطهما جميعاً وهما سنتان مسنونتان)). ووافقه الذهبي.

قلت: وقد أورد الزيلعي في نصب الراية تعليل البيهقي للروايات التي وردت فيها الاستدارة والرد عليه وملخصه:

١- الاستدارة في الأذان ليست في الطرق الصحيحة في حديث أبي جحيفة.

ورد بأن كونه ليس مخرجاً في الصحيح غير لازم وقد صححه الترمذي وهو من أئمة الشأن.

٢- نحن نتوهم أن سفيان رواه عن الحجاج بن أرطأة عن عون والحجاج غير محتج به وعبد الرزاق وهم فيه.

ورد بأنه قد تابع عبد الرزاق مؤمل كما أخرجه أبو عوانة في صحيحه .

وأما توهم أنه سمع من حجاج فقد جاء مصرحاً به كما أخرجه الطبراني وقد جاءت الاستدارة من غير جهة حجاج أخرجه الطبراني أيضاً عن زياد بن عبد الله عن إدريس الأودي عن عون به وفيه ((وجعل يستدير))، وأخرج أبو الشيخ الأصبهاني في (كتاب الأذان) عن حماد وهيثم جميعاً عن عون به وفيه ((وجعل يستدير يميناً وشمالاً)).

هذا ملخص ماورد في نصب الراية (٢٧٧/١).

قال أحمد شاكر رحمه الله تعالى بعد ذكر تعليل ((الاستدارة)): ((... ولا تعلل الأحاديث بمثل هذه التعليلات الواهية التي صنع البيهقي رحمه الله)). السنن (٣٧٧/١). والحديث صححه الألباني في الارواء (٢٤٨/١).

٤٨٠- **أبو داود** (١٤٣/١) كتاب الصلاة، باب في المؤذن يستدير في أذانه، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل. ثنا قيس- يعني ابن الربيع- ح وحدثنا محمد بن سليمان الأنباري ثنا وكيع، عن سفيان جميعاً عن عون ابن أبي جحيفة عن أبيه... الحديث مثله (٥٢٠). =

٤٨١- وفيه عن عثمان بن أبي العاص قال: قلت يا رسول الله: اجعلني إمام قومي. قال: ((أنت إمامهم، واقْتَدِ بأضعفهم، واتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً)).

=**رجال الإسناد:**

موسى بن إسماعيل: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٢٣).

قيس بن الربيع: الأسدي، أبو محمد الكوفي، صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، من السابعة، مات سنة بضع وستين.

التقريب (٥٥٧٣).

محمد بن سليمان الأنباري: قال عنه الحافظ: ((صدوق)). تقدم في (٢٨٦).

وكيع: تقدم في (١)

سفيان: تقدم في (٢٠)

عون: تقدم في الحديث السابق.

درجة الإسناد:

إسناده صحيح إلا أن قيس بن الربيع تكلم فيه وقد تابعه سفيان فيه.

قلت: قد تقدم توجيه الحافظ للاستدارة وعدمها في الروايات في التعليق على الحديث السابق. والله تعالى أعلم.

٤٨١- أبو داود (١٤٦/١) كتاب الصلاة، باب أخذ الأجر على التأذين، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا سعيد الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف بن عبد الله، عن عثمان بن أبي العاص... الحديث مثله (٥٣١).

رجال الإسناد:

موسى بن إسماعيل: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٢٣).

حماد: ابن سلمة. قال عنه الحافظ: ((ثقة عابد...)) تقدم في (١٢٣).

سعيد الجريري: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٤٣٥).

أبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله الشِّخّير، العامري، ثقة، من الثانية مات سنة إحدى عشرة ومائة. التقريب (٧٧٤٠).

مطرف بن عبد الله: قال عنه الحافظ: ((ثقة عابد فاضل)). تقدم في (٣١٠). =

٤٨٢- البخاري عن عائشة قالت: قال رسول الله - ﷺ -: ((إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن[1] ابن أم مكتوم فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر)). قال القاسم: و لم يكن بين أذانهما إلا أن يرقى ذا[2] وينزل ذا.

---

(١) في (ف): (ينادي).

(٢) في (م): (هذا).

=درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات.

الترمذي (٤٠٩/١) أبواب الصلاة (١٥٥) باب ما جاء في كراهية أن يأخذ المؤذن على الأذان أجراً، من طريق أشعث عن الحسن عن عثمان نحوه مقتصراً على الجزء الثاني من الحديث (٢٠٩).

قال أبو عيسى: حديث عثمان حديث حسن صحيح.

النسائي (٢٣/٢) كتاب الأذان، باب اتخاذ المؤذن...، من طريق عفان عن حماد بن سلمة به بمثله.

ابن ماجه (٣١٦/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (٤٨) باب من أم قوماً فليخفف، من طريق سعيد ابن أبي هند عن مطرف عن عثمان بنحوه مختصراً دون ذكر اتخاذ المؤذن (٩٨٧).

أحمد (٢١/٤) من طريق عفان عن حماد به بمثله.

الحاكم (١٩٩/١) كتاب الصلاة، من طريق عفان عن حماد به بمثله.

وقال: على شرط مسلم و لم يخرجاه. ووافقه الذهبي (٢٠١/١).

قلت: الحديث صححه أحمد شاكر والألباني. انظر التعليق على السنن (٤١٠/١) والمشكاة (٦٦٨).

وقد أخرج مسلم (٣٤١/١) (٤) كتاب الصلاة (٣٧) باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، من طريق عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة عن عثمان نحوه و لم يذكر الشطر الثاني (١٨٦).

٤٨٢- البخاري (٢٣١/٢) (٣٠) كتاب الصوم (١٧) باب قول النبي - ﷺ - ((لا يمنعكم من سحوركم أذان بلال))، قال: حدثنا عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر، والقاسم بن محمد عن عائشة... الحديث مثله. الفتح (١٣٦/٤) رقم (١٩١٨، ١٩١٩). =

٤٨٣- وعن ابن عمر أن رسول الله - ﷺ - قال: ((إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم)). قال: وكان رجلاً أعمى لا يُنادي حتى يُقال له: أصبحت أصبحت.

٤٨٤- مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني عن أبيه أنه أخبره أن أبا سعيد الخدري قال له: إني أراك تحب الغنم والبادية فإذا كنت في غنمك أو[1] باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء، فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة. قال أبو سعيد: سمعته/من (ل٣٤/أ) رسول الله - ﷺ -.

---

(١) في (م): (أو في).

=وقد أخرجه في غير هذا الباب بنحوه (٦٢٢، ٦٢٣).

رجال الإسناد:

عبيد بن إسماعيل: القرشي، ثقة، من العاشرة، مات سنة خمسين. التقريب (٤٣٥٩).

وبقية رجاله تقدموا.

٤٨٣- البخاري (١٥٣/١) (١٠) كتاب الأذان (١١) باب أذان الأعمى...، قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه... الحديث مثله. الفتح (٩٩/٢) رقم (٦١٧).

وقد أخرجه البخاري في غير هذا الباب أيضاً.

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٤٨٤- مالك (٦٩/١) (٣) كتاب الصلاة (١) باب ماجاء في النداء للصلاة، من طريق عبد الرحمن بن عبد الله ابن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني، عن أبيه أنه أخبره أن أبا سعيد الخدري قال... الحديث مثله (٥).

رجال الإسناد:

عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة : الأنصاري المازني ، ثقة ، من السادسة مات في =

٤٨٥- مسلم عن معاوية قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: ((المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة)).

٤٨٦- النسائي عن علقمة بن وقاص[١] قال: إنّا عند معاوية إذ أذن مؤذنه، فقال معاوية كما قال المؤذن، حتى إذا[٢] قال حي على الصلاة قال: لا حول ولا قوة إلا با لله، فلما قال[٣] حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا با لله، وقال بعد ذلك ما قال المؤذن. ثم قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول ذلك.

---

(١) في (غ): (بن أبي وقاص).

(٢) (إذا): ليست في (ص) وأثبتناها من النسخ الثلاث.

(٣) في (ص): (فلما بلغ). وما أثبتناه من النسخ الثلاث.

=خلافة المنصور. التقريب (٣٩١٧).

عبد الله بن عبد الرحمن (والد عبد الرحمن) : ثقة، من الثالثة. التقريب (٣٤٣١) .

درجة الإسناد:

إسناده صحيح على شرط البخاري وقد أخرجه في الصحيح .

البخاري (١٥١/١) (١٠) كتاب الأذان (٥) باب رفع الصوت بالنداء، من طريق عبد الله بن يوسف عن مالك به بمثله. الفتح (٨٧/٢) رقم (٦٠٩).

وقد أخرجه النسائي وابن ماجه أيضاً انظر تحفة الأشراف (٣٧٦/٣) .

٤٨٥- مسلم (٢٩٠/١) (٤) كتاب الصلاة (٨) باب فضل الأذان...، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا عَبْدَةُ عن طلحة بن يحيى، عن عمّه قال كنت عند معاوية بن أبي سفيان... الحديث مثله (١٤).

ومن طريق إسحاق بن منصور عن أبي عامر عن سفيان عن طلحة به بمثله.

رجال الإسناد:

طلحة بن يحيى: ابن طلحة بن عبيد الله التيمي، المدني، صدوق يخطئ، من السادسة مات سنة ثمان وأربعين. التقريب (٣٠٣٦).

عمه: عيسى بن طلحة. تقدم في (١٥٩).

وبقية رجاله تقدموا.

٤٨٦- النسائي (٢٥/٢)كتاب الأذان، باب القول إذا قال المؤذن...، قال: أخبرنا مجاهد بن موسى وإبراهيم بن=

....

=الحسن المِقْسَميُّ قالا حدثنا حجاج قال ابن جريج أخبرني عمرو بن يحيى أن عيسى بن عمر أخبره عن عبدالله بن علقمة بن وقاص عن علقمة بن وقاص قال إني عند معاوية... الحديث مثله.

رجال الإسناد:

مجاهد بن موسى: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١٧٣).

إبراهيم بن الحسن المقسمي: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١٢٩).

حجاج: ابن محمد المصيصي. قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره...)) تقدم في (٧٩).

ابن جريج: قال عنه الحافظ: ((ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل)). تقدم في (٤٨).

عمرو بن يحيى: المازني. قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١٥٣).

عيسى بن عمر: ويقال ابن عمير، الحجازي.

قال الذهبي: ((لا يُعرف)).

وقال الحافظ: ((مقبول، من السابعة)).

تهذيب الكمال (١٤/٢٣)، ميزان الاعتدال (٣١٩/٣)، التقريب (٥٣١٦).

عبد الله بن علقمة بن وقاص: الليثي.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الحافظ: ((مقبول من السادسة)).

تهذيب الكمال (٣٢١/١٥)، الجرح والتعديل (١٢١/٥)، التقريب (٣٤٩٦).

علقمة بن وقاص: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (١٥٤).

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف فيه عيسى بن عمر وعبد الله بن علقمة وقد صح حديث معاوية وهو عند البخاري وغيره من غير طريقهما دون ذكر الحوقلة كما سيأتي وقد تابع عبد الله بن علقمة أخوه عمرو بن علقمة فالحديث حسن لغيره، وللفظ الحوقلة عند الحيعلة شواهد عند مسلم وغيره. والله أعلم.

البخاري (٩٠/١ -الفتح) (١٠) كتاب الأذان (٧) باب ما يقول إذا سمع المنادي، من طريق هشام عن يحيى عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن عيسى بن طلحة أنه سمع معاوية الحديث نحوه دون ذكر الحوقلة (٦١٢).

وقال يحيى: وحدثني بعض إخواننا أنه قال: لما قال حي على الصلاة قال: لا حول ولا قوة إلا بالله وقال: =

....

=هكذا سمعنا نبيكم - ﷺ - يقول. (٦١٣).

قال الحافظ: ((وأما المبهم الذي حدث يحيى به عن معاوية فلم أقف في شيء من الطرق على تعيينه... وقد غلب على ظني أنه علقمة بن وقاص إن كان يحيى بن أبي كثير أدركه وإلا فأحد ابنيه عبد الله بن علقمة أو عمرو بن علقمة، وإنما قلت ذلك لأني جمعت طرقه عن معاوية فلم أجد هذه الزيادة في ذكر الحوقله إلا من طريقين أحدهما: عن نهشل التميمي عن معاوية وهو في الطبراني بإسناد واه، والآخر عن علقمة بن وقاص عنه وقد أخرجه النسائي...)) الفتح (٢/٩٣).

ابن خزيمة (١/٢١٦) كتاب الصلاة (٥٦) باب ذكر الأخبار المفسرة للفظتين...، من طريق ابن عليّه عن هشام به بمثله، وليس فيه أن الحوقلة حدثه بها أحد بل هو يرويها (٤١٤).

ومن طريق يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده قال كنت عند معاوية... الحديث مثله (٤١٦). وفيه ذكر الحوقلة.

قال محققه: إسناده حسن.

قلت: محمد بن عمرو بن علقمة قال عنه الحافظ ((صدوق له أوهام)) (٢٧١). وعمرو بن علقمة قال عنه الحافظ ((مقبول)) (٥٠٨٠).

وفيه متابعة عمرو لأخيه عبد الله وكلاهما مقبول فيكون الحديث حسناً لغيره والله أعلم.

وللفظ الحوقلة بعد الحيعلة شاهد من حديث عمر رضي الله عنه أخرجه:

مسلم (١/٢٨٩) (٤) كتاب الصلاة (٧) باب استحباب القول مثل قول المؤذن...، من طريق حفص ابن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه عن جده (١٢)

وقد أخرجه النسائي وأبو داود، وأخرجه ابن خزيمة أيضاً من طريق حفص بن عاصم عن أبيه عن جده (٤١٧).

وقال ابن خزيمة: ((وقد بين في خبر عمر ومعاوية أن من سمع هذا المنادي ينادي بالصلاة إنما يقول مثل ما يقول خلا قوله حي على الصلاة، حي على الفلاح ويقول: إذا قال المؤذن حي على الصلاة حي على الفلاح لا حول ولا قوة إلا بالله...)) (١/٢١٧).

قال الحافظ: ((أخرج مسلم من حديث عمر بن الخطاب نحو حديث معاوية، وإنما لم يخرجه البخاري لاختلاف وقع في وصله وإرساله كما أشار إليه الدارقطني، ولم يخرج مسلم حديث معاوية لأن الزيادة المقصودة منه ليست على شرط الصحيح للمبهم الذي فيها، لكن إذا انضم أحد الحديثين إلى الآخر قوي جداً. وفي الباب أيضاً عن الحارث بن نوفل الهاشمي وأبي رافع وهما في الطبراني وغيره وعن أنس في البزار وغيره والله أعلم)). الفتح (٢/٩٤).

ومن هذا كله يتبين لنا أن الحوقلة ثابتة. والله أعلم. وقد تقدم أن الحديث حسن لغيره.

٤٨٧- أبو داود عن عائشة رضي الله عنها[1] أن النبي - ﷺ - كان إذا سمع المؤذن يتشهَّدُ يقول: ((وأنا وأنا)).

---

(١) (رضي الله عنها): ليست في (م ، غ).

٤٨٧- أبو داود (١٤٥/١) كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا سمع المؤذن، قال: حدثنا إبراهيم بن مهدي، ثنا علي ابن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة... الحديث مثله (٥٢٦)

رجال الإسناد:

إبراهيم بن مهدي: المصيصي،

سئل يحيى بن معين عن إبراهيم بن مهدي الطرسوسي، فقال: ((كان رجلاً مسلماً فقيل له: أهو ثقة؟ فقال: ما أراه يكذب.))

وقال أبو حاتم: ((حدثنا إبراهيم بن مهدي وكان ثقة)).

وقال ابن قانع: ((ثقة)).

قال الحافظ: ((مقبول، من العاشرة، مات سنة أربع وعشرين)).

الجرح والتعديل (١٣٩/٢)، تهذيب الكمال (٢١٦/٢)، تهذيب التهذيب (١١٦/١)، التقريب (٢٥٦).

علي بن مسهر: قال الحافظ: ((ثقة له غرائب بعد أن أضر)). تقدم في (٢٦).

هشام بن عروة: قال عنه الحافظ: ((ثقة فقيه ربما دلس)). تقدم في (١٣).

عروة بن الزبير: قال عنه الحافظ: ((ثقة فقيه مشهور)). تقدم في (١٣) أيضاً.

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات.

وأخرجه الحاكم (٢٠٤/١) كتاب الصلاة، من طريق حفص بن غياث عن هشام بن عروة به بمثله.

قلت: ذكره الحاكم شاهداً لحديث أم حبيبة رضي الله عنها وقال: ((وله شاهد بإسناد صحيح)). وسكت عنه الذهبي.

وقد أخرجه البيهقي من طريق أبي داود (٤٠٩/١)

والحديث صححه الألباني في صحيح الترغيب (٢٥٣)، وعزاه المنذري لابن حبان والحاكم.

٤٨٨- مسلم عن عبد الله بن عمرو أنه سمع النبي - ﷺ - يقول: ((إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليّ فإنه من صلى عليّ صلاة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سَلوا الله لي الوسيلة، فإنها[1] منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سَأَلَ لي الوسيلة حَلَّت عليه الشفاعة)).

٤٨٩- البخاري عن جابر بن عبد الله أن رسول الله - ﷺ - قال: ((من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابْعَثْهُ مقاماً محموداً الذي وعدته، حَلَّت له شفاعتي يوم القيامة)).

---

(١) في (ف): (إنه).

٤٨٨- مسلم (١/٢٨٨) (٤) كتاب الصلاة (٧) باب استحباب القول مثل قول المؤذن...، قال: حدثنا محمد ابن سلمة المرادي. حدثنا عبد الله بن وهب عن حَيْوة وسعيد بن أبي أيوب وغيرهما، عن كعب بن علقمة، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه سمع النبي -ﷺ-... الحديث مثله إلا أنه قال ((حلت له))(١١). النووي (٢/٨٥).

رجال الإسناد:

كعب بن علقمة: المصري، التَّنوخي، أبو عبد الحميد، صدوق، من الخامسة، مات سنة سبع وعشرين. التقريب (٥٦٤٤).

عبد الرحمن بن جبير: المصري، المؤذن، العامري، ثقة عارف بالفرائض، من الثالثة مات سنة سبع وتسعين. التقريب (٣٨٢٨).

وبقية رجال تقدموا.

٤٨٩- البخاري (١/١٥٢) (١٠) كتاب الأذان (٨) باب الدعاء عند النداء، قال: حدثنا علي بن عياش قال حدثنا شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله... الحديث مثله. الفتح (٢/٩٤) رقم (٦١٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٤٩٠- مسلم عن سعد بن أبي وقاص عن رسول الله - ﷺ - أنه قال: ((من قال حين يسمع الأذان أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، رضيت بالله رباً وبمحمد رسولاً وبالإسلام ديناً غُفِرَ له ذنبه)).

٤٩١- وعن أبي هريرة ورأى رجلاً يجتاز المسجد خارجاً بعد الأذان فقال: أما هذا فقد عصى أبا القاسم - ﷺ -.

٤٩٢- وعن أنس قال: ذكروا أن يُعْلِمُوا وقت الصلاة بشيء يعرفونه، فذكروا أن يُنوِّروا ناراً، أو يضربوا/ناقوساً، فأُمِر بلالٌ أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة. (ل٣٤/ب)

٤٩٠- مسلم (١/٢٩٠) (٤) كتاب الصلاة (٧) باب استحباب القول مثل قول المؤذن...، قال حدثنا محمد ابن رمح. أخبرنا الليث عن الحُكيم بن عبد الله بن قيس القرشي. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن الحكيم بن عبد الله، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن سعد بن أبي وقاص... الحديث مثله (١٣)

رجال الإسناد:

الحكيم بن عبد الله بن قيس القرشي: صدوق، من الرابعة، مات سنة ثماني عشرة. التقريب (١٤٨٤).

وبقية رجال تقدموا.

٤٩١- مسلم (١/٤٥٤) (٥) كتاب المساجد... (٤٥) باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن، قال: وحدثنا ابن أبي عمر المكي. حدثنا سفيان (هو ابن عيينة) عن عمر بن سعيد عن أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي، عن أبيه قال سمعت أبا هريرة... الحديث مثله (٢٥٩). النووي (٥/١٥٧).

رجال الإسناد:

عمر بن سعيد: ابن مسروق الثوري الكوفي، وأخو سفيان الثوري ومبارك بن سعيد الثوري،ثقة من السابعة. تهذيب الكمال (٢١/٣٦٦)، التقريب (٤٩٠٦).

أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي: الكوفي، ثقة، من السادسة، مات سنة خمس وعشرين. ع. التقريب (٥٢٦).

أبو الشعثاء (والد أشعث): هو سُليم بن أسود بن حنظلة، الكوفي، ثقة باتفاق، من كبار الثالثة، مات زمن الحجاج. ع. التقريب (٢٥٢٤).

وبقية رجاله تقدموا.

٤٩٢- مسلم (١/٢٨٦) (٤) كتاب الصلاة (٢) باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة ، قال: وحدثنا إسحاق -

٤٩٣- قال ابن عُلَيَّة فحدثت به أيوب. فقال: إلا الإقامة.

٤٩٤- أبو داود عن ابن عمر قال: إنما كان الأذان على عهد رسول الله - ﷺ - مرتين مرتين والإقامة مرة مرة، غير أنه كان يقول قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة، فإذا سمعنا الإقامة توضأنا ثم خرجنا إلى الصلاة.

=ابن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا عبد الوهاب الثقفي. حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك... الحديث مثله (٣). النووي (٤/٨٧).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١/١٥٠) (١٠) كتاب الأذان (١) باب بدء الأذان، من طريق عمران بن ميسرة عن عبد الوارث عن خالد به بمثله إلا أنه قال ((وأن يوتر الإقامة)) الفتح (٢/٧٧) رقم (٦٠٣).

٤٩٣- مسلم (١/٢٨٦) نفس الكتاب والباب السابقين رقم (٢).

٤٩٤- أبو داود (١/١٤١) كتاب الصلاة، باب في الإقامة، قال: حدثنا محمد بن بشّار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، سمعت أبا جعفر يحدث عن مسلم أبي المثنى، عن ابن عمر... الحديث مثله (٥١٠).

رجال الإسناد:

محمد بن بشّار: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٢٩).

محمد بن جعفر: غندر. قال عنه الحافظ: ((ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة)). تقدم في (٤).

شعبة: ابن الحجاج. قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ متقن)). تقدم في (٤).

أبو جعفر: هو محمد بن إبراهيم بن مسلم القرشي، مولاهم، مؤذن مسجد العُرْيان، قال عنه ابن معين: ((ليس به بأس)).

وقال الدارقطني: ((بصري يحدث عن جده لا بأس بهما)).

وقال الذهبي: ((شيخ ليحيى القطان، صدوق. لينه ابن مهدي)).

قال الحافظ: ((صدوق يخطئ، من السابعة))

قلت: وفي هذا الحديث روى عنه شعبة.

تهذيب الكمال (٢٤/٣٣٢)، المغني ((للذهبي)) (٢/٦٣٣)، التقريب (٥٧٠١).

مسلم أبو المثنى: هو مسلم بن المثنى القرشي، جدّ أبي جعفر،

قال أبو زرعة: ((كوفي ثقة)).

وذكره ابن حبان في الثقات. =

....

=**قال الحافظ:** ((ثقة، من الرابعة)).

الجرح والتعديل (٨/١٩٥)، تهذيب الكمال (٢٨/٥٣٥)، التقريب (٦٦٤٢).

درجة الإسناد:

إسناده حسن وأبو جعفر صدوق، وقد روى عنه شعبة، والحديث قال عنه المنذري: ((حسن)) كما في نسختي وقد أشار المحققان إلى أنها- أي كلمة حسن- زيادة من هامش المنذري. مختصر السنن (١/٢٨٠).

والحديث أخرجه أيضاً:

النسائي (٢/٣) كتاب الأذان، باب بدء الأذان، من طريق عمرو بن علي عن يحيى عن شعبة به بمثله.

أحمد (٢/٨٥) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن أبي جعفر المؤذن به بمثله.

وفي (٢/٨٧) من طريق ابن مهدي عن شعبة عن أبي جعفر به بمثله مختصراً.

الدارقطني (١/٢٣٩) كتاب الصلاة، باب ذكر الإقامة...، من طريق أحمد بن سنان عن عبد الرحمن عن شعبة به بمثله مختصراً (١٤).

ابن خزيمة (١/١٩٣) كتاب الصلاة (٣٧) باب ذكر الخبر المفسر...، من طريق بندار عن محمد بن جعفر عن شعبة به بمثله (٣٧٤).

قال محققه: إسناده حسن.

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب الأذان (١٤) باب فيما جاء في الأذان، من طريق آدم عن شعبة عن أبي جعفر قال سمعت ابن عمر... الحديث نحوه (٢٩٠).

قلت: هكذا فيه دون ذكر الواسطة بينه وبين ابن عمر رضي الله عنه.

الحاكم (١/١٩٧) كتاب الصلاة، من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن أبي جعفر المدائني عن مسلم قال سمعت ابن عمر ... الحديث مثله.

قال: ((هذا حديث صحيح الإسناد فإن أبا جعفر هذا عمير بن يزيد بن حبيب الخطمي)). ووافقه الذهبي.

قال الحافظ: ((...فقال ابن حبان: اسمه محمد بن مسلم بن مهران وقال الحاكم: اسمه عمير بن يزيد بن حبيب الخطمي ووهم الحاكم في ذلك)) التلخيص (١/١٩٦).

والحديث حسن الألباني إسناده كما في المشكاة (٦٤٣).

وقد أخرجه أبو عوانة (١/٣٢٩) من طريق سعيد الصياد عن عيسى بن يونس عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر الحديث ولفظه ((كان الأذان على عهد رسول الله - ﷺ - مثنى مثنى والإقامة فرادى)).

وأخرجه الدارقطني (١/٢٣٩) من نفس الطريق السابق عند أبي عوانة ولفظه ((كان الأذان على عهد رسول الله - ﷺ - مرتين مرتين والإقامة مرة مرة)) (١٣). =

٤٩٥- وقد ذكر أبو داود من[1] حديث أبي محذورة الإقامة كلها مرتين مرتين التشهد وغيره إلا قوله في آخر الأذان لا إله إلا الله فإنه مرة واحدة.

---

(١) (من): زيادة من (م ، ف).

=**قال الحافظ:** ((...وأظن سعيداً وهم فيه، وإنما رواه عيسى عن شعبة كما تقدم، لكن سعيد وثقة أبو حاتم...)) التلخيص (١٩٦/١).

قلت: ويشهد له الحديث رقم (٤٩٢) حيث أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة وهو حديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم كما تقدم، وبه **يكون الحديث صحيحاً لغيره.**

٤٩٥- أبو داود (١٣٦/١) كتاب الصلاة، باب كيف الأذان، قال: حدثنا الحسن بن علي، ثنا أبو عاصم وعبدالرزاق، عن ابن جريج قال: أخبرني عثمان بن السائب، أخبرني أبي وأم عبد الملك بن أبي محذورة عن أبي محذورة... الحديث وفيه الإقامة مرتين مرتين (٥٠١).

رجال الإسناد:

الحسن بن علي: الهذلي قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ له تصانيف)). تقدم في (٢٧).

أبو عاصم: النبيل. قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٤٨).

عبد الرزاق: الصنعاني. قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ...)). تقدم في (٢٨).

ابن جريج: قال عنه الحافظ: ((ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل)). تقدم في (٤٨)

وذكره الحافظ من أصحاب المرتبة الثالثة من المدلسين. تعريف أهل التقديس (٨٣).

عثمان بن السائب: الجُمَحي، المكي، مولى أبي محذورة،

قال ابن القطان: ((غير معروف)).

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الذهبي: ((وثق)).

قال الحافظ: ((مقبول من السادسة)).

تهذيب الكمال (٣٧٤/١٩)، الكاشف (٢١٨/٢)، تهذيب التهذيب (١١٧/٧). التقريب (٤٤٧٠).

السائب الجمحي (والد عثمان):

ذكره ابن حبان في الثقات

وقال الذهبي: ((وثق)).

قال الحافظ: ((قرأت بخط الذهبي: لا يعرف))

وقال الحافظ: ((مقبول من الثالثة)).

تهذيب الكمال (١٩٦/١٠)، الكاشف (٢٧٤/١)، تهذيب التهذيب (٤٥١/٣)، التقريب (٢٢٠٣). =

٤٩٦- وذكر من حديث أبي محذورة أيضاً في صفة الإقامة: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حي على الصلاة حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله.

=**أم عبد الملك بن أبي محذورة.** قال الحافظ: ((مقبولة، من الثانية)) التقريب (٨٧٤٦).

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف من أجل عثمان بن السائب وفيه أيضاً ابن جريج ولكنه صرح بالتحديث، وفيه السائب وأم عبدالملك وهما مقبولان ولكن تابع أحدهما الآخر.

قلت:والحديث حسن بمتابعة الآتي بعده مباشرة والذي هو صحيح لغيره.

وقد أخرج هذه الرواية :

النسائي (٧/٢) كتاب الأذان، باب الأذان في السفر، من طريق إبراهيم بن الحسن عن حجاج عن ابن جريج به وفيه التكبير أوله أربعاً.

عبد الرزاق (٤٥٧/١) كتاب الصلاة، باب بدء الأذان، من طريق ابن جريج به (١٧٧٩).

الدارقطني (٢٣٤/١) كتاب الصلاة، باب في ذكر أذان أبي محذورة...، من طريق حجاج عن ابن جريج به بنحوه (٤،٣).

والبيهقي (٣٩٣/١) كتاب الصلاة، باب الترجيع في الأذان، من طريق محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريج به بنحوه.

قال الحافظ: ((وروى الطبراني في مسند الشاميين من طريق جنادة بن أبي أمية عن بلال أنه كان يجعل الأذان والإقامة مثنى مثنى وكان يجعل إصبعه في أذنيه، إسناده ضعيف، وحديث أبي محذورة في تثنية الإقامة مشهور عند االنسائي وغيره)). التلخيص الحبير (١٩٩/١).

قلت: حديث جنادة بن أبي أمية حديث منكر فقد أخرج البخاري ومسلم عن أنس رضي الله عنه قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة .

قال الحازمي في ((الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار)) بعد ما أخرج الحديث (حديث أبي محذورة) من طريق إبراهيم بن الحسن عن حجاج عن ابن جريج به بمثله: ((هذا حديث حسن على شرط أبي داود والترمذي والنسائي)) .ص٦٩.

وقال: ((... وفي بقاء أبي محذورة وولده على إفراد الإقامة دلاله واضحة ظاهرة على وهم وقع فيما روي في حديث أبي محذورة من تثنية الإقامة)). الاعتبار ص٧٢.

قلت: لعل هذا من تعدد الصيغ في الإقامة وليس من ضعف بعض الروايات حيث ورد الأذان أيضاً وفيه الترجيع من حديث أبي محذورة والله أعلم.

٤٩٦- أبو داود (١٣٧/١) كتاب الصلاة، باب كيف الأذان، قال: حدثنا الحسن بن علي، ثنا عفان وسعيد -

....

-ابن عامر وحجاج، والمعنى واحد، قالوا: ثنا همام، ثنا عامر الأحول، حدثني مكحول أن ابن محيريز حديثه أن أبا محذورة حدثه... الحديث وفيه ذكر الإقامة مثله، وفيه زيادة ذكر الأذان قبله (٥٠٢).

رجال الإسناد:

الحسن بن علي: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ...)). تقدم في (٢٧).

عفان: أبو عثمان الصفّار. قال عنه الحافظ، ((ثقة ثبت)). تقدم في (٤٩)

سعد بن عامر: الضُّبَعي، أبو محمد البصري، ثقة صالح، وقال أبو حاتم: ربما وهم، من التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين. ع. التقريب (٢٣٣٨).

حجاج: الأنماطي. قال عنه الحافظ: ((ثقة فاضل)). تقدم في (٢٨٣).

همام: ابن يحيى. قال عنه الحافظ: ((ثقة ربما وهم)). تقدم في (٣٤).

عامر الأحول: قال عنه الحافظ: (صدوق يخطئ)). تقدم في (٢٨٥).

مكحول: الشامي. قال عنه الحافظ: ((ثقة فقيه كثير الإرسال)). تقدم في (٤٨٥).

وذكره الحافظ من أصحاب المرتبة الثالثة من المدلسين. تعريف أهل التقديس (١٠٨)

ابن محيريز: قال عنه الحافظ: ((ثقة عابد)) تقدم في (٤٨٥).

درجة الإسناد:

إسناده حسن إن شاء الله فإن فيه عامراً الأحول وقد قال فيه أبو حاتم: ((ثقة لا بأس به)) وقال عنه الإمام أحمد ((ليس بقوي)) وقال مرة ((ليس حديثه بشيء)) وقال أبو داود: سمعت أحمد يضعفه. ومكحول مدلس ولم يصرح فيه بالسماع وكذلك رواية مسلم هي بالعنعنة، وقد تقدمت رواية هشام الدستوائي عن عامر عن مكحول عن ابن محيريز عند مسلم رقم (٤٧٥) وليس فيها ذكر الإقامة وفيها تثنية التكبير في الأذان وبه أعله البيهقي ورد بما سيأتي وانظر نصب الراية (٢٦٧/١).

قلت: نقل صاحب عون المعبود عن ابن دقيق العيد قوله: ((...وقد وجد متابع لهمام في روايته عن عامر كما أخرجه الطبراني عن سعيد بن أبي عروبة عن عامر...)).

الطبراني ((الكبير)) (١٧١/٧) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن عامر به ولفظه ((علمني رسول الله ﷺ الأذان تسع عشرة كلمة والإقامة سبع عشرة كلمة)) (٦٧٣٠)

قلت: وليس فيها التفصيل في الأذان والإقامة وكذلك ورد في بعض السنن. ولا يلزم كون مسلم لم يخرجه مفصلاً(الأذان والإقامة) أن يكون ضعيفاً وبه رد كلام البيهقي. =

٤٩٧- **مسلم** عن جابر بن سمرة قال: كان بلال يُؤذن إذا دَحَضَتْ، فلا يُقيم حتى يخرج النبي - ﷺ -، فإذا خرج أقام الصلاة حين يراه[1].

باب فيما يصلى به وعليه وما يكره من ذلك

٤٩٨- **مسلم** عن أبي هريرة، أن سائلاً سأل رسول الله - ﷺ - عن الصلاة في الثوب الواحد. فقال: ((أو لكلكم ثوبان)).

---

(١) في (ف): (حين رآه).

=**والحديث أخرجه الترمذي** (٣٦٧/١) أبواب الصلاة (١٤٠) باب ما جاء في الترجيع في الأذان، من طريق عفان عن همام به بمثله مختصراً (١٩٢).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

النسائي (٤/٢) كتاب الأذان، باب كم الأذان من كلمة، من طريق عبد الله عن همام به مختصراً.

وقد تقدمت رواية النسائي مع الحديث السابق من حديث أبي محذورة.

ابن ماجه (٢٣٥/١) (٣) كتاب الأذان... (٢) باب الترجيع في الأذان، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان عن همام به بمثله (٧٠٩).

ابن خزيمة (١٩٥/١) من طريق يعقوب الدورقي عن سعيد بن عامر عن همام به بنحوه مختصراً وليس فيه تفصيل الإقامة ولا عدد كلمات الأذان والإقامة (٣٧٧).

ابن حبان كتاب المواقيت (١٤) باب فيما جاء في الأذان، من طريق عفان عن همام به بنحوه مختصراً (٢٨٨).

قال في ((الإمام)): وهذا السند على شرط الصحيح وهمام بن يحيى احتج به الشيخان، وعامر بن عبدالواحد احتج به مسلم. وانظر نصب الراية (٢٦٨/١). وعلى هذا فالحديث يرتفع إلى درجة الصحيح لغيره.

٤٩٧- **مسلم** (٤٢٣/١) (٥) كتاب المساجد... (٢٩) باب متى يقوم الناس للصلاة، قال: وحدثني سلمة ابن شبيب. حدثنا الحسن بن أعْيَن، حدثنا زهير، حدثنا سِماك بن حرب عن جابر بن سمرة... الحديث مثله (١٦٠). النووي (١٠٢/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٤٩٨- **مسلم** (٣٦٧/١) (٤) كتاب الصلاة (٥٢) باب الصلاة في ثوب واحد...، قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٢٧٥).

النووي (٢٣٠/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً. -

٤٩٩- وعن أبي هريرة أيضاً، أن رسول الله - ﷺ - قال: ((لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء)).

٥٠٠- البخاري عن سعيد بن الحارث قال: سألنا جابر بن عبد الله عن الصلاة في الثوب الواحد فقال: خرجت مع النبي - ﷺ - في بعض أسفاره، فجئت ليلة لبعض أمري فوجدته يصلي وعليَّ ثوب واحد فاشْتَمَلْتُ به وصليت إلى جانبه، فلما انصرف قال: ((ما السُّرى يا جابر)). فأخبرته بحاجتي فلما فرغت قال: ((ما هذا الاشْتِمَالُ[1] الذي رأيت)). قلت: كان ثوباً. قال: ((فإن كان واسعاً فالتَحِف[2] به، وإن كان/ضيقاً فاتّزر به)). (ل٣٥/أ)

٥٠١- خرجه مسلم في حديث طويل وقال: ((إن كان واسعاً فخالف بين طرفيه)).

---

(١) الاشتمال: اشتمل بثوبه تلفف، واشتمال الصماء: أن يجلل جسده كله بالكساء أو الإزار. مختار الصحاح ص ٣٤٧.

(٢) التحف: أي تغطى به، المصدر السابق ص ٥٩٣.

=**البخاري** (٩٤/١) (٨) كتاب الصلاة (٤) باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً به...، من طريق عبد الله ابن يوسف عن مالك به بمثله. الفتح (٤٧٠/١) رقم (٣٥٨).

٤٩٩- مسلم (٣٦٨/١) (٤) كتاب الصلاة (٥٢) باب الصلاة في الثوب الواحد...، قال: حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. جميعاً عن ابن عيينة قال زهير: حدثنا سفيان عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٢٧٧). النووي (٢٣١/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٩٥/١) (٨) كتاب الصلاة (٥) باب إذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه، من طريق أبي عاصم عن مالك عن أبي الزناد به بمثله إلا أنه قال ((على عاتقيه شيء)). الفتح (٤٧١/١) رقم (٣٥٩).

٥٠٠- البخاري (٩٥/١) (٨) كتاب الصلاة (٦) باب إذا كان الثوب ضيقاً، قال: حدثنا يحيى بن صالح قال: حدثنا فُليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث قال: سألنا جابر... الحديث مثله، وفي بعض الروايات ((كان ثوب)). الفتح (٤٧٢/١) رقم (٣٦١).

رجال الإسناد:

يحيى بن صالح: الوُحَاظي، الحمصي، صدوق من أهل الرأي، من صغار التاسعة مات سنة اثنتين وعشرين. التقريب (٧٥٦٨).

سعيد بن الحارث: ابن أبي سعيد بن المعلّى الأنصاري، المدني، ثقة، من الثالثة. ع. التقريب (٢٢٨٠).

وبقية رجاله تقدموا.

٥٠١- مسلم (٢٣٠١/٤) (٥٣) كتاب الزهد والرقائق (١٨) باب حديث جابر الطويل...، قال: حدثنا=

٥٠٢- أبو داود عن أبي هريرة قال: قال رسول الله -ﷺ-: ((إذا صلى أحدكم في ثوب فليخالف بطرفيه على عاتقيه)).

=هارون بن معروف ومحمد بن عبّاد (وتقاربا في لفظ الحديث) والسياق لهارون قالا: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن يعقوب بن مجاهد، أبي حَزْرَة، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال: خرجت أنا وأبي نطلب العلم... حديث طويل وفيه اللفظ المذكور (٧٤). والشاهد ص(٢٣٠٦). النووي (١٨/١٣٣-١٤٧).

رجال الإسناد:

عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت: ثقة من الرابعة. التقريب (٣١٦١).

الوليد (والد عبادة): أبو عبادة، ولد في عهد النبي -ﷺ-، وهو ثقة، من كبار الثانية، مات بعد السبعين. التقريب (٧٤٣٠).

جابر: الصحابي رضي الله عنه.

وبقية رجاله تقدموا.

٥٠٢- أبو داود (١/١٦٩) كتاب الصلاة، باب جماع أثواب ما يصلى فيه، قال: حدثنا مسدد، ثنا يحيى، ح وثنا مسدد، ثنا إسماعيل، الْمَعْنَى، عن هشام بن أبي عبد الله، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٦٢٧).

رجال الإسناد:

مسدد: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ...)) تقدم في (١٩).

يحيى: هو ابن سعيد القطان. قال عنه الحافظ: ((ثقة متقن حافظ...)) تقدم أيضاً في (١٩).

إسماعيل: هو ابن عُليّه. قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم في (٣).

هشام بن أبي عبد الله: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت وقد رمي بالقدر)). تقدم في (١٥).

يحيى بن أبي كثير: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل))، وذكره في أصحاب المرتبة الثانية من المدلسين. تقدم في (١٠٣).

عكرمة: مولى ابن عباس. قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت عالم بالتفسير...)) تقدم في (٢٧٣).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات وقد أخرجه البخاري كما سيأتي في الذي بعده.

٥٠٣- وخرجه البخاري أيضاً.

٥٠٤- مسلم عن عمر بن أبي سلمة قال: رأيت رسول الله - ﷺ - يصلي في ثوب واحد مُشْتَمِلاً به في بيت أم سلمة واضعاً طرفيه على عاتقيه[1].

---

(١) الأحاديث (٥٠٢)، (٥٠٣)، (٥٠٤) سقطت من (ف).

٥٠٣- البخاري (٩٥/١) (٨) كتاب الصلاة (٥) باب إذا صلى في الثوب الواحد...، قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة قال سمعته أو كنت سألته قال: سمعت أبا هريرة... الحديث ولفظه ((من صلى في ثوب واحد فليخالف بين طرفيه)). الفتح (٤٧١/١) رقم (٣٦٠).

وقد تقدم أيضاً في (٥٠٩).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٥٠٤- مسلم (٣٦٨/١) (٤) كتاب الصلاة (٥٢) باب الصلاة في ثوب واحد...، قال: حدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن عمر بن أبي سلمة أخبره قال... الحديث مثله (٢٧٨). **النووي** (٢٣١/٤).

رجال الإسناد:

عمر بن أبي سلمة: صحابي صغير، ربيب النبي - ﷺ - أمه أم سلمة رضي الله عنها، مات سنة ثلاث وثمانين. ع. التقريب (٤٩٠٩).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (٩٤/١) (٨) كتاب الصلاة (٤) باب الصلاة في الثوب الواحد...، من طريق عُبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة به بمثله. الفتح (٤٦٩/١) رقم (٣٥٦).

٥٠٥- وفي طريق أخرى ((مخالفاً بين طرفيه)).

٥٠٦- النسائي عن عائشة قالت: كنت[١] أنا ورسول الله - ﷺ - أبو القاسم في الشِّعَار[٢] الواحد وأنا حائض طَامِث فإن أصابه مني شيء غسل ما أصابه لم يَعْدُهُ إلى غيره وصلى فيه، ثم يعود معي فإن أصابه مني شيء فعل ذلك لم يعده إلى غيره.

---

(١) في (ص): (كنت أنام أنا).

(٢) الشِّعار: الثوب الذي يلي الجسد لأنه يلي شعره. النهاية (٣/٤٨٠).

٥٠٥- مسلم (١/٣٦٩) (٤) كتاب الصلاة (٥٢) باب الصلاة في ثوب واحد...، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد وعيسى بن حماد. قالا: حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد، عن أبي أمامة بن سهل بن حُنيف، عن عمر ابن أبي سلمة... الحديث وفيه اللفظ المذكور (٢٨٠). النووي (٤/٢٣٢).

رجال الإسناد:

أبو أمامة بن سهل بن حُنيف: اسمه أسعد، معدود في الصحابة له رؤية ولم يسمع من النبي - ﷺ -، مات سنة مائة. ع. التقريب (٤٠٢).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (١/٩٤) (٨) كتاب الصلاة (٤) باب الصلاة في الثوب الواحد...، من طريق عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة به ولفظه ((قد خالف بين طرفيه)). الفتح (١/٤٦٨) رقم (٣٥٤).

٥٠٦- النسائي (١/١٥٠) كتاب الطهارة، باب مضاجعة الحائض، قال: أخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن جابر بن صبح قال: سمعت خلاساً يُحدث عن عائشة... الحديث مثله وفيه ((نبيت في الشعار الواحد)). وفيه ((فعل مثل ذلك)) في المرة الثانية بدلاً من ((فعل ذلك)).

رجال الإسناد:

محمد بن المثنى: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٤).

يحيى بن سعيد: هو القطان. قال عنه الحافظ: ((ثقة متقن حافظ إمام قدوة)) تقدم في (١٩).

جابر بن صبح: الراسبي، أبو بشر البصري،

قال ابن معين: ((ثقة)).

وقال النسائي: ((ثقة)).

قال الحافظ: ((صدوق من السابعة)) .

تهذيب الكمال (٤/٤٤٢)، التقريب (٨٦٩).

خلاس بن عمرو: الهجري، قال عنه الحافظ: ((ثقة، وكان يرسل)) تقدم في ((٩٥). =

٥٠٧- مسلم عن عائشة قالت: كان رسول الله - ﷺ - يصلي من الليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض وعليّ مِرْطٌ[1] وعليه بعضه إلى جنبه.

٥٠٨- وعن أبي مسلمة قال: قلت لأنس بن مالك أكان رسول الله - ﷺ - يصلي في النعلين؟ قال: نعم.

---

(١) المروط: أكسية من صوف أو خَزّكان يؤتزر بها. مختار الصحاح ص ٦٢٢.

=درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات والحديث أخرجه أيضاً النسائي بإسناد نازل كما سيأتي:

وأخرجه النسائي أيضاً في (١/١٨٨) كتاب الحيض والاستحاضة، باب نوم الرجل مع حليلته في الشعار الواحد وهي حائض، من طريق محمد بن المثنى عن يحيى به بمثله.

وفي (٢/٧٣) كتاب القبلة، باب الصلاة في الشعار، من طريق عمرو بن منصور عن هشام بن عبد الملك عن يحيى بن سعيد به بمثله إلا أنه قال ((فعل مثل ذلك)) في المرة الثانية بدلاً من ((فعل ذلك)).

قلت: وهذا إسناد صحيح أيضاً رجاله كلهم ثقات أثبات فعمرو بن منصور قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت))، وهشام بن عبد الملك هو الباهلي قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)) انظر التقريب (٥١١٩)، (٧٣٠١).

أبو داود (١/٧٠) كتاب الطهارة، باب في الرجل يصيب منها ما دون الجماع، من طريق مسدد عن يحيى ابن سعيد به بمثله (٢٦٩)

قال المنذري: ((وأخرجه النسائي وهو حسن)) المختصر (١/١٧٦).

وفي (٢/٢٥١) كتاب النكاح، باب في إتيان الحائض ومباشرتها، من طريق مسدد عن يحيى به بمثله (٢١٦٦).

٥٠٧- مسلم (١/٣٦٧) (٤) كتاب الصلاة (٥١) باب الاعتراض بين يدي المصلي، قال: حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وزهير بن حرب. قال زهير: حدثنا وكيع. حدثنا طلحة بن يحيى عن عبيد الله بن عبد الله. قال: سمعته عن عائشة قالت:... الحديث مثله (٢٧٤). النووي (٤/٢٣٠).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٥٠٨- مسلم (١/٣٩١) (٥) كتاب المساجد (١٤) باب جواز الصلاة في النعلين، قال: حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا بشر بن المفضل عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد قال: قلت لأنس بن مالك... الحديث مثله (٦٠). النووي (٥/٤٢).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً

البخاري (١/١٠٢) (٨) كتاب الصلاة (٢٤) باب الصلاة في النعال، من طريق آدم بن أبي إياس عن شعبة عن أبي مسلمة به بمثله. الفتح (١/٤٩٤) رقم (٣٨٦).

٥٠٩- أبو داود عن أبي سعيد الخدري قال: بينما رسول الله - ﷺ - يُصلي بأصحابه إذ خَلَعَ نعليه، فوضعهما عن يساره، فلما رأى ذلك القوم خلعوا نِعَالهم، فلما قضى رسول الله - ﷺ - صلاته قال: ((ما حملكم على إلقائكم نعالكم؟)) قالوا: رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا، فقال رسول الله - ﷺ -: ((إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما قذراً)) وقال: ((إذا جاء أحدكم المسجد فلينظر فإن رأى في نعليه قَذَراً أو أذى فليمسحه وليصل فيهما)).

٥٠٩- أبو داود (١٧٥/١) كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعل، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد ابن زيد، عن أبي نعامة السعدي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري... الحديث مثله إلا أنه قال: ((ألقوا نعالهم)) بدلاً من ((خلعوا نعالهم)) وفي ((إلى المسجد)) بدلاً من ((المسجد)) (٦٥٠).

رجال الإسناد:

موسى بن إسماعيل: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)).ع. تقدم في (٢٣).

حماد بن زيد: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت فقيه)).ع. تقدم في (٨٠).

قلت: رجح الألباني أنه ابن سلمة لرواية الطيالسي كما سيأتي. الإرواء (٢٨٤).

وكلاهما ثقة إلا أن ابن سلمة أخرج له البخاري تعليقاً. وقد تقدم في (١٢٣).

أبو نعامة السعدي: قال عنه الحافظ: ((ثقة)).م. تقدم في (٣٢٠)

أبو نضرة: قال عنه الحافظ: ((ثقة)).م. تقدم في (٥٤).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين إلا أبا نضرة فإنه من رجال مسلم وحده وقد أخرج له البخاري تعليقاً والحديث صحيح.

وأخرجه الطيالسي ص٢٨٦، من طريق حماد بن سلمة عن أبي نعامة السعدي به بنحوه (٢١٥٤).

قلت: الصحيح هو ما ذكره الألباني أنه حماد بن سلمة وليس ابن زيد فإن ابن زيد ليس معدوداً من الرواة عن أبي نعامة. انظر تهذيب الكمال (٣٤٩/٣٤).

وكذلك ورد التصريح في رواية الإمام أحمد التالية:

أحمد (٢٠/٣) من طريق يزيد عن حماد بن سلمة عن أبي نعامة به بنحوه.=

٥١٠- وعن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة عن النبي - ﷺ - أنه قال: ((لا تُقبل صلاة حائض إلا بخمار)).

هكذا رواه حماد بن سلمة عن قتادة/عن محمد . ورواه شعبة وسعيد بن بشير عن قتادة (ل٣٥/ب موقوفاً.

-وفي (٣/٩٢) من طريق أبي كامل عن حماد به بنحوه.

الدارمي (١/٣٢٠) كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعلين، من طريق حجاج بن منهال وأبي النعمان كليهما عن حماد بن سلمة به بنحوه.

والحاكم (١/٢٦٠) كتاب الصلاة، من طريق يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة به بنحوه.

وقال: صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وقد روي مرسلاً من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن أبي نعامة عن أبي نضرة عن النبي - ﷺ - كما ذكره ابن أبي حاتم ورجح المتصل أبو حاتم فقال: ((والمتصل أشبه لأنه اتفق اثنان عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي -ﷺ-)). العلل (١/١٢١).

قلت: الثاني هو حجاج الأحول عن أبي نعامة به متصلاً ذكره أبو حاتم في الموضع السابق.

والحديث عزاه الزيلعي في (نصب الراية) إلى ابن حبان وعبد بن حميد وإسحاق بن راهويه وأبو يعلى الموصلي في مسانيدهم. (١/٢٠٨).

أبو يعلى (٢/٤٠٩) من طريق زهير عن عبد الرحمن عن حماد بن سلمة به بنحوه (١١٩٤).

وفي (٢/٣٨١) من طريق محمد بن إسماعيل عن روح بن عبادة عن حماد به مختصراً (١١٤٩).

والحديث صححه الألباني كما في الإرواء (٢٨٤).

٥١٠- أبو داود (١/١٧٣) كتاب الصلاة، باب المرأة تصلي بغير خمار، قال: حدثنا محمد بن المثنى، ثنا حجاج ابن منهال، ثنا حماد، عن قتادة، عن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحارث، عن عائشة... الحديث مثله إلا أنه قال ((لا يقبل)) بدلاً من ((لا تُقبل)) (٦٤١).

قال أبو داود: رواه سعيد يعني ابن أبي عروبة، عن قتادة عن الحسن عن النبي - ﷺ -.

رجال الإسناد:

محمد بن المثنى: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٤).

حجاج بن المنهال: قال عنه الحافظ: ((ثقة فاضل)). تقدم في (٢٨٣).=

....

=حماد: هو ابن سلمة. قال الحافظ: ((ثقة عابد...)) تقدم في (١٢٣).

قتادة: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (١٥)، (٩٦).

محمد بن سيرين: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت...)). تقدم في (٩٣).

صفية بنت الحارث: العَبْدرية، صحابية ?لها عن عائشة، وذكرها ابن حبان في التابعين.

تهذيب الكمال (٣٥/٢٠٩)، التقريب (٨٦٢٠).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رواته كلهم ثقات إلا أن قتادة كان يدلس وذكره الحافظ من الثالثة وقد سمع من ابن سيرين والله أعلم. وقد صحح الحديث جماعه من العلماء كما سيأتي.

والحديث عزاه ابن القيم لابن خزيمة وقال: ((ورجال إسناده محتج بهم في الصحيحين إلا صفية بنت الحارث وقد ذكرها ابن حبان في الثقات)). تهذيب السنن (١/٣٢٥).

وأخرجه الترمذي (٢/٢١٥) أبواب الصلاة (٢٧٧) باب ما جاء: ((لا تُقبل صلاة المرأة إلا بخمار))، من طريق هناد عن قبيصة عن حماد بن سلمة به بمثله (٣٧٧).

قال أبو عيسى: حديث عائشة حديث حسن.

ابن ماجه (١/٢١٥) (١) كتاب الطهارة... (١٣٢) باب إذا حاضت الجارية...، من طريق محمد بن يحيى عن أبي الوليد وأبي النعمان عن حماد به بنحوه (٦٥٥).

أحمد (٦/١٥٠) من طريق أبي كامل وعفان عن حماد به بمثله.

(٦/٢٥٩) من طريق يونس عن حماد به بمثله.

قال الحافظ: ((رواه الخمسة إلا النسائي وصححه ابن خزيمة.)) بلوغ المرام (٢٢١).

الحاكم (١/٢٥١) كتاب الصلاة، من طريق علي بن عبد العزيز عن حجاج عن حماد به بمثله.

قال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأظن أنه لخلاف فيه على قتادة.

ووافقه الذهبي وقال: وعلته ابن أبي عروبة.

قال الحافظ: ((... وأعله الدارقطني بالوقف، وقال: إن وقفه أشبه وأعله الحاكم بالإرسال...))

التلخيص (١/٢٧٩).

قال أحمد شاكر رحمه الله تعالى بعد ذكر الكلام على تعليل الحديث بالرواية المرسلة: ((وليست هذه بالعلة، فإن حماد بن سلمة ثقة والرواية المرسلة تؤيد المتصلة، وهي من طريق آخر ، فهو عند قتادة عن شيخين: عن =

٥١١- مالك عن محمد بن زيد بن قُنْفذ عن أمه أنها سألت أم سلمة ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب. فقالت: تصلي في الخمار والدِرْع السَّابغ الذي يُغيِّب ظهور قدميها. هذا هو الصحيح من[1] قول أم سلمة، وقد ذكر بعضهم فيه النبي - ﷺ -.

---

(١) في (م): (أنه من).

= ابن سيرين متصلاً، وعن الحسن مرسلاً والحديث صحيح كما قال الحاكم)). السنن (٢١٦/١).

والحديث صححه الألباني وذكر أسانيده وهي:

الأول: إسناد حماد السابق.

الثاني: هشام عن محمد بن سيرين عن حفصة عن عائشة نحوه. أخرجه ابن الأعرابي. وصحح الألباني هذا الإسناد.

الثالث: أيوب عن محمد بن سيرين عن صفية عن عائشة نحوه. أخرجه أبو عروبة وصحح الألباني إسناده أيضاً.

وقال: ((فقد ظهر مما سبق أنه اتفق ثلاثة من الثقات على رواية الحديث عن ابن سيرين عن صفية عن عائشة موصولاً، فلا يضره رواية أحدهم وهو قتادة من طريق أخرى مرسلاً بل إنها تقوي الرواية الموصولة...)) إرواء الغليل (٢١٦/١).

٥١١- مالك (١٤٢/١) (٨) كتاب صلاة الجماعة (١٠) باب الرخصة في صلاة المرأة في الدرع والخمار، من طريق محمد بن زيد بن قنفذ، عن أمه، أنها سألت أم سلمة... الحديث مثله (٣٦).

رجال الإسناد:

محمد بن زيد بن قنفذ: التيمي، المدني،

قال عنه أحمد: ((شيخ ثقة)).

وقال ابن معين وأبو زرعة: ((ثقة)).

قال الحافظ: ((ثقة، من الخامسة)).

تهذيب الكمال (٢٣٢/٢٥)، التقريب (٥٨٩٤).

أم محمد بن زيد: هي أم حرام، يُقال اسمها آمنة، من الرابعة.

تهذيب الكمال (٣٤٣/٣٥)، التقريب (٨٧١٦). =

....

=درجة الإسناد:

في إسناده أم حرام لم أجد فيها جرحاً ولا تعديلاً والحديث أخرجه أبو داود مرفوعاً وقد رجح العلماء وقفه مع أن الموقوف أيضاً فيه أم حرام وهي مجهولة الحال. والله أعلم والحديث أخرجه:

أبو داود (١/١٧٣) كتاب الصلاة، باب في كم تصلي المرأة، من طريق القعنبي عن مالك به بمثله (٦٣٩).

ومن طريق مجاهد بن موسى عن عثمان بن عمر عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن محمد بن زيد بهذا الحديث قال: عن أم سلمة أنها سألت النبي - ﷺ - (٦٤٠).

قال أبو داود: روى هذا الحديث مالك بن أنس وبكر بن مضر وحفص بن غياث وإسماعيل بن جعفر وابن أبي ذئب وابن إسحاق عن محمد بن زيد عن أمه عن أم سلمة لم يذكر أحد منهم النبي - ﷺ -، قصروا به على أم سلمة رضي الله عنها.

قال المنذري: ((في إسناده عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار وفيه مقال)) مختصر السنن (١/٣٢٥).

الحاكم (١/٢٥٠) كتاب الصلاة، من طريق مجاهد بن موسى عن عثمان بن عمر به بمثله مرفوعاً إلا أنه قال ((عن أبيه عن أم سلمة)).

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

الدارقطني (٢/٦٢) كتاب الصلاة، باب صفة صلاة الخوف وأقسامها، من طريق أبي داود به مرفوعاً (١٦).

ونقل صاحب ((التعليق المغني على الدارقطني)) عن الشوكاني قوله: ((الرفع زيادة لا ينبغي إلغاؤها كما هو مصطلح أهل الأصول وبعض أهل الحديث وهو الحق)) (٢/٦٢).

قال ابن عبد البر ((التمهيد)): ((وقد روي حديث أم سلمة مرفوعاً والذين وقفوه على أم سلمة أكثر وأحفظ منهم مالك... عبد الرحمن هذا ضعيف عندهم إلا أنه قد خرّج البخاري بعض حديثه والإجماع في هذا الباب أقوى من الخبر فيه)). (٦/٣٦٧).

قلت: عبد الرحمن بن دينار قال عنه الحافظ: ((صدوق يخطئ)). التقريب (٣٩١٣).

ونقل الزيلعي في ((نصب الراية)) عن ابن الجوزي في ((التحقيق)) قوله: ((وهذا الحديث فيه مقال وهو أن عبدالرحمن بن عبد الله بن دينار ضعفه يحيى وقال أبو حاتم الرازي لا يحتج به. والظاهر أنه غلط في رفع هذا الحديث)).

ونقل أيضاً عن ((صاحب التنقيح)). قوله: ((وعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار روى له البخاري في صحيحه ووثقه بعضهم لكنه غلط في رفع هذا الحديث والله أعلم)). نصب الراية (١/٢٩٩-٣٠٠). =

٥١٢- مسلم عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن جدته مُليكة دعت رسول الله - ﷺ - لطعام صنعته فأكل منه ثم قال: ((قوموا فأصلي لكم)). فقمت إلى حصير لنا قد اسودَّ من طول ما لُبس فنضحته بماء، فقام عليه رسول الله - ﷺ - وصففت أنا واليتيم وراءه والعجوز[١] من ورائنا، فصلى لنا رسول الله - ﷺ - ركعتين ثم انصرف. الضمير في جدته هو عائد على إسحاق، ومليكة هي أُمُّ سليم.

٥١٣- وعن أنس قال: كان رسول الله - ﷺ - أحسن الناس خُلُقاً، فربما تَحْضُر الصلاة وهو في بيتنا قال[٢]: فيأمر بالبساط الذي تحته فيكنس ثم يُنضح ثم يقوم رسول الله - ﷺ - ونقوم خلفه فيصلي بنا، قال وكان بساطهم من جَرِيد النخل.

---

(١) اليتيم : هو ضمير بن سعد الحميري والعجوز هي أم أنس أم سليم.

(٢) (قال): زيادة من (غ ، م).

=**قال الألباني**: ((وهذا هو الصواب، موقوف، على أنه لا يصح إسناده لا مرفوعاً ولا موقوفاً...)) المشكاة (٧٦٣).

٥١٢- مسلم (٤٥٧/١) (٥) كتاب المساجد... (٤٨) باب جواز الجماعة في النافلة...، قال: حدثنا يحيى ابن يحيى. قال: قرأت على مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك... الحديث مثله (٢٦٦). النووي (١٦٢/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٥١٣- مسلم (٤٥٧/١) (٥) كتاب المساجد... (٤٨) باب جواز الجماعة في النافلة...، قال وحدثنا شيبان ابن فروخ وأبو الربيع كلاهما عن عبد الوارث. قال شيبان: حدثنا عبد الوارث عن أبي التياح، عن أنس... الحديث مثله (٢٦٧). النووي (١٦٣/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٥١٤- مسلم عن عائشة قالت: قام رسول الله - ﷺ - يصلي في خميصة ذات أعلام فنظر إلى عَلَمِها[١] فلما قضى صلاته قال: ((اذهبوا بهذه الخميصة إلى أبي جهم ابن حذيفة، وائتوني بأنْبجَانِيَّه[٢] فإنها ألهتني آنفاً عن صلاتي)).

٥١٥- أبو داود عن أبي موسى[٣] قال: قال رسول الله - ﷺ - : ((لا يقبل الله صلاة رجل وفي جسده شيءٌ من خَلُوق))[٤].

منهم من يرويه موقوفاً على أبي موسى وهو الأشهر وقد صح النهي عن التَخَلّق.

---

(١) في (م): (أعلامها).

(٢) أنبجانيه: منسوبة إلى موضع اسمه أنبِجان، وهو كساء يُتخذ من الصوف وله خَمْل ولا عَلَم له وهي من أدْون الثياب الغليظة. النهاية (٧٣/١).

(٣) في (ف): (أبي موسى الأشعري).

(٤) الخلوق: طيب مركب من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وتغلب عليه الحمرة والصفرة، ونهي عنه لأنه من طيب النساء. انظر النهاية في غريب الحديث (٧١/٢).

٥١٤- مسلم (٣٩١/١) (٥) كتاب المساجد... (١٥) باب كراهة الصلاة في ثوب له أعلام، قال: حدثنا حرملة ابن يحيى، أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة... الحديث مثله (٦٢). النووي (٤٣/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً

البخاري (١٨٣/١) (١٠) كتاب الأذان (٩٣) باب الإلتفات في الصلاة، من طريق قتيبة عن سفيان عن الزهري به بنحوه. الفتح (٢٣٤/٢) رقم (٧٥٢).

٥١٥- أبو داود (٨٠/٤) كتاب الترجل، باب في الخلوق للرجال، قال: حدثنا زهير بن حرب الأسدي، ثنا محمد بن عبد الله بن حرب الأسدي، ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس، عن جَدَّيه قالا: سمعنا أبا موسى... الحديث مثله (٤١٧٨). قال أبو داود: جَدَّاه زيد وزياد.

رجال الإسناد:

زهير بن حرب الأسدي: قال الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (١).

محمد بن عبد الله بن حرب الأسدي: هو محمد بن عبد الله بن الزبير، أبو أحمد الزبيري،

قال أحمد: ((كان كثير الخطأ في حديث سفيان)).-

....

=**قال ابن معين:** ((ثقة)).

وقال مرة: ((ليس به بأس)).

وقال أبو زرعة: ((صدوق)).

قال أبو حاتم: ((حافظ للحديث عابد مجتهد، له أوهام)).

قال الحافظ: ((ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري، من التاسعة مات سنة ثلاث ومائتين))ع.

قال الحافظ: حرب صوابه درهم بدل حرب.

تهذيب الكمال (٢٥/٤٨٠)، التقريب (٦٠١٧)

أبو جعفر الرازي: قال عنه الحافظ: ((صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة)) تقدم في (٣٠١).

قال عنه أحمد: ((ليس بقوي في الحديث)).

وقال مرة: ((صالح الحديث)).

قال ابن معين: ((كان ثقة...)).

وقال مرة ((يكتب حديثه ولكنه يخطئ)). انظر تهذيب الكمال (٣٣/١٩٢).

الربيع بن أنس: البكري، بصري، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع، من الخامسة مات سنة أربعين.

التقريب (١٨٨٢).

وقال عنه أبو حاتم. ((صدوق)) وقال النسائي: ((ليس به بأس)) تهذيب الكمال (٩/٦١).

زياد: جد الربيع بن أنس، مجهول، من الثالثة. التقريب (٢١١٠).

زيد: جد الربيع بن أنس، أخو زياد، مجهول من الثالثة. التقريب (٢١١٠).

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف فيه أبو جعفر الرازي وهو مختلف فيه- كما رأينا، وزيد وزياد مجهولان والله أعلم.

قال المنذري: ((في إسناده أبو جعفر الرازي عيسى بن عبد الله بن ماهان وقد اختلف فيه قول علي بن المديني وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين...)) مختصر السنن (٦/٩٢).

أحمد (٤/٤٠٣) من طريق محمد بن عبد الله بن الزبير عن أبي جعفر عن الربيع عن جده عن أبي موسى... الحديث مثله.

والحديث ضعف الألباني إسناده في تخريج المشكاة (٤٤١).

باب في الإمامة وما يتعلق بها

٥١٦- مسلم عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم، وأحقهم بالإمامة /أقرؤهم)). (ل٣٦/أ)

٥١٧- وعن أبي مسعود عن النبي ـ ﷺ ـ قال: ((يَؤُم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سِلْماً، ولا يُؤَمنَّ الرجُل في سلطانه ولا يُقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه)). وفي رواية: ((سِنّاً)) مكان ((سلماً)).

٥١٨- مسلم عن مالك بن الحويرث قال: أتينا رسول الله ـ ﷺ ـ ونحن شَبَبَةٌ متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة، وكان رسول الله ـ ﷺ ـ رحيماً رقيقاً فظن أنّا قد اشتقنا أهلنا فسألنا عمن تركنا من أهلنا. فأخبرناه. فقال:((ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم

٥١٦- مسلم (٤٦٤/١) (٥) كتاب المساجد... (٥٣) باب من أحق بالإمامة، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري... الحديث مثله (٢٨٩). النووي (١٧٢/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٥١٧- مسلم (٤٦٥/١) (٥) كتاب المساجد... (٥٣) باب من أحق بالإمامة، قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج. كلاهما عن أبي خالد. قال أبو بكر: حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش، عن إسماعيل ابن رجاء، عن أوس بن ضَمْعَج، عن أبي مسعود الأنصاري... الحديث مثله إلا أنه قال ((ولا يؤمن الرجل الرجل)). (٢٩٠). النووي (١٧٤/٥).

رجال الإسناد:

إسماعيل بن رجاء: ابن ربيعة الزُّبيدي، أبو إسحاق، ثقة تكلم فيه الأزدي بلا حجة، من الخامسة. التقريب (٤٤٣).

أوس بن ضَمْعَج: حضرمي أو نخعي، ثقة، مخضرم، من الثانية، مات سنة أربع وسبعين. التقريب (٥٧٦).

وبقية رجاله تقدموا.

٥١٨- مسلم (٤٦٥/١) (٥) كتاب المساجد... (٥٣) باب من أحق بالإمامة ، قال: وحدثني زهير بن حرب =

وعلموهم ومروهم، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم)).

٥١٩- زاد البخاري: ((وصلوا كما رأيتموني أصلي)).

٥٢٠- مسلم عن مالك أيضاً قال: أتيت النبي - ﷺ - أنا وصاحب لي، فلما أردنا الإقفال من عنده قال لنا: ((إذا حضرت الصلاة فأذِّنا ثم أقيما وليؤمكما أكبركما)).

٥٢١- الترمذي عن أبي أمامة قال: قال رسول الله - ﷺ -: ((ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم: العبد الآبق حتى يرجع، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط[1]، وإمَامُ قوم وهم له كارهون)). قال: هذا[2] حديث حسن غريب.

---

(١) في (م) : (ساخط عليها).

(٢) (هذا): ليست في (م).

= حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. حدثنا أيوب عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث... الحديث مثله (٢٩٢).
النووي (١٧٤/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١٥٤/١) (١٠) كتاب الأذان (١٧) باب من قال: يؤذن في السفر مؤذن واحد، من طريق مُعلّي ابن أسد عن وهيب عن أيوب به بنحوه. الفتح (١١٠/٢) رقم (٦٢٨).
وقد أخرجه في غير هذا الباب أيضاً. انظر الحديث التالي.

٥١٩- البخاري (١٥٥/١) (١٠) كتاب الأذان (١٨) باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة...، قال: حدثنا محمد بن المثنى قال: حدثنا عبد الوهاب قال: حدثنا أيوب عن أبي قلابة قال: حدثنا مالك... الحديث وفيه الزيادة المذكورة. الفتح (١١١/٢) رقم (٦٣١).
وقد أخرجه في غير هذا الباب أيضاً.

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٥٢٠- مسلم (٤٦٦/١) (٥) كتاب المساجد... (٥٣) باب من أحق بالإمامة، قال: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذّاء عن أبي قلابة، عن مالك...الحديث مثله (٢٩٣).
النووي (١٧٥/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٥٢١- الترمذي (١٩٣/٢) أبواب الصلاة (٢٦٦) باب ما جاء فيمن أم قوماً وهم له كارهون قال: حدثنا محمد=

....

= ابن إسماعيل، حدثنا علي بن الحسن. حدثنا الحسين بن واقد حدثنا أبو غالب قال: سمعت أبا أمامة يقول قال رسول الله - ﷺ -.... الحديث مثله (٣٦٠).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

رجال الإسناد:

محمد بن إسماعيل: هو الإمام البخاري. جبل الحفظ وإمام الدنيا في فقه الحديث، من الحادية عشرة، مات سنة ست وخمسين. التقريب (٥٧٢٧)

علي بن الحسن: ابن شقيق، أبو عبد الرحمن المروزي،

قال أحمد: لم يكن به بأس إلا أنهم تكلموا فيه في الإرجاء، وقد رجع عنه.

قال الحافظ: ((ثقة حافظ، من كبار العاشرة، مات سنة خمس عشرة)).ع.

تهذيب الكمال (٣٧٢/٢٠)، التقريب (٤٧٠٦).

الحسين بن واقد: قال عنه الحافظ: ((ثقة له أوهام)). تقدم في (١٣٤).

أبو غالب: هو حَزَوَّر. قال عنه الحافظ: ((صدوق يخطئ)) وقد وثقه الدارقطني وقال عنه ابن معين ((صالح الحديث)). تقدم في (٦٧).

درجة الإسناد:

إسناده حسن إن شاء الله، وأبو غالب فيه كلام وقد قال الترمذي في بعض حديثه: هذا حديث حسن، وفي بعضها: هذا حديث حسن صحيح. انظر تهذيب الكمال (١٧٢/٣٤).

والحديث صحيح لكثرة شواهده كما سيأتي. والله تعالى أعلم.

ابن أبي شيبة ((المصنف)) (٣٥٨/١) كتاب الصلاة (١٨٩) باب في الإمام يؤم القوم وهم له كارهون، من طريق علي بن حسين بن شقيق به بمثله (٤١١٣).

وأخرجه الطبراني ((الكبير)) (٣٤١/٨) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن الحسن بن شقيق به بمثله (٨٠٩٠) و(٨٠٩٨).

البغوي في ((شرح السنن)) (٤٠٤/٣) من طريق الترمذي سواء به (٨٣٨).

وللحديث شواهد منها: =

٥٢٢- مسلم عن جابر قال: اشتكى رسول الله - ﷺ - فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يُسْمِعُ الناس تكبيرهُ، فالتفت إلينا فرآنا قياماً فأشار إلينا فقعدنا فصلينا بصلاته قعوداً، فلما سَلَّم قال: ((إن كِدْتُم آنفاً تفعلون فِعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود، فلا تفعلوا، ائتموا بأئمتكم إنْ صلى قائماً فصلوا قياماً، وإن صلى قاعداً فصلوا قعوداً)).

=**١- حديث ابن عباس:**

أخرجه ابن ماجه (٣١١/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (٤٣) باب من أم قوماً وهم له كارهون، من طريق المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وفيه ((ثلاثة لا ترتفع صلاتهم فوق رؤوسهم شبراً...)) وذكر الإمام، والمرأة وذكر بدل العبد الأبق ((وأخوان مُتصارمان)).

قال في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

وأخرجه ابن حبان ((موارد الظمآن)) (٣٧٧) وليس فيه أيضاً العبد الآبق.

٢- حديث جابر:

أخرجه ابن خزيمة (٦٩/٢) كتاب الصلاة (٣٦٤) باب نفي قبول صلاة المرأة الغاضبة لزوجها، وصلاة العبد الآبق، من طريق زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن جابر ولفظه: ((ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة ولا يصعد لهم حسنة)) وذكر العبد الآبق والمرأة الساخط عليها زوجها، والثالث ((السكران حتى يصحو)) (٩٤٠).

وضعف سنده الألباني. انظر التعليق على صحيح ابن خزيمة. والضعيفة (١٠٧٤).

وأخرجه أيضاً ((ابن حبان)) كتاب النكاح (٢٤) باب في حق الزوج على المرأة، من طريق الوليد بن مسلم عن زهير به بمثله (١٢٩٧).

قلت: ضعفه الألباني من أجل زهير واضطرابه في سنده. ومثل زهير يصلح حديثه في الشواهد وقد قال عنه **الحافظ الذهبي:** ((ثقة فيه لين)) كما نقل الألباني في الضعيفة والله أعلم.

٣- وله شواهد أخرى منها حديث عبد الله بن عمرو عند ابن ماجه، وأنس بن مالك عند ابن خزيمة، وعمرو ابن الحارث بن المصطلق عند ابن أبي شيبة، والحسن عنده أيضاً وغير ذلك والله تعالى أعلم.

قلت: والحديث صححه أحمد شاكر في التعليق على السنن (١٩٣/١)، وحسنه الألباني كما في صحيح الترغيب (٤٨٦). وهو صحيح كما قلنا بهذه الشواهد والله أعلم.

٥٢٢- مسلم (٣٠٩/١) (٤) كتاب الصلاة (١٩) باب ائتمام المأموم بالإمام، قال:حدثنا قتيبة بن سعيد.حدثنا ليث.ح وحدثنا محمد بن رُمْح.أخبرنا الليث عن أبي الزبير عن جابر...الحديث مثله(٨٤)**النووي** (١٣٢/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٥٢٣- وفي حديث أنس قال: سَقَطَ رسول الله ـ ﷺ ـ عن فرس فَجُحِشَ[1] شِقّه الأيمن فدخلنا عليه[2]/نعوده فحضرت الصلاة فصلى بنا قاعداً وصلينا وراءه قعوداً، فلما (ل٣٦/ب) قضى الصلاة قال: ((إنما جُعِلَ الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا سجد فاسجدوا وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد، وإذا صلى قاعداً فصلوا قعوداً أجمعون)).

٥٢٤- وفي حديث عائشة ((وإذا ركع فاركعوا)).

٥٢٥- وفي حديث أبي هريرة ((فقولوا اللهم ربنا لك الحمد)).

---

(١) فجحش: أي انخدش جلده. النهاية (٢٤١/١).

(٢) في (م): (إليه).

٥٢٣- مسلم (٣٠٨/١) (٤) كتاب الصلاة (١٩) باب ائتمام المأموم بالإمام، قال: حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة ابن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير ابن حرب وأبو كريب. جميعاً عن سفيان. قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري قال: سمعت أنس بن مالك... الحديث مثله (٧٧). **النووي** (١٣٠/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١٩٥/١) (١٠) كتاب الأذان (١٢٨) باب يهوي بالتكبير حين يسجد...، من طريق علي ابن عبدالله عن سفيان به بنحوه. الفتح (٢٩٠/٢) رقم (٨٠٥).

٥٢٤- مسلم (٣٠٩/١) (٤) كتاب الصلاة (٩) باب ائتمام المأموم بالإمام، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام، عن أبيه، عن عائشة... الحديث وفيه ((فإذا ركع فاركعوا)) (٨٢). **النووي** (١٣١/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١٦٩/١) (١٠) كتاب الأذان (٥١) باب إنما جعل الإمام ليؤتم به...، من طريق عبد الله ابن يوسف عن مالك عن هشام به بمثله. الفتح (١٧٣/٢) (٦٨٨).

٥٢٥- مسلم (٣١٠/١) نفس الباب والكتاب السابقين، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا المغيرة (يعني الحِزَامي) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. . .الحديث وفيه اللفظ المذكور (٨٦). النووي (١٣٣/٤). =

٥٢٦- وعن عائشة قالت: لما ثَقُلَ رسول الله - ﷺ - جاء بلال يُؤْذِنه بالصلاة فقال: ((مروا أبا بكر فليصل بالناس)). قالت[(١)]: فقلت يا رسول الله إن أبا بكر رجل أَسِيْفٌ[(٢)] وإنه متى يقم مقامك لا يُسْمِعُ الناس فلو أمرت عمر فقال: ((مروا أبا بكر فليصل بالناس)). قالت: فقلت لحفصة قولي له إن أبا بكر رجل أسيف وإنه متى يقم مقامك لا يُسمع الناس فلو أمرت عمر. فقالت له. فقال رسول الله - ﷺ -: ((إنكن لأَنْتُن صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصل بالناس)). قالت[(٣)] فأمروا أبا بكر يصلي بالناس. قالت: فلما دخل في الصلاة وَجَدَ رسول الله - ﷺ - من نفسه خِفَّة فقام يُهادى بين رجلين ورجلاه تَخُطَّان في الأرض. قالت : فلما دخل المسجد سمع أبو بكر حِسَّه ذهب يتأخر فأومأ إليه رسول الله - ﷺ - أقم مكانك . قالت : فجاء رسول الله - ﷺ - حتى جلس عن يسار أبي بكر رضي الله عنه

---

(١) (قالت): ليست في (غ).

(٢) أسيف: أي سريع البكاء والحزن، وقيل: هو الرقيق. النهاية (٤٨/١).

(٣) (قالت): ليست في (ف).

=رجال الإسناد:

المغيرة: هو المغيرة بن عبد الرحمن الحِزامي، لقبه قُصي، ثقة له غرائبُ، من السابعة.ع. التقريب (٦٨٤٥).

تقدموا جميعاً.

البخاري (١٧٩/١) (١٠) كتاب الأذان (٨٢) باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة، من طريق أبي اليمان عن شعيب عن أبي الزناد به بنحوه، وفيه ((فقولوا ربنا ولك الحمد)). الفتح (٢١٦/٢) رقم (٧٣٤).

٥٢٦- مسلم (٣١٣/١) (٤) كتاب الصلاة (٢١) باب استخلاف الإمام...، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو معاوية ووكيع. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة... الحديث مثله (٩٥). النووي (١٤٠/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً

البخاري (١٦١/١-١٦٢) (١٠) كتاب الأذان (٣٩) باب حد المريض أن يشهد الجماعة، من طريق عمر ابن حفص بن غياث عن أبيه عن الأعمش به بنحوه. الفتح (١٥١/٢) رقم (٦٦٤).

قالت: فكان رسول الله - ﷺ - يصلي بالناس جالساً وأبو بكر قائماً يقتدي أبو بكر[١] بصلاة رسول الله - ﷺ - ويقتدي الناسُ بصلاة أبي بكر[٢].

٥٢٧- وفي طريق أخرى أن أبا بكر رجل رقيق إذا قرأ القرآن لا يملك دَمْعَهُ.

أكثر الآثار الصحاح على أن النبي - ﷺ - كان المتقدم وأن أبا بكر كان يصلي بصلاة النبي - ﷺ -./ذكر ذلك أبو عمر. (ل٣٧/أ)

٥٢٨- النسائي عن أنس قال: آخر صلاة صلاها رسول الله - ﷺ - مع القوم، صلى في ثوب واحد مُتَوشِّحاً خلف أبي بكر.

---

(١) (أبو بكر): ليست في (ف).

(٢) في هامش (ص) وليس بخط الناسخ، وليس في النسخ الأخرى: (وفي رواية: كان النبي -ﷺ- يصلى بالناس وأبو بكر يسمعه التكبير). وهذه الرواية أخرجها مسلم (٣١٤/١) وفيه (يسمعهم التكبير (٩٦). وقد أثبتت في (ط).

٥٢٧- مسلم (٣١٣/١) (٤) كتاب الصلاة (٢١) باب استخلاف الإمام...، قال: حدثنا محمد بن رافع وعبد ابن حميد (واللفظ لابن رافع) (قال عبد: أخبرنا. وقال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق) أخبرنا معمر قال **الزهري:** وأخبرني حمزة بن عبد الله بن عمر عن عائشة... الحديث وفيه اللفظ المذكور (٩٤).

النووي (١٤٠/٤).

رجال الإسناد:

حمزه بن عبد الله بن عمر: ابن الخطاب، شقيق سالم، ثقة، من الثالثة.ع. التقريب (١٥٢٤).

وبقية رجاله تقدموا.

٥٢٨- النسائي (٧٩/٢) كتاب الإمامة، باب صلاة الإمام خلف رجل من رعيته، قال: أخبرنا علي بن حُجر قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا حُميد عن أنس... الحديث مثله.

رجال الإسناد:

علي بن حجر: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم في (٥٧).

إسماعيل: ابن جعفر بن أبي كثير. قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٥٧). =

٥٢٩- الترمذي عن عائشة[1] قالت: صلى رسول الله ـ ﷺ ـ في مرضه خلف أبي بكر قاعداً في ثوبه متوشحاً به[2]. قال: هذا حديث حسن صحيح.

---

(١) الصحيح أن هذا لفظ حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) (به): ليست في (ف).

=**حميد:** هو الطويل. قال عنه الحافظ: ((ثقة مدلس...)) تقدم في (١٣٢).

وذكره الحافظ في المرتبة الثالثة من المدلسين (٧١).

درجة الإسناد:

رجاله كلهم ثقات إلا أن حميداً كان مدلساً وقد عنعنه وذكره الحافظ في المرتبة الثالثة من المدلسين. ولكنه سمع أنساً وأخرج له البخاري وغيره وفي بعضها بالعنعنه عن أنس ولكنها محمولة في الصحيحين على السماع .

قال عبد الرحمن بن يوسف بن خراش: ((في حديثه شيء، يُقال: إن عامة حديثه عن أنس إنما سمعه من ثابت)).

قال علي ابن المديني عن يحيى بن سعيد: كان حميد الطويل إذا ذهبت تقفه على بعض حديث أنس يشك فيه.

وقال حماد بن سلمة: عامة ما يروي حُميد عن أنس سمعه من ثابت.

قلت: حميد سمع أنساً إلا أنه مدلس وقد عنعنه ومن رواية الترمذي التالية يتبين أنه سمع هذا الحديث عن ثابت والله أعلم.

٥٢٩- الترمذي (١٩٧/٢) أبواب الصلاة (٢٦٨) باب منه (ما جاء إذا صلى الإمام...)، قال: حدثنا عبد الله ابن أبي زياد. حدثنا شبابة بن سَوَّار. حدثنا محمد بن طلحة عن حُميد عن ثابت عن أنس... الحديث مثله (٣٦٣).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وكما ترى فالحديث بهذا اللفظ عن أنس وليس عن عائشة، أما حديث عائشة فهو ما سيأتي إن شاء الله تعالى.

رجال الإسناد:

عبد الله بن أبي زياد: القَطَواني، الدِّهْقان،

قال عنه أبو حاتم: ((صدوق)).

وقال الحافظ: ((صدوق، من العاشرة، مات سنة خمس وخمسين)).

تهذيب الكمال (٤٢٩/١٤)، التقريب (٣٢٨٠).

شبابة بن سَوَّار : ثقة حافظ رمي بالإرجاء ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين .ع . التقريب (٢٧٣٣).=

٥٣٠- وقال في طريق أخرى: في مرضه الذي مات فيه.

=**محمد بن طلحة:** اليامي. قال عنه الحافظ: ((صدوق له أوهام...)) تقدم في (٤٩) .

حُميد: تقدم (١٣٢) وانظر الحديث السابق.

ثابت: البناني. قال عن الحافظ: ((ثقة عابد)). تقدم في (١٢).

درجة الإسناد:

إسناده حسن. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقال: وهكذا رواه يحيى بن أيوب عن حميد عن ثابت عن أنس.

وقد رواه غير واحد عن حميد عن أنس ولم يذكروا فيه ((عن ثابت))

ومن ذكر فيه ((عن ثابت)) فهو أصح. السنن (١٩٨/١).

٥٣٠- الترمذي (١٩٦/٢) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا محمود بن غيلان حدثنا شبابة بن سوّار عن شعبة، عن نعيم بن أبي هند، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة... الحديث ولفظه ((صلى رسول الله -ﷺ- خلف أبي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعداً)) (٣٦٢).

رجال الإسناد:

محمود بن غيلان: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٦١).

شبابة بن سوّار: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ...)) تقدم في الحديث السابق.

شعبة: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ...)). تقدم في (٤).

نُعيم بن أبي هند: النعمان بن أشيم الأشجعي، ثقة رمي بالنصب، من الرابعة مات سنة عشر ومائة. التقريب (٧١٧٨).

أبو وائل: هو شقيق بن سلمة. قال عنه الحافظ: ((ثقة مخضرم)). تقدم في (٢٦).

مسروق: ابن الأجدع. قال عنه الحافظ: ((ثقة فقيه عابد، مخضرم)). تقدم في (٣٣).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات.

وقد قال فيه الترمذي: ((حديث عائشة حديث حسن صحيح غريب)).

وقد أخرجه:

النسائي (٧٩/٢) كتاب الإمامة، باب صلاة الإمام خلف رجل من رعيته، من طريق محمد بن المثنى عن بكر ابن عيسى عن شعبة به بنحوه بلفظ ((إن أبا بكر صلى للناس ورسول الله - ﷺ - في الصف)).

والحديث صحيح ويشهد له ما قبله.

٥٣١- مسلم عن المغيرة بن شعبة قال: تَخَلَّفَ رسول الله - ﷺ - وتخلفت معه، فلما قضى حاجته قال: ((أمعك ماء)). فأتيته بِمِطْهرة فغسل كفيه ووجهه، ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كُمُ الجُبَّة فأخرج يده من تحت الجبة وألقى الجبة على منكبيه وغسل ذراعيه ومسح بناصيته وعلى العمامة، وعلى خفيه، ثم ركب وركبت[1] فانتهينا إلى القوم وقد قاموا في الصلاة يصلي بهم[2] عبد الرحمن بن عوف وقد ركع بهم ركعة، فلما أحسّ بالنبي - ﷺ - ذهب يتأخر فأومأ إليه فصلى بهم، فلما سَلَّم قام النبي - ﷺ - وقمت فركعنا الركعة التي سبقتنا.

٥٣٢- زاد في طريق آخر ثم قال: ((أحسنتم)) أو ((أصبتم)) يُغَبِّطَهم أن صلوا الصلاة لوقتها. وفيها فأردت تأخير عبد الرحمن بن عوف، فقال النبي - ﷺ - ((دَعْهُ)).

---

(١) في (غ): (وركبت معه).

(٢) (بهم): ليست في (ف).

٥٣١- مسلم (٢٣٠/١) (٢) كتاب الطهارة (٢٣) باب المسح على الناصية والعمامة، قال: وحدثني محمد ابن عبدالله بن بزيع. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) حدثنا حُميد الطويل. حدثنا بكر بن عبد الله المزني عن عروة ابن المغيرة بن شعبة، عن أبيه... الحديث مثله (٨١). النووي (١٧١/٣).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً

قال النووي: ((قال الحافظ أبو علي الغساني قال أبو مسعود الدمشقي: هكذا يقول مسلم في حديث ابن بزيع عن يزيد بن زريع عن عروة بن المغيرة وخالفه الناس فقالوا فيه حمزة بن المغيرة بدل عروة. وأما أبو الحسن الدارقطني فنسب الوهم إلى محمد بن عبد الله بن بزيع لا إلى مسلم هذا آخر كلام الغساني قال القاضي عياض: حمزة بن المغيرة هو الصحيح عندهم في هذا الحديث...)) شرح النووي (١٧١/٣).

٥٣٢- مسلم (٣١٧/١) (٤) كتاب الصلاة (٢٢) باب تقديم الجماعة من يصلي بهم...، قال: حدثني محمد ابن رافع وحسن بن علي الحلواني جميعاً عن عبد الرزاق. قال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا ابن جريج. حدثني ابن شهاب عن حديث عباد بن زياد، أن عروة بن المغيرة بن شعبة أخبره أن المغيرة ابن شعبة... الحديث وفيه اللفظ المذكور (١٠٥). النووي (١٤٧/٤). =

٥٣٣- أبو داود عن أنس، أن النبي - ﷺ - استخلف ابن أم مكتوم وهو أعمى يؤم الناس.

-أما قوله ((دعه)) فمن طريق ابن شهاب عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن حمزة بن المغيرة عن أبيه. وهي الطريق التي بعد السابقة.

رجال الإسناد:

عباد بن زياد: أخو عبيد الله، يكنى أبا حرب، وثقه ابن حبان وكان والي سجستان سنة ثلاث وخمسين، ومات سنة مائة. التقريب (٣١٢٧).

وبقية رجاله تقدموا.

٥٣٣- أبو داود (١٦٢/١) كتاب الصلاة، باب إمامة الأعمى، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن العنبري أبوعبدالله، ثنا ابن مهدي، ثنا عمران القطان، عن قتادة، عن أنس... الحديث مثله إلا أنه قال ((يؤم الناس وهو أعمى)) (٥٩٥).

رجال الإسناد:

محمد بن عبد الرحمن العنبري (أبو عبد الله): البصري،

قال عنه علي بن الحسين بن الجنيد: ((كان ثقة)).

وذكره ابن حبان في الثقات.

قال الحافظ: ((ثقة من الحادية عشرة)).

تهذيب الكمال (٦١٤/٢٥)، التقريب (٦٠٧٦).

ابن مهدي: عبد الرحمن العنبري، قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث)) تقدم في (٤٩).

عمران القطان: هو عمران ابن دَاوَر، أبو العوام البصري.

قال عنه أحمد: ((أرجو أن يكون صالح الحديث)).

وقال ابن معين: ((ليس بقوي)) .

وقال النسائي: ((ضعيف)) .

وقال ابن عدي: ((هو ممن يكتب حديثه)).

وقال البخاري: ((صدوق يهم)) .

وقال الدارقطني: ((كان كثير المخالفة والوهم)). -

....

=**قال الحافظ:** ((صدوق يهم ورمي برأي الخوارج، من السابعة، مات بعد الستين أو السبعين.))

تهذيب الكمال (٣٢٨/٢٢) ، تهذيب التهذيب (١٣٢/٨)، التقريب (٥١٥٤).

قتادة: تقدم في (١٥)، (٩٦).

درجة الإسناد:

إسناده قابل للتحسين فيه عمران القطان قال عنه الحافظ: صدوق يهم. ولعل هذا الحديث ليس من أوهامه فإن له شواهد يصح بها. كما سيأتي.

والحديث أخرجه أبو داود أيضاً (١٣١/٣) كتاب الخراج...، باب في الضرير يُولّى، من طريق محمد بن عبد الله المُخرِّمي عن ابن مهدي به بنحوه (٢٩٣١).

قال المنذري: ((وفي إسناده عمران بن داور القطان. وقد ضعفه ابن معين والنسائي و وثقه عفان بن مسلم واستشهد به البخاري)). **مختصر السنن** (١٩٤/٤).

أحمد (١٩٢/٣) من طريق بهز عن أبي العوّام القطان به بمثله إلا أنه قال ((مرتين)).

الشواهد:

١- حديث عائشة رضي الله عنها:

أخرجه ابن حبان ((موارد الظمآن)) من طريق حبيب المعلم عن هشام بن عروة عن أبيه عنها بلفظ: ((أن النبي -ﷺ- استخلف ابن أم مكتوم على المدينة يصلي بالناس)) (٣٧٠).

قال الهيثمي في ((مجمع الزوائد)): ((رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط... ورجال أبي يعلى رجال الصحيح)) (٦٥/٢).

٢- حديث ابن عباس رضي الله عنه:

أخرجه البزار ((كشف الأستار)) (٢٣٠/١) من طريق عُفير بن معدان عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس به (٤٦٩).

قال البزار: لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا عُفير بن معدان، وهو شامي مشهور.

قال الهيثمي ((مجمع الزوائد)) ((رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه عُفير بن معدان وهو ضعيف)). (٦٥/٢).

قلت: قد حسن الشوكاني إسناد حديث ابن عباس. انظر نيل الأوطار (١٩٧/٣). =

٥٣٤- البخاري عن عبد الله بن عمر قال: لما قدم المهاجرون الأولون العصْبة -موضع بقباء- قبل مَقْدَمِ النبي - ﷺ - كان يؤمهم سالم مولى أبي حذيفة وكان أكثرهم قرآناً.

٥٣٥- وعنه قال: كان سالم مولى أبي حذيفة يؤم المهاجرين الأولين وأصحاب النبي - ﷺ - في مسجد قباء، فيهم أبو بكر وعمر وزيد وعامر بن ربيعة.

=قال الحافظ عن عفير بن معدان: ((ضعيف)). التقريب (٤٦٢٦).

وقال الحافظ: وإسناده حسن. التلخيص (٣٤/٢).

٣- حديث عبد الله بن بحينه:

قال الهيثمي: ((رواه الطبراني في الكبير وفيه الواقدي وهو ضعيف)). المجمع (٦٥/٢).

والحديث حسن إسناده الألباني وصححه لشواهده. المشكاة (١١٢١).

٤- وعند عبد الرزاق عن الزهري والشعبي مرسلاً.

عبد الرزاق ((المصنف)) (٣٩٤/١-٣٩٥) رقم (٣٨٢٧)، (٣٨٢٨)

قال ابن عبد البر: ((روى جماعة من أهل العلم بالنسب والسير أن النبي - ﷺ - استخلف ابن أم مكتوم ثلاث عشرة مرة... وأما رواية قتادة عن أنس أن النبي - ﷺ - استخلف ابن أم مكتوم فلم يبلغه ما بلغ غيره)). الإصابة (٥٢٣/٢).

٥٣٤- البخاري (١٧٠/١) (١٠) كتاب الأذان (٥٤) باب إمامة العبد والمولى...، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا أنس بن عياض، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر... الحديث مثله. الفتح (١٨٤/٢) رقم (٦٩٢).

رجال الإسناد:

إبراهيم بن المنذر: الحزامي، صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن، من العاشرة مات سنة ست وثلاثين. التقريب (٢٥٣).

وبقية رجاله تقدموا

٥٣٥- البخاري (١١٥/٨) (٩٣) كتاب الأحكام (٢٥) باب استقضاء الموالي واستعمالهم، قال حدثنا عثمان ابن صالح حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن جريج أن نافعاً أخبره أن ابن عمر رضي الله عنهما أخبره... الحديث مثله.

الفتح (١٦٧/١٣) رقم (٧١٧٥). =

٥٣٦- وعن أبي بكرة قال: لقد نفعني الله بكلمة سمعتها/ من رسول الله - ﷺ - (ل٣٧/ب) أيام الجمل بعدما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم، قال: لما بلغ رسول الله - ﷺ - أن أهل فارس قد ملَّكوا عليهم بنت كسرى قال: ((لن يُفلح قوم وَلّوا أمرهم امرأة)).

٥٣٧- مسلم عن ابن عباس قال: بتُّ ليلة عند خالتي ميمونة[1] فقام النبي - ﷺ -[2] يصلي تطوعاً من الليل، فقام النبي - ﷺ -[3] إلى القِربة فتوضأ فقام فصلى، فقمت لمّا رأيته صنع ذلك فتوضأت من القربة ثم قمت إلى شِقِّهِ الأيسر، فأخذ بيدي من وراء ظهره يعدلني كذلك من وراء ظهره إلى شِقِّهِ الأيمن.

---

(١) في (ف): (ميمونة بنت الحارث).

من (٢-٣): ليس في (غ).

=رجال الإسناد:

عثمان بن صالح: السَّهمي مولاهم، أبو يحيى المصري، صدوق، من كبار العاشرة، مات سنة تسع عشرة. التقريب (٤٤٨٠)

وبقية رجاله تقدموا.

٥٣٦- البخاري (١٣٦/٥) (٦٤) كتاب المغازي (٨٢) باب كتاب النبي - ﷺ - إلى كسرى وقيصر، قال: حدثنا عثمان بن الهيثم حدثنا عوف عن الحسن عن أبي بكرة... الحديث مثله. الفتح (١٢٦/٨) رقم (٤٤٢٥).

رجال الإسناد:

عثمان بن الهيثم: العبدي، أبو عمرو البصري، ثقة تغير فصار يتلقن، من كبار العاشرة مات في رجب سنة عشرين. التقريب (٤٥٢٥).

أبو بكرة: هو نفيع بن الحارث، الصحابي رضي الله عنه.

وبقية رجاله تقدموا .

٥٣٧- مسلم (٥٣١/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٢٦) باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، قال: وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. أخبرني ، عطاء عن ابن عباس ... الحديث مثله إلا =

٥٣٨- مسلم عن جابر[1] قال: كنت مع رسول الله - ﷺ - في سفر فانتهينا إلى مَشْرَعَةٍ[2]، فقال: ((ألا تُشْرِع يا جابر)). قلت: بلى. قال: فنزل رسول الله - ﷺ - فأَشْرَعْتُ وذهب لحاجته، ووضعت له وَضُوءاً، قال: فجاء فتوضأ ثم قام فصلى في ثوب واحد خالف بين طرفيه، فقمت خلفه فأخذ بيدي فجعلني عن يمينه.

٥٣٩- زاد في طريق أخرى: وجاء جبار بن صخر فقام عن يسار رسول الله - ﷺ - فأخذ بيدينا جميعاً فدفعنا حتى أقامنا خلفه.

كان هذا في غزوة تبوك.

---

(١) في (غ): (جابر بن عبد الله).

(٢) مَشْرَعة: الماء وهي مورد الشاربة. ومعناه ألا تخوض فيه. النهاية (٢/٤٦٠)، مختار الصحاح ص٣٣٥.

=أنه قال ((يصلي متطوعاً)) وقال ((الشق الأيمن)) (١٩٢). النووي (٦/٥٢).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٥٣٨- مسلم (١/٥٣٢) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٢٦) باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، قال: وحدثني حجاج بن الشاعر، حدثني محمد بن جعفر المدائني أبو جعفر حدثنا وَرْقاء عن محمد بن المنكدر، عن جابر ابن عبد الله... الحديث مثله، إلا أنه قال ((فأخذ بأذني)) (١٩٦). النووي (٦/٥٣) .

رجال الإسناد:

محمد بن جعفر المدائني: أبو جعفر، صدوق فيه لين، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين التقريب (٥٧٨٨).

وَرْقاء: ابن عمر اليَشْكُري، أبو بشر، صدوق في حديثه عن منصور لين، من السابعة. ع. التقريب (٧٤٠٣).

وبقية رجاله تقدموا.

٥٣٩- مسلم (١/٢٣٠٥) (٥٣) كتاب الزهد والرقائق (١٨) باب حديث جابر الطويل...، مسلم بسنده وقد تقدم سنده في (٥١١) ولفظه ((ثم جاء جبار بن صخر فتوضأ ثم جاء فقام عن يسار رسول الله - ﷺ -...)) (٣٠١٠).

٥٤٠- مسلم عن ثابت عن أنس قال: دخل رسول الله - ﷺ - علينا وما هو إلا أنا وأمي وأم حرام خالتي فقال: ((قوموا فلأصلي لكم)). في غير وقت صلاة[1] فصلى بنا فقال رجل لثابت: أين جعل أنساً منه؟ قال: جعله عن يمينه، دعا لنا أهل البيت بكل خير من خير الدنيا والآخرة، فقالت أمي: يا رسول الله خُوَيْدِمُكَ ادع الله له قال: فدعالي بكل خير وكان آخر ما دعا لي به أن قال: ((اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه)).

٥٤١- وعن أنس أن رسول الله - ﷺ - صلى به وبأمه أو خالته قال: فأقامني عن يمينه وأقام المرأة خلفنا.

٥٤٢- /البخاري عن أنس أيضاً قال: صليت أنا ويتيم في بيتنا خلف النبي - ﷺ - وأمي أم سليم خلفنا. (ل٣٨/أ)

(١) (صلاة): ليست في (غ).

٥٤٠- مسلم (٤٥٧/١) (٥) كتاب المساجد... (٤٨) باب جواز الجماعة في النافلة...، قال: حدثني زهير ابن حرب، حدثنا هاشم بن القاسم. حدثنا سليمان عن ثابت، عن أنس... الحديث مثله، إلا أنه قال ((بكم)) بدلاً من ((لكم)) (٢٦٨). النووي (١٦٣/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٥٤١- مسلم (٤٥٨/١) نفس الباب الكتاب السابقين، قال: وحدثنا عُبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عبد الله بن المختار. سمع موسى بن أنس يُحدث عن أنس... الحديث مثله (٢٦٩). النووي (١٦٤/٥).

رجال الإسناد:

عبد الله بن المختار: البصري، لا بأس به، من السابعة. التقريب (٣٦٠٥).

موسى بن أنس: ابن مالك الأنصاري، قاضي البصرة، ثقة، من الرابعة مات بعد أخيه النضر.ع. التقريب (٦٩٤٥).

وبقية رجاله تقدموا.

٥٤٢- البخاري (١٧٧/١) (١٠) كتاب الأذان (٧٨) باب المرأة وحدها تكون صفاً، قال: حدثنا عبد الله ابن محمد قال حدثنا سفيان عن إسحاق عن أنس بن مالك. . . الحديث مثله. الفتح (٢١٢/٢) رقم (٧٢٧). =

٥٤٣- البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((يصلون لكم فإن أصابوا فلكم- يعني ولهم- وإن أخطأوا فلكم وعليهم)).

٥٤٤- مسلم عن جابر بن عبد الله أن معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله ـ ﷺ ـ عشاء الآخرة ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة.

٥٤٥- وفي رواية. المغرب بَدَلَ العشاء الآخرة.

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٥٤٣- البخاري (١/١٧٠) (١٠) كتاب الأذان (٥٥) باب إذا لم يُتم الإمام وأتم من خلفه، قال: حدثنا الفضل ابن سهل. قال حدثنا الحسن بن موسى الأشيب. قال: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد ابن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة... الحديث مثله. الفتح (٢/١٨٧) رقم (٦٩٤).

رجال الإسناد:

الفضل بن سهل: ابن إبراهيم الأعرج البغدادي، صدوق، من الحادية عشرة مات سنة خمس وخمسين. التقريب (٥٤٠٣).

الحسن بن موسى الأشيب: أبو علي البغدادي، ثقة، من التاسعة، مات سنة تسع ومائتين.ع التقريب (١٢٨٨).

عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار: مولى ابن عمر، صدوق يخطئ، من السابعة. التقريب (٣٩١٣) .

وبقية رجاله تقدموا.

قال الحافظ: ((حديث الباب من رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار وفيه مقال، وقد ذكرنا له شاهداً عند ابن حبان)) الفتح (٢/١٨٨).

٥٤٤- مسلم (١/٣٤٠) (٤) كتاب الصلاة (٣٦) باب القراءة في العشاء، قال: حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هُشيم عن منصور، عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله... الحديث مثله إلا أنه قال ((العشاء الآخرة)) (١٨٠). النووي (٤/١٨٣).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً

٥٤٥- النسائي (٢/١٦٨) كتاب الافتتاح، باب القراءة في المغرب بسبح اسم ربك الأعلى، من طريق محمد بن =

....

=بشّار عن عبد الرحمن عن سفيان عن محارب بن دثار عن جابر... الحديث وفيه ((وهو يصلي المغرب)).

قلت: هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات وعبد الرحمن هو ابن مهدي، وسفيان هو الثوري والله أعلم.

ومحارب قال عنه **الحافظ**: ((ثقة إمام زاهد)). التقريب (٦٤٩٢).

وأخرجه الطيالسي ((المسند)) من طريق شعبة عن محارب عن جابر به، وفيه اللفظ ((وهو يصلي المغرب)) (١٧٢٧).

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

أحمد (٢٩٩/٣) من طريق محمد بن جعفر وحجاج عن شعبة عن محارب به بنحوه وفيه (ومعاذ يصلي المغرب)).

أبو عوانة (١٥٩/٢) من طريق أبي النضر وأبي داود عن شعبة به، وفيه (وقد جنح الليل فوافق معاذاً يصلي المغرب).

الطحاوي (٢١٣/١) من طريق ابن مرزوق عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة عن محارب به وفيه ((صلى معاذ بأصحابه المغرب...))الحديث.

والحديث أخرجه **البخاري** (١٧٣/١) (١٠) كتاب الأذان (٦٣) باب من شكا إمامه إذا طول...، من طريق آدم بن أبي إياس عن شعبة عن محارب عن جابر... الحديث وفيه ((وقد جنح الليل فوافق معاذاً يصلي))، وليس فيه التصريح بلفظ ((المغرب)). الفتح (٢٠٠/٢) رقم (٧٠٥).

قال الحافظ: ((قوله (وقد جنح الليل) أي أقبل بظلمته وهو يؤيد أن الصلاة المذكورة كانت العشاء كما تقدم)) الفتح (٢٠٠/٢).

وقال أيضاً: ((فإن حُمل على تعدد القصة كما سيأتي أو على أن المراد بالمغرب العشاء مجازاً تم، وإلا فما في الصحيح أصح)) الفتح (١٩٣/٢).

وقال أيضاً: ((وفي رواية أبي داود والنسائي وابن حبان أن الصلاة كانت المغرب، وجمع بتعدد القصة والدليل على الاختلاف في اسم الرجل الذي انفرد فقيل: حرام بن ملحان، وقيل: حزم بن أبي كعب، وقيل غير ذلك وممن جمع بينهما بذلك ابن حبان في صحيحه)) التلخيص (٣٩/٢).

قلت: ذكر النووي الاختلاف في اسم الرجل الذي انفرد وأن الجمع بين الروايات بأنهما قصتان لشخصين وقد ذكر التطويل في هذا الحديث مما يدل على أن القصة قد حدثت مرة واحدة فيبعد أن يكون معاذ قد طول بعد النهي. انظر نصب الراية (٣٠/١).

قال الزيلعي: ((ورد البيهقي رواية ((المغرب)) وقال إن روايات العشاء أصح. وهو كما قال لكن الجمع أولى، ولعله قرأ البقرة في ركعة فانصرف رجل ثم قرأ ﴿اقتربت﴾ في الركعة الأخرى فانصرف آخر)). نصب الراية (٣٠/١). =

٥٤٦- وعن أبي هريرة أن النبي - ﷺ - قال: ((إذا أَمَّ أحدكم الناس فليخفف فإن فيهم الصغير والكبير والضعيف والمريض، وإذا صلى وحده فليصل كيف شاء)).

-قلت: وذكر ((المغرب)) في الحديث ورد من طريق آخر فقد أخرجه

أبو داود (٢١٠/١) كتاب الصلاة، باب في تخفيف الصلاة، من طريق موسى بن إسماعيل عن طالب ابن حبيب عن عبد الرحمن بن جابر عن حزم بن أبي كعب أنه أتى معاذ بن جبل وهو يصلي بقوم صلاة المغرب... الحديث (٧٩١).

وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أن طالب بن حبيب قال عنه الحافظ: ((صدوق يهم)) وعبد الرحمن بن جابر هو أبو عتيق الأنصاري، وحزم بن أبي كعب صحابي قليل الحديث انظر التقريب (١١٩١).

وقع في إسناد أبي داود حزم بن أبي بن كعب وصوابه ما ذكرنا. والحديث سكت عنه أبو داود والمنذري وهو قابل للتحسين.

ملحوظة: الحديث ليس في مسلم كما توهم طريقة الحافظ الإشبيلي حيث أنه قال في المقدمة: ((وإذا ذكرت الحديث لواحد ممن أخرجت حديثه فكل حديث أذكره بعد ذلك فهو له ومن كتابه وعن ذلك الصاحب المذكور فيه حتى أذكر غيره وأسمي سواه...))

قال الحافظ: ((وقع في رواية لأبي عوانة والطحاوي من طريق محارب ((صلى بأصحابه المغرب)). وكذا لعبدالرزاق من رواية أبي الزبير...)) الفتح (١٩٣/٢).

قلت: رواية عبد الرزاق التي في ((المصنف)) من طريق ابن جريج عن أبي الزبير قال سمعت جابر... الحديث وليس فيها ذكر أنها صلاة المغرب (٣٧٢٥).

وهذه الرواية هي التي وقفت عليها إلا أن يكون له غيرها والله أعلم.

٥٤٦- مسلم (٣٤١/١) (٤) كتاب الصلاة (٣٧) باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، قال: وحدثنا قتيبة ابن سعيد. حدثنا المغيرة (وهو ابن عبد الرحمن الحزامي) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة... الحديث مثله (١٨٣). النووي (١٨٤/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً

البخاري (١٧٢/١) (١٠) كتاب الأذان (٦٢) باب إذا صلى لنفسه فليطول ما شاء، من طريق عبد الله ابن يوسف عن مالك عن أبي الزناد به بنحوه. الفتح (١٩٩/٢) رقم(٧٠٣).

٥٤٧- وعن عثمان بن أبي العاص أن رسول الله - ﷺ - قال له :((أُمَّ قومك)). قال: قلت يا رسول الله إني أجد في نفسي شيئاً. قال: ((ادنُه)). فجلسني بين يديه ثم وضع كفه(١) في صدري بين ثَدييَّ ثم قال: ((تَحَوَّل)). فوضعها في ظهري بين كتفي، ثم قال: ((أم قومك فمن أم قوماً فليخفف فإن فيهم الكبير، وإن فيهم المريض، وإن فيهم الضعيف، وإن فيهم ذا الحاجة وإذا صلى أحدكم وحده فليصل كيف شاء)).

٥٤٨- وعن أبي مسعود الأنصاري قال: جاء رجل إلى رسول الله - ﷺ - فقال: إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يُطِيلُ بنا، فما رأيت النبي - ﷺ - غضب في موعظة قط(٢) أشد مما غضب يومئذٍ فقال: ((يا أيها الناس إن منكم منفرين، فأيكم أم الناس فَلْيُوجز فإن من ورائه الكبير والضعيف وذا الحاجة)).

---

(١) (م): (كفيه).

(٢) (قط): ليست في (ف).

٥٤٧- مسلم (٣٤١/١) (٤) كتاب الصلاة (٣٧) باب الأمر بتخفيف الصلاة في تمام، قال: حدثنا محمد ابن عبدالله بن نمير. حدثني أبي. حدثنا عمرو بن عثمان. حدثنا موسى بن طلحة. حدثنا عثمان بن أبي العاص الثقفي... الحديث مثله (١٨٦). النووي (١٨٥/٤).

رجال الإسناد:

عمرو بن عثمان: ابن عبد الله موهب التيمي مولاهم، أبو سعيد الكوفي، ثقة، من السادسة. التقريب (٥٠٧٥).

موسى بن طلحة: التيمي، أبو عيسى، ثقة جليل، من الثانية، مات سنة ثلاث ومائة.ع. التقريب (٦٩٧٨).

وبقية رجاله تقدموا.

٥٤٨- مسلم (٣٤٠/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هُشيم عن إسماعيل ابن أبي خالد، عن قيس، عن أبي مسعود الأنصاري... الحديث مثله (١٨٢). النووي (١٨٣/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً وقيس هو ابن أبي حازم البجلي.

البخاري (١٠٩/٨) (٩٣) كتاب الأحكام (١٣) باب هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان، من طريق محمد بن مقاتل عن عبد الله عن إسماعيل بن أبي خالد به بمثله. الفتح (١٣٦/١٣) رقم (٧١٥٩).

٥٤٩- وعن أنس قال:ما صليت وراء إمام قط أخف صلاة ولا أتم لها من رسول الله -ﷺ-.

٥٥٠- البخاري عن أبي قتادة عن النبي -ﷺ- قال: ((إني لأدخل في الصلاة أُريد أن أطول فيها، فأسمع بكاء الصبي، فأَتَجَوَّزُ في صلاتي كراهية أن أشُق على أمه)).

٥٥١- النسائي عن ابن عمر قال: كان رسول الله -ﷺ- يأمرنا بالتخفيف، ويؤمنا بالصافات.

٥٤٩- مسلم (٣٤٢/١) (٤) كتاب الصلاة (٣٧) باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام، قال: وحدثنا يحيى ابن يحيى، ويحيى بن أيوب، وقتيبة بن سعيد، وعلي بن حُجر (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل، يعنون ابن جعفر) عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس بن مالك... الحديث مثله، إلا أنه قال ((ولا أتم صلاة)) بدلاً من ((ولا أتم لها)) (١٩٠). النووي (١٨٦/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١٧٣/١) (١٠) كتاب الأذان (٦٥) باب من أخفّ الصلاة عند بكاء الصبي، من طريق خالد ابن مخلد عن سليمان بن بلال عن شريك به بنحوه وفيه زيادة. الفتح (٢٠١/٢) رقم (٧٠٨).

٥٥٠- البخاري (١٧٣/١) (١٠) كتاب الأذان (٦٥) باب من أخفَّ الصلاة عند بكاء الصبي، قال حدثنا إبراهيم بن موسى. قال أخبرنا الوليد. قال: حدثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه... الحديث مثله. الفتح (٢٠١/٢) رقم (٧٠٧).

رجال الإسناد:

الوليد: ابن مسلم القرشي مولاهم، أبو العباس، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، من الثامنة، مات سنة خمس وتسعين.ع. تهذيب الكمال (٩٨/٣١)، التقريب (٧٤٥٦).

وبقية رجاله تقدموا.

٥٥١- النسائي (٩٥/٢) كتاب الإمامة، باب الرخصة للإمام في التطويل، قال: أخبرنا إسماعيل بن مسعود. قال: حدثنا خالد بن الحارث عن ابن أبي ذئب قال: أخبرني الحارث بن عبد الرحمن عن سالم بن عبد الله عن عبدالله بن عمر... الحديث مثله إلا أنه قال ((يأمر بالتخفيف)). =

....

=**رجال الإسناد:**

إسماعيل بن مسعود: الجَحْدري، أبو مسعود البصري،

قال عنه النسائي: ((ثقة)).

وقال أبو حاتم: ((صدوق)).

قال الحافظ: ((ثقة، من العاشرة، مات سنة ثمان وأربعين)). الجرح والتعديل (٢/٢٠٠)، تهذيب الكمال (١٩٥/٣)، التقريب (٤٨٢).

خالد بن الحارث: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٥٩).

ابن أبي ذئب: قال عنه الحافظ: ((ثقة فقيه فاضل)). تقدم في (٤٤٤).

الحارث بن عبد الرحمن: القرشي، خال ابن أبي ذئب، أبو عبد الرحمن المدني،

قال عنه النسائي: ليس به بأس.

وذكره ابن حبان في ((الثقات)).

قال الحافظ: ((صدوق، من الخامسة، مات سنة تسع وعشرين)).

تهذيب الكمال (٥/٢٥٦)، التقريب (١٠٣١).

سالم بن عبد الله: ابن عمر بن الخطاب. قال الحافظ: ((أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبتاً عابداً فاضلاً)). تقدم في (٢٥١).

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله كلهم ثقات إلا الحارث بن عبد الرحمن فإنه صدوق كما قال الحافظ. وقال الذهبي عنه وعن ابن أبي ذئب: ((كلاهما مدنيان صدوقان)). ميزان الاعتدال (١/٤٣٨).

وأخرجه أحمد (٢/٢٦) من طريق وكيع عن ابن أبي ذئب به بلفظ ((كان رسول الله - ﷺ - يأمرنا بالتخفيف وإن كان ليؤمنا بالصافات)).

وفي (٢/٤٠) من طريق حماد بن خالد ويزيد عن ابن أبي ذئب به بنحوه.

البيهقي (٣/١١٨) كتاب الصلاة، باب قدر قراءة النبي - ﷺ -...، من طريق يزيد بن هارون وعثمان ابن عمر عن ابن أبي ذئب به بنحوه.

قال ابن كثير: ((تفرد به النسائي)) التفسير (٤/٢).

وقد صحح الألباني إسناده وعزاه للإمام أحمد، وللضياء في ((المختارة)). المشكاة (١١٣٥).

قلت: وقد يكون الحديثان السابقان شاهدين له فيصح الحديث.

٥٥٢- /البخاري عن سهل بن سعد أن رسول الله - ﷺ - بلغه أن بني عمرو (ل٣٨/ب) ابن عوف كان بينهم شيء فخرج رسول الله - ﷺ - يصلح بينهم في أُناس معه فَحُبِسَ[١] رسول الله - ﷺ - وحانت الصلاة، فجاء بلال إلى أبي بكر فقال: يا أبا بكر إن رسول الله - ﷺ - قد حُبِسَ، وقد حانت الصلاة، فهل لك أن تَؤُمَّ الناس. قال: نعم إن شئت. فأقام بلال وتقدم أبو بكر فكبر [للناس][٢] وجاء رسول الله - ﷺ - يمشي في الصفوف حتى قام في الصف فأخذ الناس في التصفيق، وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته، فلما أكثر الناس التفت فإذا رسول الله - ﷺ -، فأشار إليه رسول الله - ﷺ - يأمره أن يصلي، فرفع أبوبكر يديه فحمد الله ورجع القهقرى وراءه حتى قام في الصف، فتقدم رسول الله - ﷺ - فصلى للناس، فلما فرغ أقبل على الناس فقال: ((يا أيها الناس مالكم حين نابكم شيء في الصلاة أخذتم في التصفيق، إنما التصفيق للنساء، من نابه شيء في صلاته[٣] فليقل: سبحان الله فإنه لا يسمعه أحد يقول سبحان الله إلا التفت، يا أبا بكر ما منعك أن تصلي للناس حين أشرت إليك)). فقال أبو بكر: ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يُصلي بين يدي رسول الله - ﷺ -.

---

(١) في (ط): (فجلس).

(٢) في (ص،ف): (الناس) وما أثبتناه من (م،غ) وهو ما عند البخاري.

(٣) في (ف): (الصلاة).

٥٥٢- البخاري (٦٨/٢) (٢٢) كتاب السهو (٩) باب الإشارة في الصلاة...، قال: حدثنا قتيبة بن سعد. حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي... الحديث مثله. الفتح (١٠٧/٣) رقم (١٢٣٤).

وأخرجه **البخاري** في غير هذا الباب أيضاً.

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

مسلم (٣١٦/١) (٤) كتاب الصلاة (٢٢) باب تقديم الجماعة من يصلي بهم...، من طريق يحيى بن يحيى عن مالك عن أبي حازم به بنحوه (١٠٢). =

٥٥٣- أبو داود عن سهل بن سعد أيضاً قال: كان قتال بين بني عمرو بن عوف فبلغ ذلك رسول الله - ﷺ - فأتاهم لِيُصْلح بينهم بعد الظهر فقال لبلال: ((إن حضرت الصلاة ولم آتك فَمُر[1] أبا بكر فليصل بالناس)). وذكر الحديث.

٥٥٤- أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي إسحاق السبيعي عن أرقم بن شرحبيل عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - حيثُ جاء أخذ القراءة من حيث بلغ أبو بكر.

وذكره البزار[2] عن العباس.

قال البخاري: لم يذكر أبو إسحاق سماعاً من أرقم.

وقال/ أبو عمر بن عبد البر[3] كان أرقم ثقة جليلاً. وقال عن أبي إسحاق: كان أرقم ابن شرحبيل من أشراف الناس ومن خيارهم. قال أبو عمر بن عبد البر: هم[4] ثلاثة أخوة: أرقم وعمرو وهزيل بنو شرحبيل، قال: والحديث صحيح. (ل٣٩/أ)

---

(١) في (ف): (فأمر).

(٢) ذكر عبد الحق إسناد البزار في الكبرى (٤٢ل/أ).

(٣) التمهيد (٣٢٢/٢٢).

(٤) (هم): ليست في (ف).

=**قلت:** ومن طريق مالك أخرجه البخاري أيضاً.

وأخرجه **مسلم** من طريق قتيبة بن سعيد عن يعقوب به (١٠٣).

٥٥٣- أبو داود (٢٤٨/١) كتاب الصلاة، باب التصفيق في الصلاة، قال: حدثنا عمرو بن عون. أخبرنا حماد بن زيد، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد... الحديث مثله، إلا أنه قال ((صلاة العصر)). (٩٤١).

رجال الإسناد:

عمرو بن عون: الواسطي، أبو عثمان، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة خمس وعشرين.ع. التقريب (٥٠٨٨).

حماد بن زيد: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت فقيه)). تقدم في (٨٠).

أبو حازم: هو سلمة بن دينار. قال عنه الحافظ: ((ثقة عابد)). تقدم في (٣٥).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيحين والحديث أخرجه البخاري ومسلم أيضاً نحوه. انظر الحديث السابق.

وأخرجه النسائي (٨٢/٢) كتاب الإمامة، باب استخلاف الإمام إذا غاب، من طريق أحمد بن عبدة عن حماد ابن زيد به بمثله.

٥٥٤- أبو بكر بن أبي شيبة (١٢/٢) كتاب الصلوات (٤٤٦) باب في الرجل قدم الرجل . .، قال: حدثنا وكيع =

....

=قال حدثنا إسماعيل عن أبي إسحاق، عن أرقم بن شرحبيل عن ابن عباس بلفظ ((أن النبي ـ ﷺ ـ لما جاء إلى أبي بكر وهو في الصلاة في مرضه أخذ في القراءة من حيث بلغ أبو بكر)) (٥٨٩٦).

وذكر عبد الحق نفس الإسناد في الكبرى (١٠٣٧/٤٢/أ) باب من أين يبتدئ المستخلف القراءة.

رجال الإسناد:

وكيع: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ عابد)) تقدم في (١).

إسماعيل: هو ابن أبي خالد الأحمسي (إن شاء الله تعالى) قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)) تقدم في (٨١).

أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي. قال عنه الحافظ: ثقة مكثر عابد وقد اختلط بأخره. تقدم في(١٩١).

أرقم بن شرحبيل: الأودي، الكوفي،

قال عنه أبو زرعة: ((ثقة)).

وقال البخاري: ((لم يذكر أبو إسحاق سماعاً منه)) .

قال محمد بن سعد: ((كان ثقة قليل الحديث)) .

قال الحافظ: ((ثقة من الثالثة)).

التاريخ الكبير (٤٦/٢)، تهذيب الكمال (٣١٥/٢)، التقريب (٢٩٩).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات. إلا أنه يخشى تدليس أبي إسحاق فيه لقول البخاري السابق أن أبا إسحاق لم يذكر سماعاً من أرقم.

وأخرجه أحمد وغيره عن العباس رضي الله عنه

أحمد (٢٠٩/١) من طريق يحيى بن آدم عن قيس عن عبد الله بن أبي السفر عن أرقم بن شرحبيل به ولفظه ((فاقترأ من المكان الذي بلغ أبو بكر رضي الله عنه من السورة)).

وذكره ابن كثير في كتابه ((جامع المسانيد والسنن)) وقال بعده: تفرد به.

قال محققه: إسناده صحيح. جامع المسانيد (٢١٤/٧).

وذكر عبد الحق إسناد البزار في ((الكبرى)) (٤٢ل/أ) البزار حدثنا يوسف بن موسى ثنا محمد بن الصلت ثنا قيس عن عبد الله بن أبي السفر عن أرقم بن شرحبيل عن العباس قال: خرج النبي ـ ﷺ ـ وأبو بكر يصلي بالناس فقرأ من حيث انتهى إليه أبو بكر.

قلت: فيه قيس وهو ابن الربيع قال عنه الحافظ: ((صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به)). تقدمت ترجمته في (٤٩٠). فلعل قوله عن ((العباس)) منه، أو أن لابن شرحبيل فيه شيخين والله أعلم.

٥٥٥- مسلم عن أبي حازم أن نفراً جاءوا إلى سهل بن سعد قد تماروا في المنبر من أي عُود هو. فقال: أما والله إني لأعرف من أي عود هو، ومن عمله ورأيت رسول الله ـ ﷺ ـ أوَّل يوم جلس عليه، قال: فقلت له[1] يا أبا عباس فحدثنا. قال: أرسل رسول الله ـ ﷺ ـ إلى امرأة (قال أبو حازم: إنه ليسميها) أن مُرِي غُلامك[2] النَجَّار يعمل لي أعواداً أكلم الناس عليها، فعمل هذه الثلاث الدرجات، ثم أمر بها رسول الله ـ ﷺ ـ فوضعت هذا الموضع فهي من طرفاء الغابة، ولقد رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ قام عليه[3] فكبَّر وكبَّر الناس وراءه وهو على المنبر ثم رجع فنزل القهقرى حتى سجد في أصل المنبر، ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاته، ثم أقبل على الناس فقال: ((يا أيها الناس إنما صَنَعْتُ هذا لتأتموا بي ولتعلَّموا صلاتي)).

---

(١) (له): ليست في (ف).

(٢) قيل: اسمه (مينا)، وقيل (ميمون)، وقيل غير ذلك. غوامض الأسماء المبهمه (٣٤٣/١).

(٣) في (ف): (عليها).

٥٥٥- مسلم (٣٨٦/١) (٥) كتاب المساجد... (١٠) باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة، قال: حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد. كلاهما عن عبد العزيز. قال يحيى: أخبرنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه، أن نفراً جاؤوا إلى سهل بن سعد.. الحديث مثله إلا أنه قال ((انظري غلامك)) بدلاً من ((أن مري غلامك)) وقال ((ثم رفع)) بدلاً من (ثم رجع)) وقال ((إني صنعت)) بدلاً من ((إنما صنعت)) (٤٤). النووي (٣٣/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٢٢٠/١) (١١) كتاب الجمعة (٢٦) باب الخطبة على المنبر...، من طريق قتيبة بن سعيد عن يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم به بنحو. الفتح (٣٩٧/٢). رقم (٩١٧).

٥٥٦- وعن أنس قال: صلى بنا رسول الله - ﷺ - ذات يوم[١]، فلما قضى الصلاة أقبل علينا بوجهه، فقال: ((أيها[٢] الناس إني إمامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالانصراف فإني أراكم أمامي ومن خلفي، ثم قال والذي نَفْسُ محمد[٣] بيده لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً)). قالوا يا رسول الله: وما رأيت؟ قال ((رأيت الجنة والنار)).

٥٥٧- أبو داود عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ -: ((إنما جُعِلَ الإمام ليؤتم به، فإذا كبَّر فكبروا ولا تكبروا حتى يكبر، وإذا ركع فاركعوا ولا تركعوا حتى يركع، وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا ولا تسجدوا حتى يسجد، وإذا صلى قائماً فصلوا قياماً، وإذا صلى قاعداً فصلوا قعوداً أجمعون)).

---

(١) في (ف): (ليلة).

(٢) في (غ،ف): (يا أيها).

(٣) في (ف): (نفسي).

٥٥٦- مسلم (٣٢٠/١) (٤) كتاب الصلاة (٢٥) باب تحريم سبق الإمام...، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن حجر (واللفظ لأبي بكر) (قال ابن حجر: أخبرنا. وقال أبو بكر: حدثنا علي ابن مسهر) عن المختار بن فلفل، عن أنس... الحديث مثله إلا أنه زاد ((ولا بالقيام)) (١١٢). النووي (١٥٠/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٥٥٧- أبو داود (١٦٤/١) كتاب الصلاة، باب الإمام يصلي من قعود، قال: حدثنا سليمان بن حرب ومسلم ابن إبراهيم (المعنى) عن وهيب، عن مصعب بن محمد عن أبي صالح، عن أبي هريرة...الحديث مثله (٦٠٣).

رجال الإسناد:

سليمان بن حرب: قال عنه الحافظ: ((ثقة إمام حافظ)) تقدم في (٢٣٦).

مسلم بن إبراهيم: قال عنه الحافظ: ((ثقة مأمون...). تقدم في (٢١٢).

وهيب: ابن خالد الباهلي. قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بأخرة)) تقدم في (١٦٨).

مصعب بن محمد: ابن عبد الرحمن بن شرحبيل القرشي، العبدري،

قال عنه أحمد: ((لا أعلم إلا خيراً)).

وقال ابن معين: ((ثقة)). -

....

=**قال أبو حاتم:** ((صالح يكتب حديثه ولا يحتج به)).

وذكره ابن حبان في الثقات.

قال الذهبي: ((تكلم فيه ولم يترك))، وقال أيضاً: ((وثق)).

قال الحافظ: ((لا بأس به، من الخامسة))

تهذيب الكمال (٤٢/٢٨)، ميزان الإعتدال (١٢٢/٤)، الكاشف (١٣١/٣)، التقريب (٦٦٩٥)

أبو صالح: ذكوان السمان، قال الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٢٠).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات إلا مصعب بن محمد فقد وثقه ابن معين وابن حبان ولم يتفرد به بل تابعه زيد بن أسلم عند أبي داود أيضاً نحوه كما سيأتي.

والحديث أخرجه :

أبو داود (١٦٥/١) كتاب الصلاة، باب الإمام يصلي من قعود، من طريق أبي خالد عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم عن أبي صالح به بنحوه وفيه زيادة ((وإذا قرأ فأنصتوا)) (٦٠٤).

قال **أبو داود:** وهذه الزيادة ليست محفوظة، الوهم عندنا من أبي خالد.

قال المنذري: ((وفيما قاله نظر فإن أبا خالد هذا هو سليمان بن حيان الأحمر وهو من الثقات الذين احتج البخاري ومسلم بحديثهم في صحيحيهما ومع هذا فلم ينفرد بهذه الزيادة، بل قد تابعه عليها أبوسعد محمد بن سعد الأنصاري الأشهلي المدني، نزيل بغداد، وقد سمع من ابن عجلان وهو ثقة...)) مختصر السنن (٣١٣/١).

قلت: وفي هذه الرواية متابعة زيد بن أسلم لمصعب بن محمد، وقد صحح مسلم هذه الزيادة من حديث أبي هريرة وأخرجها من حديث أبي موسى الأشعري. انظر الحديث رقم (٦٣) عند مسلم في (٣٠٤/١) كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة.

النسائي (١٤١/٢) كتاب الافتتاح، باب تأويل قوله عز وجل ﴿وإذا قرىء القرآن...﴾، من طريق أبي خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح به بنحوه وفيه الزيادة.

ومن طريق محمد بن عبد الله بن المبارك عن محمد بن سعد الأنصاري عن محمد بن عجلان به بنحوه وفيه الزيادة.

ابن ماجه (٢٧٦/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة....(١٣) باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا، من طريق زيد ابن أسلم عن أبي صالح به بنحوه (٨٤٦).

والحديث أخرجه **مسلم** كما سيأتي في الحديث التالي وله شواهد عن أنس وعائشة رضي الله عنهم أجمعين أخرجها مسلم أيضاً.

(ل٣٩/ب)

٥٥٨-/وقال مسلم: ((إنما جُعل[1] الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه)).

٥٥٩- أبو داود عن معاوية بن أبي سفيان قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((لا تُبادروني بركوع ولا سجود[2] فإنه مهما أسبقكم به إذا ركعت تدركوني به إذا رفعت، إني قد بَدَّنتُ)).

---

(١) (جعل): ليست في (ف).

(٢) في (غ، ف): (ولا بسجود).

٥٥٨- مسلم (٣٠٩/١) (٤) كتاب الصلاة (١٩) باب ائتمام المأموم بالإمام قال: حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا المغيرة (يعني الحزامي) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة... الحديث مثله وفيه (فإذا كبر فكبروا...)) (٨٦). **النووي** (١٣٣/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٥٥٩- أبو داود (١٦٨/١) كتاب الصلاة، باب ما يؤمر به المأموم...، قال: حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن ابن عجلان، حدثني محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز عن معاوية بن أبي سفيان... الحديث مثله (٦١٩).

رجال الإسناد.

مسدد: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم في (١٩).

يحيى : القطان. قال الحافظ: ((ثقة متقن حافظ...)). تقدم في (١٩).

ابن عجلان: قال عنه أحمد: ((ثقة)).

وقال ابن عيينة: ((وكان ثقة)).

وقال يحيى بن معين: ((ثقة)).

قال الحافظ: ((صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة)).

انظر تهذيب الكمال (١٠٥/٢٦). وقد تقدم في (٢٢).

محمد بن يحيى بن حبان: قال الحافظ: ((ثقة فقيه)). تقدم في (٨٩).

ابن محيريز: قال الحافظ: ((ثقة عابد)). تقدم في (٤٨٥).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال البخاري ومسلم ، إلا أن مسدداً لم يخرج له مسلم وابن عجلان=

٥٦٠- وزاد فيه الحميدي: ((ومهما أسبقكم به إذا سجدت فإنكم تدركوني به إذا رفعت)). خرجه في مسنده.

٥٦١- مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((ما يأْمن الذي يرفع رأسه في صلاته قبل الإمام أن يُحَوِّلَ الله صورته صورة حمار)).

=أخرج له البخاري تعليقاً.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٩/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة...(٤١) باب النهي أن يسبق الإمام...، من طريق سفيان عن ابن عجلان، ومن طريق يحيى عن ابن عجلان به بمثله (٩٦٣).

أحمد (٩٢/٤) من طريق يحيى بن سعيد عن ابن عجلان به بمثله.

ابن أبي شيبة (١١٦/٢) كتاب الصلوات (٦١٢) باب من قال ائتم بالإمام، من طريق إدريس عن ابن عجلان به بنحوه (٧١٥١).

الطبراني ((الكبير)) (٣٦٧/١٩) من طريق ابن وهب عن أسامة بن زيد عن محمد بن يحيى به بنحوه (٨٦٣).

وأخرجه الحميدي كما سيأتي في الذي بعده.

٥٦٠- الحميدي ((المسند)) (٢٧٣/٢) قال: حدثنا سفيان قال: ثنا يحيى بن سعيد أنه سمع محمد بن يحيى ابن حبان يحدث عن عبد الله بن محيريز قال: سمعت معاوية... الحديث وفيه الزيادة (٦٠٢).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً وسفيان هو ابن عيينة.

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات.

٥٦١- مسلم (١/ ٣٢١) (٤) كتاب الصلاة (٢٥) باب تحريم سبق الإمام...، قال: حدثنا عمرو الناقد وزهير ابن حرب. **قالا:** حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن يونس، عن محمد بن زياد عن أبي هريرة... الحديث مثله إلا أنه قال ((صورته في صورة حمار)) (١١٥). النووي (١٥١/٤).

رجال الإسناد:

يونس: ابن دينار العبدي، أبو عبيد، ثقة ثبت فاضل ورع، من الخامسة، مات سنة تسع وثلاثين. ع. التقريب (٧٩٠٩)

محمد بن زياد: الجُمحي مولاهم، أبو الحارث المدني، ثقة ثبت ربما أرسل، من الثالثة.ع. التقريب (٥٨٨٨).

البخاري (١٧٠/١) (١٠) كتاب الأذان (٥٣) باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام، من طريق شعبة عن محمد ابن زياد عن أبي هريرة نحوه. الفتح (١٨٢/٢) رقم (٦٩١).

٥٦٢- وفي طريق أخرى: ((رأسه رأس حمار)).

٥٦٣- وفي أخرى: ((وجهه وجه حمار)).

٥٦٤- وعن البراء بن عازب أنهم كانوا يصلون خلف رسول الله - ﷺ - فإذا رفع رأسه من الركوع لم أر أحداً يحني ظهره حتى يضع رسول الله - ﷺ - جبهته على الأرض، ثم نَخِرُّ[1] من ؟ورائه سُجَّداً.

(١) في (ط): (يخر).

٥٦٢- مسلم (٣٢٠/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا خلف بن هشام وأبو الربيع الزهراني وقتيبة ابن سعيد. كلهم عن حمّاد. قال خلف: حدثنا حمّاد بن زيد عن محمد بن زيد. حدثنا أبو هريرة... الحديث وفيه اللفظ المذكور (١١٤). النووي (١٥١/٤).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً. وهذا اللفظ أخرجه البخاري أيضاً كما تقدم.

٥٦٣- مسلم (٣٢١/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: من طريق عبد الرحمن بن سلاّم الجمحي وعبدالرحمن بن الربيع بن مسلم جميعاً عن الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد عن أبي هريرة... الحديث وفيه اللفظ المذكور (١١٦). **النووي** (١٥١/٤).

رجال الإسناد:

عبد الرحمن بن سلاّم الجمحي: أبو حرب البصري، صدوق، من العاشرة، مات سنة إحدى وثلاثين. التقريب (٣٨٩٠).

عبد الرحمن بن الربيع بن مسلم: هو عبد الرحمن بن بكر بن الربيع بن مسلم الجمحي، البصري، صدوق، من العاشرة، مات سنة ثلاثين. التقريب (٣٨١٢).

الربيع بن مسلم: الجمحي، أبو بكر، ثقة، من السابعة، مات سنة سبع وستين. التقريب (١٩٠١).

محمد بن زياد: تقدم قريباً في (٥٧١).

٥٦٤- مسلم (٣٤٥/١) (٤) كتاب الصلاة (٣٩) باب متابعة الإمام...، قال: حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير. حدثنا أبو إسحاق. ح قال وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن أبي إسحاق، عن عبد الله ابن يزيد قال: حدثني البراء... الحديث مثله، إلا أنه قال ((يخر)) بدلاً من ((نخر)) (١٩٧). النووي (١٩٠/٤).=

٥٦٥- وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله - ﷺ - رأى في أصحابه تَأَخُّراً فقال لهم: ((تقدموا وأتموا بي، وليأتم بكم من بعدكم، لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله)).

٥٦٦- وعن أبي هريرة قال: أُقيمت الصلاة فقمنا فَعَدَّلنا الصفوف قبل أن يخرج إلينا رسول الله - ﷺ -، فأتى رسول الله - ﷺ - حتى إذا قام في مُصلاّهُ قبل أن يكبر ذكر فانصرف، وقال لنا: ((مكانكم)). فلم نزل قياماً ننتظره حتى خرج إلينا وقد اغتسل يَنْطُفُ[1] رأسه ماء، فكبر وصلى لنا.

---

(١) يَنْطُفُ: أي يقطر. النهاية (٥/٧٥).

=**رجال الإسناد:**

عبد الله بن يزيد: الأنصاري، الخَطْمي، صحابي صغير، ولي الكوفة لابن الزبير. ع التقريب (٣٧٠٤).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (١/١٩٧) (١٠) كتاب الأذان (١٣٣) باب السجود على سبعة أعظم، من طريق آدم عن إسرائيل عن أبي إسحاق به بنحوه. الفتح (٢/٢٩٥) رقم (٨١١).

٥٦٥- مسلم (١/٣٢٥) (٤) كتاب الصلاة (٢٨) باب تسوية الصفوف...، قال: حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا أبو الأشهب، عن أبي نضرة العبدي، عن أبي سعيد الخدري... الحديث مثله (١٣٠). النووي (٤/١٥٦).

رجال الإسناد:

أبو الأشهب: جعفر بن حيّان السعدي، ثقة، من السادسة، مات سنة خمس وستين. ع. التقريب (٩٣٥).

وبقية رجاله تقدموا.

٥٦٦- مسلم (١/٤٢٢)(٥) كتاب المساجد... (٢٩) باب متى يقوم الناس للصلاة، قال: حدثنا هارون ابن معروف وحرملة بن يحيى. قالا: حدثنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: أخبرني أبو سلمة ابن عبدالرحمن بن عوف سمع أبا هريرة يقول... الحديث مثله (١٥٧). النووي (٥/١٠١).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١/٧٢) (٥) كتاب الغسل (١٧) باب إذا ذكر في المسجد أنه جنب...، من طريق عبد الله ابن محمد عن عثمان بن عمر عن يونس عن الزهري به بنحوه. الفتح (١/٣٨٣) رقم (٢٧٥).

٥٦٧- خرجه أبو داود من حديث أبي بكرة وقال في أوّله فكبّر، وقال في آخره فلما قضى الصلاة قال: ((إنما أنا بشر وإني كُنْتُ جُنُباً)). وذكر أنها كانت صلاة الفجر.

٥٦٨- الترمذي عن أنس قال: لقد رأيت النبي - ﷺ - بعدما تُقام الصلاة يكلمه الرجل يقوم بينه وبين القبلة، فما يزال يكلمه، فلقد رأيت بعضنا ينعس من طول قيام النبي - ﷺ - له[1].

(١) (له): ليست في (ص) وهي في (م، ف).

٥٦٧- أبو داود (١/٦٠) كتاب الطهارة، باب في الجنب يصلي بالقوم وهو ناس، من طريق عثمان بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن زياد الأعلم عن الحسن عن أبي بكرة... الحديث مثله (٢٣٤).

رجال الإسناد:

عثمان بن أبي شيبة: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ شهير وله أوهام...)) تقدم في (٢٦).

يزيد بن هارون: قال عنه الحافظ: ((ثقة متقن حافظ)). تقدم في (٣٤).

حماد بن سلمة: قال عنه الحافظ: ((ثقة عابد...)) تقدم في (١٢٣).

زياد الأعلم: هو زياد بن حسّان بن قرَّة الباهلي، ثقة ثقة، قاله أحمد، من الخامسة. التقريب (٢٠٦٦).

الحسن: هو البصري. قال عنه الحافظ: ((ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيراً ويدلس)). تقدم في (١٠٢).

أبو بكرة: اسمه نفيع بن الحارث الثقفي. صحابي. التقريب (٧١٨٠).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات.

٥٦٨- الترمذي (٢/٣٩٦) أبواب الصلاة (٣٧٣) باب ما جاء في الكلام بعد نزول الإمام من المنبر، قال الحسن ابن علي الخلال حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن ثابت عن أنس قال... الحديث مثله (٥١٨).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

رجال الإسناد:

الحسن بن علي الخلال: قال الحافظ: ((ثقة حافظ له تصانيف)). تقدم في (٢٧). =

٥٦٩- مسلم عن أبي قتادة عن النبي - ﷺ -/قال: ((إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا (ل٤٠/أ) حتى تروني)).

=**عبد الرزاق: قال الحافظ:** ((ثقة حافظ مصنف...)). تقدم في (٢٨).

معمر: قال الحافظ: ((ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت... شيئاً)). تقدم في (٢٨) و(٥٢).

ثابت: ابن أسلم البناني. قال عنه الحافظ. ((ثقة عابد)). تقدم في (١٢).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات وفي رواية معمر عن ثابت شيء في غير رواية عبد الرزاق عنه. والله أعلم.

والحديث أخرجه مسلم (٢٨٤/١) (٣) كتاب الحيض (٣٣) باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء، من طريق حماد عن ثابت عن أنس بنحوه (١٢٦).

ومن طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس بنحوه (١٢٤).

وأخرجه أبو داود (٥١/١) كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم، من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس نحوه (٢٠١).

قال المنذري: ((وأخرجه مسلم وليس فيه (ولم يذكر وضوءاً) وأخرجه البخاري ومسلم من حديث عبد العزيز ابن صهيب عن أنس)) مختصر السنن (١٤٤/١).

قلت: ذكر الترمذي حديث جرير بن حازم عن ثابت عن أنس قال: ((كان النبي -ﷺ- يكلم بالحاجة إذا نزل عن المنبر)).

ونقل عن الإمام البخاري قوله: ((وهم جرير بن حازم في هذا الحديث والصحيح ما روي عن ثابت عن أنس قال: ((أقيمت الصلاة فأخذ رجل بيد النبي -ﷺ- فما زال يكلمه حتى نَعَسَ بعض القوم)). وقال: ((وجرير ابن حازم ربما يهم في الشيء وهو صدوق)). الترمذي (٣٩٤/٢).

٥٦٩- مسلم (٤٢٢/١) (٥) كتاب المساجد... (٢٩) باب متى يقوم الناس للصلاة، قال: وحدثني محمد ابن حاتم وعبيد الله بن سعيد. قالا: حدثنا يحيى بن سعيد عن حجاج الصواف. حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة وعبد الله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة... الحديث مثله (١٥٦). النووي (١٠١/٥).

رجال الإسناد:

حجاج الصواف: هو حجاج بن أبي عثمان. واسمه ميسر أو سالم، أبو الصلت البصري، ثقة حافظ، من السادسة، مات سنة ثلاث وأربعين.ع. التقريب (١١٣١).

وبقية رجاله تقدموا.

٥٧٠- الترمذي عن جابر بن سمرة قال: كان مؤذن رسول الله - ﷺ - يُمهل. فلا يقيم حتى إذا رأى رسول الله - ﷺ - قد خرج أقام الصلاة حين يراه.

٥٧٠- الترمذي (٣٩١/١) أبواب الصلاة (١٤٨) باب ما جاء أن الإمام أحق بالإقامة، قال حدثنا يحيى ابن موسى. حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا إسرائيل. أخبرني سماك بن حرب سمع جابر بن سمرة يقول... الحديث مثله (٢٠٢)

وقال أبو عيسى: حديث جابر بن سمرة هو حديث حسن صحيح.

وحديث إسرائيل عن سماك لا نعرفه الإمن هذا الوجه.

رجال الإسناد.

يحيى بن موسى: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١٧٥).

عبد الرزاق: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ مصنف...)) تقدم في (٢٨).

إسرائيل: ابن يونس. قال الحافظ: ((ثقة تكلم فيه بلا حجة)). تقدم في (١٧٥).

سماك بن حرب: قال عنه أحمد: ((مضطرب الحديث)).

وقال ابن معين: ((ثقة)).

وقال النسائي: ((ليس به بأس، وفي حديثه شيء)).

قال الذهبي: ((صدوق صالح من أوعية العلم مشهور)).

قال الحافظ: ((صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخره فكان يتلقن)).

تهذيب الكمال (١١٩/١٢)، الميزان (٢٣٢/٢)، وانظر ترجمته في (٨٣).

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله ثقات إلا أن سماكاً تكلم فيه.

والحديث أخرجه:

مسلم (٤٢٣/١) (٥) كتاب المساجد... (٢٩) باب متى يقوم الناس للصلاة، من طريق سلمة بن شبيب عن الحسن بن أعين عن زهير عن سماك به بلفظ ((كان بلال يؤذن إذا دَحَضَت فلا يقيم حتى يخرج النبي ـ ﷺ فإذا خرج أقام الصلاة حين يراه)) (١٦٠).

أبو داود (١٤٨/١) كتاب الصلاة، باب في المؤذن ينتظر الإمام، من طريق عثمان بن أبي شيبة عن شبابة عن إسرائيل به بنحوه (٥٣٧).

والحديث أخرجه **عبد الرزاق** ((المصنف)) (٤٧٥/١)كتاب الصلاة، باب الصلاة خير من النوم، من نفس الطريق مثله (١٨٣٠). =

٥٧١- مسلم عن أبي مسعود الأنصاري [(١)] قال: كان رسول الله ـ ﷺ ـ يمسح مناكبنا في الصلاة، ويقول: ((استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وليلِني منكم أولوا الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم)). قال أبومسعود: فأنتم اليوم أَشَدُّ اختلافاً.

٥٧٢- وعن عائشة قالت: كان النبي ـ ﷺ ـ إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول: ((اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ذا الجلال والإكرام)).

---

(١) (الأنصاري): زيادة من (ف).

=ومن نفس الطريق أيضاً (١٨٣٧).

أحمد (٨٦/٥)من طريق عبد الرزاق به بمثله.

وفي (١٠٤/٥) من طريق يحيى بن آدم عن إسرائيل به بمثله.

قلت: والحديث يصح بإخراج مسلم له. والله أعلم.

٥٧١- مسلم (٣٢٣/١) (٤) كتاب الصلاة (٢٨) باب تسوية الصفوف...، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبد الله بن إدريس وأبو معاوية ووكيع عن الأعمش، عن عُمارة بن عمير التيمي، عن أبي معمر، عن أبي مسعود...الحديث مثله (١٢٢). النووي (١٥٤/٤).

رجال الإسناد:

عمارة بن عمير التيمي: ثقة ثبت، من الرابعة، مات بعد المائة.ع. التقريب (٤٨٥٦).

أبو معمر: عبد الله بن سَخْبرة الأزدي، ثقة، من الثانية، مات في إمارة عبيد الله بن زياد. ع. التقريب (٣٣٤١).

وبقية رجاله تقدموا.

٥٧٢- مسلم (٤١٤/١) (٥) كتاب المساجد... (٢٦) باب استحباب الذكر بعد الصلاة...، قال: حدثنا أبو بكر أبي شيبة وابن نمير. قالا: حدثنا أبو معاوية عن عاصم، عن عبد الله بن الحارث، عن عائشة... الحديث مثله (١٣٦). **النووي** (٨٩/٥).

رجال الإسناد.

عبد الله بن الحارث: الأنصاري، البصري، أبو الوليد، ثقة، من الثالثة.ع. التقريب (٣٢٦٦).

بقية رجاله تقدموا.

٥٧٣- البخاري عن أم سلمة أن النبي - ﷺ - كان إذا سلم يمكث[1] في مكانه يسيراً. قال ابن شهاب: فنرى والله أعلم لكي ينفذ من ينصرف من النساء.

٥٧٤- البخاري عن سمرة بن جندب قال: كان النبي - ﷺ - إذا صلى صلاة أقبل علينا بوجهه.

٥٧٥- أبو داود عن أبي سعيد الخدري أن النبي - ﷺ - أبصر رجلاً يصلي وحده، فقال: ((ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه)).

ذكر أبو عمر بن عبد البر هذا الحديث وقال فيه: فقام رجل ممن صلى مع النبي — ﷺ — فصلى معه.

---

(١) في (ف): (مكث).

٥٧٣- البخاري (٢٠٦/١) (١٠) كتاب الأذان (١٥٧) باب مُكث الإمام في مصلاه بعد السلام، قال: حدثنا أبو الوليد. حدثنا إبراهيم بن سعد. حدثنا الزهري عن هند بنت الحارث، عن عائشة... الحديث مثله.

الفتح (٣٣٤/٢) رقم (٨٤٩).

رجال الإسناد:

هند بنت الحارث: الفِراسية ويقال القرشية، ثقة، من الثالثة. التقريب (٨٦٩٥).

أبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك الباهلي، وبقية رجاله تقدموا.

٥٧٤- البخاري (٢٠٥/١) (١٠) كتاب الأذان (١٥٦) باب يستقبل الإمام الناس إذا سلّم، قال: حدثنا موسى ابن **إسماعيل قال:** حدثنا جرير بن حازم قال: حدثنا أبو رجاء عن سمرة بن جندب... الحديث مثله.

الفتح (٣٣٣/٢) رقم (٨٤٥).

رجال الإسناد:

أبو رجاء: عمران بن مِلْحان، العُطاردي، مخضرم، ثقة، مُعمَّر، مات سنة خمس ومائة. ع.التقريب (٥١٧١).

وبقية رجاله تقدموا.

مسلم (١٧٨١/٤) (٤٢) كتاب الرؤيا (٤) باب رؤيا النبي -ﷺ-، من طريق وهب بن جرير عن أبيه عن أبي رجاء به بمثله وزاد ((فقال هل رأى أحد منكم البارحة رؤيا)) (٢٣).

٥٧٥- أبو داود (١٥٧/١) كتاب الصلاة باب في الجمع في المسجد مرتين، قال حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا=

....

=وهيب، عن سليمان الأسود، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد... الحديث مثله (٥٧٤).

رجال الإسناد:

موسى بن إسماعيل: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٢٣).

وهيب: ابن خالد. قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بأخره)). تقدم في (١٦٨).

سليمان الأسود: الناجي البصري، أبو محمد

قال ابن معين: ((ثقة)).

وذكره ابن حبان في الثقات.

قال الذهبي: ((ثقة)).

قال الحافظ: ((صدوق، من السادسة)).

تهذيب الكمال (١٠٩/١٢)، الكاشف (٣٢١/١)، التقريب (٥٨٥).

أبو المتوكل: هو علي بن داود. قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١١٩).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات والحديث أخرجه:

الترمذي (٤٢٧/١) أبواب الصلاة (١٦٤) باب ما جاء في الجماعة في مسجد قد صُلِّيَ فيه مرة، من طريق هناد عن عبدة عن سعيد بن أبي عروبة عن سليمان الناجي به بنحوه بلفظ ((أيكم يتجر على هذا...)). (٢٢٠).

قال أبو عيسى: وحديث أبي سعيد حديث حسن.

أحمد (٦٤/٣) من طريق عفان عن وهيب به بمثله.

وفي (٨٥/٣) من طريق علي بن عاصم عن سليمان به بمثله.

الحاكم (٢٠٩/١) كتاب الصلاة، من طريق أبي بكر بن أبي خيثمة عن موسى بن إسماعيل عن وهيب به بمثله.

وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. سليمان الأسود هذا هو سليمان بن سحيم قد احتج مسلم به وبأبي المتوكل وهذا الحديث أصل في إقامة الجماعة في المساجد مرتين. ووافقه الذهبي. =

....

=**قلت**: سليمان الأسود. هو سليمان الناجي كما تقدم وهو ليس من رجال مسلم. وقد نبه الألباني إلى ذلك في إرواء الغليل (٥٣٥).

والحديث عزاه الزيلعي لابن خزيمة وابن حبان كما في نصب الراية (٥٧/٢). -

وللحديث شواهد:

١- حديث أبي أمامة:

أخرجه أحمد (٢٥٤/٥) من طريق علي بن إسحاق عن ابن المبارك عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة... مثله وفيه زيادة ((هذان جماعة)).

وأخرجه **الطبراني في الكبير** (٢٥٢/٨) من طريق ابن المبارك به بمثله (٧٨٥٧).

قال **الهيثمي** في ((المجمع)) (٤٥/٢): ((رواه أحمد والطبراني وله طرق كلها ضعيفة)).

٢- حديث الوليد بن مالك

قال الهيثمي: ((رواه أحمد والوليد ليس بصحابي والحديث منقطع الإسناد)) (٤٥/٢).

قلت: الحديث صححه الألباني وأورد له شواهد أيضاً من حديث أنس بن مالك ومن مرسل الحسن البصري وغيره. إرواء الغليل (٥٣٥).

٣- مرسل مكحول والقاسم:

أخرجه أبو داود ((المراسيل)) من طريق أبي توبة عن الهيثم بن حميد عن العلاء بن الحارث وزيد بن واقد عن مكحول. ويحيى بن الحارث عن القاسم أبي عبد الرحمن نحوه وفيه ((فقال النبي -ﷺ-: وهذا من صلاة الجماعة)) (٢٦).

٤- مرسل الحسن:

أخرجه **أبو داود** أيضاً ((المراسيل)) من طريق محمد بن العلاء، عن هُشيم عن الحصيب بن يزيد عن الحسن به، وفيه ((فقام أبو بكر فصلى معه وقد كان صلى مع النبي -ﷺ-)) (٢٧).

قلت: والحديث صحيح - كما رأينا - وهو يقوي هذه الشواهد والله تعالى أعلم.

باب في سترة المصلي وما يُصلى إليه وما نهي عنه من ذلك

٥٧٦- أبو بكر بن أبي شيبة عن سَبرة بن مَعْبَد قال: قال رسول الله - ﷺ -: ((ليستتر أحدكم لصلاته ولو بسهم)).

٥٧٦- ابن أبي شيبة ((المصنف)) (٢٤٩/١) كتاب الصلاة (٥٥) باب قدر كم يستر المصلي، قال: حدثنا زيد بن حباب. قال نا عبد الملك بن الربيع بن سبرة بن معبد الجهني قال أخبرني أبي عن أبيه قال... الحديث مثله إلا أنه قال ((في صلاته)) بدلاً من ((لصلاته)) (٢٨٦٢).

رجال الإسناد:

زيد بن حباب: قال ابن معين: ((ثقة))، وقال: ((كان يقلب حديث الثوري ولم يكن به بأس)).

وقال أبو حاتم: ((صدوق، صالح)).

وقال أحمد: ((كان صدوقاً... ولكن كان كثير الخطأ)).

قال الحافظ: ((صدوق يخطئ في حديث الثوري)).

تهذيب الكمال (٤٦/١٠) وقد تقدم في (١٣٧).

عبد الملك بن الربيع بن سبرة:

قال ابن حبان: ((منكر الحديث جداً، يروي عن أبيه مالم يتابع عليه. سمعت **الحنبلي** يقول: سمعت ابن زهير يقول: سئل يحيى بن معين عن أحاديث عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه **عن جده قال:** ضعيف)).

قال الحافظ: ((وقال أبو الحسن بن القطان: لم تثبت عدالته وإن كان مسلم أخرج له فغير محتج به. انتهى. ومسلم إنما أخرج له حديثاً واحداً في المتعة متابعة...)).

قال ابن الجوزي: ((يروي عن أبيه. قال يحيى: ضعيف)).

قال الذهبي: ((صدوق إن شاء الله. ضعفه يحيى بن معين فقط...))

قال الحافظ: ((وثقة العجلي، من السابعة)).

المجروحين ((لابن حبان)) (١٣٢/٢)، ((الضعفاء المتروكين)) ((لابن الجوزي)) (٢١٦٥)، تهذيب الكمال (٣٠٥/١٨)، الميزان (٦٥٤/٢)، التهذيب (٣٩٣/٦)، التقريب (٤١٧٨).

الربيع بن سبرة: المدني، ثقة، من الثالثة. التقريب (١٨٩٢).

سبرة بن معبد: صحابي. التقريب (٢٢٠٩). =

٥٧٧- أبوداود[١] عن سفيان (هو ابن عيينه) عن صفوان بن سليم عن نافع بن جبير عن سهل بن أبي حثمة عن النبي - ﷺ - قال: ((إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها لا يقطع /الشيطان عليه صلاته)). (ل٤٠/ب)

قال أبو عمر[٢]: اختُلف في إسناد حديث سهل هذا وهو حديث حسن.

---

(١) (أبو داود): ليست في (ف).

(٢) التمهيد (١٩٥/٤).

=درجة الإسناد:

إسناده حسن إن شاء الله وفيه عبد الملك بن الربيع تكلم في حديثه عن أبيه عن جده والله أعلم.

أحمد (٤٠٤/٣) من طريق زيد بن الحباب به بمثله.

الحاكم (٢٥٢/١) كتاب الصلاة، من طريق حرملة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده نحوه.

ومن طريق إبراهيم بن سعد عن عبد الملك بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده.

الطبراني (١١٤/٧) من طريق إبراهيم بن سعد عن عبد الملك به بمثله (٦٥٣٩).

ومن طريق حرملة بن عبد العزيز عن عمه عبد الملك به بمثله (٦٥٤٠).

ومن طريق سبرة بن عبدالعزيز عن عمه عبدالملك بن الربيع به بمثله (٦٥٤١).

ومن طريق ابن أبي شيبة به بمثله (٦٥٤٢).

قال **الهيثمي**: ((رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح)) المجمع (٥٨/٢).

البيهقي (٢٧٠/٢) كتاب الصلاة، باب ما يكون سترة المصلي، من طريق حرملة بن عبد العزيز بن الربيع ابن سبرة عن أبيه عن جده نحوه.

ومن طريق إبراهيم بن سعد عن عبد الملك بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده نحوه.

قلت: وهذا الحديث موافق لأحاديث السترة الأخرى وقد كان النبي -ﷺ- يستتر بالعنزة وهي مثل السهم.

٥٧٧- أبو داود (١٨٥/١) كتاب الصلاة، باب الدنو من السترة، قال: حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، أخبرنا سفيان. ح وثنا عثمان بن أبي شيبة وحامد بن يحيى وابن السرح، قالوا: ثنا سفيان، عن صفوان بن سليم، عن نافع بن جبير، عن سهل بن أبي حثمة. يبلغ به النبي -ﷺ- قال... الحديث مثله (٦٩٥).

قالو أبو داود: رواه واقد بن محمد عن صفوان عن محمد بن سهل عن أبيه أو عن محمد بن سهل عن النبي -ﷺ- **قال بعضهم:** عن نافع بن جبير عن سهل بن سعد، واختلف في إسناده. =

....

=رجال الإسناد:

محمد بن الصباح بن سفيان: قال عنه الحافظ: ((صدوق)) تقدم في (٤٥٩).

سفيان: هو ابن عيينة. تقدم في (١٠).

عثمان بن أبي شيبة: قال الحافظ: ((ثقة حافظ شهير وله أوهام)) تقدم في (٢٦).

حامد بن يحيى: البلخي، أبو عبد الله، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة اثنتين وأربعين. التقريب (١٠٦٨).

ابن السرح: هو أحمد بن عمرو. تقدم في (٢١).

صفوان بن سليم: أبو عبد الله الزهري مولاهم، ثقة مفت عابد رمي بالقدر، من الرابعة مات سنة اثنتين وثلاثين. ع. التقريب (٢٩٣٣).

نافع بن جبير: قال الحافظ: ((ثقة فاضل)). تقدم في (٣٤٧).

سهل بن أبي حثمة: الأنصاري، صحابي صغير، ولد سنة ثلاث من الهجرة وله أحاديث، مات في خلافة معاوية. ع.التقريب (٢٦٥٣).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات ومحمد بن الصباح تابعه غير واحد كما تقدم عن سفيان. والحديث أخرجه:

النسائي (٦٢/٢) كتاب القبلة، باب الأمر بالدنو من السترة، من طريق علي بن حُجر وإسحاق بن منصور كليهما عن سفيان به بمثله.

أحمد (٢/٤) من طريق سفيان بن عيينة به بمثله.

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب الإمامة (٥٠) باب السترة للمصلي، من طريق الفضل بن الحباب عن إبراهيم بن بشار عن صفوان به بمثله (٤٠٩).

الحاكم (٢٥١/١) كتاب الصلاة، من طريق سفيان عن صفوان به بمثله.

وقال: ((هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه)).ووافقه الذهبي.

قلت: وقد اختلف في إسناده فأخرجه:

الطبراني ((الكبير)) (١٣٩/٢) من طريق داود بن قيس الفراء عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه نحوه وفيه ((لا يمر الشيطان)) (١٥٨٨).

قال الهيثمي في ((المجمع)) (٥٩/٢) ((وفي إسناده سليمان بن أيوب الصريفيني ولم أجد من ذكره)) =

٥٧٨- أبو داود عن المقداد بن الأسود قال: ما رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يصلي إلى عود ولا عمود ولا شجرة إلا جعله على حاجبه الأيمن أو الأيسر ولا يَصْمُدُ له صَمْداً.

ليس إسناده بقوي ولكن عمل به جماعة العلماء على ما ذكره أبو عمر بن عبد البر.

-**الحلية** (٣/١٦٥) من طريق عيسى بن موسى بن إياس عن صفوان عن نافع بن جبير عن سهل بن سعد مثله.

قال أبو نعيم: ((كذا قال إسماعيل سهل بن سعد وتابعة عليه عبيد الله بن أبي جعفر واختلف على صفوان فيه، فرواه ابن عيينة عن صفوان عن نافع عن سهل، ورواه يزيد بن هارون عن شعبة عن واقد بن محمد عن صفوان عن محمد بن سهل بن حنيف عن أبيه نحوه)).

وذكر هذا الوجه البخاري في ((التاريخ الكبير)) (٤/٢٩١) رقم (١٢٤١).

قال الزيلعي: ((روي من حديث سهل بن أبي حثمة، ومن حديث الخدري، ومن حديث جبير بن مطعم، ومن حديث سهل بن سعد، ومن حديث بريدة)) نصب الراية (٢/٨٢).

قال الألباني: ((وجملة القول أن أصح الأسانيد رواية ابن عيينة عن سهل بن أبي حثمة فالحديث من مسنده، لا من مسند جبير بن مطعم أو غيره)). الصحيحة (١٣٨٦).

قلت: حديث أبي سعيد الخدري عزاه الزيلعي إلى ابن حبان وأبي داود ونقل عن النووي قوله. ((إسناده صحيح)). نصب الراية (٢/٨٢).

٥٧٨- أبو داود (١/١٨٤) كتاب الصلاة، باب إذا صلى إلى سارية أو نحوها أين يجعلها منه، قال: حدثنا محمود بن خالد الدمشقي. ثنا علي بن عياش. ثنا أبو عبيدة الوليد بن كامل عن المهلب بن حجر البهراني، عن ضباعة بنت المقداد بن الأسود، عن أبيها قال... الحديث مثله (٦٩٣).

رجال الإسناد:

محمود بن خالد الدمشقي: السلمي، أبو علي، ثقة، من صغار العاشرة، مات سنة سبع وأربعين. التقريب(٦٥١٠).

علي بن عياش: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (١٣٠).

أبو عبيدة الوليد بن كامل: البجلي، الشامي،

قال البخاري: ((عنده عجائب)).

وقال أبو حاتم: ((شيخ)). =

٥٧٩- مسلم عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرَّحْلِ، فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرَّحل فإنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود)). قلت يا أبا ذر: ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر. قال: يا ابن أخي سألت رسول الله ـ ﷺ ـ كما سألتني فقال: ((الكلب الأسود شيطان)).

=وذكره **ابن حبان** في الثقات.

قال الحافظ: ((ليّن الحديث، من السابعة)).

تهذيب الكمال (٣١/٧٠)، التقريب (٧٤٥٠).

المهلب بن حجر البهراني: الشامي.

ذكره ابن **حبان** في الثقات.

وقال الذهبي: ((وثق)).

قال الحافظ: ((مجهول، من السادسة)).

تهذيب الكمال (٢٩/٦)، الكاشف (٣/١٥٩)، التقريب (٦٩٣٦).

ضباعة بنت المقداد بن الأسود:

قال الحافظ في التقريب: ((لا تعرف، من الثالثة)).

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف فيه الوليد بن كامل وفيه المهلب وضباعة. وقد أشار المؤلف إلى ضعف إسناده.

قال المنذري: ((في إسناده أبو عبيدة الوليد بن كامل البجلي الشامي وفيه مقال)). مختصر السنة (١/٣٤١).

والحديث أخرجه الطبراني في ((الكبير)) (٢٠/٢٥٩) من طريق أحمد الحوطي عن علي بن عياش به بمثله (٦١٠).

قال محققه: ((سنده ضعيف، المهلب بن حجر مجهول، وضباعة لا تعرف والوليد بن كامل لين الحديث كما في التقريب، ثم هو مضطرب إسناداً ومتناً)) (٦١٠).

٥٧٩- مسلم (١/٣٦٥) (٤) كتاب الصلاة (٥٠) باب قدر ما يستر المصلي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا إسماعيل بن علية. ح قال وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن يونس، عن حُميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر... الحديث مثله (٢٦٥). النووي (٤/٢٢٦). =

٥٨٠- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب، ويقي ذلك مثل مُؤخِّرَةِ الرَّحْل)).

٥٨١- وعن أبي جحيفة قال: أتيت النبي ـ ﷺ ـ وهو بالأبطح في قبةٍ حمراء من أدمٍ. قال: فخرج بلال بوَضُوءٍ[1] فمن نائل وناضح. قال: فخرج النبي ـ ﷺ ـ عليه حُلَّةٌ حمراء كأني أنظر إلى بياض ساقيه، قال: فتوضأ وأذن بلال، قال: فجعلت أتتبع فاه[2] هاهنا وهاهنا يميناً وشمالاً حي على الصلاة حي على الفلاح، قال: ثم رُكِزَت له عَنَزَةٌ[3] فتقدم فصلى الظهر ركعتين يَمُرُّ بين يديه الحمار والكلب لا يُمنَع، ثم صلى العصر ركعتين، ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع إلى المدينة.

---

(١) في (غ، ف): (بوضوئه).

(٢) في (ط): (فإذا).

(٣) عَنَزة: مثل نصف الرمح أو أكبر شيئاً، وفيها سنان مثل سنان الرُّمح. النهاية (٣/٣٠٨).

=**رجال الإسناد:**

حميد بن هلال: العدوي، أبو نصر، ثقة عالم، من الثالثة.ع. التقريب (١٥٦٣).

وبقية رجاله تقدموا.

٥٨٠- مسلم (١/٣٦٥) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرني المخزومي. حدثنا عبد الواحد (وهو ابن زياد) حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن الأصم. حدثنا يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٢٦٦). النووي (٤/٢٢٧).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٥٨١- مسلم (١/٣٦٠) (٤) كتاب الصلاة (٤٧) باب سترة المصلي، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير ابن حرب جميعاً عن وكيع. قال زهير: حدثنا وكيع.حدثنا سفيان. حدثنا عون بن أبي جحيفة عن أبيه... الحديث مثله (٢٤٩). النووي (٤/٢١٨).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً

البخاري (١/٩٩) (٨) كتاب الصلاة (١٧) باب الصلاة في الثوب الأحمر، من طريق محمد بن عرعرة عن عمر بن أبي زائدة عن عون به بنحوه. الفتح (١/٤٨٥) رقم (٣٧٦).

٥٨٢- وفي طريق أخرى: ورأيت الناس والدواب يمرون بين يدي العنزة.

٥٨٣- وفي أخرى: وكان يمر من ورائها المرأة والحمار.

٥٨٤- وعن سهل بن سعد قال: كان بين مصلى رسول الله - ﷺ - وبين الجدار ممر الشاة.

٥٨٥- البخاري/ عن ابن عمر وذكر صلاة النبي - ﷺ - في الكعبة قال فيه: بينه وبين الجدار الذي قِبَلَ وجهه قريب من ثلاثة أذرع. (ل٤١/أ)

٥٨٢- مسلم (١/٣٦٠) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثني محمد بن حاتم. حدثنا بَهْزٌ حدثنا عمر ابن أبي زائدة. حدثنا عون بن أبي جحيفة أن أباه... الحديث وفيه اللفظ المذكور (٢٥٠). (٤/٢٢٠).

رجال الإسناد:

عمر بن أبي زائدة: الهمْداني، الوادعي، صدوق رمي بالقدر، من السادسة، مات بعد الخمسين. التقريب (٤٨٩٧).

وبقية رجاله تقدموا. وقد أخرجه البخاري كما تقدم مع الحديث الماضي.

٥٨٣- مسلم (١/٣٦١) نفس الكتاب والباب السابقين، من طريق محمد بن المثنى ومحمد بن بشار عن محمد ابن جعفر عن شعبة عن الحكم عن أبي جحيفة... الحديث.

قال شعبة: وزاد فيه عون عن أبيه أبي جحيفة: وكان يمر من ورائها المرأة والحمار.

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٥٨٤- مسلم (١/٣٦٤) (٤) كتاب الصلاة (٤٩) باب دنو المصلي من السترة، قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم الدَّورقي. حدثنا ابن أبي حازم. حدثني أبي عن سهل بن سعد الساعدي... الحديث مثله (٢٦٢). النووي (٤/٢٢٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١/١٢٦) (٨) كتاب الصلاة (٩١) باب قدر كم ينبغي أن يكون بين المصلي والسترة، من طريق عمرو بن زرارة عن عبد العزيز بن أبي حازم به بمثله. الفتح (١/٥٧٤) رقم (٤٩٦).

٥٨٥- البخاري (١/١٢٨) (٨) كتاب الصلاة (٩٧) باب...، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر قال: حدثنا أبو ضمرة. قال: حدثنا موسى بن عقبة عن نافع أن عبد الله ... الحديث وفيه اللفظ المذكور. الفتح (١/٥٧٩) رقم (٥٠٦).=

٥٨٦- مسلم عن ابن عباس قال: أقبلت راكباً على أَتَان[1] وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله - ﷺ - يصلي بالناس بمنى فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت فأرسلت الأتان تَرْتَعُ ودخلت في الصف، فلم يُنكر ذلك عليَّ أحد.

٥٨٧- وقال البخاري: ورسول الله - ﷺ - يصلي بالناس بمنى إلى غير جدار.

٥٨٨- وفي بعض طرقه: فسار الحمار بين يدي بعض الصف.

---

(١) أتان: الحمارة الأنثى خاصة. النهاية (١/٢١).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً، وأبو ضمرة هو أنس بن عياض.

٥٨٦- مسلم (١/٣٦١) (٤) كتاب الصلاة (٤٧) باب سترة المصلي، قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس... الحديث مثله إلا أنه قال ((بين يدي الصف)) ولم يذكر ((بعض)) (٢٥٤). النووي (٤/٢٢١).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

وأخرجه **البخاري** كما سيأتي في الذي بعده.

٥٨٧- البخاري (١/٢٧) (٣) كتاب العلم (١٨) باب متى يصح سماع الصغير، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس... الحديث وفيه اللفظ المذكور. الفتح (١/١٧١) رقم (٧٦).

وأخرجه البخاري في غير هذا الباب أيضاً.

رجال الإسناد:

إسماعيل بن أبي أويس: هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي، أبو عبد الله، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين. التقريب (٤٦٠).

وبقية رجاله تقدموا.

٥٨٨- البخاري (٥/١٢٨) (٦٤) كتاب المغازي (٧٧) باب حجة الوداع ، قال : حدثنا يحيى بن قَزَعة حدثنا =

٥٨٩- وقال النسائي في هذا الحديث: فلم يقل لنا رسول الله - ﷺ - شيئاً.

٥٩٠- مسلم عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: ((إذا صلى أحدكم إلى شيء يسترهُ من الناس فأراد أحدٌ [أن][1] يجتاز بين يديه فليدفع في نحره، فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان)).

---

(١) (أن): سقطت من (ص).

=مالك عن ابن شهاب ح. وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب حدثني عبيد الله بن عبد الله أن عبدالله ابن عباس... الحديث وفيه اللفظ المذكور. الفتح (٨/١١٠) رقم (٤٤١٢).

رجال الإسناد:

يحيى بن قزعة: القرشي، مقبول، من العاشرة، التقريب (٧٦٢٦) وبقية رجاله تقدموا.

٥٨٩- النسائي (٢/٦٤) كتاب القبلة، باب ذكر ما يقطع الصلاة...، قال: أخبرنا محمد بن منصور عن سفيان. قال: حدثنا الزهري. قال أخبرني عبيد الله عن ابن عباس... الحديث وفيه اللفظ المذكور.

رجال الإسناد:

محمد بن منصور: هو إما ابن ثابت أو ابن داود وكلاهما ثقة. والله أعلم.

وقد تقدما في (٢٥٩) و(١٦٥).

وبقية رجاله تقدموا

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات. وقد تقدم عند البخاري ومسلم.

٥٩٠- مسلم (١/٣٦٢) (٤) كتاب الصلاة (٤٨) باب منع المار بين يدي المصلي، قال: حدثنا شيبان ابن فروخ. حدثنا سليمان بن المغيرة. حدثنا ابن هلال (يعني حميداً) قال: بينما أنا وصاحب لي نتذاكر حديثاً. إذ قال أبو صالح السّمّان: أنا أحدثك ما سمعت من أبي سعيد... الحديث مثله، وفيه قصة (٢٥٩). النووي (٤/٢٢٣).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١/١٢٩) (٨) كتاب الصلاة (١٠٠) باب يرد المصلي من مر بين يديه...، من طريق يونس وسليمان بن المغيرة عن حميد به بنحوه. الفتح (١/٥٨١) رقم (٥٠٩).

٥٩١- وفي لفظ [آخر][(١)]: ((إذا كان أحدكم يصلي فلا يَدَع أحداً يمر بين يديه وليَدْرَأه ما استطاع، فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان)).

٥٩٢- وفي لفظ البخاري: ((إذا مر بين يدي أحدكم شيء وهو في الصلاة فليمنعه فإن أبى فليمنعه فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان)).

٥٩٣- مسلم عن أبي جهيم قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((لو يعلم المار بين يدى المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه)).

قال أبو النضر[(٢)]: لا أدري أربعين يوماً أو شهراً أو سنة.

---

(١) (آخر): ليست في (ص).

(٢) في (ف): (أبو النظر).

٥٩١- مسلم (٣٦٢/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبي سعيد الخدري... الحديث مثله (٢٥٨) النووي (٢٢٢/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٥٩٢- البخاري (٩٢/٤) (٥٩) كتاب بدء الخلق (١١) باب صفة إبليس وجنوده، قال: حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا يونس عن حُميد بن هلال، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري... الحديث مثله. الفتح (٣٣٥/٦) رقم (٣٢٧٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً، وأبو معمر هو عبد الله بن عمرو التميمي.

٥٩٣- مسلم (٣٦٣/١) (٤) كتاب الصلاة (٤٨) باب منع المار بين يدي المصلي، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن أبي النضر، عن بُسر بن سعيد، أن زيد بن خالد الجهني أرسله إلى أبي جُهيم... الحديث مثله (٢٦١). النووي (٢٢٤/٤).

رجال الإسناد:

زيد بن خالد الجهني: صحابي مشهور. تقدم في (٢١٠).

أبو جهيم: قيل اسمه عبد الله بن الحارث بن الصِّمَّة بن عمرو الأنصاري وقيل غير ذلك، صحابي معروف، بقي إلى خلافة معاوية. ع. التقريب (٨٠٢٥).

وبقية رجاله تقدموا.

٥٩٤- وفي مسند البزار: أربعين خريفاً.

٥٩٥- مسلم عن نافع عن ابن عمر عن النبي - ﷺ - أنه كان يُعرض راحلته فيصلي إليها قلت: أفرأيت إذا هَبَّت الرِّكَابُ. قال: كان يأخذ الرَّحل فيعدله فيصلي إلى أخرته أو قال: مؤخره. وكان ابن عمر يفعله.

٥٩٦- النسائي عن علي قال: لقد رأيتنا ليلة بدر، وما فينا إنسان إلا نائماً، إلا رسول الله - ﷺ - فإنه كان يصلي إلى شجرة ويدعو حتى أصبح.

٥٩٤- ذكر عبد الحق إسناده في الكبرى (١٠٣٧/٤٨/أ) قال:

روى أبو بكر البزار هذا الحديث فقال: ثنا أحمد بن عبدة الضبي ثنا سفيان عن سالم أبي النضر عن بُسر ابن سعيد قال: أرسلني أبو جهيم إلى زيد بن خالد أسأله عن المار بين يدي المصلي فقال سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: ((لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان لأن يقوم أربعين خريفاً خير له من أن يقوم بين يديه)).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً وهم ثقات.

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات.

قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد (٦١/٢).

٥٩٥- مسلم (٣٥٩/١) (٤) كتاب الصلاة (٤٧) باب سترة المصلي، قال: حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا معتمر ابن سليمان عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر... الحديث نحوه مختصراً (٢٤٧)

ومن طريق أبي بكر بن أبي شيبة وابن نمير كليهما عن أبي خالد الأحمر عن عبيدالله به بنحوه مختصراً (٢٤٨).

رجال الإسناد:

أحمد بن حنبل: الإمام.

وبقية رجاله تقدموا.

والحديث أخرجه البخاري (١٢٨/١) (٨) كتاب الصلاة (٩٨) باب الصلاة إلى الراحلة...، من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي عن معتمر عن عبيد الله به ولفظه نفس اللفظ الذي أورده المؤلف. الفتح (٥٨٠/١) رقم (٥٠٧).

٥٩٦- النسائي ((الكبري)) (٢٧٠/١) أبواب السترة (٣) الصلاة إلى الشجرة ، قال : أنبا محمد بن المثنى . قال:=

٥٩٧- مسلم عن يزيد بن أبي عبيد قال: /كان سلمة - يعني ابن الأكوع - يتحرى (ل٤١/ب) الصلاة عند الأُسطوانة[١] التي عند المصحف. فقلت له: يا أبا مسلم أراك تتحرى الصلاة عند هذه الأُسطوانة[٢]. قال: رأيت النبي - ﷺ - يتحرى الصلاة عندها.

(٢،١) في (ف): (الإصطوانة).

=حدثنا محمد. قال: حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن حارثة بن مُضَرِّب، عن علي... الحديث مثله(٨٢٣).

رجال الإسناد:

محمد بن المثنى: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)).

محمد: هو محمد بن جعفر الهذلي، المعروف بغندر. قال عنه الحافظ: ((ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة)). تقدم في (٤).

شعبة: ابن الحجاج. قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ متقن)) تقدم في (٤).

أبو إسحاق: السبيعي. قال الحافظ: ((ثقة مكثر عابد)). تقدم في (١٩١).

حارثة بن مُضَرِّب: العبدي، ثقة، من الثانية، غلط من نقل عن ابن المديني أنه تركه. التقريب (١٠٦٣).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات. قال الحافظ: ((رواه النسائي بإسناد حسن)) الفتح (٥٨٠/١).

وأخرجه ابن خزيمة (٥٢/٢) كتاب الصلاة (٣٣٣) باب الدليل على أن البكاء في الصلاة...، من طريق عبد الله بن هاشم عن عبد الرحمن عن شعبة به بنحوه (٨٩٩).

٥٩٧- مسلم (٣٦٤/١) (٤) كتاب الصلاة (٤٩) باب دنو المصلي من السترة، قال: حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا مكي. قال: يزيد أخبرنا، قال: كان سلمة يتحرى الصلاة عند الأسطوانة... الحديث مثله (٢٦٤). النووي (٢٢٦/٤).

رجال الإسناد:

مكي: ابن إبراهيم التميمي، أبو السكن، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة خمس عشرة ومائتين. ع. التقريب (٦٨٧٧).

وبقية رجاله تقدموا. يزيد هو الأسلمي

البخاري (١٢٧/١) (٨) كتاب الصلاة (٩٥) باب الصلاة إلى الاسطوانة، من طريق مكي بن إبراهيم به بمثله. الفتح (٥٧٧/١) رقم (٥٠٢).

٥٩٨- وعن عروة قال: قالت عائشة: ما يقطع الصلاة. فقلت: المرأة والحمار. [فقالت]:[1] إن المرأة لدابة سوء، لقد رأيتني بين يدى رسول الله ـ ﷺ ـ معترضة كاعتراض الجنازة وهو يصلي.

٥٩٩- البخاري عن عروة أن النبي ـ ﷺ ـ: كان يصلي وعائشة معترضة بينه وبين القبلة على الفراش الذي يناما عليه.

٦٠٠- مسلم عن عائشة قالت: كنت أنام بين يدى رسول الله ـ ﷺ ـ ورجلاي في قبلته، فإذا سجد غَمَزَني فقبضت رجلي، وإذا قام بسطتهما، قالت[2]: والبيوت يومئذٍ ليس فيها مصابيح.

---

(١) (فقالت): ليست في (ص).

(٢) (قالت): ليست في (ف).

٥٩٨- مسلم (٣٦٦/١) (٤) كتاب الصلاة (٥١) باب الاعتراض بين يدي المصلي، قال: وحدثني عمرو بن علي حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن عروة قال: قالت عائشة... الحديث مثله (٢٦٩). النووي (٢٢٨/٤).

رجال الإسناد:

أبو بكر بن حفص: هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري، ثقة من الخامسة.ع. التقريب (٣٢٧٧).

وبقية رجاله تقدموا.

٥٩٩- البخاري (١٠١/١) (٨) كتاب الصلاة (٢٢) باب الصلاة على الفراش...، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثنا الليث عن يزيد، عن عراك، عن عروة... الحديث مثله. الفتح (٤٩٢/١). رقم (٣٨٤).

رجال الإسناد:

عراك: ابن مالك الغفاري، ثقة فاضل، من الثالثة، مات في خلافة يزيد بن عبدالملك.ع. التقريب(٤٥٤٩).

وبقية رجاله تقدموا. يزيد هو ابن أبي حبيب.

٦٠٠- مسلم (٣٦٧/١) (٤)كتاب الصلاة (٥١) باب الإعتراض بين يدي المصلي، قال: حدثنا يحيى بن يحيى =

٦٠١- وعنها أنه كان لها[١] ثوب فيه تصاوير ممدودٌ إلى سَهْوَة[٢]، فكان النبي ـ ﷺ ـ يصلي إليه[٣] فقال: ((أخّريه عني)). قالت: فأخذته فأخرته[٤] فجعلته وسائد.

٦٠٢- وقال البخاري: ((أميطي قِرامك[٥] هذا، فإنه لا يزال تصاوير تَعرِضُ في صلاتي)).

---

(١) في (ف): (لنا).

(٢) سهوة: بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً، شبيه بالمُخْدَع والخزانة. وقيل هو كالصفة تكون بين يدي البيت، وقيل شبيه بالرَّف أو الطاق يوضع فيه الشيء. النهاية (٢/٤٣٠).

(٣) في (ف): (إليها).

(٤) في (ط): (فأخذته فجعلته).

(٥) قرامك: القِرام هو الستر الرقيق. وقيل الصفيق من صوف ذي ألوان. النهاية (٤/٤٩).

=قال: قرأت على مالك، عن أبي النضر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة... الحديث مثله (٢٧٢). النووي (٤/٢٢٩).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١/١٣٠) (٨) كتاب الصلاة (١٠٤) باب التطوع خلف المرأة، من طريق عبد الله بن يوسف عن مالك به بمثله. الفتح (١/٥٨٨) رقم (٥١٣).

٦٠١- مسلم (٣/١٦٦٨) (٣٧) كتاب اللباس والزينة (٢٦) باب تحريم تصوير صورة الحيوان...، قال: حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة، عن عبد الرحمن بن القاسم قال: سمعت القاسم يحدث عن عائشة... الحديث مثله (٩٣). النووي (١٤/٨٩)

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً. القاسم هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

٦٠٢- البخاري (١/٩٩)(٨) كتاب الصلاة (١٥) باب إن صلى في ثوب..، قال: حدثنا أبو معمر عبد الله بن=

٦٠٣- مسلم عن أبي مرثد الغنوي قال: قال رسول الله - ﷺ -: ((لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها)).

=عمرو. قال: حدثنا عبد الوارث. قال: حدثنا عبدالعزيز بن صهيب عن أنس...الحديث مثله، إلا أنه قال ((أميطي عنا)) وقال ((لا تزال تصاويره)). الفتح (٤٨٤/١) رقم (٣٧٤).

وأخرجه في غير هذا الكتاب أيضاً.

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٠٣- مسلم (٦٦٨/١) (١١) كتاب الجنائز (٣٣) باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه، قال: وحدثنا حسن بن الربيع البجلي. حدثنا ابن المبارك عن عبدالرحمن بن يزيد، عن بُسر بن عبيد الله عن أبي إدريس الخولاني، عن واثلة بن الأسقع، عن أبي مرثد الغنوي (٩٨). النووي (٣٨/٧).

رجال الإسناد:

حسن بن الربيع البجلي: أبو علي، ثقة، من العاشرة، مات سنة عشرين. ع. التقريب (١٢٤١).

بُسر بن عبيد الله: الحضرمي، الشامي، ثقة حافظ، من الرابعة. ع. التقريب (٦٦٧).

واثلة بن الأسقع: ابن كعب الليثي، صحابي مشهور، نزل الشام وعاش إلى سنة خمس وثمانين. ع. التقريب (٧٣٧٩).

أبو مرثد: اسمه كَنَّاز. صحابي رضي الله عنه. التقريب (٥٦٦٦).

وبقية رجاله تقدموا.

باب في الصفوف وما يتعلق بها

٦٠٤- مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ -: ((خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها)).

٦٠٥- وعنه أن رسول الله - ﷺ - قال: ((لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاسْتَهَمُوا عليه، ولو يعلمون ما في التَّهْجِير[1] لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العَتَمة والصبح لأتوهما ولو حبواً)).

٦٠٦- أبو داود عن البراء بن عازب قال: كان رسول الله - ﷺ - يتخلل الصف من ناحية إلى ناحية يمسح صدورنا ومناكبنا ويقول: ((لا /تختلفوا فتختلف قلوبكم)) (ل٤٢/أ) وكان رسول الله - ﷺ - يقول: ((إن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأُوَل)).

---

(١) التَّهْجِير: التبكير إلى كل شيء والمبادرة إليه.

٦٠٤- مسلم (١/٣٢٦)، (٤) كتاب الصلاة (٢٨) باب تسويه الصفوف...، قال: حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة... الحديث مثله (١٣٢). النووي (٤/١٥٩).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٠٥- مسلم (١/ ٣٢٥) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن سُمَيٍّ، مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة... الحديث مثله (١٢٩). النووي (٤/١٥٧).

رجال الإسناد:

سُمَيّ: مولى أبي بكر بن عبد الرحمن، ثقة، من السادسة، مات سنة ثلاثين مقتولاً بقديد. ع. التقريب (٢٦٣٥).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (١/١٥٢) (١٠) كتاب الأذان (٩) باب الاستهام في الأذان، من طريق عبد الله بن يوسف عن مالك به بمثله. الفتح (٢/٩٦) رقم (٦١٥).

وأخرجه **البخاري** في غير هذا الباب أيضاً.

٦٠٦- أبو داود (١/١٧٨)كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف، قال: حدثنا هناد بن السري وأبو عاصم بن=

....

=جَوّاس الحنفي، عن أبي الأحوص، عن منصور عن طلحة اليامي، عن عبد الرحمن بن عَوْسَجة، عن البراء ابن عازب... الحديث مثله (٦٦٤).

رجال الإسناد:

هناد بن السري: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١٤٩).

أبو عاصم بن جواس الحنفي: هو أحمد بن جَوَّاس، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثمان وثلاثين. التقريب (٢١).

أبو الأحوص: هو سلام بن سليم. قال عنه الحافظ:((ثقة متقن صاحب حديث)). تقدم في (٢٣٩).

منصور: ابن المعتمر السلمي. قال الحافظ: ((ثقة ثبت وكان لا يدلس)). تقدم في (٢٦).

طلحة اليامي: هو طلحة بن مُصَرِّف بن عمرو بن كعب اليامي، ثقة قارىء فاضل، من الخامسة، مات سنة اثنتي عشرة. ع. التقريب (٣٠٣٤).

عبد الرحمن بن عوسجة: الهمْداني،الكوفي، ثقة، من الثالثة، قُتل بالزاوية مع ابن الأشعث. التقريب (٣٩٧٢).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات.

وأخرجه النسائي (٨٩/٢) كتاب الإمامة، باب كيف يقوّم الإمام الصفوف، من طريق قتيبة بن سعيد عن أبي الأحوص به بمثله إلا أنه قال ((الصفوف المتقدمة)).

ابن خزيمة (٢٤/٣) كتاب الصلاة (٦٥) باب التغليظ في ترك تسوية الصفوف...، من طريق شعبة عن طلحة اليامي به بنحوه (١٥٥١)

ومن طريق جرير بن حازم عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن عوسجة به بنحوه (١٥٥٢).

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب الإمامة (٤٥) باب ماجاء في الصف للصلاة، من طريق طلحة بن مصرف به بنحوه (٣٨٦).

الحاكم (٥٧٣/١) كتاب فضائل القرآن، من طريق عبد الرحمن بن زبيد اليامي عن طلحة به بنحوه وفيه زيادة ((وزينوا القرآن بأصواتكم)).

وله طرق أخرى عنده أيضاً.

وللحديث شواهد: فالجزء الثاني من الحديث وَرَد فيه:

١- حديث النعمان بن بشير:

أخرجه أحمد (٢٦٩/٤) من طريق حسين بن واقد عن سماك بن حرب عنه ولفظه ((إن الله عز وجل =

٦٠٧- مسلم عن أنس قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((سَوُّوا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة)).

=وملائكته يصلون على الصف الأول أو الصفوف الأول)).

قال الهيثمي ((مجمع الزوائد)) (٩١/٢): ((رواه أحمد والبزار ورجاله ثقات)).

٢- حديث أبي أمامة:

أخرجه أحمد (٢٦٢/٥) من طريق فرج عن لقمان عن أبي أمامة، ولفظه ((إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول...))

قال الهيثمي: ((رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد موثوقون)).

وأما لفظ ((لا تختلفوا فتختلف قلوبكم)) فله شواهد أيضاً:

١- من حديث أبي مسعود الأنصاري:

مسلم (٣٢٣/١) (٤) كتاب الصلاة (٢٨) باب تسويه الصفوف...، من طريق عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود ولفظه: ((كان رسول الله ـ ﷺ ـ يمسح مناكبنا في الصلاة، قال وكيع ويقول: استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم...)) (١٢٢) وأخرجه أحمد وغيره.

٢- حديث عبد الله مسعود: أخرجه الترمذي وغيره وأصله عند مسلم:

والحديث أخرجه **الترمذي** (٤٤٢/١) أبواب الصلاة (١٦٨) باب ما جاء لِيَلِيَنِي منكم أولوا الأحلام والنهى، من طريق علقمة به بنحوه (٢٢٨).

قال الترمذي: حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح غريب.

وهو عند ابن خزيمة (٣٢/٣) وفيه اللفظ المذكور (١٥٧٢).

الطبراني ((الكبير)) (١٠٧/١٠) من طريق أبي معشر عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود، وفيه ((ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم...)) (١٠٠٤١).

قلت: وبهذا يتبين أن الحديث صحيح والله أعلم.

٦٠٧- مسلم (٣٢٤/١) (٤) كتاب الصلاة (٢٨) باب تسوية الصفوف...، قال: حدثنا محمد بن المثنى وابن بشّار. قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس... الحديث مثله (١٢٤). **النووي** (١٥٦/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً

البخاري (١٧٧/١) (١٠) كتاب الأذان (٧٤) باب إقامة الصف من تمام الصلاة، من طريق أبي الوليد عن شعبة به بمثله إلا أنه قال ((من إقامة الصلاة)). الفتح (٢٠٩/٢) رقم (٧٢٣).

٦٠٨- وفي لفظ آخر: ((أقيموا الصف في الصلاة فإن إقامة الصف من حسن الصلاة)).

٦٠٩- وعن أنس أيضاً قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((أتموا الصفوف فإني أراكم خلف ظهري)).

٦١٠- زاد البخاري: وكان أحدنا يُلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه.

٦١١- وله عن أنس أيضاً قال: أقيمت الصلاة فأقبل علينا رسول الله ـ ﷺ ـ بوجهه فقال:((أقيموا صفوفكم وتراصوا فإني أراكم من وراء ظهري)).

٦٠٨- مسلم (٣٢٤/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه. **قال** هذا ما حدثنا أبو هريرة... الحديث مثله (١٢٦). النووي (١٥٦/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٠٩- مسلم (٣٢٤/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: شيبان بن فروخ. حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز (وهو ابن صهيب) عن أنس... الحديث مثله (١٢٥). النووي (١٥٦/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

وأخرجه البخاري. انظر الذي بعده.

٦١٠- البخاري (١٧٧/١) (١٠) كتاب الأذان (٧٦) باب إلزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم في الصف...، قال: حدثنا عمرو بن خالد. قال: حدثنا زهير عن حميد، عن أنس... الحديث وفيه اللفظ المذكور. الفتح (٢١١/٢) رقم (٧٢٥).

رجال الإسناد:

عمرو بن خالد: ابن فروخ التميمي، أبو الحسن الحرّاني، ثقة، من العاشرة مات سنة تسع وعشرين. التقريب (٥٠٢٠).

وبقية رجاله تقدموا. زهير هو ابن معاوية.

٦١١- البخاري (١٧٦/١) (١٠) كتاب الأذان (٧٢) باب إقبال الإمام على الناس...، قال: حدثنا أحمد بن أبي رجاء. **قال:** حدثنا معاوية بن عمرو. قال: حدثنا زائدة بن قدامة. قال: حدثنا حميد الطويل حدثنا أنس... الحديث مثله. الفتح (٢٠٨/٢) رقم (٧١٩). =

٦١٢- وعن جابر بن سمرة قال: خرج علينا رسول الله ـ ﷺ ـ فقال: ((مالي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذنابُ خَيْلٍ شُمُسٍ[1]، اسكنوا في الصلاة)). قال: ثم خرج علينا فرآنا حِلَقاً فقال: ((مالي أراكم عِزِين[2])). قال: ثم خرج علينا فقال: ((ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها)). فقلنا: يا رسول الله - ﷺ - وكيف تصف الملائكة عن ربها. قال: ((يتمون الصفوف الأُوَل ويتراصون في الصف)).

---

(١) شُمُس: جمع شموس وهو النَّفور من الدواب الذي لا يستقر لشَغَبه وحدَّته. النهاية(٢/٥٠١).

(٢) عِزِين: جمع عِزَة، وهي الحلْقة المجتمعة من الناس. النهاية (٣/٢٣٣).

=رجال الإسناد:

أحمد بن أبي رجاء: هو أحمد بن عبد الله الهروي، أبو الوليد، ثقة، من العاشرة مات سنة اثنتين وثلاثين. التقريب (٥٥).

معاوية بن عمرو: ابن المهلب الأزدي، أبو عمرو البغدادي، ويعرف بابن الكرماني، ثقة، من صغار التاسعة، مات سنة أربع عشرة.ع. التقريب (٦٧٦٨).

وبقية رجاله تقدموا.

٦١٢- مسلم (٣٢٢/١) (٤) كتاب الصلاة (٢٧) باب الأمر بالسكون في الصلاة...، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن تميم بن طرفة، عن جابر... الحديث مثله (١١٩). النووي (١٥٢/٤).

رجال الإسناد:

المسيب بن رافع: الأسدي الكاهلي، أبو العلاء الكوفي، الأعمى، ثقة من الرابعة، مات سنة خمس ومائة.ع. التقريب (٦٦٧٥).

تميم بن طرفة: الطائي، ثقة، من الثالثة، مات سنة خمس وتسعين. التقريب (٨٠٢).

وبقية رجاله تقدموا .

٦١٣- النسائي عن أنس أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((أتموا الصف الأول ثم الذي يليه، فإن كان[1] نقص فليكن في الصف المُؤَخَّر.

---

(١) في (ف): (فإن كان فيه)).

٦١٣- النسائي (٩٣/٢) كتاب الإمامة، باب الصف المؤخر، قال: أخبرنا إسماعيل بن مسعود عن خالد قال: حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس... الحديث مثله.

رجال الإسناد:

إسماعيل بن مسعود: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٥٦١).

خالد: ابن الحارث. قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٥٩).

سعيد: هو ابن أبي عروبة، قال الحافظ: ((ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة)). تقدم في (٢٩).

وذكره الحافظ من أصحاب المرتبة الثانية. تعريف أهل التقديس (٥١).

قتادة: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)) تقدم في (١٥) و(٩٦).

درجة الإسناد:

رجاله ثقات إلا أن قتادة كان مدلساً وقد جعله الحافظ في المرتبة الثالثة من المدلسين وقد لقي أنساً وأكثر عنه، وقد روى عنه شعبة هذا الحديث -كما سيأتي- وشعبة لا يروي عنه إلا ما سمعه، وصحح الألباني إسناده كما في المشكاة (١٠٩٤).

والحديث أخرجه أبو داود (١٨٠/١) كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف، من طريق عبدالوهاب بن عطاء عن سعيد به بمثله إلا أنه قال ((فما كان من نقص)) (٦٧١).

أحمد (١٣٢/٣) من طريق محمد بن بكر عن سعيد به بمثله.

البيهقي (١٠٢/٣) كتاب الصلاة، باب إتمام الصفوف المتقدمة، من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري عن سعيد به بمثله وفيه زيادة.

ومن طريق عبدالوهاب بن عطاء عن سعيد به بمثله.

ابن خزيمة (٢٢/٣) كتاب الصلاة (٦١) باب الأمر بأن يكون النقص...، من طريق ابن أبي عدي عن سعيد به بنحوه (١٥٤٦).

ابن **حبان** ((موارد الظمآن)) كتاب **الإمامة** (٤٥) باب ما جاء في الصف للصلاة، من طريق شعبة عن قتادة عن أنس نحوه (٣٩٠).

قلت: والحديث يشهد له الحديث السابق عند مسلم عن جابر بن سمرة رضي الله عنه.

٦١٤- مسلم عن النعمان بن بشير قال: كان رسول الله - ﷺ - يسوي صفوفنا حتى كأنما يسوي بها القِداح، حتى رأى أنا قد عقلنا عنه، ثم خرج يوماً فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلاً بادياً صدره من الصف فقال: ((عباد الله لتُسَوُّنَّ صفوفكم أو ليُخَالِفَنَّ الله بين وجوهكم)).

٦١٥- أبو داود عن النعمان بن بشير قال: كان رسول الله - ﷺ - يسوي صفوفنا إذا قمنا إلى الصلاة، إذا[1] استوينا كَبَّر.

---

(١) في (ط): (حتى إذا استوينا) وليست (حتى) في أي نسخة عندنا.

---

٦١٤ مسلم (٣٢٤/١) (٤) كتاب الصلاة (٢٨) باب تسوية الصفوف...، قال: حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو خيثمة عن سماك بن حرب. قال: سمعت النعمان بن بشير يقول... الحديث مثله (١٢٨). النووي (١٥٧/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١٧٦/١) (١٠) كتاب الأذان (٧١) باب تسوية الصفوف...، من طريق سالم بن أبي الجعد عن النعمان به بمثله مختصراً. الفتح (٢٠٦/٢) رقم (٧١٧).

وقد **أخرجه** مسلم من طريق سالم بن أبي الجعد برقم (١٢٧).

٦١٥- أبو داود (١٧٨/١) كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف، قال: حدثنا ابن معاذ، ثنا خالد بن الحارث، ثنا حاتم (يعني ابن أبي صغيرة) عن سماك قال: سمعت النعمان بن بشير... الحديث مثله إلا أنه قال ((فإذا استوينا)) (٦٦٥).

رجال الإسناد:

ابن معاذ: هو عبيد الله بن معاذ العنبري. **قال الحافظ:** ((ثقة حافظ)) تقدم في (١).

خالد بن الحارث: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٥٩).

حاتم بن أبي صغيرة: أبو يونس البصري، وأبو صغيرة اسمه مسلم، ثقة من السادسة.ع. التقريب (٩٩٨).

سماك: ابن حرب. قال عنه الحافظ: ((صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخرة فكان ربما يتلقن)). تقدم في (٨٣) و(٥٨٠). =

٦١٦- مسلم عن أبي هريرة أن الصلاة كانت تقام لرسول الله ـ ﷺ ـ، فيأخذ الناس مصافَّهُم قبل أن يقوم النبي صلى/الله عليه وسلم مقامه. (ل٤٢/ب

٦١٧- أبو داود عن أبي بكرة أنه جاء ورسول الله ـ ﷺ ـ راكع فركع دون الصف، ثم مشى إلى الصف، فلما قضى النبي ـ ﷺ ـ صلاته قال: ((أيكم الذي ركع دون الصف ثم مشى إلى الصف)). فقال أبو بكرة: أنا. فقال النبي ـ ﷺ ـ: ((زادك الله حِرْصاً ولا تَعُدْ)).

=درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات إلا أن سماكاً تكلم فيه ولم يتلقن هذا الحديث. لأن مسلماً روى عنه مثل هذا الحديث.

والحديث أخرجه مسلم (٣٢٤/١) (٤) كتاب الصلاة (٢٨) باب تسوية الصفوف...، من طريق أبي خيثمة عن سماك به بنحوه مطولاً (١٢٨) وقد تقدم في الحديث السابق.

الترمذي (٤٣٨/١) أبواب الصلاة (١٦٧) باب ما جاء في إقامة الصفوف، من طريق قتيبة عن أبي عوانة عن سماك به بنحوه مطولاً (٢٢٧).

قال أبو عيسى: حديث النعمان بن بشير حديث حسن صحيح.

النسائي (٨٩/٢) كتاب الإمامة، باب كيف يقوم الإمام الصفوف، من طريق أبي الأحوص عن سماك به بنحوه.

ابن ماجه (٣١٨/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (٥٠) باب إقامة الصفوف، من طريق شعبة عن سماك به بنحوه مطولاً (٩٩٤).

أبو عوانة (٤٠/٢) من طريق حاتم بن أبي صغيرة عن سماك به بمثله.

قلت: هذا الحديث من الأحاديث التي لم يتلقن فيها سماك فقد روى عنه هذا الحديث أبو الأحوص وشعبة وغيرهما فهو من الأحاديث الصحيحة. انظر التهذيب (٢٣٤/٤).

وصحح الألباني إسناده وقال: على شرط مسلم. المشكاة (١٠٩٧).

٦١٦- مسلم (٤٢٣/١) (٥) كتاب المساجد.. (٢٩) باب متى يقوم الناس للصلاة، قال: وحدثني إبراهيم بن موسى. أخبرنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، عن الزهري قال: حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة... الحديث مثله (١٥٩). النووي (١٠٢/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦١٧- أبو داود(١٨٢/١) كتاب الصلاة، باب الرجل يركع دون الصف، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا=

٦١٨- خرجه البخاري وهذا أبين، وحديث أبي بكرة هذا أصح شيء في الصلاة خلف الصف.

=حماد، أخبرنا زياد الأعلم، عن الحسن، أن أبا بكرة... الحديث مثله (٦٨٤).

رجال الإسناد:

موسى بن إسماعيل: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٢٣).

حماد: ابن سلمة قال عنه الحافظ: ((ثقة عابد...)) تقدم في (١٢٣) وإن كان ابن زيد فهو ثقة أيضاً.

زياد الأعلم: ابن حسان بن قرة. قال عنه الحافظ: ((ثقة ثقة)). تقدم في (٥٧٧).

الحسن: البصري. قال الحافظ: ((ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيراً ويدلس)). تقدم في (١٠٢).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات. والحديث صحيح أخرجه البخاري من طريق همام عن زياد به بنحوه كما سيأتي في الذي بعده.

وقد أخرجه أبو داود (١٨٢/١) نفس الكتاب والباب، من طريق سعيد بن أبي عروبة عن زياد الأعلم به بنحوه مختصراً (٦٨٣).

النسائي (١١٨/٢) كتاب الإمامة، باب الركوع دون الصف، من طريق سعيد عن زياد الأعلم به بنحوه مختصراً.

قلت: وقد عزاه الحافظ لأحمد وابن حبان أيضاً كما في التلخيص الحبير (٢٨٤/١).

٦١٨- البخاري (١٩٠/١) (١٠) كتاب الأذان (١١٤) باب إذا ركع دون الصف، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا همام عن الأعلم -وهو زياد- عن الحسن عن أبي بكرة... الحديث. الفتح (٢٦٧/٢) رقم (٧٨٣).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

باب ما جاء لا نافلة إذا أقيمت المكتوبة، وما جاء أن كل مصلٍ فإنما يصلي لنفسه، وفي الخشوع وحضور القلب، وقول النبي - ﷺ - ((إن في الصلاة شغلاً))

٦١٩- مسلم عن عبد الله بن سرجس قال: دخل رجل المسجد ورسول الله - ﷺ - في صلاة الغداة فصلى ركعتين في جانب المسجد، ثم دخل مع رسول الله - ﷺ - فلما صلى رسول الله - ﷺ - قال: ((يا فلان بأي الصلاتين اعتَدَدت بصلاتك وحدك أم بصلاتك معنا)).

٦٢٠- وفي حديث [ابن][1] بحينة: أقيمت صلاة الصبح فرأى رسول الله - ﷺ - رجلاً يصلي والمؤذن يقيم فقال النبي -ﷺ-[2]: ((أتصلي الصبح أربعاً)).

---

(١) في (ص): (أبي بُحينة) والتصحيح من النسخ الأخرى وتقريب التهذيب.

(٢) (النبي -ﷺ- أتصلي): ليست في (ف).

٦١٩- مسلم (٤٩٤/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها (٩) باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن، قال: حدثنا أبو كامل الجحدري. حدثنا حماد (يعني ابن زيد) ح وحدثني حامد بن عمر البكراوي. حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد). ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبو معاوية. كلهم عن عاصم. ح وحدثني زهير بن بن حرب واللفظ له.حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن عاصم الأحول عن عبد الله بن سرجس... الحديث مثله إلا أنه قال ((فلما سلّم)) بدلاً من ((فلما صلى)) (٦٧). النووي (٢٢٣/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٢٠- مسلم (٤٩٤/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة عن سعد ابن إبراهيم، عن حفص بن عاصم، عن ابن بحينة... الحديث مثله (٦٦). النووي (٢٢٢/٥).

رجال الإسناد:

ابن بُحينة: اسمه عبد الله بن مالك الأزدي، صحابي معروف. التقريب (٣٥٦٧). =

٦٢١- وعن أبي هريرة عن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((إذا أُقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة)).

٦٢٢- وعن أبي هريرة أيضاً قال: صلى رسول الله ـ ﷺ ـ يوماً ثم انصرف فقال: ((يا فلان ألا تُحسِن صلاتك، ألا ينظر المصلي إذا صلى[1] كيف يصلي فإنما يصلي لنفسه، إني والله لأُبصر من ورائي كما أُبصر من[2] بين يدي)).

٦٢٣- البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((هل ترون قِبْلَتي هاهنا. والله لا يخفى عليّ ركوعكم ولا خشوعكم، وإني لأراكم من وراء ظهري)).

---

(١) (إذا صلى): ليست في (ف).

(٢) (من): ليست في (ط).

=وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (١/١٦١) (١٠) كتاب الأذان (٣٨) باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة، من طريق شعبة عن سعد بن إبراهيم به بلفظ ((آلصبح أربعاً آلصبح أربعاً)). الفتح (٢/١٤٨) رقم (٦٦٣).

٦٢١- مسلم (١/٤٩٣) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: وحدثني أحمد بن حنبل. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٦٣). **النووي** (٥/٢٢١).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٢٢- مسلم (١/٣١٩) (٤) كتاب الصلاة (٢٤) باب الأمر بتحسين الصلاة...، قال: حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء الهمْداني. حدثنا أبو أسامة عن الوليد (يعني ابن كثير) حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه، عن أبي هريرة... الحديث مثله (١٠٨). النووي (٤/١٤٩).

رجال الإسناد:

أبوسعيد المقبري: كيسان، مولى أم شريك، ثقة ثبت، من الثانية، مات سنة مائة. ع. التقريب (٥٦٧٦).

وبقية رجاله تقدموا.

٦٢٣- البخاري (١/١٠٨) (٨)كتاب الصلاة (٤٠) باب عظة الإمام الناس. . .، قال: حدثنا عبد الله ابن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي الزناد، عن الأعرج عن أبي هريرة... الحديث مثله إلا أنه قال =

٦٢٤- مسلم عن عبد الله بن مسعود قال: كنا نسلم على رسول الله - ﷺ - وهو في الصلاة فيرد علينا، فلما رجعنا من عند النجاشي سَلَّمنا عليه فلم يرد علينا، فقلنا: يارسول الله كُنّا نُسلم عليك في الصلاة /فترد علينا. فقال: ((إن في الصلاة شُغُلاً)). (ل٤٣/أ)

=((خشوعكم ولا ركوعكم)). الفتح (٥١٤/١) رقم (٤١٨). وأخرجه البخاري في غير هـذا البـاب أيضـاً برقم (٧٤١).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

مسلم (٣١٩/١) (٤) كتاب الصلاة (٢٤) باب الأمر بتحسين الصلاة...، من طريق قتيبة بن سعيد عن مالك به بمثله إلا أنه قال ((ولا سجودكم)) بدلاً من ((ولا خشوعكم)) (١٠٩).

٦٢٤- مسلم (١/ ٣٨٢) (٥) كتاب المساجد... (٧) باب تحريم الكلام في الصلاة...، قال: حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وابن نمير، وأبو سعيد الأشج (وألفاظهم متقاربة) قالوا: حدثنا ابن فضيل. حدثنا الأعمش عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله... الحديث مثله (٣٤). النووي (٢٥/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٥٩/٢) (٢١) كتاب العمل في الصلاة (٢) باب ما ينهى من الكلام في الصلاة، من طريق ابن نمير عن ابن فضيل به بمثله. الفتح (٧٢/٣) رقم (١١٩٩).

باب في القبلة

٦٢٥- الترمذي عن أنس قال: قال رسول الله - ﷺ -: ((أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وأن يستقبلوا قِبْلَتَنَا، ويأكلوا ذبيحتنا، وأن يصلوا صلاتنا، فإذا فعلوا ذلك حُرِّمَت علينا دماؤهُم وأموالهم إلا بحقها، لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين)). قال: هذا حديث حسن صحيح.

٦٢٥- الترمذي (٤/٥) (٤١) كتاب الإيمان (٢) باب ما جاء في قول النبي -ﷺ-: ((أمرت بقتالهم...))، قال: حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني. حدثنا ابن المبارك. أخبرنا حُميد الطويل عن أنس بن مالك... الحديث مثله (٢٦٠٨).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. وقد رواه يحيى بن أيوب عن حُميد عن أنس نحو هذا.

رجال الإسناد:

سعيد بن يعقوب الطالقاني: أبو بكر.

قال أبو زرعة والنسائي: ((ثقة)).

وقال أبو حاتم: ((صدوق)).

ذكره ابن حبان في الثقات وقال: ((ربما أخطأ)).

قال الحافظ: ((ثقة صاحب حديث من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين)).

تهذيب الكمال (١٢٢/١١)، التقريب (٢٤٢٤).

ابن المبارك: قال الحافظ: ((ثقة ثبت فقيه...)) تقدم في (١٠٧).

حميد الطويل: قال الحافظ: ((ثقة مدلس...)). تقدم في (١٣٢).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات إلا أن حميداً كان مدلساً وذكره الحافظ في المرتبة الثالثة وقال ابن خراش: صدوق ثقة وعامة حديثه عن أنس إنما سمعه من ثابت.

قلت: وثابت ثقة والله تعالى الأعلم. والحديث أخرجه:

البخاري (١٠٢/١) (٨)كتاب الصلاة (٢٨) باب فضل استقبال القبلة، من طريق نُعيم عن ابن المبارك به=

٦٢٦- مسلم عن البراء بن عازب قال: صليت مع النبي - ﷺ - إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً حتى نزلت الآية التي في البقرة ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾[1] فنزلت بعد ما صلى النبي – ﷺ – فانطلق رجل من القوم فمر بناسٍ من الأنصار وهم يُصلون فحدثهم بالحديث فولوا وجوههم قِبَلَ البيت.

---

(١) سورة البقرة: من الآية (١٤٤) و (١٥٠).

=بنحوه. الفتح (٤٩٧/١) رقم (٣٩٢).

أبو داود (٤٤/٣) كتاب الجهاد، باب على ما يقاتل المشركون، من طريق سعيد بن يعقوب به بمثله (٢٦٤١).

النسائي (١٠٩/٨) كتاب الإيمان...، على ما يقاتل الناس، من طريق محمد بن حاتم بن نعيم عن ابن المبارك به بمثله.

قلت: والحديث له ألفاظ متقاربة فقد أخرجه البخاري وغيره بألفاظ متقاربه منها:

البخاري (١٠٢/١) (٨) كتاب الصلاة (٢٨) باب فضل استقبال القبلة، من طريق منصور بن سعيد عن ميمون بن سِياهٍ عن أنس بلفظ ((من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله، فلا تخفروا الله في ذمته)). الفتح (٤٩٦/١) رقم (٣٩١).

قال الترمذي: ((وفي الباب عن معاذ وأبي هريرة)). السنن (٥/٥).

قلت: وفيه عن عمر وجابر وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم نحوه بألفاظ فيها زيادة ونقص كما عند مسلم في الصحيح وغيره.

انظر كتاب الإيمان عند مسلم من (٣٢-٣٨).

٦٢٦- مسلم (٣٧٤/١) (٥) كتاب المساجد... (٢) باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب... الحديث مثله إلا أنه لم يذكر ((بالحديث)) (١١). النووي (٩/٥).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً. والحديث أخرجه البخاري. انظر الذي بعده.

٦٢٧- وقال البخاري: وإنه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر، وصلى معه قوم، فخرج رجل ممن صلى معه فمر على أهل مسجد، فذكره.

٦٢٨- مسلم عن أنس أن رسول الله - ﷺ - كان يصلي نحو بيت المقدس، فنزلت ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾[1] فمر رجل من بني سلمة وهم ركوع في صلاة الفجر، وقد صلوا ركعة فنادى: ألا إن القبلة قد حُوِّلت. فمالوا كما هم[2] نحو القبلة.

٦٢٩- الترمذي عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - قال: ((ما بين المشرق والمغرب قبلة)). قال: هذا حديث حسن صحيح.

---

(١) سورة البقرة: من الآية (١٤٤).

(٢) في (م): (كلهم).

٦٢٧- البخاري (١/١٥) (٢) كتاب الإيمان (٣٠) باب الصلاة من الإيمان...، قال: حدثنا عمرو بن خالد، قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا أبو إسحاق عن البراء... الحديث وفيه اللفظ المذكور. الفتح (١/٩٥) رقم (٤٠)

وأخرجه البخاري في غير هذا الباب أيضاً بألفاظ متقاربة.

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٢٨- مسلم (١/٣٧٥) (٥) كتاب المساجد...(٢) باب تحويل القبلة...، قال: حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة. حدثنا عفان. حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس... الحديث مثله (١٥). النووي (٥/١٠).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٢٩- الترمذي (٢/١٧٣) أبواب الصلاة (٢٥٦) باب ما جاء أن ما بين المشرق...، قال: حدثنا الحسن بن أبي بكر المروزي. حدثنا المعلّى بن منصور. حدثنا عبد الله بن جعفر المخْرمي عن عثمان بن محمد الأخنسي، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٣٤٤). =

....

=**رجال الإسناد:**

الحسن بن أبي بكر المروزي: هكذا وقع عندنا في السنن والصحيح الحسن بن بكر كما في كتب الرجال وتحفة الأشراف (٤٨١/٩). أبو علي. قال الحافظ: ((صدوق من الحادية عشرة)).

تهذيب الكمال (٦٢/٦)، التقريب (١٢١٦).

عثمان بن محمد الأخنسي:

قال ابن معين: ((ثقة)).

وقال ابن المديني: ((روى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أحاديث مناكير)).

قال الحافظ: ((صدوق له أوهام، من السادسة)).

تهذيب الكمال (٤٨٨/١٩)، التقريب (٤٥١٥).

سعيد المقبري: قال عنه الحافظ: ((ثقة، من الثالثة، تغير قبل موته بأربع سنين)). تقدم في (١١٨).

درجة الإسناد:

إسناده حسن وقد أخرجه الترمذي أيضاً من غير هذا الوجه.

الترمذي (١٧١/١) نفس الموضع السابق، من طريق محمد بن أبي معشر عن أبيه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مثله (٣٤٢).

قال أبو عيسى: ((حديث أبي هريرة قد رُوى عنه من غير هذا الوجه وقد تكلم بعض أهل العلم في أبي معشر من قبل حفظه... قال محمد: وحديث عبد الله بن جعفر المخرمي... عن أبي هريرة: أقوى من حديث أبي معشر وأصح)). السنن (١٧٢/٢).

النسائي (١٧٢/٤) كتاب الصيام، باب ذكر الاختلاف على محمد بن أبي يعقوب...، من طريق أبي معشر عن محمد بن عمرو به بمثله.

وقال: وأبو معشر المدني اسمه نجيح وهو ضعيف ومع ضعفه أيضاً كان قد اختلط. عنده أحاديث مناكير منها... وذكر الحديث.

ابن ماجه (٣٢٣/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (٥٦) باب القبلة، من طريق هاشم بن القاسم وعاصم بن على عن أبي معشر به بمثله (١٠١١).=

....

-وللحديث شاهد من حديث ابن عمر أخرجه:

الحاكم (١/٢٠٥) كتاب الصلاة، من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً مثله.

وقال: ((هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فإن شعيب بن أيوب ثقة وقد أسنده، ورواه محمد بن عبد الرحمن بن مجبر وهو ثقة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مسنداً)). ووافقه الذهبي.

قال الحافظ: ((وذكره الدارقطني في العلل وقال: الصواب عن نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر قوله)). التلخيص (١/٢١٣).

والدارقطني (١/٢٧٠) من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً مثله (١).

ومن طريق عبد الرحمن بن المجبر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً مثله (٢).

وأخرجه عبد الرزاق ((المصنف)) (٢/٣٤٥) من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر قوله. (٣٦٣٣).

ومن طريق عبد الأعلى عن سعيد بن جبير قوله. (٣٦٣٥).

ومن طريق معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قوله. (٣٦٣٦).

قلت: والحديث صححه الألباني كما في الإرواء (٢٩٢).

ومعنى الحديث: ((أن استقبال عين الكعبة في الصلاة واجب لا تصح الصلاة إلا به، فإذا تعذر استقباله عين الكعبة لبعد المسافة أو شدة ظلام أو نحو ذلك من الأعذار، وجب استقبال جهتها. فإذا حصل انحراف عنها إلى جهة المشرق أو جهة المغرب قليلاً بحيث لا يكون صدره مستدبراً لها، صحت الصلاة. وعلى هذا يتنزل معنى الحديث)). (الكنز الثمين في أحاديث النبي الأمين لأبي الفضل عبدالله بن محمد ابن الصديق الحسيني. ص ٥٠٩. ط (٢) عالم الكتب بيروت).

باب تكبيرة الإحرام، وهيئة الصلاة والقراءة والركوع والسجود والتشهد والتسليم، وما يقال بعدها.

٦٣٠- البخاري عن أبي هريرة أن رجلاً دخل المسجد ورسول الله - ﷺ - جالسٌ في ناحية المسجد فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال له رسول - ﷺ -: ((وعليك السلام، /ارجع فصل فإنك لم تصل)). فرجع فصلى ثم جاء فسلم. فقال: ((وعليك السلام فارجع فصل فإنك لم تصل[١])). فرجع فصلى ثم جاء فسلم فقال: ((وعليك السلام فارجع فصل فإنك لم تصل[٢])). فقال في الثانية أو في التي بعدها: علمني يا رسول الله. فقال: ((إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمَئِنَّ راكعاً، ثم ارفع حتى تستوي قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها)). (ل٤٣/ب)

٦٣١- وله في طريق أخرى: ((ثم ارفع حتى تستويَ قائماً)) يعني في السجدة الثانية.

من (١-٢): ليست في (ف).

٦٣٠- البخاري (٧/١٣٢) (٧٩) كتاب الاستئذان (١٨) باب من رد فقال: عليك السلام...، قال: حدثنا إسحاق بن منصور. أخبرنا عبد الله بن نمير. حدثنا عبيد الله، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة... الحديث مثله. الفتح (١١/٣٦) رقم (٦٢٥١).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٣١- البخاري (٧/٢٢٦) (٨٣) كتاب الأيمان والنذور (١٥) باب إذا حنث ناسياً في الأيمان، قال حدثني إسحاق بن منصور. حدثنا أبو أسامة. حدثنا عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة... الحديث وفيه اللفظ المذكور. الفتح (١١/٥٤٩) رقم (٦٦٦٧). =

٦٣٢- وقال مسلم في حديثه: فقال الرجل: والذي بعثك بالحق ما أُحسن غير هذا علمني. ولم يذكر غير سجدة واحدة.

٦٣٣- وذكر علي بن عبد العزيز عن رفاعة بن رافع قال: كنت جالساً عند رسول الله - ﷺ - إذ جاء رجل فدخل المسجد فصلى فذكر الحديث قال فيه: فقال الرجل: ما أدري[1] ما عِبْتَ عليَّ فقال النبي - ﷺ -: ((إنه لا تتم صلاة أحدكم حتى يُسبِغَ الوضوء كما أمره الله، ويغسل وجهه ويديه إلى المرفقين، ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين، ثم يكبر الله ويحمده ويمجده ويقرأ من القرأن ما أَذِنَ الله له فيه وتيسر، ثم يكبر فيركع[2] فيضع كفيه على ركبتيه حتى تطمئن مفاصله وتسترخي، ثم يقول سمع الله لمن حمده ويستوي قائماً حتى يأخذ كل عظم مأخذه، ويُقيم صلبه، ثم يكبر فيسجد ويمكن وجهه من الأرض حتى تطمئن مفاصله وتسترخي، ثم يكبر فيرفع رأسه ويستوي قاعداً على مقعدته ويقيم صلبه. فوصف الصلاة هكذا حتى فرغ، ثم قال: ((لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك)).

---

(١) في (م،غ،ف): (لا أدري).

(٢) (فيركع): ليست في (ف).

=**قلت**: وذكره في كتاب الاستئذان معلقاً.

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً وأبو أسامة هو حماد بن أبي أسامة.

٦٣٢- مسلم (١/٢٩٨) (٤) كتاب الصلاة (١١) باب وجوب قراءة الفاتحة...، قال: حدثني محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه، عن أبي هريرة... الحديث وفيه اللفظ المذكور (٤٥). النووي (٤/١٠٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٣٣- أخرجه الطبراني ((الكبير)) (٥/٣٧) قال: حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا حجاج بن المنهال ح. وحدثنا محمد بن حيان المازني ثنا أبو الوليد الطيالسي قالا ثنا همام أنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة حدثني علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع. زاد أبو الوليد في حديثه وكان رفاعة ومالك =

٦٣٤- خرجه النسائي وهذا أبين[١].

(١) في هامش (ص) ما يلي: (وقال النسائي في طريق آخر عن رفاعة أيضاً: فإذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك، وإن أنقصت منها شيئاً انتقص من صلاتك ولم تذهب كلها. وقال في أوله: إذا قمت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله ثم تشهد فأقم ثم كبر. قال أبو عمر ابن عبد البر: هذا حديث ثابت. في النسخة المنقول منها هذه الرواية للنسائي أنه ما هو من أصل السماع فافهم).

قلت: الكلام السابق غير موجود في النسخ الأخرى. وقد أُثبت في (ط).

=أخوين من أهل بدر... الحديث مثله مع اختلاف بسيط عما ذكر المؤلف (٤٥٢٥).

ومن طريق علي بن عبد العزيز عن حجاج عن حماد عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن علي بن يحيى ابن خلاد عن عمه... الحديث نحوه ولم يذكر (أباه) في الإسناد (٤٥٢٦).

والحاكم (٢٤/١) كتاب الصلاة، من طريق علي بن عبد العزيز عن حجاج عن همام عن إسحاق بن عبدالله عن علي بن يحيى عن أبيه عن عمه... الحديث مثله مع اختلاف بسيط.

قال الحاكم: ((هذا حديث صحيح على شرط الشيخين بعد أن أقام همام إسناده فإنه حافظ ثقة وكل من أفسد قوله فالقول قول همام ولم يخرجاه بهذه السياق... وقد روى محمد بن إسماعيل هذا الحديث في التاريخ الكبير عن حجاج بن منهال وحكم له بحفظه ثم قال: لم يقمه حماد بن سلمة)). ووافقه الذهبي.

البيهقي (٤٤/١) من طريق علي بن عبدالعزيز عن الحجاج عن همام عن إسحاق عن علي بن يحيى عن أبيه عن عمه مختصراً.

قلت: سيأتي الكلام عليه في الحديث التالي. وعلي بن عبدالعزيز هو البغوي.

قال عنه الدارقطني: ((ثقة مأمون))

وقال أبو حاتم: ((صدوق))

وأما النسائي فمقته لكونه كان يأخذ على الحديث.

الجرح والتعديل (١٩٦/٦)، تذكرة الحفاظ (٦٢٢/٢)، سير الأعلام (٣٤٨/١٣).

٦٣٤- النسائي (٢٢٥/٢) كتاب الافتتاح، باب الرخصة في ترك الذكر في السجود، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ أبو يحيى بمكة وهو بصري قال: حدثنا أبي قال: حدثنا همام قال: حدثنا إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة أن علي بن يحيى بن خلّاد بن مالك بن رافع بن مالك حدثه عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع... الحديث. =

....

=**رجال الإسناد:**

محمد بن عبدالله بن يزيد المقري: قال عنه الحافظ: ((ثقة، من العاشرة، مات سنة ست وخمسين)). التقريب (٦٠٥٤).

عبدالله بن يزيد (والد محمد): أبو عبدالرحمن، ثقة فاضل، من التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة. التقريب (٣٧١٥).

همام: ابن يحيى. قال الحافظ: ((ثقة ربما وهم)). تقدم في (٣٤).

إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة: قال الحافظ: ((ثقة حجة)). تقدم في (٢٩٤).

علي بن يحيى بن خلاد: ألزُّرقي، الأنصاري، ثقة، من الرابعة، مات سنة تسع وعشرين. التقريب(٤٨١٤).

يحيى بن خلاد: قال الحافظ: ((له رؤية وذكره ابن حبان في ثقات التابعين)). التقريب (٧٥٤٠).

درجة الإسناد: إسناده صحيح رجاله ثقات.

وأخرجه أبو داود (١/٢٢٦) كتاب الصلاة، باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود، من طريق هشام بن عبد الملك والحجاج بن منهال عن همام به بنحوه (٨٥٨).

ومن طريق محمد بن إسحاق عن علي بن يحيى به بنحوه مختصراً (٨٦٠).

ومن طريق محمد بن عمرو عن علي به بنحوه مختصراً (٨٥٩).

ومن طريق حماد عن إسحاق عن علي بن يحيى عن عمه نحوه (٨٥٧).

ومن طريق إسماعيل بن جعفر عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن جده عن رفاعة نحوه مختصراً (٨٦١).

قال المنذري: ((المحفوظ في هذا: علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه رفاعة عن رافع)) مختصر السنن (١/٤٠٦).

الترمذي (٢/١٠٠) أبواب الصلاة (٢٢٦) باب ما جاء في وصف الصلاة، من طريق علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن جده عن رفاعه بن رافع... الحديث نحوه (٣٠٢).

قال أبو عيسى: حديث رفاعة بن رافع حديث حسن. وقد رُوى عن رفاعة هذا الحديث من غير وجه.

ابن ماجه (١/١٥٦) (١) كتاب الطهارة وسننها (٥٧) باب ما جاء في الوضوء...، من طريق محمد بن يحيى عن حجاج عن همام عن إسحاق بن عبدالله عن علي بن يحيى عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع... الحديث نحوه مختصراً (٤٦٠).

٦٣٥- البخاري عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ افتتح التكبير في الصلاة، فرفع يديه حين /يكبر حتى يجعلهما حذو منكبيه، وإذا كبر للركوع فعل مثله، (ل٤٤/أ) وإذا قال سمع الله لمن حمده فعل مثله وقال ربنا ولك الحمد، ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود[1].

٦٣٦- زاد في آخر: وإذا قام من الركعتين رفع يديه.

٦٣٧- ورواه مالك بن الحويرث وقال: ورفع يديه حتى يُحاذي بهما أذنيه ولم يذكر السجود. خرجه مسلم.

---

(١) في (م): (من الركوع).

٦٣٥- البخاري (١/١٨٠) (١٠) كتاب الأذان (٨٥) باب إلى أين يرفع يديه...، قال: حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرنا سالم بن عبدالله أن عبدالله بن عمر... الحديث مثله. الفتح (٢/٢٢١) رقم (٧٣٨).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٣٦- البخاري (١/١٨٠) (١٠) كتاب الأذان (٨٦) باب رفع اليدين إذا قام من الركعتين، من طريق عيَّاش عن عبد الأعلى عن عبيدالله عن نافع أن ابن عمر كان... الحديث من فعل ابن عمر. وقال: ورفع ذلك ابن عمر إلى نبي الله -ﷺ-. الفتح (٢/٢٢٢) رقم (٧٣٩).

قال البخاري: رواه حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي -ﷺ-.

قال الحافظ: ((وصله البخاري في الجزء المذكور)) أي (جزء رفع اليدين).

٦٣٧- مسلم (١/٣٩٣) (٤) كتاب الصلاة (٩) باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين...، قال: حدثني أبو كامل الجحدري. حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن نصر بن عاصم، عن مالك بن الحويرث... الحديث وفيه اللفظ المذكور (٢٥). النووي (٤/٩٤).

رجال الإسناد:

نصر بن عاصم: الليثي، البصري، ثقة رمي برأي الخوارج وصح رجوعه عنه، من الثالثة. التقريب (٧١١٣).

وبقية رجاله تقدموا

٦٣٨- وروى وائل بن حجر قال: صليت خلف رسول الله ـ ﷺ ـ فذكر الحديث قال فيه: وإذا رفع رأسه من السجود رفع يديه فلم يزل يفعله[1] كذلك حتى فرغ من صلاته. ذكره أبو عمر بن عبد البر في التمهيد[2] وقال: عارض هذا الحديث حديث ابن عمر أن النبي ـ ﷺ ـ كان لا يرفع بين السجدتين ووائل صحب النبي ـ ﷺ ـ أياماً قلائل وابن عمر صحبه حتى توفي. فحديثه أولى أن يؤخذ به ويتبع.

(١) في (م،ف): (يفعل).

(٢) التمهيد: (٩/٢٢٧).

٦٣٨- ابن عبدالبر ((التمهيد)) (٩/٢٢٧) من طريق عبد الوارث بن سفيان عن قاسم بن أصبغ عن أحمد بن محمد البرتي القاضي ببغداد عن أبي منعم عن عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن عبد الجبار ابن وائل بن حجر قال: كنت غلاماً لا أعقل صلاة أبي فحدثني وائل بن علقمة عن أبي وائل بن حجر... الحديث مثله.

والحديث أخرجه أبو داود (١/١٩٣) كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الصلاة، من طريق عبيدالله بن عمر بن ميسرة الجشمي عن عبدالوارث بن سعيد به بنحوه (٧٢٣).

قال أبو داود: روى هذا الحديث همام عن ابن جحادة لم يذكر الرفع مع الرفع من السجود.

رجال الإسناد:

عبدالوارث بن سعيد: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه)). تقدم في (١٨).

محمد بن جحادة: ثقة، من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين.ع. التقريب (٥٧٨١).

عبدالجبار بن وائل بن حجر: ثقة لكن أرسل عن أبيه، من الثالثة، مات سنة اثنتي عشرة. التقريب (٣٧٤٤).

وائل بن علقمة: صوابه علقمة بن وائل. التصويب من الحافظ في التقريب.

وعلقمة بن وائل بن حُجر الحضرمي، صدوق إلا أنه لم يسمع من أبيه. التقريب (٤٦٨٤).

درجة الإسناد:

إسناده حسن وقد أخرج مسلم من طريق علقمة بن وائل عن أبيه في صحيحه أحاديث كثيرة صُرح في بعضها بالتحديث. والحديث صحح الألباني إسناده وقال: ((وسنده صحيح على شرط مسلم...)) المشكاة (١/٢٤٩). =

٦٣٩- البخاري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة وغيرها في رمضان وغيره: فيكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، ثم يقول سمع الله لمن حمده ثم يقول ربنا ولك الحمد قبل أن يسجد، ثم يقول الله أكبر حين يُهوي ساجداً، ثم يكبر حين يرفع رأسه من السجود، ثم يكبر حين يسجد، ثم يكبر حين يرفع رأسه من السجود، ثم يكبر حين يقوم من الجلوس في الاثنتين، ويفعل ذلك في كل ركعة حتى يفرغ من صلاته، ثم يقول حين ينصرف: والذي نفسي بيده إني لأقربكم شبهاً بصلاة رسول الله ـ ﷺ ـ إن كانت هذه لصلاته حتى فارق الدنيا.

٦٤٠- مسلم عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا كبّر في الصلاة سكت هنيَّة قبل أن يقرأ، فقلت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي أرأيتَ[١] سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول ، قال: ((أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين

(١) في (ف): (رأيت).

=**قلت: والحديث أخرجه مسلم** (٣٠١/١) (٤) كتاب الصلاة (١٥) باب وضع يده اليمنى على اليسرى...، من طريق همام عن محمد بن جحادة عن عبد الجبار بن وائل عن علقمة بن وائل ومولى لهم أنهما حدثّاه عن أبيه وائل بن حجر... الحديث نحوه، وليس فيه ذكر الرفع مع الرفع من السجود)).(٥٤).

وأخرجه البيهقي (٧١/٢) كتاب الصلاة، باب رفع اليدين عند الركوع...، من طريق همام عن محمد بن جحادة به بنحوه، دون ذكر (الرفع بعد الرفع من السجود).

٦٣٩- البخاري (١٩٤/١) (١٠) كتاب الأذان (١٢٨) باب يهوي بالتكبير حين يسجد...، قال: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة... الحديث مثله. الفتح (٢٩٠/٢) رقم (٨٠٣).

رجال الإسناد:

أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: أبو عبد الرحمن، ثقة فقيه عابد، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين.ع. التقريب (٧٩٧٦).

وبقية رجاله تقدموا.

٦٤٠- مسلم (٤١٩/١) (٥) كتاب المساجد .. (٢٧) باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة، قال: حدثني =

المشرق والمغرب، اللهم نقني من خطاياي كما / يُنقّى الثوب الأبيض من الدنس، (ل٤٤/ب) اللهم اغسلني من خطاياي بماء الثلج والبرد[١].

٦٤١- وعن أبي هريرة قال: كان رسول الله - ﷺ - إذا نهض في الثانية استفتح القراءة. بالحمد لله رب العالمين ولم يسكت.

٦٤٢- لم يصله مسلم ووصله أبو بكر البزار[٢].

(١) في (ط): (بالثلج والماء والبرد).

(٢) (أبو بكر): ليست في (م،ف). (البزار): ليست في (م).

=زهير بن حرب. حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة... الحديث مثله إلا أنه قال ((بالثلج والماء والبرد)) (١٤٧). النووي (٥/٩٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١/١٨١) (١٠) كتاب الأذان (٨٩) باب ما يقول بعد التكبير، من طريق موسى بن إسماعيل عن عبد الواحد بن زياد عن عمارة بن القعقاع به بنحوه. الفتح (٢/٢٢٧) رقم (٧٤٤).

٦٤١- مسلم (١/٤١٩) نفس الكتاب والباب السابقين، قال مسلم: وحُدِّثت عن يحيى بن حَسّان ويونس المؤدِّب وغيرهما. قالوا: حدثنا عبدالواحد بن زياد قال:حدثني عمارة بن القعقاع. حدثنا أبو زرعة قال: سمعت أبا هريرة... الحديث مثله إلا أنه قال: ((إذا نهض من الركعة الثانية)) (١٤٨). النووي (٥/٩٧).

رجال الإسناد:

يحيى بن حسّان: التِّنِّيسي، ثقة، من التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين. التقريب (٧٥٢٩).

وبقية رجاله تقدموا. وهو من الأحاديث المعلقة.

٦٤٢- ذكر عبدالحق إسناده في الكبرى (١٠٣٧/٥٤/أ) في باب لا يسكت في الركعة الثانية، قال البزار: حدثنا محمد بن مسكين ثنا يحيى بن حسان ثنا عبدالواحد بن زياد ثنا عمارة بن القعقاع بن شبرمة ثنا أبو زرعة عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا نهض من الثانية يعني من الصلاة يستفتح بالحمد الله رب العالمين ولم يسكت. =

٦٤٣- مسلم عن أنس بن مالك قال: صليتُ مع رسول الله ـ ﷺ ـ وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحداً منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم.

=رجال الإسناد:

محمد بن مسكين: ابن نُميلة، أبو الحسن اليمامي، نزيل بغداد، ثقة، من الحادية عشرة.خ. م. التقريب (٦٢٩٠). وبقية رجاله تقدموا.

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وقد وصله أيضاً:

أبو عوانة (٩٩/٢) من طريق أحمد بن سهل (هو ابن مالك) عن محمد بن سهل بن عسكر عن يحيى بن حسان عن عبد الواحد بن زياد به بمثله.

وأخرجه الطحاوي ((شرح معاني الآثار)) (٢٠٠/١) من طريق حسين بن نصر عن يحيى بن حسان عن عبدالواحد بن زياد به بمثله.

الحاكم (٢١٥/١) كتاب الصلاة، من طريق محمد بن يعقوب عن يحيى بن محمد بن يحيى عن عبدالوهاب بن عبد الوهاب الحجبي عن عبدالواحد بن زياد به بمثله.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه هكذا. ووافقه الذهبي.

البيهقي (١٩٦/٢) كتاب الصلاة، باب في سكتتي الإمام، من طريق عبدالله بن عبدالوهاب الحجبي عن عبدالواحد بن زياد به بمثله.

ومن طريق يحيى بن منصور القاضي عن أحمد بن سلمة عن محمد بن أسلم عن يونس بن محمد عن عبدالواحد بن زياد به بمثله.

٦٤٣- مسلم (٢٩٩/١) (٤) كتاب الصلاة (١٣) باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة، قال: حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. كلاهما عن غندر. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس... الحديث مثله (٥٠). النووي (١١٠/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً

البخاري (١٨١/١) (١٠) كتاب الأذان (٨٩) باب ما يقول بعد التكبير، من طريق حفص بن عمر عن شعبة به بنحوه بلفظ ((أن النبي ـﷺـ وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين)). الفتح (٢٢٦/٢) رقم (٧٤٣).

٦٤٤- زاد في طريق أخرى: لا في أول قراءةٍ ولا في آخرها.

٦٤٥- وعن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - قال: ((من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج -ثلاثاً- غير تمام)). فقيل لأبي هريرة إنا نكون وراء الإمام[١]، فقال: اقرأ بها في نفسك، فإني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: ((قال الله تبارك وتعالى: قَسَمْتُ الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي[٢] ما سأل فإذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله: حمدني عبدي. فإذا قال: الرحمن الرحيم. قال الله: أثنى عليَّ عبدي وإذا قال مالك[٣] يوم الدين. قال: مجدني عبدي. وقال مرة: فَوَّضَ إليَّ عبدي، فإذا قال: إياك نعبد وإياك نستعين. قال[٤]: هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل، فإذا قال: اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين. قال: هذا لعبدي ولعبدي ما سأل)).

(١) في (م): (إمام).

(٢) في (غ) زيادة: (فنصفها لي ونصفها لعبدي).

(٣) في (م،غ،ف): (ملك).

(٤) في (م): (قال الله).

٦٤٤- مسلم (٢٩٩/١) نفس المصدر السابق، من طريق محمد بن مهران الرازي عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن عبدة عن قتادة عن أنس به (٥٢). النووي (١١١/٤).

رجال الإسناد:

عبدة: ابن أبي لبابة الأسدي مولاهم، أبو القاسم البزاز، ثقة، من الرابعة. التقريب (٤٢٧٤).

وبقية رجاله تقدموا.

٦٤٥- مسلم (٢٩٦/١).(٤) كتاب الصلاة (١١) باب وجوب قراءة الفاتحة...، قال: وحدثناه إسحاق ابن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا سفيان بن عيينة عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٣٨). النووي (١٠١/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٤٦- الدارقطني عن نُعيم بن عبد الله المُجْمِر قال: صليت خلف أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم حتى بلغ غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال آمين[1] وقال الناس آمين. وذكر الحديث، ثم يقول في آخره: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله - ﷺ -.

(١) (قال آمين): ليست في (ف).

٦٤٦- الدارقطني (٣٠٥/١) كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم...، قال: حدثنا أبو بكر النيسابوري، ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا أبي وشعيب بن الليث، قالا: أخبرنا الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم المجمر أنه قال: صليت وراء أبي هريرة... الحديث مثله (١٤).

قال الدارقطني: هذا صحيح ورواته كلهم ثقات.

رجال الإسناد:

أبو بكر النيسابوري: هو عبدالله بن محمد بن زياد، أبو بكر.

قال الدارقطني: ((لم نر مثله في مشايخنا، لم نر أحفظ منه للأسانيد والمتون. مات سنة أربع وعشرين وثلاثمائة)). تاريخ بغداد (١٢٠/١٠).

محمد بن عبدالله بن عبدالحكم: ابن أعْيَن المصري الفقيه، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وستين. التقريب (٦٠٢٨).

عبدالله بن الحكم (والد محمد): أبو محمد، صدوق أنكر عليه ابن معين شيئاً، من كبار العاشرة مات سنة أربع عشرة. التقريب (٣٤٢٢).

شعيب: ابن الليث بن سعد، أبو عبدالملك، ثقة نبيل فقيه. تقدم في (١٢٦).

الليث بن سعد: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت فقيه إمام مشهور)). تقدم في (٢٢).

خالد بن يزيد: الجمحي، أبو عبدالرحيم المصري، ثقة فقيه، من السادسة، مات سنة تسع وثلاثين.ع. التقريب (١٦٩١).

سعيد بن أبي هلال: الليثي مولاهم، أبو العلاء المصري، =

....

=**قال أبو حاتم:** ((لا بأس به)).

قال الحافظ: ((صدوق لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفاً إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط، من السادسة، مات بعد الثلاثين. ع))تهذيب الكمال (١١/٩٦)، التقريب (٢٤١٠).

نعيم المجمر: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٢٠٣).

درجة الإسناد:

إسناده حسن فيه صدوقان. وقد صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

والحديث أخرجه أيضاً:

النسائي (١٣٤/٢) كتاب الافتتاح، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم، من طريق محمد بن عبدالله بن عبدالحكم به بمثله.

قلت: قد وقع في نسختي في إسناد هذا الحديث (عن أبي هلال) والصحيح سعيد بن أبي هلال كما تقدم، وانظر تحفة الأشراف (٣٨٤/١٠).

ابن خزيمة (٢٥١/١) من طريق محمد بن عبدالله بن عبد الحكم به، ومن طريق محمد بن يحيى عن سعيد بن أبي مريم عن الليث به بمثله (٤٩٩).

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب الجماعة (٦٥) باب القراءة في الصلاة، من طريق ابن وهب عن حيوة عن خالد بن يزيد به بنحوه (٤٥٠).

الحاكم (٢٣٢/١) كتاب الصلاة، من طريق سعيد بن أبي مريم عن الليث به بمثله، ومن طريق محمد بن عبدالله بن عبد الحكم به.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

البيهقي (٤٦/٢) كتاب الصلاة، باب افتتاح القراءة...، من طريق سعيد بن أبي مريم عن الليث به بنحوه.

قال البيهقي: ((وفي حديث ابن عبد الحكم صليت وراء أبي هريرة رضي الله عنه وكذلك رواه حيوة بن شريح المصري عن خالد بن يزيد بهذا الإسناد نحوه وهو في كتاب الدارقطني وهو إسناد صحيح له شواهد)).

قلت: قراءة بسم الله الرحمن الرحيم وعدها آية من سورة الفاتحة فيه خلاف بين الفقهاء وحديث قراءة بسم الله الرحمن الرحيم والجهر بها ورد عن عدد من الصحابة مرفوعاً وموقوفاً وفي أسانيدها ضعف كما بينه الحافظ في التلخيص الحبير (٢٣٤/١). إلا أن كثرة هذه الأحاديث تدل على أن لها أصلاً.

وحديث أبي هريرة صححه كما تقدم غير واحد وانظر الحديث التالي ففيه زيادة بيان والله أعلم.

٦٤٧- وذكر الدارقطني أيضاً في حديث أبي بكر عبد الحميد بن جعفر الحنفي عن نوح بن أبي بلال عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ـ ﷺ ـ قال: ((إذا قرأتم الحمد لله[1] فاقرأوا بسم الله الرحمن الرحيم إنها أم القرآن، وأم الكتاب والسبع المثاني وبسم الله الرحمن الرحيم/ أحد آياتها)). (ل٤٥/أ)

رفع هذا الحديث عبد الحميد بن جعفر، وعبد الحميد هذا وثقة أحمد بن حنبل ويحيى بن سعيد ويحيى معين وأبو حاتم يقول فيه محله الصدق. وكان سفيان الثوري يضعفه ويحمل عليه، ونوح بن أبي بلال ثقة مشهور.

---

(١) في (غ): (الحمد لله رب العالمين).

٦٤٧- الدارقطني (٣١٢/١) كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم...، قال: حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ومحمد بن مخلد، قالا: نا جعفر بن مكرم ثنا أبو بكر الحنفي ثنا عبدالحميد بن جعفر، أخبرني نوح بن أبي بلال عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة... الحديث مثله إلا أنه قال ((إحداها)) بدلاً من ((إحدى آياتها)) (٣٦).

رجال الإسناد:

يحيى بن محمد بن صاعد: أبو محمد، كان أحد حفاظ الحديث وممن عني به، وسئل عنه الدارقطني فقال: يحيى أوثقهم وأنبلهم وهو الأصغر. وكان قد سئل عن أبناء ابن صاعد. مات سنة ثمان عشرة وثلاثمائة. سؤالات الحاكم للدارقطني (٣٣)، تاريخ بغداد (٢٣١/١٤).

محمد بن مخلد: ابن حفص، أبو عبدالله الدوري العطار، قال الخطيب: ((كان أحد أهل الفهم موثوقاً به في العلم)).

وقال الدارقطني: ((ثقة مأمون)).

مات سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة.

تاريخ بغداد (٣١٠/٣).

جعفر بن مكرم: أبو الفضل الدوري قال عنه عبد الرحمن بن أبي حاتم: ((كتبنا بعض حديثه فلم يقض السماع منه وكان صدوقاً)) مات سنة أربع وستين ومائتين. تاريخ بغداد (١٧٨/٧). =

....

=أبو بكر الحنفي: اسمه عبد الكبير بن عبدالمجيد،

قال عنه أحمد: ((ثقة)).

وعن ابن معين: ((لا بأس به، هو صدوق)).

قال الحافظ: ((ثقة من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين.ع.))

تهذيب الكمال (٢٤٣/١٨)، التقريب (٤١٤٧).

عبدالحميد بن جعفر: الأنصاري،

قال أحمد: ((ثقة ليس به بأس، سمعت يحيى بن سعيد يقول: كان سفيان يضعفه من أجل القدر)).

وعن ابن معين: ((ثقة ليس به بأس))، وقال مرة: ((ثقة)).

قال الحافظ: ((صدوق رمي بالقدر وربما وهم، من السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين))، تهذيب الكمال (٤١٦/١٦)، التقريب (٣٧٥٦).

نوح بن أبي بلال: المدني، ثقة، من الخامسة. التقريب (٧٢٠٢).

سعيد بن أبي سعيد المقبري: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١١٨).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات وإن كان قد اختلف في عبدالحميد بن جعفر، وقد اختلف بعض رواته فيه.وقد أخرجه:

البيهقي (٤٥/٢) كتاب الصلاة، باب الدليل على أن بسم الله الرحمن الرحيم آية تامة من الفاتحة، من طريق الدارقطني به.

ومن طريق علي بن ثابت عن عبدالحميد بن جعفر به بنحوه.

قال الدارقطني: ((هذا حديث يرويه نوح بن أبي بلال واختلف عليه فيه، فرواه عبدالحميد بن جعفر عنه، واختلف عنه، فرواه المعافى بن عمران عن عبدالحميد عن نوح بن أبي بلال عن أبي هريرة مرفوعاً، ورواه أسامة بن زيد وأبو بكر الحنفي عن نوح بن أبي بلال عن المقبري عن أبي هريرة موقوفاً وهو الصواب... فالمحفوظ الثابت عن سعيد المقبري عن أبي هريرة في هذا الحديث عدم ذكر البسملة كما رواه البخاري في صحيحه من حديث ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((الحمد لله هي أم القرآن وهي السبع المثاني والقرآن العظيم...)). نصب الراية (٣٤٣/١).

قال الخطيب : ((وقول الخصم أن الجهر بالبسملة انفرد به عن النبي ﷺ أبو هريرة غير صحيح بل رواه غيره من الصحابة)). نصب الراية (٣٤٤/١). =

٦٤٨- مسلم عن أنس بن مالك قال: بينا رسول الله - ﷺ - ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة ثم رفع رأسه متبسماً. فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله. قال: ((نزلت عليَّ آنفاً سورة فقرأ: ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ الْكَوْثَرَ. فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ. إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الأَبْتَرُ﴾[1] ثم قال ((أتدرون ما الكوثر))؟ فقلنا: الله رسوله أعلم. قال: ((فإنه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير، هو حوض ترد عليه أمتي يوم القيامة آنيته عدد النجوم، فيُختلَجُ العبد منهم فأقول يارب إنه من أمتي. فيقول ما تدري ما أحدث[2] بعدك))[3].

٦٤٩- وعن عبادة بن الصامت أن رسول الله - ﷺ - قال: ((لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن)).

---

(١) سورة الكوثر.

(٢) في (م، غ،ف): (ما أحدثت).

(٣) في (غ) زيادة: (وفي رواية بين أظهرنا في المسجد وقال ما أحدث بعدك. وفي رواية حوضي). وليست الزيادة في النسخ الأخرى.

=**قال الألباني:** وهذا إسناد صحيح مرفوعاً وموقوفا فإن نوحاً ثقة، وكذا من دونه والموقوف لا يعل المرفوع لأن الراوي قد يوقف الحديث أحياناً فإذا رواه مرفوعاً وهو ثقة فهو زيادة يجب قبولها منه. الصحيحة (١١٨٣).

٦٤٨- مسلم (٣٠٠/١) (٤) كتاب الصلاة (١٤) باب حجة من قال: البسملة آية من أول كل سورة...، قال حدثنا علي بن حُجر السعدي. حدثنا علي بن مسهر. أخبرنا المختار بن فلفل عن أنس. ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة (واللفظ له) حدثنا علي بن مسهر به (٥٣). النووي (١١٢/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٤٩- مسلم (٢٩٥/١) (٤) كتاب الصلاة (١١) باب وجوب قراءة الفاتحة...، قال: حدثنا الحسن بن علي الحلواني. حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب، أن محمود بن الربيع، الذي مج رسول الله -ﷺ- في وجهه من بئرهم، أخبره، أن عبادة بن الصامت أخبره... الحديث مثله (٣٦). **النووي** (١٠٠/٤). =

٦٥٠- وزاد في رواية: ((فصاعداً)).

٦٥١- وعن عمران بن حصين قال: صلى بنا[١] رسول الله - ﷺ - صلاة الظهر أو العصر، فقال: ((أيكم قرأ خلفي بسبح اسم ربك الأعلى)). فقال رجلٌ: أنا، ولم أُرد بها إلا الخير. قال: ((قد علمت أن بعضكم خالجنيها[٢])).

٦٥٢- مسلم عن حبيب المعلم عن عطاء قال: قال أبو هريرة: في كل صلاة قراءة فما أسمعنا النبي - ﷺ - أسمعناكم، وما أخفى منا أخفيناه منكم، فمن قرأ بأم الكتاب فقد أجزت[٣] عنه، ومن زاد فهو أفضل.

---

(١) (بنا): ليست في (ف).

(٢) خالجنيها: أي نازعنيها. وأصل الخَلْج: الجذب والنَّزْع. النهاية (٥٩/٢).

(٣) في (م، غ،ف): (أجزأت).

=**رجال الإسناد:**

تقدموا جميعاً. محمود بن الربيع صحابي صغير.

البخاري (١٨٤/١) (١٠) كتاب الأذان (٩٥) باب وجوب القراءة للإمام والمأموم...، من طريق سفيان عن الزهري به بمثله إلا أنه قال ((بفاتحة الكتاب)) بدلاً من ((أم الكتاب)). الفتح (٢٣٦/٢) رقم (٧٥٦).

ومن طريق سفيان أخرجه مسلم مثله (٣٤).

٦٥٠- مسلم (٢٩٦/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: وحدثناه إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد. قالا: أخبرنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد مثله، وزاد ((فصاعداً)). النووي (١٠١/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٥١- مسلم (٢٩٨/١) (٤) كتاب الصلاة (١٢) باب نهي المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه، قال: حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد. كلاهما عن أبي عوانة. قال سعيد: حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن عمران بن حصين... الحديث مثله (٤٧). النووي (١٠٩/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٥٢- مسلم (٢٩٧/١) (٤) كتاب الصلاة (١١) باب وجوب قراءة الفاتحة ...، حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا =

٦٥٣- وعن حبيب بن الشهيد قال: سمعت عطاء يحدث عن أبي هريرة أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((لا صلاة إلا بقراءة)). قال أبو هريرة: فما أعلن لنا رسول الله ـ ﷺ ـ أعلناه لكم وما أخفاه منّا أخفيناه لكم[١][٢].

٦٥٤- أبو داود عن رفاعة بن رافع أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال- يعني لرجل- ((توضأ كما أمرك الله عز وجل، ثم تشهد فأقم، /ثم كبِّر، فإن كان[٣] معك قرآن فاقرأ (ل٤٥/ب) به وإلا فاحمد الله وكبره وهلله)). وذكر باقي الحديث.

---

(١) في (م): (منكم).

(٢) في (ط) زيادة (قال أبو الحسن: حبيب بن الشهيد هو المعلم الأول) وليست عندنا في أي نسخة وفي (ص) عليها علامة التضبيب.

(٣) (كان): ليست في (ف).

=يزيد (يعني ابن زريع) عن حبيب المعلم، عن عطاء قال: قال أبو هريرة... الحديث مثله (٤٤). النووي (٤/١٠٥).

رجال الإسناد:

حبيب المعلم: أبو محمد البصري، صدوق من السادسة، مات سنة ثلاثين. ع. التقريب (١١١٥).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (١/١٨٧) (١٠) كتاب الأذان (١٠٤) باب القراءة في الفجر...، من طريق ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة بنحوه. الفتح (٢/٢٥١) رقم (٧٧٢).

٦٥٣- مسلم (١/٢٩٧) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبو أسامة عن حبيب بن الشهيد. قال: سمعت عطاء يحدث عن أبي هريرة... الحديث مثله إلا أنه قال ((وما أخفاه أخفيناه لكم)) (٤٢). النووي (٤/١٠٤).

رجال الإسناد:

حبيب بن الشهيد: الأزدي، أبو محمد، ثقة ثبت، من الخامسة، مات سنة خمس وأربعين. التقريب(١٠٩٧).

وبقية رجاله تقدموا.

٦٥٤- أبو داود (١/٢٢٨) كتاب الصلاة، باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود، قال: حدثنا =

....

=عباد بن موسى الخُتّلي، ثنا إسماعيل -يعني ابن جعفر- أخبرني يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي، عن أبيه، عن جده، عن رفاعة بن رافع... الحديث وفيه اللفظ المذكور (٨٦١).

رجال الإسناد:

عباد بن موسى الخُتّلي: أبو محمد، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثلاثين على الصحيح. التقريب (٣١٤٣).

إسماعيل بن جعفر: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٥٧).

يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي:

قال ابن القطان: ((لا يعرف إلا بهذا الخبر. روى عنه إسماعيل بن جعفر، وما علمت فيه ضعفاً)).

قال الذهبي (معقباً على القول السابق): قلت: لكن فيه جهالة.

قال الحافظ: ((مقبول، من السادسة، مات سنة تسع وعشرين)).

تهذيب الكمال (٤٧٤/٣١)، الميزان (٣٩٩/٤)، التقريب (٧٦١١).

علي بن يحيى (والد يحيى): قال عنه الحافظ: ((ثقة)) تقدم في (٦٣٣).

يحيى بن خلاد: تقدم في (٦٣٣).

درجة الإسناد:

إسناد رجاله ثقات إلا أن يحيى بن علي فيه جهالة. وقد صحح الألباني إسناده فقال: إسناده صحيح. صفة الصلاة ص٧٩.

وقد تقدم حديث رفاعة في (٦٤٤) من غير طريق يحيى بن علي وهو حديث صحيح.

والذكر لمن لا يحسن الفاتحة له شاهد حسن من حديث ابن أبي أوفى سيأتي إن شاء الله تعالى.

والحديث أخرجه الترمذي (١٠٠/٢) أبواب الصلاة (٢٢٦) باب ما جاء في وصف الصلاة، من طريق علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر به بمثله (٣٠٢).

قال أبو عيسى: حديث رفاعة بن رافع حديث حسن.

وقد روي عن رفاعة هذا الحديث من غير وجه.

وقال: وفي الباب عن أبي هريرة وعمار بن ياسر.

قال المزي في ((تحفة الأشراف)) بعد ذكر السند: ولم يقل ((عن أبيه)). (١٦٩/٣)

والنسائي (٢٠/٢) كتاب الأذان، باب الإقامة لمن يصلي وحده، من طريق علي بن حجر عن إسماعيل به.

والحاكم (٢٤٢/١) كتاب الصلاة، من طريق إسماعيل بن جعفر عن يحيى بن علي بن يحيى به.

والبيهقي (٣٨٠/٢) كتاب الصلاة، باب الذكر يقوم مقام القراءة...، من طريق أبي داود به بمثله. =

٦٥٥- مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((إذا أَمَّنَ الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غُفر له ما تقدم من ذنبه)).

قال ابن شهاب: كان رسول الله ـ ﷺ ـ يقول آمين.

=**قال البيهقي:** ((والصحيح رواية من تقدم وافقهم إسماعيل بن جعفر عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد ابن رافع الزرقي عن أبيه عن جده عن رفاعة بن رافع وقصر بعض الرواة عن إسماعيل بنسب يحيى وبعضهم بإسناده فالقول قول من حفظ والرواية التي ذكرناها بسياقها موافقة للحديث الثابت عن أبي هريرة...)) (٣٧٣/٢).

قلت: قد تقدم حديث رفاعة بن رافع في (٦٣٣). وأما عن الذكر لمن لم يستطع القراءة فله شاهد من حديث عبد الله بن أبي أوفى أخرجه:

أبو داود (٢٢٠/١) كتاب الصلاة، باب ما يجزي الأمي والأعجمي من القراءة، من طريق سفيان الثوري عن أبي خالد الدالاني عن إبراهيم السكسكي عن عبدالله بن أبي أوفى قال: جاء رجل إلى النبي ـ ﷺ ـ فقال: إني لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئاً فعلمني ما يجزئني منه قال: ((قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله))... الحديث (٨٣٢).

قلت: في إسناده:

أبو خالد الدالاني: قال الحافظ: ((صدوق يخطئ كثيراً وكان يدلس)) التقريب (٨٠٧٢).

وإبراهيم السكسكي: قال عنه الحافظ: ((صدوق ضعيف الحفظ)) التقريب (٢٠٤).

وهذا إسناد يصلح في الشواهد وقد أخرجه:

الحاكم (٢٤١/١) كتاب الصلاة، من طريق مسعر عن إبراهيم السكسكي به بمثله. وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وقد حسن الألباني حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه. الإرواء (٣٠٣).

قال الشوكاني: ((ولم ينفرد بالحديث إبراهيم فقد رواه الطبراني وابن حبان في صحيحه أيضاً من طريق طلحة بن مصرف عن ابن أبي أوفى، ولكن في إسناده الفضل بن موفق ضعفه أبو حاتم كذا قال الحافظ...)). نيل الأوطار (٢٤٨/٢).

٦٥٥- مسلم (٣٠٧/١) (٤) كتاب الصلاة (١٨) باب التسميع والتحميد والتأمين، قال: حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، أنهما أخبراه عن =

٦٥٦- النسائي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((إذا قال الإمام ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّآلِّينَ﴾ فقولوا: آمين فإن الملائكة تقول آمين، وإن الإمام يقول: آمين فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غُفر له ما تقدم من ذنبه)).

٦٥٧- أبو داود عن بلال أنه قال: يا رسول الله لا تسبقني بآمين.

=أبي هريرة... الحديث مثله (٧٢). النووي (١٢٨/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١٩٠/١) (١٠) كتاب الأذان (١١٢) باب فضل التأمين، من طريق عبد الله بن يوسف عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة نحوه. الفتح (٢٦٦/٢) رقم (٧٨١).

٦٥٦- النسائي (١٤٤/٢) كتاب الافتتاح، باب جهر الإمام بآمين، قال: أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثني معمر عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة... الحديث مثله.

رجال الإسناد:

إسماعيل بن مسعود: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٥٦١).

يزيد بن زريع: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)) تقدم في (٦).

معمر: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت فاضل...)) تقدم في (٢٨)، (٥٢).

الزهري: ومن بعده تقدموا.

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات. وانظر الحديث السابق عند مسلم والبخاري.

البخاري (١٩٠/١) (١٠) كتاب الأذان (١١٣) باب جهر المأموم بالتأمين، من طريق سُمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة نحوه. الفتح (٢٦٦/٢) رقم (٧٨٢).

أبو داود (٢٤٦/١) كتاب الصلاة، باب التأمين وراء الإمام، من طريق مالك عن سُمي عن أبي صالح به بنحوه (٩٣٥).

٦٥٧- أبو داود (٢٤٦/١) كتاب الصلاة، باب التأمين وراء الإمام، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، أخبرنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم عن أبي عثمان، عن بلال... مثله (٩٣٧). =

....

=رجال الإسناد:

إسحاق بن إبراهيم: قال الحافظ: ((ثقة حافظ...)). تقدم في (٥).

وكيع: قال الحافظ: ((ثقة حافظ عابد)). تقدم في (١)

سفيان: الثوري. قال الحافظ: ((ثقة حافظ فقيه...)). تقدم في (٢٠)

عاصم: الأحول. قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١١٩).

أبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملّ، النَّهدي، مخضرم، من كبار الثانية، ثقة ثبت عابد، مات سنة خمس وتسعين. ع. التقريب (٤٠١٧).

درجة الإسناد:

إسناد رجاله ثقات رجال الصحيحين.

قال الحافظ: ((ورجاله ثقات لكن قيل إن أبا عثمان لم يلق بلالاً، وقد روي عنه بلفظ ((إن بلالاً)) وهو ظاهر الإرسال، ورجحه الدارقطني وغيره على الموصول)) الفتح (٢٦٣/٢).

قال المنذري: ((وروي عن أبي عثمان قال: قال بلال للنبي -ﷺ- مرسلاً)). المختصر (٤٤٠/١)

قال المزي: ((وهكذا رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، عن سفيان بن عيينة، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان مرسلاً)). تحفة الأشراف (١١١/٢).

وأخرجه أحمد (١٢/٦) من طريق محمد بن فضيل عن عاصم به بمثله.

وفي (١٥/٦) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن عاصم به بمثه.

الحاكم (٢١٩/١) كتاب الصلاة، باب التأمين، من طريق شعبة عن عاصم عن أبي عثمان عن بلال أن رسول الله -ﷺ- قال: ((لا تسبقني بآمين)).

قال الحاكم: ((هذا حديث صحيح على شرط الشيخين...)) ووافقه الذهبي.

عبد الرزاق (٩٦/٢) من طريق الثوري عن عاصم عن أبي عثمان قال: قال بلال للنبي -ﷺ-: ((لا تسبقني بآمين)) (٢٦٣٦).

ابن أبي شيبة (١٨٧/٢) كتاب الصلاة (٧١٢) باب ما ذكروا في آمين، من طريق حفص عن عاصم عن أبي عثمان قال قال بلال يا رسول الله لا تسبقني بآمين. (٧٩٥٧).

الطبراني (٢٦٦/١) من طريق إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق به بمثله (١١٢٤). =

....

=**قال الهيثمي** ((مجمع الزوائد)): ورجاله موثقون. المجمع (١١٣/٢).

البيهقي (٢٢/٢) كتاب الصلاة، باب من زعم أنه يكبر قبل فراغ المؤذن من الإقامة، من طريق عباد بن عباد عن عاصم عن أبي عثمان عن بلال أنه سأل النبي -ﷺ- فقال: لا تسبقني بآمين.

ومن طريق عبد الواحد عن عاصم به.

وقال: رواه عبد الواحد بن زياد عن عاصم مرسلاً وروي بإسناد ضعيف عن عاصم عن أبي عثمان عن سليمان قال قال بلال. وليس بشيء إنما رواية الجماعة الثقات عن عاصم دون ذكر سليمان ورواه محمد ابن فضيل عن عاصم بلفظ آخر.

ومن طريق محمد بن فضيل عن عاصم وقال عن بلال أن رسول الله -ﷺ- قال: ((لا تسبقني بآمين)).

قال: فرجع الحديث إلى أن بلالاً كأنه كان يؤمن قبل تأمين النبي -ﷺ- فقال -ﷺ-((لا تسبقني بآمين)) والله تعالى أعلم.

قال ابن التركماني ((الجوهر النقي)): أبو عثمان أسلم على عهد النبي -ﷺ- وسمع جمعاً كثيراً من أصحابه عليه السلام كعمر بن الخطاب وغيره فإذا روى عن بلال بلفظ (عن) أو (قال) فهو محمول على الإتصال على ما هو المشهور عندهم.

وأخرجه البيهقي (٥٦/٢) من طريق روح عن عاصم عن أبي عثمان حدثه عن بلال أن رسول الله -ﷺ- قال: ((لا تسبقني بآمين)).

وأخرجه من طريق عبد الرزاق السابق وقال: ((ورواية عبدالرزاق أصح)).

قلت: قد أخرج عبدالرزاق في مصنفه عن أبي هريرة أنه كان يقول للإمام لا تسبقني بآمين. انظر (٢٦٣٨)، (٢٦٣٩).

وذكره البخاري معلقاً بلفظ ((وكان أبو هريرة ينادي الإمام: لا تفتني بآمين)) الفتح (٢٦٢/٢).

مما سبق يتبين أن الروايات وردت بألفاظ منها:

١- أن قوله ((لا تسبقني بآمين)) من قوله -ﷺ- لبلال.

٢- أن قوله ((لا تسبقني بأمين)) **من قول بلال،** ولكن روي مرسلاً وموصولاً كما وضحه الحافظ. والله تعالى أعلم.

٦٥٨- مسلم عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نحزُر قيام رسول الله ـ ﷺ ـ في الظهر والعصر، فحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر قدر قراءة ﴿الم تنزيل﴾ السجدة، وحزرنا قيامه في الأُخريين قدر النصف من ذلك، وحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من العصر على[1] قدر قيامه في الأخريين من الظهر وفي الأخريين من العصر على النصف من ذلك.

٦٥٩- وعن جابر بن سمرة أن النبي ـ ﷺ ـ كان يقرأ في الظهر بسبح اسم ربك الأعلى، وفي الصبح بأطول من ذلك.

٦٦٠- أبو داود عن جابر أيضاً قال: كان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا دحضت الشمسُ صلى الظهر وقرأ بنحو من ﴿وَالَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾ والعصر كذلك، والصلوات كذلك إلا الصبح فإنه كان يطيلها.

---

(١) (على): ليست في (ف).

٦٥٨- مسلم (٣٣٤/١) (٤) كتاب الصلاة (٣٤) باب القراءة في الظهر والعصر، قال: حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة. جميعاً عن هُشيم. قال يحيى: أخبرنا هُشيم عن منصور عن الوليد بن مسلم، عن أبي الصديق، عن أبي سعيد... الحديث مثله (١٥٦). النووي (١٧٢/٤).

رجال الإسناد:

أبو الصديق: هو بكر بن عمرو النّاجي، ثقة، من الثالثة، مات سنة ثمان ومائة.ع. التقريب (٧٤٧).

وبقية رجاله تقدموا.

٦٥٩- مسلم (٣٣٨/١) (٤) كتاب الصلاة (٣٥) باب القراءة في الصبح، قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة، عن سماك، عن جابر بن سمرة... الحديث (١٧١). النووي (١٧٩/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٦٠- أبو داود (٢١٣/١) كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر، قال: حدثنا عبيدالله ابن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن سماك، سمع جابر بن سمرة... الحديث مثله (٨٠٦). =

٦٦١- مسلم عن أبي قتادة قال: كان رسول الله ـ ﷺ ـ يُصلي بنا فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين فاتحة الكتاب وسورتين ويُسْمِعنا الآية أحياناً، وكان يطول[1] الركعة الأولى من الظهر ويقصر الثانية، وكذلك في الصبح.

---

(١) (م): (يطيل).

=رجال الإسناد:

عبيدالله بن معاذ: قال الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم في (١).

معاذ بن معاذ (والد عبيدالله): قال عنه الحافظ: ((ثقة متقن)) تقدم في (١).

شعبة: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ متقن)). تقدم في (٤).

سماك: قال عنه الحافظ: ((صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخره فكان يتلقن)). تقدم في (٨٣).

درجة الإسناد:

إسناده حسن وقد أخرج مسلم الطرف الأول منه.

أخرجه مسلم (٤٣٢/١) (٥) كتاب المساجد (٣٣) باب استحباب تقديم الظهر...، من طريق يحيى القطان وعبدالرحمن بن مهدي عن شعبة به بمثله مقتصراً على قوله ((كان النبي ـ ﷺ ـ يصلي الظهر إذا دحضت الشمس)) (١٨٨).

والنسائي (١٦٦/٢) كتاب الافتتاح، باب القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة العصر، من طريق عبدالرحمن عن شعبة به بنحوه.

ابن ماجه (٢٢١/١) (٢) كتاب الصلاة (٣) باب وقت صلاة الظهر، من طريق يحيى بن سعيد عن شعبة به بمثل رواية مسلم (٦٧٣).

٦٦١- مسلم (٣٣٣/١) (٤) كتاب الصلاة (٣٤) باب القراءة في الظهر والعصر، قال: وحدثنا محمد بن المثنى العنزي. حدثنا ابن أبي عدي عن الحجاج (يعني الصوَّاف)، عن يحيى (وهو ابن أبي كثير) عن عبدالله بن أبي قتادة وأبي سلمة، عن أبي قتادة...الحديث مثله (١٥٤). النووي (١٧١/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١٨٥/١) (١٠) كتاب الأذان (٩٦) باب القراءة في الظهر، من طريق يحيى عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه بنحوه. الفتح (٢٤٣/٢) رقم (٧٥٩).

٦٦٢- زاد في رواية: ويقرأ في الأخريين بفاتحة الكتاب.

٦٦٣- وقال البخاري: ويطول في الركعة الأولى ما لا يطول في الثانية، وهكذا في العصر وهكذا/ في الصبح. (ل٤٦/أ)

٦٦٤- مسلم عن ابن عباس قال: إن أُمَّ الفضل ابنة الحارث سمعته وهو يقرأ ﴿وَالمُرْسَلتِ عُرْفاً﴾ فقالت: يا بُنيَّ والله[1] لقد ذكرتني[2] بقراءتك هذه السورة إنها لآخر ما سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقرأ بها في المغرب.

---

(١) (والله): ليست في (ص،م).

(٢) في (ف): أذكرتني.

٦٦٢- مسلم (٣٣٣/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا همام وأبان بن يزيد عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، وفيه اللفظ المذكور إلا أنه قال ((ويقرأ في الركعتين الأخريين بفاتحة الكتاب)) (١٥٥). النووي (١٧١/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٦٣- البخاري (١٨٩/١) (١٠) كتاب الأذان (١٠٧) باب يقرأ في الأخريين بفاتحة الكتاب، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا همام عن يحيى عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه ... الحديث وفيه اللفظ المذكور. الفتح (٢٦٠/٢) رقم (٧٧٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٦٤- مسلم (٣٣٨/١) (٤) كتاب الصلاة (٣٥) باب القراءة في الصبح، قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس... الحديث مثله (١٧٣). النووي (١٨٠/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١٨٥/١) (١٠) كتاب الأذان (٩٨) باب القراءة في المغرب، من طريق عبدالله بن يوسف عن مالك به بمثله. الفتح (٢٤٦/٢) رقم (٧٦٣).

٦٦٥- أبو داود عن مروان بن الحكم قال: قال زيد بن ثابت: مالك تقرأ في صلاة المغرب بقصار المفصَّل، وقد رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يقرأ في صلاة[1] المغرب بطولى الطوليين قال قلت: ما طولى الطوليين. قال: الأعراف. وقال ابن أبي مُليكة من قبل نفسه: المائدة والأعراف؟.

---

(١) (صلاة): ليست في (ف).

٦٦٥- أبو داود (٢١٥/١) كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في المغرب، قال: حدثنا الحسن بن علي ثنا عبدالرزاق، عن ابن جريج، حدثني ابن أبي مليكة، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم، قال: قال لي زيد بن ثابت... الحديث مثله (٨١٢).

رجال الإسناد:

الحسن بن علي: الخلاّل. قال الحافظ: ((ثقة حافظ له تصانيف)). تقدم في (٢٧).

عبد الرزاق: قال الحافظ: ((ثقة حافظ...) تقدم في (٢٨).

ابن جريج: قال الحافظ: ((ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل)). تقدم في (٤٨).

ابن أبي مليكة: هو عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله بن أبي مليكة، التيمي، أدرك ثلاثين من الصحابة، ثقة فقيه، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة.ع. التقريب (٣٤٥٤).

عروة بن الزبير: قال عنه الحافظ: ((ثقة فقيه مشهور)) تقدم في (١٣).

مروان بن الحكم: تقدم في (١١٦).

درجة الإسناد:

رجاله ثقات ومروان بن الحكم قال عروة عنه: ((كان مروان لا يتهم في الحديث)). وقد تقدم الكلام عنه في الموضع المشار إليه. وهو حديث صحيح أخرجه البخاري وغيره.

البخاري (١٨٦/١) (١٠) كتاب الأذان (٩٨) باب القراءة في المغرب، من طريق أبي عاصم عن ابن جريج به بمثله مختصراً وقال ((قد سمعت النبي ـ ﷺ ـ يقرأ بطولى الطوليين)). الفتح (٢٤٦/٢) رقم (٧٦٤).

والنسائي (١٧٠/٢) كتاب الافتتاح، باب القراءة في المغرب بـ ﴿المص﴾، من طريق محمد بن عبد الأعلى عن خالد عن ابن جريج به بنحوه، وفيه ((قلت يا أبا عبدالله ما أطول الطوليين. قال: الأعراف))=

٦٦٦- النسائي عن عائشة أن النبي - ﷺ - قرأ في صلاة المغرب بسورة الأعراف، فرَّقَها في ركعتين.

=ومن طريق أبي الأسود أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عن زيد بن ثابت... الحديث نحوه وفيه ((يقرأ فيها بأطول الطوليين المص)).

قال الحافظ: ((فحصل الاتفاق على تفسير الطولى بالأعراف، وفي تفسير الأخرى ثلاثة أقوال المحفوظ منها الأنعام)) الفتح (٢٤٧/٢).

قلت: وللحديث شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها وهو التالي بعد هذا.

٦٦٦- النسائي (١٧٠/٢) كتاب الافتتاح، باب القراءة في المغرب...، قال: أخبرنا عمرو بن عثمان قال حدثنا بقيّة وأبو حَيْوَةَ عن ابن أبي حمزة قال: حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة... الحديث مثله.

رجال الإسناد:

عمرو بن عثمان: قال عنه الحافظ: ((صدوق)). تقدم في (٦٨).

بقيّة: ابن الوليد. قال الحافظ: ((صدوق كثير التدليس عن الضعفاء)) تقدم في (٦٨).

أبو حيوة: شريح بن يزيد، ثقة، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين. التقريب (٢٧٨٠).

ابن أبي حمزة: اسمه شعيب. قال الحافظ: ((ثقة عابد)). تقدم في (٩٤).

هشام بن عروة: قال الحافظ: ((ثقة فقيه ربما دلس)). تقدم في (١٣).

عروة: قال الحافظ: ((ثقة فقيه مشهور)). تقدم في (١٣).

درجة الإسناد:

إسناده حسن فيه عمرو بن عثمان، وبقية وإن كان مدلساً فقد تابعه شريح. وهو حديث صحيح بما تقدم من حديث زيد بن ثابت.

قال الهيثمي: ((عن أبي أو عن زيد بن ثابت أن النبي -ﷺ- قرأ في المغرب بالأعراف فرقها في ركعتين. رواه أحمد والطبراني. وحديث زيد بن ثابت في الصحيح خلا قوله ((فرقها في ركعتين)) ورجال أحمد رجال الصحيح)). المجمع (١١٧/٢).

٦٦٧- النسائي عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة قال: ما صليت وراء أحد أشبه صلاة برسول الله - ﷺ - من فُلان. فصلينا وراء ذلك الإنسان فكان يُطوّل الأوليين من الظهر ويخفف في الأخريين، ويخفف في العصر، ويقرأ في المغرب بقصار المفصل، ويقرأ في العشاء بالشمس وضحاها وأشباهها، ويقرأ في الصبح بسورتين طويلتين.

٦٦٧- النسائي (١٦٧/٢) كتاب الافتتاح، باب القراءة في المغرب بقصار المفصل، قال: أخبرنا عبيدالله بن سعيد قال: حدثنا عبدالله بن الحارث عن الضحاك بن عثمان، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن سليمان ابن يسار، عن أبي هريرة... الحديث مثله.

رجال الإسناد:

عبيدالله بن سعيد: قال عنه الحافظ: ((ثقة مأمون سُني)). تقدم في (٩٦)

عبدالله بن الحارث: المخزومي، أبو محمد، ثقة، من الثامنه. التقريب (٣٢٦٣).

الضحاك بن عثمان: قال عنه الحافظ: ((صدوق يهم)). تقدم في (٣٢٧).

قال عنه أحمد وابن معين: ((ثقة)).

وقال أبو داود: ((ثقة)).

وقال أبو زرعة: ((ليس بقوي)).

وقال أبو حاتم ((يكتب حديثه ولا يحتج به، وهو صدوق)).

قال الذهبي: ((صدوق، وقال يعقوب بن شيبة: صدوق في حديثه ضعف... وروى عثمان بن سعيد عن يحيى: ثقة)).

تهذيب الكمال (٢٧٤/١٣)، ميزان الإعتدال (٣٢٤/٢).

بكير بن عبدالله الأشج: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١١٥).

سليمان بن يسار: قال الحافظ: ((ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة)). تقدم في (٥٩).

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله كلهم ثقات إلا أن الضحاك مختلف فيه وقد أخرج له مسلم.

وقد أخرجه النسائي أيضاً في (١٦٧/٢) كتاب الافتتاح، باب تخفيف القيام والقراءة، من طريق ابن أبي فديك عن الضحاك به بنحوه.

وابن ماجه (٢٧٠/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (٧) باب القراءة في الظهر والعصر، من طريق أبو بكر الحنفي عن الضحاك به بنحوه (٨٢٧).

٦٦٨- مسلم عن جابر[١] قال: صلى معاذ بن جبل العشاء فطول عليهم[٢]، فانصرف رجلٌ منا فصلى. فأُخبر معاذ عنه، فقال: إنه منافق. فلما بلغ ذلك الرجل دخل على رسول الله - ﷺ - فأخبره ما قال معاذ. فقال له النبي - ﷺ -: ((أتريد أن تكون فتّاناً يا معاذ، إذا أممت الناس فاقرأ بالشمس وضحاها وسبح اسم ربك الأعلى، وإقرأ باسم ربك[٣]، والليل إذا يغشى)).

٦٦٩- وعن عبد الله بن السائب قال: صلى بنا رسول الله - ﷺ - الصبح بمكة، فاستفتح سورة المؤمنين، حتى جاء ذكر موسى وهارون أو ذكر عيسى أخذت النبي - ﷺ - سَعْلَةٌ فركع.

---

(١) في (غ): (جابر بن عبد الله).

(٢) (عليهم): ليست في (م).

(٣) (واقرأ بسم ربك): سقطت من (ص).

٦٦٨- مسلم (١/٣٤٠) (٤) كتاب الصلاة (٣٦) باب القراءة في العشاء، قال: وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح قال وحدثنا ابن رُمْح. أخبرنا الليث عن أبي الزبير عن جابر.... الحديث مثله (٧٩). النووي (٤/١٨٢).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٧/٩٧) (٧٨) كتاب الأدب (٧٤) باب من لم ير إكفار من قال...، من طريق عمرو بن دينار عن جابر به بنحوه.

٦٦٩- مسلم (١/٣٣٦) (٤) كتاب الصلاة (٣٥) باب القراءة في الصبح، قال: وحدثنا هارون بن عبدالله حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج قال: وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج. قال: سمعت محمد بن عباد بن جعفر يقول: أخبرني أبو سلمة بن سفيان وعبدالله بن عمرو بن العاص وعبدالله بن المسيب العابدي، عن عبدالله بن السائب...الحديث مثله (١٦٣). النووي (٤/١٧٧)=

٦٧٠- وفي رواية: فحَذَفَ[1] فركع.

٦٧١- وعن البراء بن عازب قال: سمعت النبي - ﷺ - قرأ في العشاء بالتين والزيتون /فما سمعت أحداً أحسن صوتاً منه. (ل٤٦/ب)

٦٧٢- وفي طريق آخر: أنه - ﷺ - كان في سفر.

---

(١) فَحَذَفَ: الحذْف الرمي عن جانب والضرب عن جانب. لسان العرب (٩٣/٣).

=**رجال الإسناد:**

أبو سلمة بن سفيان: عبدالله بن سفيان المخزومي، أبو سلمة مشهور بكنيته، ثقة، من الرابعة. التقريب (٣٣٦١).

عبدالله بن عمرو بن العاص: صحابي. التقريب (٦٧٩).

عبدالله بن المسيب العابدي: صدوق، من الثالثة، وهم من ذكره في الصحابة، مات سنة بضع وستين. التقريب (٣٦٢١).

وبقية رجاله تقدموا.

٦٧٠- مسلم (٣٣٦/١) نفس الحديث السابق وهو لفظ حديث عبدالرزاق (١٦٣).

٦٧١- مسلم (٣٣٩/١) (٤) كتاب الصلاة (٣٦) باب القراءة في العشاء، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن نُمير. حدثنا أبي. حدثنا مسعر عن عدي بن ثابت قال: سمعت البراء بن عازب... الحديث مثله (١٧٧). النووي (١٨١/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٧٢- مسلم (٣٣٩/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عدي. قال: سمعت البراء... الحديث (١٧٥). النووي (١٨٠/٤) .

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٧٣- وعن قُطبة بن مالك قال: صليت وصلى بنا رسول الله ـ ﷺ ـ فقرأ ﴿ق وَالْقُرْءَانِ الْمَجِيدِ﴾ حتى قرأ ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ﴾[1] قال: فجعلتُ أُرددها ولا أدري ما قال.

٦٧٤- وقال الترمذي: في الركعة الأولى.

---

(١) سورة ق: الآية (١٠).

٦٧٣- مسلم (٣٣٦/١) (٤) كتاب الصلاة (٣٥) باب القراءة في الصبح، قال: حدثني أبو كامل الجحدري فُضيل بن حسين. حدثنا أبو عوانة عن زياد بن علاقة، عن قطبة بن مالك... الحديث مثله (١٦٥). النووي (١٧٨/٤).

رجال الإسناد:

زياد بن عِلاَقة: الثعلبي، أبو مالك الكوفي، ثقة رمي بالنّصب، من الثالثة، مات سنة خمس وثلاثين.ع. التقريب (٢٠٩٢).

قُطْبَةَ بن مالك: الثعلبي، صحابي، سكن الكوفة. التقريب(٥٥٥٢)

وبقية رجاله تقدموا.

٦٧٤- الترمذي (١٠٨/٢) (٢٢٨) أبواب الصلاة (٢٢٨) باب ما جاء في القراءة في صلاة الصبح، قال: حدثنا هنّاد. حدثنا وكيع عن مِسْعَر وسفيان، عن زياد بن علاقة، عن عمه قطبة بن مالك... الحديث وفيه اللفظ المذكور (٣٠٦).

رجال الإسناد:

هناد: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١٤٩)

وكيع: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ عابد)). تقدم في (١)

مسعر: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت فاضل)). تقدم في (١٤٠).

سفيان: الثوري. قال الحافظ: ((ثقة حافظ...)) تقدم في (٢٠)

زياد بن علاقة: قال الحافظ: ((ثقة رمي بالنصب)). تقدم في الحديث السابق.

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات وهو على شرط مسلم.

قال أبو عيسى: حديث قطبة بن مالك حديث حسن صحيح.

٦٧٥- **مسلم** عن جابر بن سمرة أن النبي - ﷺ - كان يقرأ في الفجر بقاف والقرآن المجيد، وكان[1] صلاته بَعْدُ تخفيفاً.

٦٧٦- **وعن عمرو** بن حرُيث أنه سمع رسول الله - ﷺ - يقرأ في الفجر والليل إذا عسعس.

٦٧٧- **النسائي** عن عقبة بن عامر أنه سأل رسول الله - ﷺ - عن المعوذتين، قال عقبة: فأمَّنَا بهما رسول الله - ﷺ - في الفجر.

---

(١) في (غ): (كانت).

٦٧٥- **مسلم** (٣٣٧/١) (٤) كتاب الصلاة (٣٥) باب القراءة في الصبح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حُسين بن علي، عن زائدة. حدثنا سماك بن حرب عن جابر بن سمرة... الحديث مثله (١٦٨). النووي (١٧٩/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٧٦- **مسلم** (٣٣٦/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثني زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد. ح قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. ح وحدثني أبو كريب (واللفظ له) أخبرنا ابن بشر عن مسعر. قال: حدثني الوليد بن سَريع عن عمرو بن حريث... الحديث مثله (١٦٤). النووي (١٧٧/٤).

رجال الإسناد:

الوليد بن سَريع: الكوفي، صدوق، من الرابعة. التقريب (٧٤٢٤).

وبقية رجاله تقدموا.

٦٧٧- **النسائي** (١٥٨/٢) كتاب الافتتاح، باب القراءة في الصبح بالمعوذتين، قال: أخبرنا موسى بن حزام الترمذي وهارون بن عبدالله (واللفظ له) قالا: حدثنا أبو أسامة قال: أخبرني سفيان عن معاوية بن صالح، عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عقبة بن عامر... الحديث مثله إلا أنه قال ((في صلاة الفجر)).

رجال الإسناد:

موسى بن حزام الترمذي: أبو عمران ، ثقة فقيه عابد ، من الحادية عشرة ، مات بعد الخمسين. أخرج له =

....

=البخاري وغيره. التقريب (٦٩٥٦).

هارون بن عبدالله: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٧٩).

أبو أسامة: حماد بن أسامة. قال الحافظ: ((ثقة ثبت ربما دلس)). تقدم في (٥٨).

وذكره الحافظ من أصحاب المرتبة الثانية من المدلسين. تعريف أهل التقديس (٤٤).

سفيان: الثوري. تقدم في (٢٠).

معاوية بن صالح: قال عنه الحافظ: ((صدوق له أوهام)).

وقال أحمد: ((ثقة)).

وعن ابن معين: ((ثقة)).

وعن ابن معين: ((كان يحيى بن سعيد لا يرضاه)).

وعن علي بن المديني: ((كان عبدالرحمن بن مهدي يوثقه)).

ووثقه العجلي والنسائي وأبو زرعة.

وقال أبو حاتم: ((صالح الحديث: حسن الحديث، يكتب حديث ولا يحتج به)).

تهذيب الكمال (١٨٩/٢٨) وقد تقدم في (١٨٥).

عبدالرحمن بن جبير بن نفير: الحضرمي، ثقة، من الرابعة، مات سنة ثماني عشرة. التقريب (٣٨٢٧).

جبير بن نفير: قال عنه الحافظ: ((ثقة جليل)). تقدم في (٢٤٦).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات إلا أن معاوية بن صالح تكلم فيه بعضهم وقد وثقه أحمد وابن معين وغيرهما وهو من رجال مسلم.

وأخرجه النسائي أيضاً في (٢٥٢/٨) كتاب الاستعاذة، من طريق موسى بن حزام به إلا أنه قال ((فأمنا بهما في صلاة الغداة)).

ومن طريق محمد بن بشار عن عبدالرحمن عن معاوية عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن عقبة بلفظ: ((أن رسول الله -ﷺ- قرأ بهما في صلاة الصبح)).

أبو داود (٧٣/٢) كتاب الصلاة، باب في المعوذتين، من طريق ابن وهب عن معاوية عن العلاء بن الحارث عن القاسم عن عقبة نحوه، وفيه ((فلما نزل لصلاة الصبح صلى بهما صلاة الصبح للناس)) (١٤٦٢). =

٦٧٨- مسلم عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل[١] السجدة و﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى الإِنسَـٰنِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ﴾[٢]، وأن النبي - ﷺ - كان يقرأ في صلاة الجمعة سورة الجمعةِ والمنافقين.

---

(١) (تنزيل): ليست في (ط).

(٢) سورة الإنسان.

=**قال المنذري**: ((وأخرجه النسائي، والقاسم هو... وثقه يحيى بن معين وغيره، وتكلم فيه غير واحد)). مختصر السنن (١٣٦/٢)

ومن طريق محمد بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن عقبة ((وقال: وسمعته يؤمنا بهما في الصلاة)). (١٤٦٣). قال **المنذري**: ((في إسناده محمد بن إسحاق...))

قلت: وهذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات إلا أن فيه محمد بن إسحاق وحديثه حسن.

أحمد (١٥٠/٤) من طريق زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن القاسم بن عبدالرحمن عن عقبة نحوه وفيه ((فلما نزل الصبح قرأ بهما)).

ومن طريق عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح به بنحوه، وفيه ((فلما نزل صلى بهما صلاة الغداة)).

وأخرجه الحاكم (٥٦٧/١) كتاب فضائل القرآن، من طريق سفيان الثوري عن معاوية بن صالح عن عبدالرحمن بن جبير به بمثله.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

قلت: رمز له الذهبي (م) أي على شرط مسلم فقط كما قدمت قبل. والله أعلم.

البيهقي (٣٩٤/٢) كتاب الصلاة، باب في المعوذتين، من طريق زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح به بنحوه.

ومن طريق ابن وهب عن معاوية به بنحوه.

ومن طريق الثوري عن معاوية به بمثله.

ابن خزيمة (٢٦٨/١) كتاب الصلاة (١١٥) باب قراءة المعوذتين...، من طريق القاسم عن عقبة نحوه (٥٣٥)

ومن طريق سفيان عن معاوية بن صالح به بنحوه (٥٣٦).

قلت: والحديث صححه غير واحد كما تقدم وذكره الألباني في صفة الصلاة ص ٩١.

٦٧٨- مسلم (٢/ ٥٩٩)(٧)كتاب الجمعة (١٧) باب ما يقرأ في يوم الجمعة، قال: حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة =

٦٧٩- مسلم عن حفصة أنها قالت ما رأيت رسول الله - ﷺ - يُصلي في سُبْحَتِهِ قاعداً، حتى كان قبل وفاته بعامٍ، فكان يصلي في سُبحته قاعداً، وكان يقرأ السورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها.

٦٨٠- أبو داود عن عبد الله بن الشِّخِّير قال: رأيت النبي - ﷺ - يُصلي وفي صدره أزيز كأزيز الرحى من البكاء.

=حدثنا عبدة بن سليمان عن سفيان، عن مُخَوَّل بن راشد، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس... الحديث مثله (٦٤). النووي (٦/١٦٧).

رجال الإسناد:

مُخَوَّل بن راشد: أبو راشد النهدي، ثقة نسب إلى التشيع، من السادسة مات بعد سنة أربعين.ع. التقريب (٦٥٤٣).

مسلم البطين: هو مسلم بن عمران البطين، أبو عبدالله الكوفي، ثقة، من السادسة.ع. التقريب (٦٦٣٨).

وبقية رجاله تقدموا.

٦٧٩- مسلم (١/٥٠٧) (٦) كتاب صلاة المسافرين (١٦) باب جواز النافلة قائماً وقاعداً...، قال: حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة السهمي، عن حفصة... الحديث مثله (١١٨). النووي (٦/١٣).

رجال الإسناد:

السائب بن يزيد: صحابي صغير.ع. التقريب (٢٢٠٢)

المطلب بن أبي وداعة السهمي: صحابي، أسلم يوم الفتح. التقريب (٦٧١٢).

وبقية رجاله تقدموا.

٦٨٠- أبو داود (١/٢٣٨) كتاب الصلاة، باب البكاء في الصلاة، قال: حدثنا عبدالرحمن بن محمد بن سلام، ثنا يزيد (يعني ابن هارون) أخبرنا حماد (يعني ابن سلمة) عن ثابت، عن مطرف، عن أبيه... الحديث مثله (٩٠٤).

رجال الإسناد:

عبدالرحمن بن محمد بن سَلّام: الطرسوسي، أبو القاسم، =

....

=**قال أبو حاتم:** ((شيخ)).

وقال النسائي: ((لا بأس به))، وقال مرة: ((ثقة)).

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ((ربما خالف)).

قال الدارقطني: ((طرسوسي ثقة)).

قال الحافظ: ((لا بأس به)).

تهذيب الكمال (٣٩٢/١٧)، تهذيب التهذيب (٢٦٦/٦)، التقريب (٤٠٠٠).

يزيد بن هارون: قال الحافظ: ((ثقة، متقن عابد)) تقدم في ((٣٤).

حماد بن سلمة: قال الحافظ: ((ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة)) تقدم في (١٢٣).

ثابت: البناني. قال الحافظ: ((ثقة عابد)). تقدم في (١٢).

مطرف: ابن عبدالله بن الشخير. قال الحافظ: ((ثقة عابد فاضل)). تقدم في (٣١٠).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات إلا أن عبدالرحمن الطرسوسي تكلم فيه بعضهم وقد وثقه غير واحد. وقد ورد الحديث من غير طريق عبدالرحمن بإسناد صحيح كما سيأتي.

أخرجه الترمذي ((الشمائل)) (٤٥) باب ما جاء في بكاء رسول الله ﷺ، من طريق سويد بن نصر عن عبدالله بن المبارك عن حماد بن سلمة به بنحوه، ولفظه ((أتيت رسول الله ﷺ وهو يصلي ولجوفه أزيز كأزيز المِرْجل من البكاء)) ((٣١٦).

قلت: وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات. وصححه الألباني كما في مختصر الشمائل (٢٧٦)

النسائي (١٣/٣) كتاب السهو، باب البكاء في الصلاة، من طريق سويد بن نصر عن عبدالله عن حماد به بمثل رواية الترمذي.

النسائي ((الكبرى)) (١٩٥/١) كتاب السهو (١٠٢) باب البكاء في الصلاة، من طريق سويد بن نصر عن عبدالله بن المبارك به بمثله (٥٤٤).

ومن طريق عيسى بن يونس عن ضمرة، عن السَّري بن يحيى، عن عبدالكريم بن راشد، عن ابن الشخير عن أبيه بنحوه (٥٤٥).

أحمد (٢٥/٤) من طريق يزيد عن حماد بن سلمة به بلفظ ((رأيت رسول الله ﷺ وفي صدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء)). =

٦٨١- أبو داود عن ابن عباس رضي الله عنهما[1] قال: قَنَتَ رسول الله ـ ﷺ ـ شهراً متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح وفي دبر كل صلاة. إذا قال سمع الله لمن حمده من الركعة الآخرة، يدعو على أحياء من سليم على رِعْلٍ وذَكْوَان وعُصَيَّة ويُؤَمِّنُ من خلفه.

---

(١) (رضي الله عنهما): ليست في (م، غ،ف).

=ومن طريق عبدالرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة به ولفظه ((يصلي ولصدره أزيز كأزيز المرجل)).

ومن طريق عفان عن حماد به باللفظ السابق.

قال الحافظ: ((رواه أبو داود والنسائي والترمذي في الشمائل وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم ووهم من زعم أن مسلماً أخرجه)) الفتح (٢٠٦/٢).

ابن خزيمة (٥٣/٢) كتاب الصلاة (٣٣٣) باب الدليل على أن البكاء في الصلاة...، من طريق حماد عن ثابت به بمثله إلا أنه قال ((المرجل)) بدلاً من ((الرحى)) (٩٠٠).

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب الجماعة (٨٢) باب البكاء في الصلاة، من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف به بنحوه (٥٢٢).

الحاكم (٢٦٤/١) كتاب الصلاة، من طريق يزيد بن هارون عن حماد به بنحوه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

قلت:والحديث صحيح بهذه الطرق وقد تقدم تصحيح ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم له. والله أعلم.

٦٨١- أبو داود (٦٨/٢) كتاب الصلاة، باب القنوت في الصلوات، قال: حدثنا عبدالله بن معاوية الجمحي، ثنا ثابت بن يزيد، عن هلال بن خبَّاب، عن عكرمة عن ابن عباس... الحديث مثله، إلا أنه قال ((على أحياء من بني سليم)) (١٤٤٣).

رجال الإسناد:

عبدالله بن معاوية الجمحي: أبو جعفر البصري، ثقة معمّر، من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين. التقريب (٣٦٣٠).

ثابت بن يزيد: الأحول، أبو زيد البصري، ثقة ثبت، من السابعة، مات سنة تسع وستين.ع. التقريب (٨٣٤).

هلال بن خبَّاب: العبدي مولاهم، أبو العلاء البصري، =

....

=عن **أحمد بن حنبل**: ((شيخ ثقة)).

وعن ابن معين: ((ثقة)).

قال يحيى بن سعيد: ((أتيت هلال بن خباب وكان قد تغير قبل موته)).

وسُئل ابن معين عن قول القطان فيه فقال: ((لا ما اختلط ولا تغير. فقيل له: فثقة هو؟ قال: ثقة مأمون)).

قال الحافظ: ((صدوق تغير بأخرة، من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين.ع)).

تهذيب الكمال (٣٣١/٣٠)، التقريب (٧٣٣٤).

عكرمة: قال الحافظ: ((ثقة ثبت عالم بالتفسير...) تقدم في (٢٧٣).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات. قال الألباني: إسناده حسن، المشكاة (١٢٩٠).

وأخرجه أحمد (٣٠١/١) من طريق عبدالصمد وعفان عن ثابت عن هلال به بمثله وفيه زيادة في آخره.

والحاكم (٢٢٥/١) كتاب الصلاة، من طريق عارم بن الفضل عن ثابت به بمثله وفيه الزيادة التي عند أحمد.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه بهذا اللفظ. ووافقه الذهبي.

وللحديث شواهد من حديث أبي هريرة وأنس عند مسلم وغيره

١- حديث أبي هريرة:

مسلم (٤٦٨/١) (٥) كتاب المساجد... (٥٤) باب استحباب القنوت في جميع الصلوات إذا نزلت بالمسلمين نازلة، من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن أنه سمع أبا هريرة يقول: والله لأقرِّبنّ بكم صلاة رسول الله ـ ﷺ ـ فكان أبو هريرة يقنت في الظهر والعشاء الآخرة وصلاة الصبح. ويدعو للمؤمنين ويلعن الكفار (٢٩٦).

وله وللبخاري بألفاظ مختلفة أيضاً.

٢- حديث أنس:

مسلم (٤٦٨/١) كتاب المساجد... (٥٤) باب استحباب القنوت...، من طريق أبي مجلز عن أنس: قنت رسول الله ـ ﷺ ـ شهراً بعد الركوع في صلاة الصبح يدعو على رعل وذكوان ويقول: ((عصيّة عصت الله ورسوله)). (٢٩٩) وله وللبخاري بألفاظ مختلفة أيضاً.

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه الطبراني بلفظ ((قنت رسول الله ـ ﷺ ـ في صلاة الفجر دعا على قوم ودعا لقوم)) =

٦٨٢- الدارقطني عن أنس قال: مازال رسول الله - ﷺ - يقنت /في صلاة الغداة (ل٤٧/أ) حتى فارق الدنيا.

=**قال الهيثمي:** ((رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات)) المجمع (٢/١٣٧).

قال ابن القيم ((زاد المعاد)): ((والإنصاف الذي يرتضيه العالم المنصف، أنه - ﷺ - جهر، وأسرّ، وقنت، وترك، وكان إسراره أكثر من جهره، وتركه القنوت أكثر من فعله، فإنه إنما قنت عند النوازل للدعاء لقوم، وللدعاء على آخرين...)) (١/٢٧٢).

٦٨٢- الدارقطني (٢/٣٩) كتاب الوتر، باب صفة القنوت وبيان موضعه، من طريق أبي نعيم ثنا أبو جعفر الرازي عن الربيع بن أنس قال: كنت جالساً عند أنس بن مالك... الحديث مثله (١١).

رجال الإسناد:

أبو جعفر الرازي: عيسى بن أبي عيسى: عبدالله بن ماهان.

قال عنه أحمد: ((ليس بقوي في الحديث)). وقال مرة: ((صالح الحديث)).

وقال ابن معين: ((يكتب حديثه ولكنه يخطئ)). وقال مرة: ((صالح)). وقال مرة: ((ثقة وهو يغلط فيما يروي عن مغيرة)).

قال أبو زرعة: ((شيخ يهم كثيراً)).

وقال النسائي: ((ليس بالقوي)).

وقال عبدالرحمن بن يوسف بن خراش: ((سيء الحفظ صدوق)).

قلت: قد وثقه غير واحد.

قال الحافظ: ((صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة)) تقدم في (٣٠١).

الربيع بن أنس: قال عنه الحافظ: ((صدوق له أوهام)). تقدم في (٥٢٥).

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف من أجل أبي جعفر الرازي فقد تكلم فيه غير واحد من جهه ضبطه.

وقد أخرجه الدارقطني أيضاً. نفس المصدر السابق.

من طريق عبدالرزاق عن أبي جعفر به بنحوه (٩)

ومن طريق عبيدالله بن موسى عن أبي جعفر به بنحوه (١٠). =

....

=**وأحمد** (١٦٢/٣) من طريق عبد الرزاق عن أبي جعفر به بمثله.

الطحاوي ((شرح معاني الآثار)) (٢٤٤/٢) من طريق أبي نعيم عن أبي جعفر به بمثله.

البيهقي (٢٠١/٢) كتاب الصلاة، باب الدليل على أنه لم يترك أصل القنوت في صلاة الصبح إنما ترك الدعاء لقوم أو على قوم آخرين بأسمائهم أو قبائلهم، من طريق أبي نعيم عن أبي جعفر به بمثله.

وقال: ((هذا إسناد صحيح سنده، ثقة رواته، والربيع بن أنس تابعي معروف من أهل البصرة...)).

قال ابن التركماني: ((كيف يكون سنده صحيحاً وراويه عن الربيع أبو جعفر عيسى بن ماهان الرازي متكلم فيه قال أحمد والنسائي ليس بالقوي، وقال أبو زرعة: يهم كثيراً، وقال الفلاس: سيء الحفظ، وقال ابن حبان: يحدث بالمناكير عن المشاهير...)). الجوهر النقي (٢٠١/٢).

قال ابن القيم بعد أن ذكر كلام الأئمة على أبي جعفر الرازي: ((والمقصود أن أبا جعفر صاحب مناكير لا يحتج بما تفرد به أحد من أهل الحديث البتة...)) زاد المعاد (٢٧٦/١).

وقد أورد البيهقي لهذا الحديث شواهد منها:

١- من طريق إسماعيل بن مسلم المكي وعمرو بن عبيد عن الحسن عن أنس وقال: إلا أنا لا نحتج بإسماعيل المكي ولا بعمرو بن عبيد.

٢- من طريق خليد بن دعلج عن قتادة عن أنس ولفظه ((صليت خلف رسول الله ﷺ فقنت وخلف عمر فقنت وخلف عثمان فقنت)).

قال ابن التركماني: ((يحتاج أن ينظر في أمر خليد هل يصلح أن يستشهد به أم لا، فإن ابن حنبل وابن معين والدارقطني ضعفوه... وفي الميزان عده الدارقطني من المتروكين...)).

ثم ذكر أنه لا دليل فيه على استمرار القنوت.

وذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (٤٤١/١) من طريق النعمان بن عبدالسلام عن أبي جعفر به بمثله (٧٥٣).

وقال: هذا حديث لا يصح، قال أحمد: أبو جعفر مضطرب الحديث، وقال ابن حبان ينفرد بالمناكير عن المشاهير.

قلت: عزاه الحافظ في (التلخيص)) للحاكم في ((كتاب القنوت)) وصححه. وذكر للحديث شواهد وهي السابقة وقال:

((... بل هو من رواية عمرو وهو ابن عبيد رأس القدرية ولا يقوم بحديثه حجة، ويعكر على هذا ما رواه=

٦٨٣- مسلم عن عائشة قالت: كان رسول الله - ﷺ - يستفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بالحمد لله رب العالمين، وكان إذا ركع لم يُشْخِص رأسه ولم يُصَوِّبه ولكن بين ذلك، وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً، وكان إذا رفع رأسه من السجدة[1] لم يسجد حتى يستوي جالساً، وكان يقول في كل ركعتين التحية، وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى، وكان ينهى عن عُقْبَة الشيطان، وينهى أن يفترش الرجل ذراعية افتراش السبع، وكان يختم الصلاة بالتسليم.

(١) في (ف): (السجود).

=الخطيب من طريق قيس بن الربيع عن عاصم بن سليمان قلنا لأنس: إن قوماً يزعمون أن النبي -ﷺ- لم يزل يقنت في الفجر فقال: كذبوا إنما قنت شهراً واحداً يدعو على حي من أحياء المشركين.

وقيس وإن كان ضعيفاً لكنه لم يتهم بكذب، وروى ابن خزيمة في صحيحه من طريق سعيد عن قتادة عن أنس أن النبي -ﷺ- لم يكن يقنت إلا إذا دعا لقوم أو دعا على قوم.

فاختلفت الأحاديث عن أنس واضطربت فلا يقوم بمثل هذا حجة، وسيأتي ذكر من تكلف الجمع بين هذه الأحاديث والله الموفق.)) التلخيص (١/٢٤٥).

والحديث قال عنه الألباني: ((منكر)) وذكر له شاهداً ثالثاً من طريق دينار بن عبدالله خادم أنس عن أنس قال: ((مازال رسول الله -ﷺ- يقنت في صلاة الصبح حتى مات))

وقال: أخرجه الخطيب في ((كتاب القنوت)) له وشنع عليه ابن الجوزي بسببه لأن ديناراً هذا قال ابن حبان فيه: ((يروي عن أنس آثاراً موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب إلا على سبيل القدح فيه)).

قال المعلمي في ((التنكيل)) بعد ذكر الشواهد لحديث أنس: ((وبمجموع ذلك يقوى الحديث)).

قال الألباني: ((قد استقصينا في هذا التحقيق جميع الوجوه المشار إليها وهي كلها واهيه جداً، سوى الوجه الأول فإنه ضعيف فقط، ولكنه منكر لما سيأتي بيانه.)) السلسلة الضعيفة (١٢٣٨).

قلت: قد قدم الحافظ بعض الأحاديث المعارضه لحديث أنس كما تقدم. وبهذا يعلم أن هذا الحديث ضعيف فهو مع ضعف رواته مخالف لأحاديث أخر. والله تعالى أعلم.

٦٨٣- مسلم (١/٣٥٧) (٤) كتاب الصلاة (٤٦) باب ما يجمع صفة الصلاة...، قال حدثنا محمد بن عبدالله =

قال الهروي عن أبي عبيدة[١]: عقب الشيطان هو أن يضع إليتيه على عقبيه بين السجدتين وهو الذي يجعله بعض الناس الإقعاء.

٦٨٤- وعن أنس أيضاً[٢] أن النبي - ﷺ - قال: ((أتموا الركوع والسجود، فوالله إني لأراكم من بعد ظهري إذا ماركعتم وإذا ما سجدتم)).

٦٨٥- النسائي عن أبي مسعود البدري قال: قال رسول الله - ﷺ -: ((لا تُجزي صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود)).

---

(١) غريب الحديث (١/٢١٠).

(٢) (أيضاً): زيادة من (غ).

=ابن نمير. حدثنا أبو خالد (يعني الأحمر) عن حسين المعلم.ح قال: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم (واللفظ له) قال: أخبرنا عيسى بن يونس. حدثنا حسين المعلم عن بُديْل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة... الحديث مثله (٢٤٠). النووي (٤/٢١٢).

رجال الإسناد:

بُديل بن ميسرة: البصري، ثقة، من الخامسة، مات سنة خمس وعشرين. التقريب (٦٤٦).

أبو الجوزاء: أوس بن عبدالله الرَّبعي، يُرسل كثيراً ثقة، من الثالثة، مات سنة ثلاث وثمانين.ع. التقريب (٥٧٧).

وبقية رجاله تقدموا.

٦٨٤- مسلم (١/٣١٩) (٤) كتاب الصلاة (٢٤) باب الأمر بتحسين الصلاة...، قال: حدثني محمد بن المثنى وابن بشار. قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك ... الحديث مثله إلا أنه قال ((من بعدي وربما قال: من بعد ظهري)) (١١٠). النووي (٤/١٤٩).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١/١٨١) (١٠) كتاب الأذان (٨٨) باب الخشوع في الصلاة، من طريق محمد بن بشار عن غندر به بمثله إلا أنه قال ((إذا ركعتم وسجدتم)). الفتح (٢/٢٢٥) رقم (٧٤٢).

٦٨٥- النسائي (٢/١٨٣) كتاب الافتتاح، باب إقامة الصلب في الركوع، قال: أخبرنا قتيبة قال: حدثنا الفُضيل عن الأعمش، عن عُمارة بن عُمير، عن أبي معمر، عن أبي مسعود... الحديث مثله. =

٦٨٦- البخاري عن زيد بن وهب قال: رأى حذيفة رجلاً لا يتم الركوع والسجود قال: ما صليت ولو مت مت على غير الفطرة التي فطر الله محمداً ـ ﷺ ـ.

=**رجال الإسناد:**

قتيبة: ابن سعيد. قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (١١).

الفضيل: ابن عياض. قال عنه الحافظ: ((ثقة عابد إمام)). تقدم في (٤٤٠).

الأعمش: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس)) تقدم في (٢٤٩).

عمارة بن عمير: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٥٨١).

أبو معمر: عبدالله بن سَخْبرة. قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٥٨١).

أبو مسعود البدري: اسمه عقبة بن عمرو.

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين.

وأخرجه النسائي أيضاً في (٢/٢١٤) كتاب الافتتاح، باب إقامة الصلب في السجود، من طريق علي بن خَشْرَم المروزي عن عيسى بن يونس عن الأعمش به بمثله.

أبو داود (١/٢٢٦) كتاب الصلاة، باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود، من طريق شعبة عن الأعمش به بمثله إلا أنه قال ((صلاة الرجل حتى يقيم)) (٨٥٥).

الترمذي (٢/٥١) أبواب الصلاة (١٩٦) باب ما جاء فيمن لا يقيم صلبه...، من طريق أحمد بن منيع عن أبي معاوية عن الأعمش به بمثله (٢٦٥)

قال أبو عيسى: حديث أبي مسعود الأنصاري حديث حسن صحيح.

ابن ماجه (١/٢٨٢) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (١٦) باب الركوع في الصلاة من طريق وكيع عن الأعمش به بمثله (٨٧٠).

قلت: والحديث صححه ابن خزيمة وقال الدارقطني: ((وهذا إسناد ثابت صحيح)). انظر صحيح ابن خزيمة (١/٣٣٣) وسنن الدارقطني (١/٣٤٨).

٦٨٦- البخاري (١/١٩٢) (١٠) كتاب الأذان (١١٩) باب إذا لم يُتم الركوع، قال: حدثنا حفص بن عمر قال: حدثنا شعبة عن سليمان قال: سمعت زيد بن وهب قال... الحديث مثله. الفتح (٢/٢٧٤) رقم (٧٩١).

رجال الإسناد:

حفص بن عمر: ابن الحارث بن سَخْبَرَة ، الأزدي ، أبو عمر، ثقة ثبت عيب بأخذ الأجرة على الحديث،=

٦٨٧- النسائي عن عبد الله بن مسعود قال: علمنا رسول الله ـ ﷺ ـ الصلاة فقام فكبر، فلما أراد أن يركع طَبّق يديه بين ركبتيه وركع. فبلغ ذلك سعداً فقال: صَدَقَ أخي قد كنا نفعل هذا ثم أمرنا بهذا يعني الإمساك على الركب.

=من كبار العاشرة، مات سنة خمس وعشرين. التقريب (١٤١٢).

وبقية رجاله تقدموا.

٦٨٧- النسائي (٢/١٨٤) كتاب الافتتاح، باب التطبيق، قال: أخبرنا نوح بن حبيب قال أنبأنا ابن إدريس عن عاصم بن كليب، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن علقمة، عن عبدالله... الحديث مثله إلا أنه قال ((الإمساك بالركب)).

رجال الإسناد:

نوح بن حبيب: القُوْمَسي، أبو محمد، ثقة سُنّي، من العاشرة، مات سنة اثنتين وأربعين. التقريب (٧٢٠٣).

ابن إدريس: هو عبدالله بن إدريس الأودي. قال الحافظ: ((ثقة فقيه عابد)).تقدم في (١٧٣).

عاصم بن كليب: ابن شهاب الجَرْمي، الكوفي،

قال عنه أحمد: ((لا بأس به)).

وقال ابن معين: ((ثقة)). وكذلك قال النسائي.

وقال أبو حاتم: ((صالح)).

قال الحافظ: ((صدوق رمي بالإرجاء، من الخامسة، مات سنة بضع وثلاثين)).

تهذيب الكمال (١٣/٥٣٨)، التقريب (٣٠٧٥).

عبدالرحمن بن الأسود: النخعي. قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٢٥٤).

علقمة: ابن قيس النخعي. قال الحافظ: ((ثقة ثبت فقيه عابد)). تقدم في (٣٠٦).

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله كلهم ثقات إلا أن عاصم بن كليب تكلم فيه وهو من رجال مسلم.

وأخرجه أبو داود (١/١٩٩) كتاب الصلاة، باب -، من طريق عثمان بن أبي شيبة عن ابن إدريس به بمثله (٧٤٧).

قلت: وهو حديث ثابت. انظر الذي بعده وتعليق عبدالحق عليه.

٦٨٨- خرجه مسلم في خبرين وهذا أَخْصَر.

٦٨٩- أبو داود عن عقبة بن عامر قال: لما نزلت ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((اجعلوها في ركوعكم)). فلما نزلت ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ قال: ((اجعلوها في /سجودكم)). (ل٤٧/ب)

٦٨٨- مسلم (٢٧٨/١، ٣٨٠) (٥) كتاب المساجد... (٥) باب الندب إلى وضع الأيدي على الركب، ونسخ التطبيق،

والحديث الأول: من طريق الأسود وعلقمة عن عبدالله بن مسعود وفيه التطبيق في الصلاة (٢٦).

الحديث الثاني: من طريق مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه، وفيه نسخ التطبيق (٢٩).

٦٨٩- أبو داود (٢٣٠/١) كتاب الصلاة، باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده، قال: حدثنا الربيع بن نافع (أبو توبة) وموسى بن إسماعيل (المعنى) قالا: ثنا ابن المبارك، عن موسى. قال أبو سلمة: موسى بن أيوب، عن عمه، عن عقبة بن عامر... الحديث مثله (٨٦٩).

رجال الإسناد:

الربيع بن نافع: أبو توبة، ثقة حجة عابد، من العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين، وهو من رجال الصحيحين. التقريب (١٩٠٢).

موسى بن إسماعيل: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٢٣).

ابن المبارك: قال الحافظ: ((ثقة فقيه عالم...)). تقدم في (١٠٧).

موسى بن أيوب: ابن عامر الغافقي.

قال ابن معين وأبو داود: ((ثقة)).

وذكره ابن حبان في كتاب الثقات.

قال الحافظ: ((مقبول، من السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين))

تهذيب الكمال (٣٢/٢٩)، التقريب (٦٩٤٦)

إياس بن عامر الغافقي (عم الذي قبله): قال الحافظ: ((صدوق من الثالثة)).

وذكره ابن حبان في الثقات. وقال العجلي: ((لا بأس به)). =

....

=**العجلي** ((الثقات))، الثقات ابن حبان (٤/٣٥)، تهذيب الكمال (٣/٤٠٤)، التقريب (٥٨٩).

درجة الإسناد:

إسناده حسن إن شاء الله. رجاله ثقات الا أن إياساً قال عنه الحافظ ((صدوق))

وقال في التهذيب: ((... وصحح له ابن خزيمة ومن خط الذهبي في تلخيص المستدرك ليس بالقوي)). التهذيب (١/٣٨٩).

والحديث أخرجه ابن ماجه (١/٢٨٧) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (٢٠) باب التسبيح في الركوع والسجود، من طريق عمرو بن رافع البجلي عن ابن المبارك به بمثله (٨٨٧).

أحمد (٤/١٥٥) من طريق أبي عبدالرحمن عن موسى بن أيوب به بمثله.

ابن خزيمة (١/٣٠٣) كتاب الصلاة (١٥١) باب الأمر بتعظيم الرب عز وجل في الركوع، من طريق عبدالله بن يزيد عن موسى بن أيوب به بمثله دون الشطر الثاني (٦٠٠).

ومن طريق محمد بن عيسى عن ابن المبارك به بمثل الرواية السابق (٦٠١).

قال الألباني: إسناده ضعيف إياس بن عامر ليس بالقوى كما قال الذهبي.

وأخرجه أيضاً في (١/٣٣٤) كتاب الصلاة (١٩٨) باب التسبيح في السجود ، من طريق عبدالله بن زيد عن موسى بن أيوب به بمثل الشطر الثاني، ولم يذكر الشطر الأول (٦٧٠).

ومن طريق محمد بن عيسى عن ابن المبارك به بمثل الشطر الثاني، ولم يقل ((لنا)) (٦٧٠).

وأخرجه الحاكم (٢/٤٧٧) كتاب التفسير، من طريق عبدالله بن يزيد عن موسى ابن أيوب به بمثله.

وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب الجماعة (٧٣) باب ما يقول في الركوع...، من طريق عبدالله عن موسى بن أيوب به بمثله (٥٠٥).

وقد أخرجه أبو داود (١/٢٣٠) نفس الكتاب والباب السابقين، من طريق الليث عن أيوب بن موسى أو موسى بن أيوب عن رجل من قومه عن عقبة بنحوه، وزاد ((وبحمده ثلاثاً)) (٨٧٠).

قال أبو داود: وهذه الزيادة يخاف أن لا تكون محفوظة. وقال: انفرد أهل مصر بإسناد هذين الحديثين: حديث الربيع، وحديث أحمد بن يونس.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في ((المعرفة والتاريخ)) (٢/٥٠٢) من طريق أبي عبدالرحمن المقريء عن موسى بن أيوب به بمثله. =

٦٩٠- مسلم عن عائشة قالت: كان رسول الله - ﷺ - يُكثر أن يقول في ركوعه وسجوده ((سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفرلي)) يتأول القرآن.

=**البيهقي** (٨٦/٢) كتاب الصلاة، باب القول في الركوع، من طريق يعقوب بن سفيان به بمثله.

وأخرجه المزي في تهذيب الكمال: (٤٠٥/٣) من طريق نُعيم بن حماد عن ابن المبارك به بمثله.

قلت: الحديث ضعفه الألباني في إرواء الغليل (٣٣٤) وقال في المشكاة: ((إسناده محتمل للتحسين، رجاله ثقات كلهم، غير الراوي عن عقبة، وهو إياس بن عامر قال العجلي: لا بأس به. وذكره ابن حبان...)). المشكاة (٨٧٩).

وللحديث شواهد من فعله -ﷺ- فقد كان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم وفي سجوده سبحان ربي الأعلى وهي:

١- حديث حذيفة:

أبو داود (٢٣٠/١) نفس الكتاب والباب السابقين، من طريق صلة بن زفر عن حذيفة به (٨٧١).

قال المنذري: وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه بنحوه مختصراً ومطولاً.

قال الترمذي: ((هذا حديث حسن صحيح)). السنن (٤٩/٢).

قلت: انظر صحيح مسلم (٥٣٦/١) رقم (٧٧٢) وذكر حديث حذيفة في قيام الليل. وسيأتي حديث حذيفة برقم (٧٠٥).

٢- حديث ابن مسعود: أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه ولكن قال فيه أبو عيسى: ((حديث ابن مسعود ليس إسناده بمتصل، عون بن عبدالله بن عتبة لم يلق ابن مسعود)). السنن (٤٧/٢).

٦٩٠- مسلم (٣٥٠/١) (٤) كتاب الصلاة (٤٢) باب ما يقال في الركوع والسجود، قال: حدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم. قال زهير: حدثنا جرير عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة... الحديث مثله (٢١٧). النووي (٢٠١/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١٩٩/١) (١٠) كتاب الأذان (١٣٩) باب التسبيح والدعاء في السجود، من طريق مسدد عن يحيى عن سفيان عن منصور به بمثله. الفتح (٢٩٩/٢) رقم (٨١٧).

٦٩١- وعن ابن عباس قال: كشف رسول الله - ﷺ - الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر، فقال: ((يا أيها الناس إنه لم يَبْقَ من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو تُرى له، ألا وإني نُهيت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً، فأما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في[1] الدعاء فَقَمِنٌ[2] أن يُستجاب لكم)).

٦٩٢- وعن علي بن أبي طالب قال: نهاني رسول الله - ﷺ - أن أقرأ القرآن وأنا راكع أو ساجد.

---

(١) في (غ): (فيه في الدعاء).

(٢) فَقَمِنٌ: يقال قَمَنٌ وقَمِنٌ وقَمين: أي خليق وجدير. النهاية (١١١/٤).

٦٩١- مسلم (٣٤٨/١) (٤) كتاب الصلاة (٤١) باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، قال: حدثنا سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة. أخبرني سليمان بن سُحيم عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد، عن أبيه، عن ابن عباس... الحديث مثله (٢٠٧). **النووي** (١٩٦/٤).

رجال الإسناد:

سليمان بن سُحيم: أبو أيوب المدني، صدوق، من الثالثة. التقريب (٢٥٦٢).

إبراهيم بن عبدالله بن معبد: ابن عباس بن عبدالمطلب الهاشمي، صدوق، من الثالثة. التقريب (٢٠١).

عبدالله بن معبد: ثقة قليل الحديث، من الثالثة. التقريب (٣٦٣٢).

وبقية رجاله تقدموا.

٦٩٢- مسلم (٣٤٨/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. حدثنا أبو أسامة عن الوليد (يعني ابن كثير) حدثني إبراهيم بن عبدالله بن حنين، عن أبيه ، أنه سمع علي بن أبي طالب... الحديث مثله، إلا أنه قال ((عن قراءة القرآن)) (٢١٠). النووي (١٩٨/٤).

رجال الإسناد:

إبراهيم بن عبدالله بن حنين: الهاشمي مولاهم: أبو إسحاق، ثقة، من الثالثة، مات بعد المائة.ع. التقريب (١٩٥).

عبدالله بن حنين: ثقة، من الثالثة، مات في أول خلافة يزيد بن عبدالملك في أوائل المائة الثانية.ع. التقريب (٣٢٨٦).

وبقية رجاله تقدموا.

٦٩٣- وعن عائشة أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان يقول في ركوعه وسجوده: ((سُبُّوحٌ قُدوس رب الملائكة والروح)).

٦٩٤- وعنها قالت: فقدت رسول الله ـ ﷺ ـ ذات ليلة من الفراش فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدمه وهو في المَسْجِدَ[(١)] وهما منصوبتان وهو يقول: ((اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك)).

٦٩٥- النسائي عن حذيفة قال: صليت مع النبي ـ ﷺ ـ ذات ليلة فافتتح البقرة فقرأ، فقلت يركع عند المائة فمضى فقلت يركع عند المائتين، فمضى فقلت يصلي بها في ركعة فمضى فافتتح النساء فقرأها ثم افتتح آل عمران فقرأها يقرأ مُترسِّلاً إذا مَرَّ بآية فيها تسبيح سبَّح، وإذا مَرَّ بسؤال سأل، وإذا مر بتعوذ تعوذ ثم ركع فقال: ((سبحان ربي العظيم)). فكان ركوعه نحواً من قيامه، ثم رفع رأسه فقال: ((سمع الله لمن حمده)). فكان قيامه قريباً من ركوعه، ثم سجد فجعل يقول: ((سبحان ربي الأعلى)). /فكان سجوده (ل٤٨/أ) قريباً من [ركوعه][(٢)].

(١) في (م،غ): (السجود).

(٢) في (ص): (قيامة). وما أثبتناه من النسخ الأخرى.

٦٩٣- مسلم (٣٥٣/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر العبدي. حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن مطرف بن عبدالله بن الشخير، أن عائشة... الحديث مثله (٢٢٣). النووي (٢٠٣/٤-٢٠٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٩٤- مسلم (٣٥٢/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة. حدثني عبيدالله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة... الحديث مثله، إلا أن فيه ((على بطن قدميه)) (٢٢٢). النووي (٢٠٣/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٦٩٥- النسائي (٢٢٥/٣) كتاب قيام الليل ...، باب تسوية القيام والركوع ...، قال: أخبرنا الحسين بن منصور قال: حدثنا عبدالله بن نمير قال : حدثنا الأعمش عن سعد بن عبيدة ، عن المستورد بن الأحنف ، عن صلة =

....

= ابن زفر عن حذيفة... الحديث مثله إلا أنه قال ((ليلة)) بدلاً من ((ذات ليلة)).

رجال الإسناد:

الحسين بن منصور: ابن جعفر السلمي، أبو علي النيسابوري، ثقة فقيه، من العاشرة، مات سنة ثمان وثلاثين. وهو من رجال البخاري.

تهذيب الكمال (٣٨١/٦)، التقريب (١٣٥٢).

عبدالله بن نمير: قال الحافظ: ((ثقة صاحب حديث من أهل السنة)). تقدم في (١٣).

الأعمش: قال الحافظ: ((ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس)). تقدم في (٢٤).

سعد بن عبيدة: السلمي، أبو حمزة، ثقة، من الثالثة، مات في ولاية عمر بن هبيرة على العراق.ع. التقريب (٢٢٤٩)

المستورد بن الأحنف: الكوفي، ثقة، من الثالثة. التقريب (٦٥٩٥).

صِلة بن زُفَر: العبسي، أبو العلاء، تابعي كبير، من الثانية، ثقة جليل، مات في حدود السبعين.ع. التقريب (٢٩٥٢).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات وقد أخرجه مسلم وغير واحد كما سيأتي.

مسلم (٥٣٦/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين.. (٢٧) باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية وابن نمير، ومن طريق محمد بن عبدالله بن نمير عن أبيه، ومن طريق إسحاق بن إبراهيم وزهير بن حرب كلاهما من جرير. ثلاثتهم عن الأعمش به بنحوه، وفيه ((فكان سجوده قريباً من قيامة)) (٢٠٣).

أبو داود (٢٣٠/١) كتاب الصلاة، باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده، من طريق حفص بن عمر عن شعبة عن الأعمش به بنحوه مختصراً (٨٧١).

الترمذي (٤٨/٢) أبواب الصلاة (١٩٤) باب ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود، من طريق محمود ابن غيلان عن أبي داود به بمثله (٢٦٢).

قال أبو عيسى: وهذا حديث حسن صحيح.

ابن ماجه (٤٢٩/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة...(١٧٩) باب ما جاء في القراءة في صلاة الليل، من طريق علي بن محمد عن أبي معاوية عن الأعمش به بنحوه مختصراً مثل لفظ أبي داود (١٣٥١).

٦٩٦- خرجه مسلم أيضاً[١] وقال فكان سجوده قريباً من قيامه[٢].

٦٩٧- مسلم عن حِطَّان بن عبد الله الرقاشي قال: صليت خلف أبي موسى الأشعري صلاة فلما كان عند القعدة قال رجلٌ من القوم: أُقرت الصلاة بالبرِّ والزكاة. قال فلما قضى أبو موسى الصلاة انصرف فقال: أيكم القائل كلمة كذا وكذا[٣] قال: فأَرَمَّ[٤] القوم، ثم قال: أيكم القائل كلمة كذا كذا. قال: فأَرَمَّ القوم، فقال: لعلك يا حطان قُلتها. قال: ما قلتها ولقد رَهِبْتُ أن تَبْكعني[٥] بها. فقال رجل من القوم: أنا قلتها ولم أُرد بها إلا الخير. فقال أبو موسى: ما تعلمون كيف تقولون في صلاتكم إن رسول الله - ﷺ - خطبنا فبيَّن لنا سُنتنا وعلمنا صلاتنا فقال: ((إذا صليتم فأقيموا صفوفكم ثم ليؤمكم أحدكم، فإذا كبر فكبروا وإذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين يُجبكم الله، فإذا كبر وركع فكبروا واركعوا فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم)) فقال رسول الله - ﷺ -: ((فتلك بتلك، وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد يسمع الله لكم، فإن الله تبارك وتعالى قال على لسان نبيه سمع الله لمن حمده، وإذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا فإن الإمام يسجدُ قبلكم ويرفع قبلكم)) فقال رسول الله - ﷺ - ((فتلك بتلك، وإذا كان عند القعدة فليكن أول قول أحدكم التحيات الطيبات الصلوات لله. السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله)).

---

(١) (أيضاً): ليست في (غ،ف).

(٢) (وقال فكان سجوده قريباً من قيامه): ليست في (ص) وأثبتناها من النسخ الثلاث، ولم تثبت في(ط).

(٣) (كذا): ليست في (ف).

(٤) أَرَمَّ: سكتوا.

(٥) تَبكعني: بفتح المثناه في أوله وإسكان الموحدة أي تبكتني بها وتوبخني. النووي (١١٩/٤).

٦٩٦- تقدم تخريجه مع الحديث السابق وفيه اللفظ المذكور.

٦٩٧- مسلم (٣٠٣/١) (٤) كتاب الصلاة (١٦)باب التشهد في الصلاة، قال: حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة=

٦٩٨- زاد في طريق أخرى: ((وإذا قرأ فانصتوا)).

بكعت الرجل بكعاً إذا استقبلته بما يكره وهو نحو التبكيت ذكره الهروي.

٦٩٩- مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله/ ﷺ قال: ((إذا قال الإمام سمع الله (ل٤٨/ب) لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد، فإن[1] من وافق قوله قول الملائكة غُفر له ما تقدم من ذنبه)).

---

(١) في (م،ف): (فإنه).

=ابن سعيد وأبو كامل الجحدري ومحمد بن عبدالملك الأموي (واللفظ لأبي كامل) قالوا: حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن حطان بن عبدالله الرقاشي، قال صليت مع أبي موسى... الحديث مثله، إلا أنه قال ((صليت مع أبي موسى)) وقال ((فليكن من أول قول أحدكم)) بدلاً من ((فليكن أول قول أحدكم)) (٦٢). النووي (١١٩/٤).

رجال الإسناد:

محمد بن عبدالملك الأموي: صدوق، من كبار العاشرة، مات سنة أربع وأربعين. التقريب (٦٠٩٨).

يونس بن جبير: الباهلي، أبو غلّاب، ثقة، من الثالثة، مات بعد التسعين.ع.التقريب (٧٩٠١).

حِطّان بن عبدالله الرَّقاشي: ثقة، من الثانية، مات بعد السبعين. التقريب (١٣٩٩).

وبقية رجاله تقدموا

٦٩٨- مسلم (٣٠٤/١) نفس الكتاب والباب السابقين، من طريق إسحاق بن إبراهيم عن جرير عن سليمان التيمي عن قتادة بالإسناد السابق.

قال أبو إسحاق: قال أبو بكر بن أُختِ أبي النضر في هذا الحديث.

فقال مسلم: تريد أحفظ من سليمان.

فقال له أبو بكر: فحديث أبي هريرة؟

فقال: هو صحيح، يعني ((وإذا قرأ فأنصتوا)). فقال: هو عندي صحيح.

فقال: لم لم تضعه ههنا؟

قال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه.

٦٩٩- مسلم (٣٠٦/١) (٤) كتاب الصلاة (١٨) باب التسميع والتحميد والتأمين، قال: حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة... الحديث مثله إلا أنه قال ((فإنه من وافق)) (٧١). **النووي** (١٢٨/٤). =

٧٠٠- أبو داود عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان يقول حين يقول سمع الله لمن حمده ((اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثنآء والمجد، أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد، لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد)).

=**رجال الإسناد:** تقدموا جميعاً.

البخاري (١٩٣/١) (١٠) كتاب الأذان (١٢٥) باب فضل ((اللهم ربنا لك الحمد))، من طريق عبدالله ابن يوسف عن مالك به بمثله. الفتح (٢٨٣/٢) رقم (٧٩٦).

٧٠٠- أبو داود (٢٢٤/١) كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع، قال: حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني، ثنا الوليد، ح وثنا محمود بن خالد، ثنا أبو مسهر ح وثنا ابن السرح، ثنا بشر بن بكر، ح وثنا محمد بن مصعب، ثنا عبدالله بن يوسف. كلهم عن سعيد بن عبدالعزيز، عن عطية بن قيس، عن قزعة ابن يحيى، عن أبي سعيد الخدري... الحديث مثله (٨٤٧).

رجال الإسناد:

مؤمل بن الفضل الحراني: أبو سعيد الجزري، صدوق، من العاشرة، مات سنة ثلاثين أو قبلها. التقريب (٧٠٣٢).

الوليد: ابن مسلم.تقدم في (٥٦٠).

محمود بن خالد: تقدم في (٥٨٨).

أبو مسهر: عبد الأعلى بن مُسهر الغساني، ثقة فاضل، من كبار العاشرة، مات سنة ثماني عشرة، وله ثمان وسبعون سنة. ع. التقريب (٣٧٣٨).

ابن السَّرح: أحمد بن عمرو. تقدم في (٢١).

بشر بن بكر: التِّنِّيسي، أبو عبدالله البجلي، ثقة يُغرب، من التاسعة، مات سنة خمس ومائتين. التقريب (٦٧٧).

محمد بن مصعب: هو محمد بن محمد بن مصعب الصُّوري، صدوق، من الحادية عشرة مات بعد الستين. التقريب (٦٢٧٢).

عبدالله بن يوسف: تقدم في (١٣٦).

سعيد بن عبدالعزيز: التَّنوخي، ثقة إمام سَوَّاه أحمد بالأوزاعي وقدَّمه أبو مُسْهر لكنه اختلط في آخر أمره، مات سنة سبع وستين. التقريب (٢٣٥٨).

عطية بن قيس: الكلابي أبو يحيى، ثقة مقريء، من الثالثة، مات سنة إحدى وعشرين. التقريب(٤٦٢٢).=

٧٠١- خرجه مسلم أيضاً.

٧٠٢- البخاري عن رفاعة بن رافع قال: كنا نصلي يوماً وراء النبي ـ ﷺ ـ فلما رفع رأسه من الركعة قال: ((سمع الله لمن حمده)). قال رجل: ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. فلما انصرف قال: ((من المتكلم)). قال: أنا قال: ((رأيت بِضْعَاً وثلاثين ملكاً يبتدرونها أيهم يكتبها أوَّلُ)).

=**قزعة بن يحيى:** البصري، ثقة، من الثالثة. ع. التقريب (٥٥٤٧).

درجة الإسناد: إسناده صحيح.

والحديث أخرجه مسلم كما سيأتي في الذي بعده.

والنسائي (١٩٨/٢) كتاب الافتتاح، باب ما يقول في قيامه ذلك، من طريق أبي أمية الحرّاني عن مخلد عن سعيد بن عبدالعزيز به بمثله.

٧٠١- مسلم (٣٤٧/١) (٤) كتاب الصلاة (٤٠) باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع، قال: حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا مروان بن محمد الدمشقي. حدثنا سعيد بن عبدالعزيز عن عطية بن قيس، عن قزعة، عن أبي سعيد الخدري... الحديث نحو رواية أبي داود السابقة (٢٠٥). النووي (١٩٤/٤).

رجال الإسناد:

مروان بن محمد الدمشقي: الأسدي، ثقة، من التاسعة، مات سنة عشر. التقريب (٦٥٧٣).

وبقية رجاله تقدموا.

٧٠٢- البخاري (١٩٣/١) (١٠) كتاب الأذان (١٢٦) باب ـــ، قال: حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك، عن نُعيم بن عبدالله المجمر، عن علي بن يحيى بن خلاّد الزرقي عن أبيه عن رفاعة بن رافع... الحديث مثله إلا أنه قال ((كنا يوماً نصلي)) وقال ((بضعة)) بدلاً من ((بضعاً)). الفتح (٢٨٤/٢) رقم (٧٩٩).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٠٣- وذكر الترمذي عن أبي هريرة أن النبي - ﷺ - كان يكبر وهو يهوي.

قال: هذا[١] حديث حسن صحيح.

---

(١) (هذا): ليست في (ف).

٧٠٣- الترمذي (٢/٣٤) أبواب الصلاة (١٨٩) باب منه آخر، قال: حدثنا عبدالله بن مُنير المروزي. قال: سمعت علي بن الحسن قال: أخبرنا عبدالله بن المبارك عن ابن جريج، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٢٥٤).

رجال الإسناد:

عبدالله بن منير المروزي: أبو عبدالرحمن الزاهد، ثقة عابد، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وأربعين. وهو من رجال البخاري. تهذيب الكمال (١٧٨/١٦)، التقريب (٣٦٤١).

علي بن الحسن: ابن شقيق. قال الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم في (٥٣١).

عبدالله بن المبارك: قال الحافظ: ((ثقة ثبت...)). تقدم في (١٠٧).

ابن جريج: قال الحافظ: ((ثقة فقيه وكان يدلس ويرسل)). تقدم في (٤٨).

وذكره الحافظ من أصحاب الثالثة من المدلسين. تعريف أهل التقديس (٨٣).

الزهري: تقدم في (١٠) وهو حافظ متفق على جلالته.

أبو بكر بن عبدالرحمن: قال عنه الحافظ: ((ثقة فقيه عابد)). تقدم في (٦٤٩).

درجة الإسناد:

هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين إلا عبدالله بن منير فإنه من رجال البخاري وحده ولكن في الحديث ابن جريج وقد عنعنه. والحديث صحيح فقد قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقال. وهو قول أهل العلم من أصحاب النبي -ﷺ- ومن بعدهم من التابعين قالوا: يكبر الرجل وهو يهوي للركوع والسجود.

وأصل الحديث في الصحيحين وفي مسلم تصريح ابن جريج بالسماع.

وأخرج نحوه البخاري ومسلم ولفظه: ((كان رسول الله -ﷺ- إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، ثم يقول: سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة، ثم يقول وهو قائم: ربنا لك الحمد ثم يكبر حين يهوي، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يكبر حين يسجد، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يفعل ذلك في الصلاة كلها حتى يقضيها، ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس.=

٧٠٤- وعن أبي حُميد الساعدي أن النبي - ﷺ - كان إذا سجد أَمْكَنَ جبهته وأنفه الأرض، ونَحَّى يديه عن جنبيه، ووضع كفيه حذو منكبيه. قال: حديث حسن صحيح.

=**هذا لفظ البخاري وقد أخرجه في:**

(١٩١/١) (١٠) كتاب الأذان (١١٧) باب التكبير إذا قام من السجود، من طريق الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبدالرحمن عن أبي هريرة... الحديث، الفتح (٢٧٢/٢) رقم (٧٨٩).

ومسلم (٢٩٣/١) (٤) كتاب الصلاة (١٠) باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع...، من طريق عبدالرزاق عن ابن جريج أخبرني ابن شهاب عن أبي بكر بن عبدالرحمن عن أبي هريرة نحوه وفيه ((ثم يكبر حين يهوي ساجداً)) (٢٨).

وفيه تصريح ابن جريج بالسماع من ابن شهاب.

قلت: وهو موافق لفعل الصحابة كما ذكر الترمذي ولفعل عمر رضي الله عنه كما أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٩/١) كتاب الصلاة (٢٣) باب من كان ينحط بالتكبير ويهوي به من طريق الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر أنه كان يهوي بالتكبير (٢٦٢٠).

٧٠٤- الترمذي (٥٩/٢) أبواب الصلاة (٢٠١) باب ما جاء في السجود على الجبهة والأنف، قال: محمد بن بشار (بندار) حدثنا أبو عامر العقدي. حدثنا فُليح بن سليمان. حدثني عباس بن سهل عن أبي حميد الساعدي... الحديث مثله، إلا أنه قال ((أنفه وجبهته)) (٢٧٠).

رجال الإسناد:

محمد بن بشار (بندار): قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٤).

أبو عامر العقدي: هو عبدالملك بن عمرو القيسي، ثقة، من التاسعة مات سنة أربع أو خمس ومائتين.ع. التقريب (٤١٩٩).

فُليح بن سليمان:

قال عنه ابن معين: ((ضعيف ما أقربه من أبي أويس)).

وقال مرة: ((ليس بقوي ولا يحتج بحديثه)).

قال أبو حاتم: ((ليس بالقوي)).

قال النسائي: ((ضعيف)). وقال مرة: ((ليس بالقوي)).

قال ابن عدي: ((ولفليح أحاديث صالحة...وقد اعتمده البخاري في صحاحه... وهو عندي لا بأس به)).=

....

=**قال الحافظ:** ((صدوق كثير الخطأ))ع.

تقدم في (١٩٣) وانظر تهذيب الكمال (٣١٩/٢٣).

عباس بن سهل: ابن سعد الساعدي، ثقة، من الرابعة، مات في حدود العشرين. أخرج له البخاري مسلم.

درجة الإسناد:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيحين إلا أن فُليحاً تكلم فيه وقد أخرج له البخاري ومسلم، والحديث **قال عنه الترمذي:** حسن صحيح.

قال الحافظ عن فليح بن سليمان: ((...وقال الساجي: هو من أهل الصدق وكان يهم. وقال الدارقطني: مختلف فيه ولا بأس به، وقال ابن عدي...

قلت: لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك وابن عيينة وأضرابهما وإنما أخرج له أحاديث أكثرها في المناقب وبعضها في الرقاق)). هدي الساري ص ٤٣٥.

والحديث صححه ابن خزيمة والألباني في إرواء الغليل (٣٠٩).

وأخرجه أبو داود (١٩٦/١) كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة، من طريق أحمد بن حنبل عن عبدالملك ابن عمرو عن فليح به بنحوه مطولاً وفيه اللفظ المذكور في حديث الترمذي (٧٣٤).

وابن خزيمة (٣٢٣/١) كتاب الصلاة (١٨١) باب وضع اليدين حذو المنكبين في السجود، من طريق أبي عامر عن فليح به بمثله وفيه زيادة (٦٤٠).

البيهقي (١٠٢/٢) كتاب الصلاة، باب السجود على الكفين...، من طريق محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي حميد الساعدي... الحديث مطولاً وفيه ((فإذا سجد أمكن الأرض بكفيه وركبتيه وصدور قدميه)).

الطحاوي (٢٥٧/١) كتاب الصلاة، باب وضع اليدين في السجود...، من طريق أبي عامر عن فليح به بمثله.

قال أبو جعفر ((فذهب قوم إلى هذا فقالوا الذي ينبغي للمصلي أن يجعل يديه في سجوده حذاء منكبيه وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا بل يجعل يديه في سجوده حذاء أذنيه واحتجوا...)) وذكر حديث وائل ابن حجر.

قلت: حديث أبي حميد يوافق الأحاديث الأخرى ومنها: =

٧٠٥- وعن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أن رسول الله ـ ﷺ ـ أمر بوضع اليدين ونصب القدمين. روي مُرسلاً عن عامر.

-١- حديث ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً.

((أمرت أن أسجد على سبعة أعظم الجبهة وأشار بيده إلى أنفه...) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما.

٢- حديث ابن بحينة مرفوعاً:

((كان ـ ﷺ ـ إذا سجد يجنح في سجوده حتى يُرى وضح إبطيه)) متفق عليه.

٧٠٥- الترمذي (٦٧/٢) أبواب الصلاة (٢٠٦) باب ما جاء في وضع اليدين...، قال: حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن. أخبرنا معلى بن أسد. حدثنا وُهيب عن محمد بن عجلان، عن محمد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد عن أبيه... الحديث مثله (٢٧٧).

رجال الإسناد:

عبدالله بن عبدالرحمن: الدارمي. قال الحافظ:((ثقة فاضل متقن)) تقدم في (٤٦٨).

معلى بن أسد: قال الحافظ ((ثقة ثبت قال أبو حاتم: لم يخطيء إلا في حديث واحد)) تقدم في (٢٢٦).

وُهيب: ابن خالد بن عجلان.

قال عنه أحمد: ((ليس به بأس)).

وسئل ابن معين عن أثبت شيوخ البصريين فقال: وهيب بن خالد مع جماعة سمّاهم.

وعن ابن مهدي: ((كان من أبصر أصحابه بالحديث والرجال)).

ووثقه الطيالسي والعجلي وأبو حاتم.

قال الحافظ: ((ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بأخره)). تقدم في (١٦٨)،وانظر تهذيب الكمال (١١٦/٣١).

محمد بن عجلان: قال الحافظ: ((صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة)) تقدم في (٢٢). وقد وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي.

وقال أبو زرعة: ((ابن عجلان صدوق وسط)).

محمد بن إبراهيم: ابن الحارث. قال الحافظ: ((ثقة له أفراد)). تقدم في (٢٥).

عامر بن سعد: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١٠). =

....

=درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله كلهم ثقات. وقد روي موصولاً ومرسلاً ورجح الترمذي المرسل وأعل رواية الموصول بوهيب بن خالد، ورجح أحمد شاكر صحة الحديث مرفوعاً وصححه الحاكم ووافقه الذهبي كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

والحديث أخرجه الحاكم (١/٢٧١) كتاب الصلاة، من طريق عبد الرحمن بن المبارك عن وهيب به بمثله.

ومن طريق أسد عن وهيب به بمثله.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وقد صح على شرطه بلفظ أشفى من هذا. ووافقه الذهبي.

البيهقي (٢/١٠٧) كتاب الصلاة، باب السجود على الكفين...، من طريق عبدالرحمن بن المبارك عن وهيب به بمثله.

قلت: والحديث أخرجه غير واحد عن عامر بن سعد مرسلاً منهم

الترمذي (٢/٦٧) نفس المصدر السابق، من طريق حماد بن مسعدة عن محمد بن عجلان به بمثله. مرسلاً (٢٧٨).

قال أبو عيسى: ((وروى يحيى بن سعيد القطان وغير واحد عن محمد بن عجلان عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد أن النبي -ﷺ- أمر بوضع اليدين ونصب القدمين. مرسل.

وهذا أصح من حديث وهيب. وهو الذي أجمع عليه أهل العلم واختاروه)).

عبدالرزاق (٢/١٧٤) من طريق الثوري عن ابن عجلان عن بكير بن عبدالله بن الأشج عن عامر بن سعد. مرسلاً (٢٩٤٤).

قال أحمد شاكر رحمه الله: فهذا الثقة الحافظ الحجة -يعني وهيباً- إذا وصل حديثاً أرسله غيره كان وصله زيادة من ثقة يجب قبولها فالحديث صحيح موصولاً.

قلت: مدار الحديث على ابن عجلان وقد اختلف عليه فمرة يرويه عن محمد بن إبراهيم به مرفوعاً ومرة يرويه عنه مرسلاً، ومرة يرويه عن بكير مرسلاً.

وللحديث شواهد:

١- حديث أبي حميد الساعدي:

أخرجه البخاري (١/٢٠١) (١٠) كتاب الأذان (١٤٥) باب سنة الجلوس في التشهد، من طريق محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي حميد وفيه ((فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة)). الفتح (٢/٣٠٥) رقم (٨٢٨).=

٧٠٦- أبو داود عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه)).

=قلت: أخرجه غير واحد وأخرجه البيهقي في باب (ينصب قدميه ويستقبل بأطراف أصابعهما القبلة)). (١١٦/٢).

٢- حديث ابن عمر رضي الله عنهما:

ولفظه ((إذا سجد أحدكم فليضع يديه وإذا رفع فليرفعهما فإن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه)).

أخرجه أبو داود (٨٩٢) وغيره والحاكم (٢٢٦/١)

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي.

قلت: وفيه دلالة على الطرف الأول من الحديث فقط.

٧٠٦- أبو داود (٢٢٢/١) كتاب الصلاة، باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه، قال: حدثنا سعيد بن منصور ثنا عبدالعزيز بن محمد، حدثني محمد بن عبدالله بن حسن، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٨٤٠).

رجال الإسناد:

سعيد بن منصور: قال عنه الحافظ: ((ثقة مصنف..)) تقدم في (٨٠).

عبدالعزيز بن محمد: قال عنه الحافظ: ((صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ...)) وقد وثقه غير واحد من الأئمة. تقدم في (٨) و(٤٨٢)

محمد بن عبدالله بن حسن: الهاشمي، ثقة، من السابعة، قتل سنة خمس وأربعين. التقريب (٦٠١٠).

أبو الزناد: عبدالله بن ذكوان. قال عنه الحافظ: ((ثقة فقيه)). تقدم في (٧١).

الأعرج: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت عالم)). تقدم في (٩٤).

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله كلهم ثقات إلا عبدالعزيز بن محمد فإنه صدوق، وقد وثقه غير واحد. وقد تكلم في هذا الحديث وعورض بحديث وائل بن حجر كما سيأتي.

والحديث أخرجه النسائي (٢٠٧/٢) كتاب الافتتاح، باب أول ما يصل إلى الأرض...، من طريق مروان ابن محمد عن عبدالعزيز به بمثله.

ومن طريق عبدالله بن نافع عن محمد بن عبدالله بن حسن به بلفظ ((يعمد أحدكم في صلاته فيبرك كما يبرك الجمل)).=

....

=**أحمد** (٣٨١/٢) من طريق سعيد بن منصور به بمثله.

قلت: وله شاهد من فعل ابن عمر عند البخاري

البخاري (٢٩٠/٢-الفتح) قال البخاري: ((وقال نافع: كان ابن عمر يضع يديه قبل ركبتيه)) هكذا ذكره معلقاً مجزوماً به.

قال الحافظ: ((وقد وصله ابن خزيمة والطحاوي وغيرهما من طريق عبدالعزيز الدراوردي عن عبيدالله بن عمر عن نافع وزاد ((ويقول كان النبي -ﷺ- يفعل ذلك)).

قال البيهقي: كذا رواه عبدالعزيز ولا أراه إلا وهما...)) الفتح (٢٩١/٢).

قلت: حديث ابن عمر أخرجه الحاكم (٢٢٦/١) وقال: صحيح على شرط مسلم. ووافقه الذهبي.

وقد تكلم بعض العلماء ومنهم ابن القيم علىهذا الحديث وعارضه بحديث وائل بن حجر من فعل النبي -ﷺ-.

قال أحمد شاكر: ((والظاهر من أقوال العلماء في تعليل الحديثين أن حديث أبي هريرة هذا حديث صحيح وهو أصح من حديث وائل...)) التعليق على السنن (٥٨/٢).

وملخص ما أعل به الحديث ما يلي:

١- أن حديث أبي هريرة مضطرب المتن. فقد روى الأثرم من حديث أبي هريرة ((إذا سجد أحدكم فليبدأ بركبتيه قبل يديه ولا يبرك بروك الفحل)).

قال الحافظ: إسناده ضعيف.

٢- أن الحديث علله البخاري والترمذي والدارقطني . قال البخاري: محمد بن عبدالله بن حسن لا يُتابع عليه. وقال: لا أدري أسمع من أبي الزناد أم لا.

وقال الترمذي: غريب لا نعرفه من حديث أبي الزناد إلا من هذا الوجه.

وقال الدارقطني: تفرد به عبدالعزيز الدراوردي عن محمد بن عبدالله بن الحسن العلوي عن أبي الزناد.

ورد بما يلي: أن الدراوردي وشيخه ثقتان فلا يضر تفردهما بالحديث.

وأن محمد بن عبدالله عاصر أبا الزناد فلا يلزم اشتراط اللقاء إلا عند البخاري. انظر إرواء الغليل(٧٨/٢).

وقد ذكر ابن القيم في ((زاد المعاد)) جملة من الاعتراضات على حديث أبي هريرة وما ذكرناه أهمها.

وذكر هناك أن وضع اليدين قبل الركبتين هو قول مالك، والأوزاعي وحكاه ابن أبي داود عن أصحاب الحديث. زاد المعاد (٢٣٠/١). =

٧٠٧- مسلم عن أنس قال: قال رسول الله - ﷺ -: ((اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه /انبساط الكلب)). (ل٤٩/أ)

٧٠٨- وعن البراء بن عازب[1] قال: قال رسول الله - ﷺ -: ((إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك)).

٧٠٩- وعن ميمونة زوج النبي - ﷺ - قالت: كان رسول الله - ﷺ - إذا سجد خَوَّى بيديه (تعني جَنَّح) حتى يُرى وَضَحُ[2] إبطيه من ورائه، وإذا قعد اطمأن على فخذه اليسرى.

---

(١) (ابن عازب): زيادة من (ف).

(٢) وَضَحُ: أي البياض الذي تحتهما. النهاية (١٩٥/٥).

=**ونقل الحافظ عن الخطابي** قوله: ((هذا أصح -أي حديث وائل- من حديث أبي هريرة)).

وعن النووي: ((لا يظهر ترجيح أحد المذهبين على الآخر من حيث السنة)). الفتح (٢٩١/٢).

والحديث صححه الألباني وضعف حديث وائل بن حجر. كما في إرواء الغليل (٧٨/٢). والله تعالى أعلم.

قال الحافظ في بلوغ المرام (٢٣٠) عن حديث أبي هريرة: ((وهو أقوى من حديث وائل بن حجر... فإن للأول شاهداً من حديث ابن عمر رضي الله عنه ، صححه ابن خزيمة، وذكره البخاري معلقاً موقوفاً)).

٧٠٧- مسلم (٣٥٥/١) (٤) كتاب الصلاة (٤٥) باب الاعتدال في السجود...، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن شعبة، عن قتادة، عن أنس... الحديث مثله (٢٣٣). النووي (٢٠٩/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٠٨- مسلم (٣٥٦/١) نفس المصدر السابق، قال: حدثنا يحيى بن يحيى. قال: أخبرنا عبيدالله بن إياد عن إياد، عن البراء... الحديث مثله (٢٣٤). النووي (٢١٠/٤).

رجال الإسناد:

عبيدالله بن إياد: الدوسي، أبو السَّليل، صدوق ليّنه البزار وحده، من السابعة، مات سنة تسع وستين. التقريب (٤٢٧٧).

إياد: ابن لقيط الدوسي، ثقة، من الرابعة. التقريب (٥٨٢).

بقية رجاله تقدموا.

٧٠٩- مسلم (٣٥٧/١) (٤) كتاب الصلاة (٤٦) باب ما يجمع صفة الصلاة...، قال:حدثنا إسحاق بن =

٧١٠- مسلم عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((أُمرت أن أسجد على سبع، ولا أَكْفِتَ[1] الشعر، ولا الثياب. الجبهة والأنف واليدين والركبتين والقدمين)).

٧١١- وقال البخاري: ((الجبهة وأشار بيده على أنفه)).

٧١٢- الترمذي عن العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: ((إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب[2]: وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه)). قال: هذا حديث حسن صحيح.

---

(١) أكفت: من الضم وهو من باب الجمع والضم. وانظر مختار الصحاح ص ٥٧٣.

(٢) آراب: أي أعضاء. النهاية (١/٣٧).

=إبراهيم الحنظلي. أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري قال: حدثنا عُبيدالله بن عبدالله بن الأصم عن يزيد بن الأصم، أنه أخبره عن ميمونة... الحديث مثله (٢٣٨). النووي (٤/٢١١).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧١٠- مسلم (١/٣٥٥) (٤) كتاب الصلاة (٤٤) باب أعضاء السجود...، قال: حدثنا أبو الطاهر. أخبرنا عبدالله بن وهب. حدثني ابن جريج عن عبدالله بن طاوس، عن أبيه، عن عبدالله بن عباس... الحديث مثله (٢٣١) النووي (٤/٢٠٧).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً وأخرجه البخاري. انظر الذي بعده.

٧١١- البخاري (١/١٩٧) (١٠) كتاب الأذان (١٣٤) باب السجود على الأنف، من طريق معلى بن أسد عن وهيب عن عبدالله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس وفيه اللفظ المذكور. الفتح (٢/٢٩٧). رقم (٨١٢).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧١٢- الترمذي (٢/٦١) أبواب الصلاة (٢٠٣) باب ما جاء في السجود على سبعة أعضاء، قال: حدثنا قتيبة. حدثنا بكر بن مضر عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن العباس بن عبدالمطلب... الحديث مثله (٢٧٢).

رجال الإسناد:

قتيبة: ابن سعيد. قال الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (١١).

بكر بن مضر: ابن محمد بن حكيم المصري، أبو محمد، ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة ثلاث أو أربع وسبعين. التقريب (٧٥١).=

٧١٣- الدارقطني عن ابن عباس عن النبي - ﷺ - قال: ((لا صلاة لمن لم يضع أنفه على الأرض)).

=**ابن الهاد:** هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد. قال الحافظ: ((ثقة مكثر)). تقدم في (٢٥)

محمد بن إبراهيم: ابن الحارث التيمي. قال الحافظ: ((ثقة له أفراد)). تقدم في (٢٥).

عامر بن سعد: قال الحافظ:((ثقة)). تقدم في (١٠).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين.

والحديث أخرجه مسلم (٣٥٥/١) (٤) كتاب الصلاة (٤٤) باب أعضاء السجود.. من طريق قتيبة ابن سعيد به بمثله (٤٩١).

أبو داود (٢٣٥/١) كتاب الصلاة، باب أعضاء السجود، من طريق قتيبة بن سعيد به بمثله (٨٩١).

النسائي (٢١٠/٢) كتاب الافتتاح، باب السجود على القدمين، من طريق الليث عن ابن الهاد به بمثله.

ابن ماجه (٢٨٦/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة (١٩) باب السجود، من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم عن ابن الهاد به بمثله (٨٨٥).

قلت: وقد تقدم إخراج الشيخين للحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما.

٧١٣- الدارقطني (٣٤٨/١) كتاب الصلاة، باب وجوب وضع الجبهة والأنف، قال: ثنا عبدالله بن سليمان بن الأشعث. ثنا الجراح بن مخلد. حدثنا أبو قتيبة ثنا شعبة عن عاصم الأحول، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي -ﷺ-... الحديث مثله (٢) موصولاً.

رجال الإسناد:

عبدالله بن سليمان بن الأشعث: السجستاني، أبو بكر بن أبي داود الأزدي، قال عنه الدارقطني: ثقة إلا أنه كثير الخطأ في الكلام على الحديث، مات سنة ست عشرة وثلاثمائة. تاريخ بغداد (٤٦٨/٩).

الجراح بن مخلد: العجلي، البصري، البزاز، ثقة، من العاشرة، مات نحو سنة خمسين ومائتين. التقريب (٩٠٧).

أبو قتيبة: سلم بن قتيبة الشُّعيري، صدوق، من التاسعة، مات سنة مائتين أو بعدها. خ. التقريب (٢٤٧١). وقد وثقه أبو داود وأبو زرعة. تهذيب الكمال (٢٣٤/١١).

شعبة: تقدم في (٤).

عاصم الأحول: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١١٩).

عكرمة: قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت...)). تقدم في (٢٧٣). =

....

=درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله كلهم ثقات إلا أن أبا قتيبة تكلم فيه غير واحد وقال ابن معين: ((ليس به بأس)). وقال **أبو حاتم:** ((ليس به بأس، كثير الوهم، يكتب حديثه)). انظر تهذيب الكمال (٢٣٤/١١).

والحديث قال الدارقطني: رواه غيره -أي غير أبي قتيبة- عن شعبة عن عاصم عن عكرمة مرسلاً.

وأخرجه الدارقطني (٣٤٨/١) نفس المصدر السابق، من طريق الجراح عن أبي قتيبة عن سفيان الثوري عن عاصم الأحول عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله -ﷺ-: ((لا صلاة لمن لا يصيب أنفه من الأرض ما يصيب الجبين)) (٢).

قال الدارقطني: ((قال لنا أبو بكر: لم يسنده عن سفيان وشعبة إلا أبو قتيبة. والصواب عن عاصم عن عكرمة مرسلاً)).

قال أبو الطيب في ((التعليق المغني على الدارقطني)): ((قال ابن الجوزي في التحقيق: أبو قتيبة ثقة أخرج له البخاري، والرفع زيادة وهي من الثقة مقبولة)). (٣٤٩/١).

الحاكم (٢٧٠/١) كتاب الصلاة، من طريق أبي قتيبة به بنحوه. وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري وقد أوقفه شعبة عن عاصم. وسكت عنه الذهبي.

وأخرجه البيهقي (١٠٤/٢) كتاب الصلاة، باب ما جاء في السجود على الأنف، من طريق سليمان بن عبيدالله الغيلاني عن أبي قتيبة به بمثله.

ومن طريق الدارقطني عن عبدالله بن سليمان عن الجراح به بمثله.

وأخرجه من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال: إذا سجدت فضع أنفك على الأرض مع جبهتك.

ومن طريق أبي الأحوص عن عكرمة عن ابن عباس قال: إذا سجد أحدكم فليضع أنفه على الأرض فإنكم قد أمرتم بذلك.

قال أبو عيسى: حديث عكرمة عن النبي -ﷺ- مرسلاً أصح.

قلت: يشهد له الأحاديث السابقة (٧٢٠)، (٧٢١). ولم يتفرد أبو قتيبة برفعه فقد أخرجه الطبراني في ((الكبير)) (٣٣٣/١١) من طريق الضحاك بن حُمرة، عن منصور، عن عاصم البجلي عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ ((من لم يلزق أنفه مع جبهته بالأرض إذا سجد لم تجز صلاته)) (١١٩١٧).

قال الهيثمي في ((المجمع)): رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون وإن كان في بعضهم اختلاف من أجل التشيع)) (١٢٦/٢).=

٧١٤- النسائي عن ابن عمر عن النبي - ﷺ - قال: ((إن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه فإذا وضع أحدكم وجهه فليضع يديه وإذا رفعه فليرفعهما)).

=**وأخرجه بن الجوزي** في ((العلل المتناهية)) (٤٣٧/١) من طريق الضحاك بن حُمرة به بمثله (٧٤٥).

وقال: ((لا يصح ... أما الأول ففيه الضحاك بن حمزة قال يحيى: ليس بشيء وقال النسائي: ليس بثقة...)).

قلت: هكذا وقع فيه ((حمزة)) والصحيح ((حُمرة)) بالمهملة.

ابن عدي ((الكامل)) (١٤١٧/٤) من طريق الضحاك بن حمرة به بمثله.

قال ابن عدي: وللضحاك بن حمرة غير ما ذكرت من الحديث وليس بالكثير وأحاديثه حسان غرائب.

قلت: الضحاك بن حمرة وثقه ابن حبان وابن شاهين وابن راهويه،

وقال ابن معين: ((ليس بشيء)).

وقال النسائي: ((ليس بثقة)).

قال الحافظ في التقريب: ((ضعيف)).

انظر تهذيب الكمال (٢٥٩/١٣)، التقريب (٢٩٦٦).

والحديث صححه الألباني وقال: ((والضحاك هذا مختلف فيه فقد حسن له الترمذي وفيه ضعف لا يمنع من الإستشهاد به، وبالجملة فالحديث صحيح عندي لأن مع مرسله الصحيح هذه الأسانيد المتصلة...)) الصحيحه (١٦٤٤).

٧١٤- النسائي (٢٠٧/٢) كتاب الافتتاح، باب وضع اليدين مع الوجه في السجود، قال: أخبرنا زياد بن أيوب دَلُّويه. قال: حدثنا ابن علية. قال: حدثنا أيوب عن نافع، عن ابن عمر رفعه... الحديث مثله.

رجال الإسناد:

زياد بن أيوب دَلُّويه: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم في (٢٧٣).

ابن عُلَيّة: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم في (٣).

أيوب: ابن أبي تميمة. قال الحافظ: ((ثقة ثبت حجة)). تقدم في (١٧).

نافع: قال الحافظ: ((ثقة ثبت فقيه)). تقدم في (٧٧).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيحين إلا زياداً فهو من رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٢٣٥/١) كتاب الصلاة، باب أعضاء السجود، من طريق أحمد بن حنبل عن إسماعيل به بمثله (٨٩٢). =

٧١٥- مسلم عن أنس قال: ما صليت خلف أحد أوجز صلاة من رسول الله - ﷺ - في تمام، كانت صلاة رسول الله - ﷺ - متقاربة، وكانت صلاة أبي بكر متقاربة فلما كان عمر بن الخطاب مَدَّ في صلاة الفجر، وكان رسول الله - ﷺ - إذا قال ((سمع الله لمن حمده)) قام حتى نقول قد أوهم، ثم يسجد ويقعد بين السجدتين حتى نقول قد أوهم.

٧١٦- الترمذي عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - كان يقول بين السجدتين ((اللهم اغفرلي وارحمني واجبرني واهدني وارزقني)).

=**وأخرجه أحمد** (٦/٢) من طريق ابن علية به بمثله.

والحاكم (٢٢٦/١) من طريق المؤمل بن هشام عن ابن عُلَيَّة به بمثله.

وقال: ((هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه...)). ووافقه الذهبي.

٧١٥- مسلم (٣٤٤/١) (٤) كتاب الصلاة (٣٨) باب اعتدال أركان الصلاة...، قال: وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي. حدثنا بَهْزٌ. حدثنا حماد. أخبرنا ثابت، عن أنس... الحديث مثله إلا أنه قال: ((أوجز صلاة من صلاة رسول الله -ﷺ-)) (١٩٦). النووي (١٨٩/٤).

رجال الإسناد:

أبو بكر بن نافع العبدي: اسمه محمد بن أحمد بن نافع، صدوق، من صغار العاشرة، مات بعد الأربعين. التقريب (٥٧١٦).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (١٩٩/١) (١٠) كتاب الأذان (١٤٠) باب المكث بين السجدتين، من طريق سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ثابت به بنحوه. الفتح (٣٠١/٢) رقم (٨٢١).

٧١٦- الترمذي (٧٦/٢) أبواب الصلاة (٢١١) باب ما يقول بين السجدتين، قال: حدثنا سلمة بن شبيب. حدثنا زيد بن حباب عن كامل أبي العلاء، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس... الحديث مثله (٢٨٤).

ومن طريق الحسن بن علي الخلال عن يزيد بن هارون عن زيد بن حباب به بنحوه (٢٨٥).

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب.

وقال: روى بعضهم هذا الحديث عن كامل أبي العلاء مرسلاً.=

....

=رجال الإسناد:

سلمة بن شبيب: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١٩٥)

زيد بن حباب: وثقه ابن معين والعجلي

وقال أبو حاتم: ((صدوق، صالح))

وعن أحمد بن حنبل: ((كان صدوقاً وكان يضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح، ولكن كان كثير الخطأ)).

وعن ابن معين: ((كان يقلب حديث الثوري ولم يكن به بأس)).

قال الحافظ: ((صدوق يخطيء في حديث الثوري))، وقد أخرج له مسلم وغيره.

تهذيب الكمال (٤٦/١٠) وقد تقدم في (١٣٧).

كامل أبي العلاء: التميمي، الكوفي (كامل بن العلاء).

قال ابن معين: ((ثقه)).

وقال النسائي: ((ليس بالقوي)). وقال مرة: ((ليس به بأس)).

قال ابن عدي: ((رأيت في بعض رواياته أشياء أنكرتها وأرجو أنه لا بأس به)).

قال الحافظ: ((صدوق يخطيء، من السابعة)).

كتاب الضعفاء والمتروكين ((ابن الجوزي))، تهذيب الكمال (١٠١/٢٤)، المغني في الضعفاء (٥٢٩/٢)، التقريب (٥٦٠٤).

حبيب بن أبي ثابت: قال الحافظ: ((ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس)). تقدم في (٨٧) وقد أخرج له الجماعة.

سعيد بن جبير: قال الحافظ: ((ثقة ثبت فقيه)). تقدم في (٦٢).

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف فيه كامل بن العلاء وثقه ابن معين وتكلم فيه النسائي وابن حبان وقال الحافظ: ((صدوق يخطيء)). وفيه حبيب بن أبي ثابت، ذكره الحافظ في الثالثة من المدلسين (٦٩). وقد عنعنه. وللحديث شاهد عند مسلم يتقوى به كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وأخرجه أبو داود (٢٢٤/١) كتاب الصلاة، باب الدعاء بين السجدتين، من طريق محمد بن مسعود عن زيد بن الحباب عن كامل به بمثله (٨٥٠).

ابن ماجه (٢٩٠/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة، من طريق إسماعيل بن صبيح عن كامل أبي العلاء قال =

٧١٧- /البخاري عن البراء قال: كان ركوع[1] رسول الله ـ ﷺ ـ وسجوده (ل٤٩/ب) وبين السجدتين وإذا رفع رأسه من الركوع ما خلا القيام والقعود قريباً من السواء.

٧١٨- مسلم عن البراء قال: كانت صلاة رسول الله ـ ﷺ ـ وركوعه وإذا رفع رأسه من الركوع وسجوده وما بين السجدتين قريباً من السواء.

---

(١) (ركوع) : ليست في (غ).

=سمعت حبيب بن أبي ثابت يحدث عن سعيد به بمثله (٨٩٨).

الحاكم (٢٦٢/١) من طريق أبي كريب عن زيد به بمثله.

وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وكامل بن العلاء التميمي ممن يجمع حديثه في الكوفيين. ووافقه الذهبي.

البيهقي (١٢٢/٢) كتاب الصلاة، باب ما يقول بين السجدتين، من طريق كامل بن العلاء به بمثله.

قلت: وللحديث شاهد صحيح أخرجه مسلم.

مسلم (٢٠٧٣/٤) (٤٨) كتاب الذكر... (١٠) باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، من طريق أبي مالك الأشجعي عن أبيه قال: كان الرجل إذا أسلم علمه النبي ـ ﷺ ـ الصلاة ثم أمره أن يدعو بهؤلاء الكلمات... وذكر الدعاء (٣٥).

وفي رواية ((ويجمع أصابعه إلا الإبهام)) (٢٦٩٧). ولم يذكر ((واجبرني))

قلت: ذكره البغوي في شرح السنة (١٦٤/٣) في باب (ما يقول بين السجدتين). وذكره الألباني في صفة صلاة النبي ص١٣٥.

٧١٧- البخاري (١٩٢/١) (١٠) كتاب الأذان (١٢١) باب حد إتمام الركوع...، قال: حدثنا بَدَلُ بن المحبَّر. قال حدثنا شعبة. قال: أخبرني الحكم عن ابن أبي ليلى، عن البراء... الحديث مثله. الفتح (٢٩٦/٢) رقم (٧٩٢).

رجال الإسناد:

بَدَلُ بن المحبّر: أبو المنير، التميمي، ثقة ثبت إلا في حديثه عن زائدة، من التاسعة، مات سنة بضع عشرة. التقريب (٦٤٥).

وبقية رجاله تقدموا.

٧١٨- مسلم (٣٤٣/١-٣٤٤) (٤) كتاب الصلاة (٣٨) باب اعتدال أركان الصلاة ...من طريق عبيدالله بن=

٧١٩- ومن مسند أبي بكر أبي شيبة قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عاصم عن أبي العالية قال أخبرني من سمع النبي ـ ﷺ ـ يقول: ((أعطوا كل سورة حظها من الركوع والسجود)).

٧٢٠- مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول: يا ويلتا[1] أُمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة وأُمرت بالسجود فعصيت فليَ النار)).

---

(١) في (ف): (يا ويلتاه).

=معاذ عن أبيه عن شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن البراء... الحديث مثله (١٩٤).
النووي (١٨٨/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً. وانظر الحديث السابق.

٧١٩- ابن أبي شيبة ((المسند)).

رجال الإسناد:

عبدة بن سليمان: الكلابي. قال الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٢٩).

عاصم: الأحول. قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١١٩).

أبو العالية: قال الحافظ: ((ثقة كثير الإرسال)). تقدم في (٣٧٤).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيحين ولا يضر عدم ذكر اسم الصحابي فهم عدول والله أعلم.

وأخرجه أحمد (٥٩/٥) من طريق أبي معاوية وعبدة قالا ثنا عاصم به بمثله.

قلت: وللحديث شاهد من حديث حذيفة رضي الله عنه في صفة صلاة النبي ـ ﷺ ـ بالليل أخرجه مسلم والنسائي وقد تقدم برقم (٧٠٥)، (٧٠٦).

وفيه ((فكان ركوعه نحواً من قيامه ثم رفع رأسه فقال: سمع الله لمن حمده فكان قيامه قريباً من ركوعه ثم سجد فجعل يقول سبحان ربي الأعلى فكان سجوده قريباً من قيامه)).

٧٢٠- مسلم (٨٨/١) (١) كتاب الإيمان (٣٥) باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، قال: حدثني زهير بن حرب. حدثنا وكيع. حدثنا الأعمش. عن أبي صالح عن أبي هريرة... الحديث مثله.
ومن طريق آخر عن الأعمش به إلا أنه قال ((فأبيت فلي النار)) (١٣٣).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٢١- وعن ربيعة بن كعب قال: كنت أَبِيْتُ مع رسول الله ـ ﷺ ـ فآتيه بوضوئه وحاجته فقال لي)): ((سَلْ)). فقلت: أسألك مُرافقتك في الجنة. قال: ((أو غير ذلك)). قلتُ: هو ذلك[١] قال: ((فأعِنِّي على نفسك بكثرة السجود)).

٧٢٢- وعن أبي هريرة أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((أَقْرَبُ ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء)).

٧٢٣- وعن ثوبان عن النبي ـ ﷺ ـ أنه قال له: ((عليك بكثرة السجود فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله[٢] بها درجة وحطَّ عنك بها خطيئة)).

---

(١) في (م، غ،ف): (ذاك).

(٢) (الله): ليست في (غ).

٧٢١- مسلم (٣٥٣/١) (٤) كتاب الصلاة (٤٣) باب فضل السجود والحث عليه، قال: حدثنا الحكم بن موسى (أبو صالح) حدثنا هِقْل بن زياد. قال: سمعت الأوزاعي. قال: حدثني يحيى بن أبي كثير. حدثني أبو سلمة. حدثني ربيعة بن كعب الأسلمي... الحديث مثله إلا أنه قال ((فأتيته)) (٢٢٦). النووي (٢٠٥/٤).

رجال الإسناد:

الحكم بن موسى: القنطري، صدوق، من العاشرة، مات سنة اثنتين وثلاثين. التقريب (١٤٦٢).

هقل بن زياد: السكسكي. ثقة، من التاسعة، مات سنة تسع وسبعين أو بعدها. التقريب (٧٣١٤).

وبقية رجاله تقدموا.

٧٢٢- مسلم (٣٥٠/١) (٤) كتاب الصلاة (٤٢) باب ما يقال في الركوع والسجود، قال: وحدثنا هارون بن معروف وعمرو بن سوّاد. قالا: حدثنا عبدالله بن وهب عن عمرو بن الحارث، عن عمارة بن غَزِيّة، عن سُمَيّ مولى أبي بكر، أنه سمع أبا صالح ذكوان يُحدث عن أبي هريرة... الحديث مثله (٢١٥). النووي (٢٠٠/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٢٣- مسلم (٣٥٣/١) (٤) كتاب الصلاة (٤٣) باب فضل السجود والحث عليه، قال حدثني زهير بن حرب. حدثنا الوليد بن مسلم. قال: سمعت الأوزاعي قال: حدثني الوليد بن هشام المعيطي. حدثني معدان ابن أبي طلحة اليعمري. قال: لقيت ثوبان مولى رسول الله ـ ﷺ... الحديث مثله، إلا أنه قال ((بكثرة السجود لله)) (٢٢٥). النووي (٢٠٥/٤). =

٧٢٤- البخاري عن مالك بن الحويرث أنه رأى النبي - ﷺ - يصلي فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعداً.

٧٢٥- أبو داود حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل وأحمد بن محمد بن ثابت المروزي ومحمد بن رافع ومحمد بن عبد الملك الغَزَّال قالوا: حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن أمية عن نافع /عن ابن عمر قال: ((نهى رسول الله - ﷺ - قال أحمد[1] بن حنبل: أن يجلس الرجل في الصلاة وهو مُعْتَمِدٌ على يديه))، وقال أحمد ابن محمد المروزي: ((نهى أن يعتمد الرجل على يده في الصلاة))، وقال ابن رافع: ((نهى أن يصلي الرجل وهو معتمد على يده)). وذكروا في باب الرفع من السجدة وقال ابن عبد الملك: ((نهى أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض في الصلاة)). (ل٥٠/أ)

---

(١) (أحمد): ليست في (ف).

=**رجال الإسناد:**

الوليد بن هشام: أبو يعيش المعيطي، ثقة، من السادسة. التقريب (٧٤٦١).

وبقية رجاله تقدموا.

٧٢٤- البخاري (١/٢٠٠) (١٠) كتاب الأذان (١٤٢) باب من استوى قاعداً في وتر من صلاته ثم نهض، قال: حدثنا محمد بن الصَّبَّاح. قال: أخبرنا هُشيم قال: أخبرنا خالد الحذاء عن أبي قلابة. قال: أخبرنا مالك بن الحويرث الليثي... الحديث مثله. الفتح (٢/٣٠٢) رقم (٨٢٣).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٢٥- أبو داود (١/٢٦٠) كتاب الصلاة، باب كراهية الاعتماد على اليد في الصلاة، من الطريق التي ذكر في المتن مثله، إلا أنه قال ((وذكره في باب الرفع)) (٩٩٢).

رجال الإسناد:

أحمد بن حنبل: الإمام

أحمد بن محمد بن شبويْه: قال الحافظ: ((ثقة)) تقدم في (٦٩).

محمد بن رافع: قال الحافظ: ((ثقة عابد)) تقدم في (٢٨).

محمد بن عبدالملك: الغزال، أبو بكر، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين. التقريب(٦٠٩٧).

عبدالرزاق: قال الحافظ: ((ثقة حافظ)) تقدم في (٢٨). =

٧٢٦- النسائي عن ابن عمر قال: من سُنَّةِ الصلاة أن يَنْصِبَ القدم اليمنى واستقباله بأصابعها القبلة والجلوس على اليسرى.

=**معمر:** قال الحافظ: ((ثقة ثبت فاضل...)) تقدم في (٢٨) و(٥٢).

إسماعيل بن أمية: قال الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٦).

نافع: قال الحافظ: ((ثقة ثبت فقيه)). تقدم في (٧٧)

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات.

وأخرجه أحمد (١٤٧/٢) من طريق عبدالرزاق به بمثله.

البيهقي (١٣٥/٢) كتاب الصلاة، باب التكبير عند القيام...، من طريق أبي داود عن شيوخه الثلاثة دون أحمد بن حنبل به.

ومن طريق أبي داود عن ابن حنبل به.

وقال: ورواية ابن عبدالملك وهم والذي يدل على أن رواية أحمد بن حنبل هي المراد بالحديث أن هشام ابن يوسف رواه عن معمر كذلك.

قال ابن التركماني: ((أفرد البيهقي ابن حنبل عن الثلاثة والذي في سنن أبي داود أنه جمع الأربع فرواه عنهم، وابن عبدالملك الغزال حافظ وثقه النسائي وما استدل به البيهقي في ما بعد على وهمه -وأن الصحيح رواية ابن حنبل- معنى آخر منفصل عن معنى رواية الغزال فلا نعلل روايته به بل يعمل بهما فينهى عن الجميع والله أعلم)). الجوهر النقي (١٣٥/٢).

٧٢٦- النسائي (٢٣٦/٢) كتاب الافتتاح، باب الاستقبال بأطراف أصابع القدم...، قال: أخبرنا الربيع بن سليمان بن داود. قال: حدثنا إسحاق بن بكر بن مضر. قال: حدثني أبي عن عمرو بن الحارث، عن يحيى، أن القاسم حدثه عن عبدالله (وهو ابن عبدالله بن عمر) عن أبيه... الحديث مثله إلا إنه قال ((أن تنصب)).

رجال الإسناد:

الربيع بن سليمان بن داود: أبو محمد الأزدي، الأعرج، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ست وخمسين. التقريب (١٨٩٣).

إسحاق بن بكر بن مضر: أبو يعقوب،

قال أبو حاتم: ((لا بأس به، كان عنده درج عن أبيه)).

وعن أبي سعيد بن يونس قال: ((كان ثقة)). =

٧٢٧- البخاري عن محمد بن عمرو بن عطاء أنه كان جالساً مع نفر من أصحاب النبي ـ ﷺ ـ فذكرنا صلاة النبي ـ ﷺ ـ فقال أبو حميد الساعدي: أنا كُنتُ أحفظكم لصلاة رسول الله ـ ﷺ ـ رأيته إذا كبر جعل يديه حذو منكبيه، وإذا ركع أَمْكَنَ يديه من ركبتيه، ثم هَصَرَ[1] ظهره، فإذا رفع استوى حتى يعود كُلُ فَقَارٍ مكانه، فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما، واستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة

(١) هصر: أي ثناه إلى الأرض. النهاية (٥/٢٦٤).

=**قال الحافظ:** ((صدوق فقيه، من العاشرة، مات سنة ثماني عشرة)). وهو من رجال مسلم.

تهذيب الكمال (٢/٤١٤)، التقريب (٣٤٣).

بكر بن مضر: قال الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٧٢٢).

عمرو بن الحارث: قال الحافظ: ((ثقة فقيه حافظ)). تقدم في (١٤).

يحيى: ابن سعيد بن قيس الأنصاري. قال الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٩٩).

القاسم: ابن محمد بن أبي بكر الصديق. قال الحافظ: ((ثقة...)). تقدم في (٢٣٧).

عبدا لله بن عبدا لله بن عمر: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١٤٧).

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله كلهم ثقات إلا أن إسحاق بن بكر قال عنه الحافظ صدوق وهو من رجال مسلم. وهو حديث صحيح فقد أخرجه البخاري والنسائي من طريق آخر عن يحيى بن سعيد.

وقد أخرجه النسائي (٢/٢٣٥) كتاب الافتتاح، باب كيف الجلوس للتشهد الأول، من طريق قتيبة ابن سعيد عن الليث عن يحيى بن سعيد به بنحوه بلفظ ((إن من سنة الصلاة أن تضجع رجلك اليسرى وتنصب اليمنى)).

والبخاري (١/٢٠١) (١٠) كتاب الأذان (١٤٥) باب سنة الجلوس في التشهد، من طريق عبدالرحمن بن القاسم عن عبدا لله بن عبدا لله به بنحوه. الفتح (٢/٣٠٥) رقم (٨٢٧).

أبو داود (١/٢٥٢) كتاب الصلاة، باب كيف الجلوس في التشهد، من طريق عبدالرحمن بن القاسم، والقاسم بن محمد كليهما عن عبدا لله بن عبدا لله به بنحوه (٩٥٨) و(٩٥٩).

٧٢٧- البخاري (١/٢٠١) (١٠) كتاب الأذان (١٤٥) باب سنة الجلوس في التشهد، قال: حدثنا يحيى ابن بكير. قال: حدثنا الليث عن خالد، عن سعيد، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو ابن عطاء. وحدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ويزيد بن محمد، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد ابن عمرو بن عطاء ... فقال أبو حميد . . . الحديث مثله إلا أنه قال ((حذاء منكبيه)) بدلاً من ((حذو منكبيه)) وقال ((ونصب الأخرى)) بدلاً من ((ونصب اليمنى)). الفتح (٢/٣٠٥) رقم (٨٢٨).=

وإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب الأخرى، وإذا جلس في الركعة[1] الآخرة قدَّمَ رجله اليسرى ونصب اليمنى وقعد على مقعدته.

٧٢٨- مسلم عن عبد الله بن الزبير قال: كان رسول الله - ﷺ - إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه، وفرش قدمه اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وأشار بإصبعه.

٧٢٩- وعن ابن عمر عن النبي - ﷺ - في هذا قال: ورفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام فدعا بها، ويده اليسرى على ركبته باسطها عليها.

---

(١) (الركعة): ليست في (غ).

=رجال الإسناد:

يزيد بن محمد: ابن قيس بن مخرمة القرشي، نزيل مصر، ثقة، من السادسة. التقريب (٧٧٧٢).

وبقية رجاله تقدموا

٧٢٨- مسلم (٤٠٨/١) (٥) كتاب المساجد... (٢١) باب صفة الجلوس في الصلاة...، قال: حدثنا محمد ابن معمر بن ربعي القيسي. حدثنا أبو هشام المخزومي عن عبدالواحد (وهو ابن زياد) حدثنا عثمان ابن حكيم. حدثني عامر بن عبدالله بن الزبير عن أبيه... الحديث مثله (١١٢). النووي (٧٩/٥).

رجال الإسناد:

عامر بن عبدالله بن الزبير: أبو الحارث ، ثقة عابد، من الرابعة مات سنة إحدى وعشرين.ع التقريب (٣٠٩٩).

وبقية رجاله تقدموا.

قال النووي: ((قوله وفرش قدمه اليمنى مشكل لأن السنة في القدم اليمنى أن تكون منصوبة باتفاق العلماء وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على ذلك في صحيح البخاري وغيره، قال القاضي عياض رضي الله عنه: قال الفقيه أبو محمد الخشني: صوابه وفرش قدمه اليسرى. ثم أنكر القاضي قوله لأنه قد ذكر في هذه الرواية ما يفعل باليسرى وأنه جعلها بين فخذه وساقه قال: ولعل صوابه ونصب قدمه اليمنى قال وقد تكون الرواية صحيحة في اليمنى ويكون معنى فرشها أنه لم ينصبها على أطراف أصابعه في هذه المرة ولا فتح أصابعها كما كان يفعل في غالب الأحوال هذا كلام القاضي وهذا التأويل الأخير الذي ذكره هو المختار ويكون فعل هذا لبيان الجواز وأن وضع أطراف الأصابع... وهو أولى من تغليط رواية ثابتة في الصحيح اتفق عليها جميع نسخ مسلم...)) النووي (٨٠/٥).

٧٢٩- مسلم (٤٠٨/١) نفس المصدر السابق ، قال: وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا. =

٧٣٠- النسائي عن ابن عمر في إشارة النبي ـ ﷺ ـ في التشهد/ قال: وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام في القبلة ورمي ببصره إليها أو نحوها. (ل٥٠/ب)

٧٣١- أبو داود عن عبد الله بن الزبير أن النبي ـ ﷺ ـ كان يُشير بإصبعه إذا دعا ولا يحركها.

=وقال ابن رافع: حدثنا عبدالرزاق) أخبرنا معمر عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر... الحديث مثله، إلا أنه قال ((ويده اليسرى على رُكبته اليسرى)) (١١٤). النووي (٥/٨٠).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٣٠- النسائي (٢/٢٣٦) كتاب الافتتاح، باب موضع البصر في التشهد، قال: أخبرنا علي بن حجر. قال: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبدالرحمن المعافري، عن عبدالله بن عمر... الحديث وفيه اللفظ المذكور.

رجال الإسناد:

علي بن حجر: قال عنه الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم في (٥٧)

إسماعيل بن جعفر: قال الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٥٧).

مسلم بن أبي مريم: واسمه يسار المدني، ثقة، من الرابعة. التقريب (٦٦٤٧).

علي بن عبدالرحمن المعافري: كذا وقع في نسختي والصحيح المُعاَوي، الأنصاري، ثقة، من الرابعة. تهذيب الكمال (٢١/٥٣)، التقريب (٤٧٦٦).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين إلا علي بن عبدالرحمن فهو من رجال مسلم وحده. وقد أخرجه مسلم.

مسلم (١/٤٠٨) (٥) كتاب المساجد... (٢١) باب صفة الجلوس في الصلاة...، من طريق يحيى ابن يحيى عن مالك عن مسلم بن أبي مريم به بنحوه (١١٦).

ومن طريق سفيان عن مسلم بن أبي مريم به.

أبو داود (١/٢٥٩) كتاب الصلاة، باب الإشارة في التشهد، من طريق القعنبي عن مالك عن مسلم بن أبي مريم به بنحوه (٩٨٧).

٧٣١- أبو داود (١/٢٦٠) كتاب الصلاة، باب الإشارة في التشهد، قال: حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصي، ثنا حجاج، عن ابن جريج، عن زياد، عن محمد بن عجلان عن عامر بن عبدالله، عن عبدالله بن الزبير... الحديث مثله (٩٨٩). =

....

—

=**رجال الإسناد:**

إبراهيم بن الحسن المصيصي: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١٢٩).

حجاج: ابن محمد المصيصي. قال الحافظ: ((ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته)). تقدم في (٧٩).

ابن جريج: قال الحافظ: ((ثقة فقيه وكان يدلس ويرسل)). تقدم في (٤٨).

وذكره الحافظ في المرتبة الثالثة من المدلسين (٨٣).

زياد: ابن سعد بن عبدالرحمن الخراساني، ثقة ثبت. قال ابن عيينة: كان أثبت أصحاب الزهري، من السادسة. ع. التقريب (٢١٨٠).

محمد بن عجلان: قال الحافظ: ((صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة)). تقدم في (٢٢).

عامر بن عبدالله بن الزبير: قال الحافظ: ((ثقة عابد)). تقدم في (٧٣٨).

درجة الإسناد:

إسناده حسن وفيه ابن جريج وهو مدلس وقد عنعنه وقد صرح بالتحديث في رواية النسائي كما سيأتي.

وأخرجه النسائي (٣٧/٣) كتاب السهو، باب بسط اليسرى على الركبة، من طريق أيوب الوزان عن حجاج عن ابن جريج قال أخبرني زياد به بمثله.

عبدالرزاق (٢٤٩/٢) من طريق ابن جريج به بمثله (٣٢٤٢).

البيهقي (١٣٢/٢)كتاب الصلاة، باب السنة في أن لا يجاوز بصره إشارته، من طريق يحيى بن سعيد عن ابن عجلان به بنحوه وليس فيه ((ولا يحركها)).

ومن طريق مخرمة بن بكير عن عامر به بنحوه وليس فيه ((ولا يحركها)).

قال الألباني: ((... على أن قوله فيه ولا يحركها شاذ أو منكر عندي لأن ابن عجلان لم يثبت عليه فقد كان تارة يذكره، وتارة لا يذكره وهو الصواب فقد تابعه غيره على الحديث فلم يذكر هذه الزيادة كذلك **أخرجه مسلم** من طريق ابن عجلان وغيره.)) المشكاة (٢٨٧/١).

وقد أخرجه أبو داود (٢٦٠/١) نفس المصدر السابق، من طريق يحيى عن ابن عجلان به وفيه ((لا يجاوز بصره إشارته)) وحديث حجاج أتم. وليس فيه ((ولا يحركها)) (٩٩٠). وسيأتي بعد هذا.

وأخرجه مسلم من طرق عن عامر بن عبدالله به

مسلم (٧٩/٥- النووي) كتاب المساجد، باب صفة الجلوس في الصلاة، من طريق أبي خالد الأحمر وليث كليهما عن ابن عجلان به وفيه ((وأشار بأصبعه السبابة)) وليس فيه ((ولا يحركها)). =

٧٣٢- وعنه أنه رأى النبي - ﷺ - يدعو كذلك ويتحامل بيده اليسرى على فخذه اليسرى.

٧٣٣- وعنه في هذا قال: لا يجاوز بصره إشارته.

٧٣٤- النسائي عن وائل بن حجر ووصف جلوس النبي - ﷺ - في التشهد قال: ثم قعد وافترش رجله اليسرى ووضع كفه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى، وجعل حَدَّ مِرْفَقِهِ الأيمن على فخذه اليمنى، ثم قبض اثنتين[1] من أصابعه، وحَلَّقَ حَلَقَةً ثم رفع إصبعه فرأيته يُحركها يدعو بها.

---

(١) في (م، غ): (اثنين).

=ومن طريق عبدالواحد بن زياد عن عثمان بن حكيم عن عامر به بنحوه وفيه ((وأشار بأصبعه)) ولم يذكر ((ولا يحركها)).

قلت: والحديث بلفظ ((ولا يحركها)) معارض بحديث وائل بن حجر الأتي بعد، ولكنه يمكن الجمع بينهما بأن الرسول ﷺ كان يفعل ذلك تارة وتارة لا يفعله، أو يفعل ذلك في بعض الجلوس للتشهد دون بعض، والله تعالى أعلم.

٧٣٢- أبو داود (١/٢٦٠) نفس المصدر السابق في نفس الحديث ((وزاد عمرو بن دينار قال: أخبرني عامر عن أبيه... الحديث وفيه اللفظ المذكور)) (٩٨٩).

والقائل ((وزاد عمرو بن دينار)) هو ابن جريج. انظر عون المعبود (٣/١٩٧).

٧٣٣- أبو داود (١/٢٦٠) نفس المصدر السابق، من طريق محمد بن بشار عن يحيى عن ابن عجلان عن عامر ابن عبدالله عن أبيه، وفيه اللفظ المذكور (٩٩٠).

رجال الإسناد:

محمد بن بشار: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٤).

يحيى : هو ابن سعيد القطان. تقدم في (١٩).

ابن عجلان: ومن بعده تقدموا قريباً.

درجة الإسناد:

إسناده حسن. وهو نفس الحديث (٧٣١) عن ابن عجلان.

٧٣٤- النسائي (٢/١٢٦) كتاب الافتتاح، باب موضع اليمين من الشمال في الصلاة، قال: أخبرنا سُويد ابن نَصر. قال: أنبأنا عبدالله بن المبارك عن زائدة قال: حدثنا عاصم بن كليب. قال: حدثني أبي، أن وائل ابن حجر أخبره قال... الحديث مثله .=

—

....

—

=رجال الإسناد:

سويد بن نصر: قال الحافظ ((ثقة)). تقدم في (٢٢١).

عبدالله بن المبارك: قال الحافظ ((ثقة ثبت فقيه...)). تقدم في (١٠٧).

زائدة: هو ابن قدامة. قال الحافظ: ((ثقة ثبت صاحب سنة)). تقدم في (١٦٤).

عاصم بن كليب: وثقه يحيى بن معين والنسائي،

وقال أحمد: لا بأس بحديثه، وقال أبو حاتم: صالح.

قال الحافظ: ((صدوق رمي بالإرجاء)).

تقدم في (٦٩٧) وانظر تهذيب الكمال (٥٣٨/١٣).

كليب: ابن شهاب، وثقه أبو زرعة وابن سعد وقال أبو داود: ليس بشيء، وقال الذهبي: وُثِّق.

قال الحافظ: ((صدوق، من الثانية)). تهذيب الكمال (٢١٢/٢٤)، الكاشف (٩/٣)، التقريب (٥٦٦٠).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات، وقد استشهد البخاري بحديث عاصم وأخرج له الباقون.

وأخرجه أبو داود (١٩٣/١) كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الصلاة، من طريق بشر بن المفضل عن عاصم به بنحوه (٧٢٦)، (٩٥٧).

ومن طريق أبي الوليد عن زائدة عن عاصم به بنحوه (٧٢٧) مختصراً

قلت: وليس فيها ((يحركها يدعو بها))

ابن ماجه (٢٩٥/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (٢٧) باب الإشارة في التشهد، من طريق عبدالله بن إدريس عن عاصم به بنحوه مختصراً (٩١٢).

أحمد (٣١٨/٤) من طريق عبدالصمد عن زائدة به بمثله، وفيه لفظ التحريك.

الدارمي (٣١٥/١) من طريق معاوية بن عمرو عن زائدة به بمثله، وفيه لفظ التحريك.

ابن الجارود ((المنتقى)) من طريق ابن مهدي عن زائدة به بمثله، وفيه لفظ التحريك (٢٠٨).

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب الجماعة (٧٠) باب صفة الصلاة، من طريق الطيالسي عن زائدة به بمثله، وفيه لفظ التحريك (٤٨٥).

البيهقي (١٣٢/٢) كتاب الصلاة، باب من روي أنه أشار بها ولم يحركها، من طريق معاوية بن عمرو عن زائدة به بمثله. وفيه لفظ التحريك. =

٧٣٥- وقال عن نمير الخزاعي أنه رأى النبي - ﷺ - قاعداً في الصلاة واضعاً يده اليمنى على فخذه اليمنى رافعاً إصبعه السبابة قد أحناها[1] شيئاً وهو يدعو.

---

(١) في هامش (ف): (الصواب حناها).

=**قال البيهقي:** فيحتمل أن يكون المراد بالتحريك الإشارة بها لا تكرير تحريكها فيكون موافقاً لرواية ابن الزبير والله تعالى أعلم.

والحديث صححه الألباني ونقل عن ابن الملقن تصحيحه وقال: وله شاهد عند ابن عدي. صفة صلاة النبي ص١٤٠، المشكاة (٢٨٧/١).

قلت: لم أقف على الشاهد المذكور والحديث تفرد به زائدة بن قدامة عن عاصم والله أعلم.

٧٣٥- النسائي (٣٩/٣) كتاب السهو، باب إحناء السبابة في الإشارة، قال: أخبرني أحمد بن يحيى الصوفي. قال: حدثنا أبو نُعيم. قال: حدثنا عصام بن قدامة الجدلي. قال: حدثني مالك بن نمير الخزاعي من أهل البصرة أن أباه حدثه أنه رأى رسول الله ﷺ... الحديث مثله إلا أنه قال ((ذراعه اليمنى)) بدلاً من ((يده اليمنى)).

رجال الإسناد:

أحمد بن يحيى الصوفي: الأودي، أبو جعفر.

قال أبو حاتم: ((ثقة)).

وقال النسائي: ((لا بأس به)).

قال الحافظ: ((ثقة من الحادية عشرة، مات سنة أربع وستين)).

تهذيب الكمال (٥١٨/١)، التقريب (١٢٤).

أبو نعيم: الفضل بن دكين. قال الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٢١٨).

عصام بن قدامة: البجلي، أو الجدلي، أبو محمد.

قال ابن معين: ((صالح)).

وقال أبو زرعة وأبو حاتم: ((لا بأس به)).

وقال أبو داود: ((ليس به بأس)).

وقال النسائي: ((ثقة)). قال الدارقطني: ((كوفي يُعتبر به)).

وذكره ابن حبان في الثقات

قال أبو حاتم: ((له حديث منكر)).=

....

=**قال الذهبي:** ((لم يثبته ابن القطان)).

قال الحافظ: ((صدوق، من السابعة)).

سؤالات البرقاني (٤٠٦)، تهذيب الكمال (٦١/٢٠)، الميزان (٦٧/٣)، التقريب (٤٥٨٣).

مالك بن نمير الخزاعي: البصري.

قال الدارقطني: ((ما يُحدث عن أبيه إلا هو، يُعتبر به، ولا بأس بأبيه)).

قال الذهبي: ((لا يعرف، ولأبيه صحبة)).

قال ابن القطان: ((لا يعرف حال مالك ولا روى عن أبيه غيره)).

قال الحافظ متعقباً الدارقطني: هذا الكلام فيه نظر فإن أباه ذكر أنه رأى النبي -ﷺ- قاعداً في الصلاة الحديث فإن ثبت إسناده فهو صحابي.

وقال أيضاً: ((مقبول، من الرابعة))

سؤالات البرقاني (٤٩٦)، تهذيب الكمال (١٦٤/٢٧)، التهذيب (٢٣/١٠)، الميزان (٤٢٩/٣)، التقريب (٦٤٥٤).

نُمير الخزاعي: أبو مالك، صحابي، له حديث. التقريب (٧١٩٣).

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف فيه مالك بن نُمير ولا يُعرف.

والحديث أخرجه أبو داود (٢٦٠/١) كتاب الصلاة، باب الإشارة في التشهد، من طريق عثمان بن عبدالرحمن عن عصام بن قدامة به بمثله إلا أنه قال ((حناها)) (٩٩١).

ابن ماجة (٢٩٥/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (٢٧) باب الإشارة في التشهد، من طريق وكيع عن عصام به بمثله إلا أنه لم يذكر قوله ((قد أحناها وهو يدعو)) (٩١١).

وأخرجه النسائي أيضاً في (٣٨/٣) كتاب السهو، باب الإشارة بالأصبع...، من طريق محمد بن عبدالله الموصلي عن المعافى عن عصام به بنحوه، ولم يذكر الإحناء.

أحمد (٤٧١/٣) من طريق يحيى بن آدم عن عصام بن قدامة به بمثله إلا أنه قال ((حناها)).

ومن طريق وكيع عن عصام به ولم يذكر الإحناء.

ابن خزيمة (٣٥٤/١) كتاب الصلاة (٢٢٤) باب حني السبابة...، من طريق الفضل عن عصام بن قدامة به بمثله (٧١٦).

ومن طريق هارون بن إسحاق عن ابن بهز عن عصام به بنحوه، دون ذكر الإحناء (٧١٥). =

٧٣٦- مسلم عن عبد الله بن مسعود قال: كنا نقول في الصلاة خلف رسول الله ـ ﷺ ـ السلام على الله، السلام على فلان، فقال لنا رسول الله ـ ﷺ ـ ذات يوم: ((إن الله هو السلام، فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله والصلوات والطيبات[1] السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإذا قالها أصابت كل عبدٍ لله صالح في السماء[2] والأرض أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، ثم يَتَخَيَّرُ من المسألة ماشاء)).

٧٣٧- النسائي عن عبد الله بن مسعود أيضاً[3] قال: قال لنا رسول الله ـ ﷺ ـ: ((قولوا في كل جلسة التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة

---

(١) في (ف): (والطيبات والصلوات).
(٢) في (ف): (السماوات).
(٣) (أيضاً): ليست في (م،ف).

=**قال محققه:** إسناده ضعيف، مالك الخزاعي لا يعرف كما قال الذهبي واسم أبيه نمير.

البيهقي (١٣١/٢) كتاب الصلاة، باب كيفية الإشارة بالمسبحة، من طريق أبي نُعيم عن عصام به بمثله.

قال الشيخ سيد سابق ((حفظه الله)): رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة بإسناد جيد. فقه السنة (١٧٠/١).

قلت: ضعف الألباني إسناد الحديث وقال: لم أجد حني الأصبع إلا في هذا الحديث فلا يشرع العمل به بعد ثبوت ضعفه والله أعلم. تمام المنة في التعليق على فقه السنة ص٢٢٢.

٧٣٦- مسلم (٣٠١/١) (٤) كتاب الصلاة (١٦) باب التشهد في الصلاة، قال: حدثنا زهير بن حرب وعثمان ابن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا جرير) عن منصور، عن أبي وائل، عن عبدالله... الحديث مثله (٥٥). النووي (١١٥/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١٢٧/٧) (٧٩) كتاب الاستئذان (٣) باب السلام اسم من أسماء الله تعالى...، من طريق الأعمش عن شقيق به بنحوه. الفتح (١٣/١١) رقم (٦٢٣٠).

٧٣٧- النسائي (٢٣٩/٢)كتاب الافتتاح ، باب كيف التشهد الأول ، قال: أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح. =

الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله.

٧٣٨- مسلم/ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((إذا تشهَّد أحدكم فليستعذ بالله من أربع يقول: اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات، ومن شر[1] فتنة الميسح الدجال)). (ل٥١/أ)

(١) (شر): ليست في (ف).

=قال: حدثنا ابن وهب. قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن زيد بن أبي أنيسة الجزري حدثه أن أبا إسحاق حدثه عن الأسود وعلقمة عن عبدالله بن مسعود... الحديث مثله إلا أنه قال ((وأشهد أن محمداً عبده ورسوله)).

رجال الإسناد:

أحمد بن عمرو بن السرح: قال الحافظ: ((ثقة)) تقدم في (٢١).

ابن وهب: قال الحافظ: ((ثقة حافظ عابد)). تقدم في (١٤).

عمرو بن الحارث: قال الحافظ: ((ثقة فقيه حافظ)). تقدم في (١٤).

زيد بن أبي أنيسة: قال الحافظ: ((ثقة له أفراد)) تقدم في (٤٦٤).

أبو إسحاق: السبيعي. قال الحافظ: ((ثقة مكثر عابد)). تقدم في (١٩١).

الأسود: ابن يزيد. قال الحافظ: ((ثقة مكثر فقيه)) تقدم في (٢٢٠).

علقمة: ابن قيس. قال الحافظ: ((ثقة ثبت فقيه عابد)). تقدم في (٣٠٦).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات إلا شيخ النسائي فإنه من شيوخ مسلم وحده فهو على شرطه.

٧٣٨- مسلم (٤١٢/١) (٥) كتاب المساجد... (٢٥) باب ما يستعاذ منه في الصلاة، قال: وحدثنا نصر بن علي الجهضمي وابن نمير وأبو كريب وزهير بن حرب جميعاً عن وكيع. قال أبو كريب: حدثنا وكيع. حدثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية، عن محمد بن أبي عائشة، عن أبي هريرة. وعن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة... الحديث مثله (١٢٨). النووي (٨٧/٥).

رجال الإسناد:

محمد بن أبي عائشة: قيل اسم أبيه عبدالرحمن، ليس به بأس، من الرابعة. التقريب (٥٩٩٠).

وبقية رجاله تقدموا. =

٧٣٩- وفي لفظ آخر ((إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر فليتعوذ با لله من أربع: من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شر المسيح الدجال)).

٧٤٠- مسلم عن عائشة أن النبي - ﷺ - كان يدعو في الصلاة ((اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم)). قالت: فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيذ يا رسول ا لله من المَغْرَم[1]. قال: ((إن الرجل إذا غَرِمَ حدث فكذب ووعد فأخلف)).

٧٤١- الترمذي عن فضالة بن عبيد قال: سمع النبي -ﷺ- رجلاً يدعو في صلاته فلم يصل على النبي - ﷺ -، فقال النبي - ﷺ -: ((عَجِلَ هذا)). ثم دعاه، فقال له ولغيره: ((إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد ا لله والثناء عليه ثم ليصل على النبي - ﷺ -[2] ثم ليدع بعد ما شاء)). قال: هذا حديث حسن صحيح.

---

(١) المغْرَم: الدَّين. والغُرْم: أداء شيء لازم. النهاية (٣/٣٦٣).

(٢) - ﷺ -: زيادة من (ف).

=**البخاري** (٢/١٠١) (٢٣) كتاب الجنائز (٨٧) باب التعوذ من عذاب القبر، من طريق مسلم بن إبراهيم عن هشام عن يحيى عن أبي سلمة به بنحوه مختصراً. الفتح (٣/٢٤١) رقم (١٣٧٧).

٧٣٩- مسلم (١/٤١٢) نفس المصدر السابق، من طريق زهير بن حرب عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن حسان به بمثله (١٣٠).

٧٤٠- مسلم (١/٤١٢) نفس المصدر السابق، قال: حدثني أبو بكر بن إسحاق. أخبرنا أبو اليمان. أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة... الحديث مثله (١٢٩). النووي (٥/٨٧).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١/٢٠٢) (١٠) كتاب الأذان (١٤٩) باب الدعاء قبل السلام، من طريق أبي اليمان به بمثله. الفتح (٢/٣١٧) رقم (٨٣٢).

٧٤١- الترمذي (٥/٥١٧) (٤٩) كتاب الدعوات (٦٥) باب -، قال: حدثنا محمود بن غَيْلان. حدثنا عبدا لله ابن يزيد المقري . حدثنا حيوة بن شريح. حدثني أبو هاني الخولاني ، أن عمرو بن مالك الجنبي أخبره أنه سمع فضالة بن عبيد... الحديث مثله إلا أنه قال ((ثم ليدع بعد بما شاء)) (٣٤٧٧). =

٧٤٢- مسلم عن أبي مسعود الأنصاري قال: أتانا رسول الله - ﷺ - ونحن في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك. قال: فسكت رسول الله - ﷺ - حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال رسول الله - ﷺ -: ((قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم، في العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما قد علمتم)).

=رجال الإسناد:

محمود بن غيلان: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٦١).

عبدالله بن يزيد المقري: قال الحافظ: ((ثقة فاضل)). تقدم في (٦٤٤).

حيوة بن شريح: قال الحافظ: ((ثقة ثبت...)) . تقدم في (٣٥٨).

أبو هاني الخولاني: حميد بن هاني.

قال أبو حاتم : ((صالح)).

وقال النسائي: ((ليس به بأس)).

قال الدارقطني: ((مصري لا بأس به)). ثم قال: ((ثقة)).

وثقة ابن حبان وابن شاهين. وقال الذهبي: ((ثقة)).

قال الحافظ: ((لا بأس به، من الخامسة، مات سنة اثنتين وأربعين)).

سؤالات البرقاني (٩٥)، تهذيب الكمال (٤٠٢/٧)، الكاشف (١٩٣/١). التقريب (١٥٦٢).

عمرو بن مالك الجَنْبي: أبو علي، ثقة، من الثالثة، مات سنة ثلاث ومائة. التقريب (٥١٠٥).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات وأبو هاني وثقه غير واحد وهو من رجال مسلم.

والحديث أخرجه أبو داود (٧٦/٢) كتاب الصلاة، باب الدعاء، من طريق أحمد بن حنبل عن عبدالله بن يزيد به بنحوه (١٤٨١).

والنسائي (٤٤/٣) كتاب السهو، باب التمجيد والصلاة على النبي -ﷺ- في الصلاة، من طريق محمد بن سلمة عن ابن وهب عن أبي هاني به بنحوه.

٧٤٢- مسلم (٣٠٥/١) (٤) كتاب الصلاة (١٧) باب الصلاة على النبي -ﷺ- بعد التشهد، قال: حدثنا يحيى =

٧٤٣- أبو داود عن ثوبان قال: قال النبي - ﷺ -: ((ثلاث[1] لا يحل لأحد أن يفعلهن: لا يؤم رجل فيخص نفسه بالدعاء دونهم فإن فعل فقد خانهم،/ولا ينظر في قعر (ل٥١/ب) بيت قبل أن يستأذن فإن فعل فقد دخل، ولا يصلي وهو حَقِنٌ[2] حتى يتخفف)).

(١) في (ف): (ثلاثة).

(٢) في (ف): (حاقن).

=ابن يحيى التميمي. قال: قرأت على مالك عن نُعيم بن عبدالله المجمر أن محمد بن عبدالله بن زيد الأنصاري (وعبدالله بن زيد هو الذي كان أري النداء بالصلاة) أخبره عن أبي مسعود الأنصاري... الحديث مثله (٦٥). النووي (١٢٣/٤).

رجال الإسناد:

محمد بن عبدالله بن زيد الأنصاري: المدني، ثقة، من الثالثة. التقريب (٦٠٢٠).

وبقية رجاله تقدموا.

٧٤٣- أبو داود (٢٢/١) كتاب الطهارة، باب أيصلي الرجل وهو حاقن، قال: حدثنا محمد بن عيسى، ثنا ابن عياش، عن حبيب بن صالح، عن يزيد بن شريح الحضرمي عن أبي حي المؤذن، عن ثوبان... الحديث مثله (٩٠).

رجال الإسناد:

محمد بن عيسى: ابن نجيح البغدادي، أبو جعفر الطبّاع،

قال النسائي: ثقة.

قال الحافظ: ثقة فقيه كان من أعلم الناس بحديث هُشيم، من العاشرة مات سنة أربع وعشرين.

تهذيب الكمال (٢٦٣/٢٦)، التقريب (٦٢١٠).

ابن عياش: هو إسماعيل بن عياش العَنْسي، أبو عُتبة الحمصي،

قال البخاري: إذا حدث عن أهل بلده فصحيح، وإذا حدث عن غير أهل بلده ففيه نظر.

قال الحافظ: صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم، من الثامنة مات سنة إحدى وثمانين.

تهذيب الكمال (١٧٧/٣)، التقريب (٤٧٣).

حبيب بن صالح: الطائي، أبو موسى الحمصي، ثقة، من السابعة، مات سنة سبع وأربعين. التقريب (١٠٩٨).

يزيد بن شريح الحضرمي: الحمصي. =

....

=**قال الدارقطني:** حمصي يعتبر به.

وذكره ابن حبان في الثقات.

قال الحافظ: مقبول، من الثالثة.

سؤالات البرقاني (٥٥٨)، تهذيب الكمال (١٦٠/٣٢)، التقريب (٧٧٢٨).

أبو حي المؤذن: اسمه شداد بن حي، الحمصي، صدوق، من الثالثة. التقريب (٢٧٥٣).

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف فيه يزيد بن شريح.

والحديث أخرجه الترمذي (١٨٩/٢) أبواب الصلاة (٢٦٥) باب ما جاء في كراهية أن يخص الإمام نفسه بالدعاء، من طريق علي بن حُجر عن إسماعيل بن عياش به بنحوه (٣٥٧).

قال أبو عيسى: حديث ثوبان حديث حسن.

وقال: وفي الباب عن أبي هريرة وأبي أمامة.

وقد روى هذا الحديث عن معاوية بن صالح عن السَّفر بن نُسير عن يزيد بن شريح عن أبي أمامة عن النبي ﷺ.

وقد روى هذا الحديث عن يزيد بن شريح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وكأن حديث يزيد بن شريح عن أبي حي المؤذن عن ثوبان في هذا أجود إسناداً وأشهر.

قال أحمد شاكر: ((مدار الحديث في طرقه كلها على يزيد بن شريح وهو ثقة، فإما أن يكون سمعه من الطرق الثلاث وحفظه وإما أن يكون اضطرب حفظه فيها ونسي، ولعل رواية السفر بن نسير عن أبي أمامة أرجح لما جاء عند أحمد من المتابعة من شيخ مبهم يحكي أنه سمعه من أبي أمامة)). التعليق على السنن (١٩٠/٢).

ابن ماجه (٢٠٢/١) (١) كتاب الطهارة... (١١٤) باب ما جاء في النهي للحاقن أن يصلي، من طريق بقية عن حبيب بن صالح عن أبي حي به مختصراً مقتصراً على الجملة الأخيرة (٦١٩).

قلت: لقوله (ولا ينظر في قعر بيت...)) شاهد من حديث سهل بن سعد أخرجه البخاري (٢٤/٢-الفتح) (٧٩) كتاب الإستئذان (١١) باب الإستئذان من أجل البصر، من طريق سفيان عن الزهري عن سهل بلفظ: ((إنما جعل الإستئذان من أجل البصر)) (٦٢٤١).

وذكر له الحافظ شاهداً من حديث أبي هريرة رفعه وقال: بسند حسن ((إذا دخل البصر فلا إذن)).

ولقوله ((ولا يصلي وهو حقن حتى يتخفف)) أيضاً شواهد منها =

٧٤٤- وعن أنس أن النبي ﷺ حَضَّهُم على الصلاة ونهاهم أن ينصرفوا قبل انصرافه من الصلاة.

=ما **أخرجه مسلم** (١/٣٩٣) (٥) كتاب المساجد... (١٦) باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام...، من حديث عائشة مرفوعاً: (لا صلاة بحضرة الطعام، ولا هو يدافعه الأخبثان)) (٦٧).

والحديث أخرجه البخاري في ((الأدب المفرد)) (٥٠٦) باب النظر في الدور، من طريق محمد بن الوليد عن يزيد بن شريح عن أبي حي عن ثوبان مثله (١٠٩٦).

قال أبو عبدالله: أصح ما يروى في هذا الباب هذا الحديث.

قال الألباني: صحيح دون جملة الإمامة. صحيح الأدب المفرد (١٠٩٣).

وأشار إلى تخريج المشكاة وقال فيه: وفي إسناده اضطراب وجهالة، وقد جزم بضعفه ابن تيمية وابن القيم، بل قال ابن خزيمة في الطرف الأول منه: إنه موضوع. وأما بقية الحديث فلها شواهد... المشكاة (١٠٧٠).

٧٤٤- أبو داود (١/١٦٩) كتاب الصلاة، باب فيمن ينصرف قبل الإمام، قال: حدثنا محمد بن العلاء ثنا حفص بن بُغيل المرهبي، ثنا زائدة، عن المختار بن فلفل عن أنس... الحديث مثله (٦٢٤).

رجال الإسناد:

محمد بن العلاء: قال الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم في (٥).

حفص بن بُغيل المرهبي:

قال ابن القطان: ((لا يعرف له حال ولا يعرف)).

قال الذهبي: لم أذكر هذا النوع في كتابي هذا، فإن ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيه إمام عاصر ذاك الرجل أو أخذ عمن عاصره ما يدل على عدالته. وهذا شيء كثير ففي الصحيحين من هذا النمط خلق كثير مستورون، ما ضعفهم أحد ولا هم بمجاهيل.

قال الحافظ: ((مستور، من التاسعة)).

تهذيب الكمال (٧/٥)، الميزان (١/٥٥٦)، التقريب (١٤٠٠)

زائدة بن قدامة: قال الحافظ: ((ثقة ثبت صاحب حديث)). تقدم في (١٦٤).

المختار بن فلفل: قال الحافظ: ((صدوق له أوهام)) تقدم في (٥٥).

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف من أجل حفص بن بُغيل ولكنه قد توبع كما سيأتي وبه يتقوى الحديث. =

٧٤٥- الترمذي عن علي عن النبي -ﷺ- قال: ((مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم. قال أبو عيسى: هذا[1] أصح شيء في هذا الباب وأحسن.

---

(١) في (ف) (هذا حديث).

= **والحديث أخرجه أحمد** (٣٤٠/٣) من طريق أبي سعيد عن زائدة به بنحوه مطولاً وفيه ((... وحضهم على الصلاة... ونهاهم أن ينصرفوا قبل انصرافه...))

قلت: أبو سعيد هو مولى بني هاشم وثقه ابن معين وقال الحافظ: صدوق ربما أخطأ. تقدم في (٣٥٧).

٧٤٥- الترمذي (٨/١) أبواب الطهارة (٣) باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور، قال: حدثنا قتيبة وهناد ومحمود بن غيلان، قالوا: حدثنا وكيع عن سفيان ح وحدثنا محمد بن بشار حدثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثنا سفيان، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن الحنفية عن علي... الحديث مثله (٣).

رجال الإسناد:

قتيبة: ابن سعيد. قال الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (١١).

هنّاد: ابن السري. قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١٤٩).

محمود بن غيلان: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٦١).

وكيع: قال الحافظ: ((ثقة حافظ عابد)). تقدم في (١).

سفيان: الثوري. قال الحافظ: ((ثقة حافظ...)). تقدم في (٢٠).

محمد بن بشار: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٤).

عبدالرحمن بن مهدي: قال الحافظ: ((ثقة ثبت...)) تقدم في (٤٩).

عبدالله بن محمد بن عقيل: الهاشمي، أبو محمد المدني.

قال أحمد: ابن عقيل منكر الحديث.

و قال ابن معين: لا يحتج بحديثه. وقال: ضعيف الحديث.

و قال ابن المديني: كان ضعيفاً.

قال البخاري: كان أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم والحميدي يحتجون بحديث عبدالله بن محمد بن عقيل. وهو مقارب الحديث.

قال الترمذي: هو صدوق وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه.

قال الذهبي: حديثه في مرتبة الحسن.=

٧٤٦- مسلم عن جابر بن سمرة قال: كنا إذا صلينا مع النبي -ﷺ- فقلنا: السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله[1] وأشار بيده إلى الجانبين، فقال رسول الله -ﷺ-: ((عَلاَمَ تُومِئُون بأيديكم كأنها أذناب خَيْلٍ شُمُسٍ وإنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله)).

---

(١) (السلام عليكم ورحمة الله): ليست في (ف) الثانية.

=**قال الحافظ:** صدوق في حديثه لين ويقال تغير بأخره. من الرابعة مات بعد الأربعين.

سنن الترمذي (٩/١) ، تهذيب الكمال (٧٨/١٦)، الميزان (٤٨٤/٢)، التقريب (٣٥٩٢).

محمد بن الحنفية: قال الحافظ: ((ثقة عالم)). تقدم في (١١٤).

درجة الإسناد:

إسناده حسن. وقال النووي في ((الخلاصة)): حديث حسن. انظر نصب الراية (٣٠٧/١).

والحديث أخرجه أبو داود (١٦/١) كتاب الطهارة، باب فرض الوضوء، من طريق عثمان بن أبي شيبة عن وكيع به بمثله (٦١).

ابن ماجه (١٠١/١) (١) كتاب الطهارة... (٣) باب مفتاح الصلاة الطهور، من طريق علي بن محمد عن وكيع به بمثله (٢٧٥).

قال الألباني: ((لكن الحديث صحيح بلا شك فإن له شواهد يرتقي بها إلى درجة الصحة...)) إرواء الغليل (٩/٢).

قلت: من شواهده حديث أبي سعيد رضي الله عنه:

أخرجه ابن ماجه (١٠١/١) من طريق أبي سفيان السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد، بلفظ حديث علي (٢٧٦).

والحاكم (١٣٢/١) كتاب الطهارة، من طريق إبراهيم بن سعيد بن مسروق الثوري عن أبي نضرة به بمثله.

قال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

ومن شواهده حديث جابر رضي الله عنه عند الترمذي رقم (٤).

قال أبو عيسى: وفي الباب عن جابر وأبي سعيد. (٩/١).

٧٤٦- مسلم (٣٢٢/١) (٤) كتاب الصلاة (٢٧) باب الأمر بالسكون في الصلاة...، قال: حدثنا أبو بكر بن=

٧٤٧- وفي طريق آخر: ((إذا سلم أحدكم فليلتفت إلى صاحبه ولا يُومِئ بيده)).

٧٤٨- أبو داود عن وائل بن حجر قال: صليت مع النبي - ﷺ - فكان يُسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، السلام عليكم ورحمة الله.

=أبي شيبة. قال: حدثنا وكيع عن مسعر.ح وحدثنا أبو كريب (واللفظ له) قال: أخبرنا ابن أبي زائدة عن مسعر. حدثني عبيد الله بن القبطية عن جابر بن سمرة... الحديث مثله (١٢٠). النووي (٤/١٥٣).

رجال الإسناد:

عبيد الله بن القبطية: الكوفي، ثقة، من الرابعة. التقريب (٤٣٣١).

وبقية رجاله تقدموا.

٧٤٧- مسلم (٣٢٢/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: وحدثنا القاسم بن زكريا.حدثنا عبيدالله بن موسى عن إسرائيل، عن فُرات (يعني القزاز) عن عُبيدالله عن جابر... الحديث وفيه اللفظ المذكور (١٢١). النووي (٤/١٥٤).

رجال الإسناد:

عبيدالله بن موسى: ابن باذام العَبْسي، الكوفي، أبو محمد، ثقة كان يتشيع، من التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة.ع. التقريب (٤٣٤٥).

فُرات: ابن أبي عبدالرحمن القزاز، الكوفي، ثقة من الخامسة.ع. التقريب (٥٣٨٠).

وبقية رجاله تقدموا.

٧٤٨- أبو داود (٢٦٢/١) كتاب الصلاة، باب في السلام، قال: حدثنا عبدة بن عبدالله، ثنا يحيى بن آدم، ثنا موسى بن قيس الحضرمي، عن سلمة بن كهيل، عن علقمة بن وائل، عن أبيه... الحديث مثله إلا أنه زاد ((وعن شماله)) (٩٩٧).

رجال الإسناد:

عبدة بن عبدالله: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٧٤).

يحيى بن آدم: قال الحافظ: ((ثقة حافظ فاضل)). تقدم في (١٢٠).

موسى بن قيس الحضرمي: أبو محمد الفرّاء.

قال أحمد: لا أعلم إلا خيراً.=

٧٤٩- النسائي عن عبد الله بن مسعود أن النبي -ﷺ- كان يُسلم عن يمينه السلام =

=**وقال ابن معين:** ثقة.

قال أبو حاتم: لا بأس به.

قال الحافظ: صدوق رمي بالتشيع، من السادسة.

تهذيب الكمال (٢٩/١٣٥)، التقريب (٧٠٠٣).

سلمة بن كهيل: الحضرمي، أبو يحيى الكوفي، ثقة، من الرابعة. ع. التقريب (٢٥٠٨).

علقمة بن وائل: قال الحافظ: ((صدوق إلا أنه لم يسمع من أبيه)). تقدم في (٦٤٨).

درجة الإسناد:

إسناده حسن وفي مسلم تصريح علقمة بالسماع من أبيه.

قال النووي: هذا الحديث إسناده في سنن أبي داود إسناد صحيح. المجموع (٣/٤٧٩).

وقد صححه الحافظ في بلوغ المرام (٣٣٩). إلا أن النووي وابن حجر ذكرا كلمة (وبركاته) مرتين عن اليمين والشمال.

قلت: وللحديث شاهد من حديث ابن مسعود رضي الله عنه أخرجه:

ابن خزيمة (١/٣٦٠) من طريق أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله بن مسعود به بمثله، وفيه ذكر ((وبركاته)) مرتين عن اليمين والشمال (٧٢٨).

وابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب الجماعة (٨٠) باب التسليم من الصلاة، من طريق أبي إسحاق به بمثله، وفيه ذكرها مرتين (٥١٦).

وعزاها الألباني إلى الطبراني وفيها مرة واحدة عن اليمين. وانظر الحديث التالي.

قال الحافظ: ((وقع في صحيح ابن حبان من حديث ابن مسعود زيادة ((وبركاته)) وهي عند ابن ماجه أيضاً وهي عند أبي داود أيضاً في حديث وائل بن حجر، فيتعجب من ابن الصلاح حيث يقول إن هذه الزيادة ليست في شيء من كتب الحديث)). التلخيص (١/٢٧١).

والحديث صححه الألباني من حديث ابن مسعود وقال عن رواية أبي داود إسناده صحيح. إرواء الغليل (٢/٣٢).

قلت: ذكر الشيخ محمد بن آدم الأثيوبي (حفظه الله) في رسالته ((رفع الغين عمن ينكر ثبوت زيادة وبركاته في التسليم من الجانبين)) أن لفظة ((وبركاته)) قد صحت عن النبي -ﷺ- من الجانبين وذكر أن نسخ أبي داود في بعضها لم تثبت ولكن الصحيح أنها ثابتة فيها بنقل العلماء السابقين لهذه اللفظة من السنن ومنهم الحافظ ابن حجر في (بلوغ المرام)، والحافظ ابن عبدالهادي في (المحرر) والحافظ ابن دقيق العيد في (الإلمام). انظر الرسالة المذكورة والله أعلم.

٧٤٩- النسائي (٣/٦٣) كتاب السهو، باب كيف السلام على الشمال، قال: أخبرنا إبراهيم بن يعقوب قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق قال: أنبأنا الحسين بن واقد قال: حدثنا أبو إسحاق عن علقمة والأسود وأبي الأحوص قالوا: حدثنا عبدالله بن مسعود... الحديث مثله. =

عليكم ورحمة الله[1] حتى يُرى بياض خده الأيمن. وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله حتى يُرى بياض خده الأيسر.

---

(١) في (ط): (وبركاته) وليست عندنا في النسخ وفي (ص) عليها علامة التضبيب.

=رجال الإسناد:

إبراهيم بن يعقوب: قال الحافظ: ((ثقة حافظ رُمي بالنصب)). تقدم في (٤٨٢).

علي بن الحسن بن شقيق: قال الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم في (٥٣١).

الحسين بن واقد: قال الحافظ: ((ثقة له أوهام)) تقدم في (١٣٤).

أبو إسحاق: السبيعي. قال الحافظ: ((ثقة مكثر عابد)). تقدم في (١٩١).

علقمة: ابن قيس. قال الحافظ: ((ثقة ثبت فقيه عابد)). تقدم في (٣٠٦).

الأسود: ابن يزيد. قال الحافظ: ((ثقة مكثر فقيه)). تقدم في (٢٢٠).

أبو الأحوص: عوف بن مالك. قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٤٢٥).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات. والحديث أخرجه

أبو داود (٢٦٢/١) كتاب الصلاة، باب في السلام، من طريق أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله ابن مسعود بنحوه.

وقال إسرائيل: عن أبي الأحوص والأسود عن عبدالله. (٩٩٦).

الترمذي (٨٩/٢) أبواب الصلاة (٢٢١) باب ما جاء في التسليم في الصلاة، من طريق سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله نحوه (٢٩٥)

قال أبو عيسى: حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح.

ابن ماجه (٢٩٦/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (٢٨) باب التسليم، من طريق عمر بن عبيد عن أبي الأحوص عن عبدالله نحوه (٩١٤).

قلت: وقد وقع في بعض طرق حديث ابن مسعود زيادة ((وبركاته)) بعد التسليمة الأولى.

وقد أخرجه ابن خزيمة وابن حبان ولكن في حديث ابن خزيمة فيه لفظة ((وبركاته)) بعد التسليمة الأولى والثانية وأما ابن حبان فبعد التسليمة الثانية كما أفاده الشيخ محمد بن آدم.

قال الشيخ محمد بن آدم: ((هكذا في النسخة التي عندي بإثباتها في الثاني دون الأول وهذا أراه من تصرف النساخ بدليل أن الحافظ أبا بكر الهيثمي رحمه الله أثبتها في زوائد ابن حبان في الجهتين، وكذا الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير...)) رفع الغين ص٨.

أخرجها ((الطيالسي)) من طريق همام عن عطاء عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبدالله وذكرها (٢٨٦).=

٧٥٠- مسلم عن السُّدي قال: سألت أنساً كيف أَنْصَرِفُ إذا صليت، عن يميني أو عن يساري؟ قال: أما أنا فأكثر ما رأيت رسول الله - ﷺ - ينصرف عن يمينه.

٧٥١- وعن ابن عباس أن رفع الصوت بالذكر[1] حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله - ﷺ -، كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته.

٧٥٢- وعنه [2] قال: كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله - ﷺ - بالتكبير.

---

(١) في (ف): (بالتكبير).

(٢) هذا الحديث ليست في (ط).

=**قال الألباني:** ((وهذه الزيادة صحيحه الإسناد إن كان همام سمعها من عطاء قبل اختلاطه ولها طريق أخرى عند الدارقطني...)). إرواء الغليل (٢/٣٠) وانظر الحديث السابق.

٧٥٠- مسلم (١/٤٩٢) (٦) كتاب الصلاة المسافرين... (٧) باب جواز الإنصراف من الصلاة عن اليمين والشمال، قال وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة عن السُّدي قال: سألت أنساً... الحديث مثله (٦٠). النووي (٥/٢٢٠).

رجال الإسناد:

السدي: هو إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة، السُّدي، صدوق يهم ورمي بالتشيع، من الرابعة، مات سنة سبع وعشرين. التقريب (٤٦٣).

وبقية رجاله تقدموا.

٧٥١- مسلم (١/٤١٠) (٥) كتاب المساجد... (٢٣) باب الذكر بعد الصلاة، قال: حدثنا محمد بن حاتم. أخبرنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج.ح قال: وحدثني إسحاق بن منصور (واللفظ له) قال: أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار، أن أبا معبد مولى ابن عباس أخبره، أن ابن عباس أخبره... الحديث مثله (١٢٢). النووي (٥/٩٠).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١/٢٠٤) (١٠) كتاب الأذان (١٥٥) باب الذكر بعد الصلاة، من طريق إسحاق بن نصر عن عبدالرزاق به بمثله. الفتح (٢/٣٢٤) رقم (٨٤١).

٧٥٢- مسلم (١/٤١٠) نفس المصدر السابق ، قال: حدثنا زهير بن حرب . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو. =

٧٥٣- وعن المغيرة بن شعبة أنَّ رسول الله ـ ﷺ ـ كان إذا فرغ من الصلاة وسلَّم قال: ((لا إله إلا /الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء (ل٥٢/أ) قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجَدِّ منك الجد)).

٧٥٤- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((من سبح الله[1] في دُبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، وحمد الله ثلاثاً وثلاثين، وكبر الله ثلاثاً وثلاثين فتلك تسعة[2] وتسعون وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، غُفرت خطاياه وإن كانت مثل زَبَدِ البحر)).

---

(١) (الله): ليست في (ف).

(٢) في (ف): (تسع).

=قال: أخبرني بذا أبو معبد (ثم أنكره بعد) عن ابن عباس... الحديث مثله (١٢٠).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٥٣- مسلم (٤١٤/١) (٥) كتاب المساجد... (٢٦) باب استحباب الذكر...، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير عن منصور، عن المسيب بن رافع، عن ورّاد مولى المغيرة بن شعبة، قال كتب المغيرة بن شعبة إلى معاوية، أن رسول الله ـ ﷺ ـ... الحديث مثله (١٣٧). النووي (٩٠/٥).

رجال الإسناد:

ورّاد: الثقفي، أبو سعيد أو أبو الورد، كاتب المغيرة ومولاه، ثقة، من الثالثة.ع. التقريب (٧٤٠١).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (٢٠٥/١) كتاب الأذان (١٥٥) باب الذكر بعد الأذان، من طريق عبدالملك بن عُمير عن ورّاد به بمثله. الفتح (٣٢٥/٢) رقم (٨٤٤).

٧٥٤- مسلم (٤١٨/١) (٥) كتاب المساجد... (٢٦) باب استحباب الذكر بعد الصلاة...، قال: حدثني عبدالحميد بن بيان الواسطي. أخبرنا خالد بن عبدالله عن سهيل،عن أبي عُبيد المذْحِجي (قال مسلم:أبو عبيد مولى سليمان بن عبدالملك)عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة..الحديث مثله (١٤٦)النووي (٩٤/٥).

رجال الإسناد:

عبدالحميد بن بيان الواسطي: أبو الحسن السكّري، صدوق، من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين. التقريب (٣٧٥٤). =

٧٥٥- وعن سماك بن حربٍ قال: قلت لجابر بن سمرة أكنت تجالس رسول الله ـ ﷺ ـ قال: نعم كثيراً، كان لا يقوم من مصلاه الذي صلى فيه الصبح أو الغداة حتى تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس قام، وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسَّم.

٧٥٦- أبو داود عن معاذ بن أنس الجهني أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((من قعد في مصلاه حين ينصرف من الصبح حتى يُسبح ركعتي الضحى لا يقول إلا خيراً، غُفر له خطاياه وإن كانت أكثر من زبد البحر)).

=**أبو عبيد المذحجي:** حاجب سليمان، قيل اسمه عبدالملك وقيل غير ذلك، ثقة،من الخامسة، مات بعد المائة. التقريب (٨٢٢٧).

وبقية رجاله تقدموا.

٧٥٥- مسلم (٤٦٣/١) (٥) كتاب المساجد... (٥٢) باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح...، قال: حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا سماك. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: أخبرنا أبو خيثمة عن سماك قال: قلت لجابر بن سمرة... الحديث مثله، إلا أنه قال ((الذي يصلي فيه)) (٢٨٦). النووي (١٧٠/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٥٦- أبو داود (٢٧/٢) كتاب الصلاة، باب صلاة الضحى، قال: حدثنا محمد بن سلمة المرادي، ثنا ابن وهب، عن يحيى بن أيوب، عن زبان بن فائد، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه... الحديث مثله إلا أنه قال ((حين ينصرف من صلاة الصُّبح)) (١٢٨٧).

رجال الإسناد:

محمد بن سلمة المرادي: قال الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٣٤٨).

ابن وهب: عبدالله. قال الحافظ: ((ثقة حافظ عابد)). تقدم في (١٤).

يحيى بن أيوب: المصري. قال الحافظ: ((صدوق ربما أخطأ)). تقدم في (٦٦).

زبان بن فائد: المصري، أبو جُوَين الحمراوي.

قال عنه أحمد: أحاديثه مناكير.

وقال يحيى بن معين: شيخ ضعيف.=

....

=**قال أبو حاتم:** صالح.

قال الحافظ: ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته. من السادسة مات سنة خمس وخمسين.

تهذيب الكمال (٢٨٢/٩)، التقريب (١٩٨٥).

سهل بن معاذ بن أنس الجهني:

قال عنه ابن معين: ضعيف.

قال ابن حبان: منكر الحديث جداً فلست أدري أوقع التلخيط في حديثه منه أو من زبان بن فايد فإن كان من أحدهما فالأخبار التي رواها أحدهما ساقطة وإنما اشتبه هذا لأن راويها عن سهل بن معاذ. زبان بن فائد إلا الشيء بعد الشيء.

-وذكره ابن حبان في الثقات أيضاً هو والعجلي.

-**قال الحافظ:** لا بأس به إلا في روايات زبان عنه، من الرابعة.

المجروحين (٣٤٧/١)، تهذيب الكمال (٢٠٩/١٢)، التقريب (٢٦٦٧).

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف فيه زبان بن فائد وسهل بن معاذ.

قال المنذري: ((سهل بن معاذ ضعيف، والراوي عنه زبان بن فايد الحمراوي ضعيف أيضاً، ومعاذ ابن أنس جهني له صحبة...)) مختصر السنن (٨٤/١).

والحديث أخرجه أحمد (٤٣٨/٣) من طريق حسن عن ابن لهيعة عن زبان به بمثله.

البيهقي (٤٩/٣) كتاب الصلاة، باب من استحب أن لا يقوم من مصلاه حتى تطلع الشمس فيصلي صلاة الضحى، من طريق أبي داود به بمثله.

وللحديث شواهد منها

١- **أبو أمامة وعتبة بن عبد** رضي الله عنهما: بلفظ ((من صلى صلاة الصبح في جماعة ثم ثبت حتى يسبح لله سبحة الضحى، كان له كأجر حاج ومعتمر تاماً له حجه وعمرته)).

والحديث حسنه الألباني وقال: رواه الطبراني وبعض رواته مختلف فيه، وللحديث شواهد كثيرة. صحيح الترغيب (٤٦٩).

وهو عند الطبراني في الكبير (١٨٠/٨) قال الهيثمي: وفيه الأحوص بن حكيم وثقة العجلي وغيره وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم اختلاف. (١٠٤/١٠).

٢- **أنس بن مالك** رضي الله عنه : ولفظه ((من صلى الغداة في جماعة ، ثم قعد يذكر الله حتى تطلع =

....

= الشمس ثم صلى ركعتين، كانت له كأجر حجة وعمرة)) قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((تامة تامة تامة)).

أخرجه الترمذي (٢/٤٨١). أبواب الصلاة (٤١٢) باب ذكر ما يستحب من الجلوس في المسجد...، من طريق أبي ظلال عن أنس به (٥٨٦).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

٣- أبو هريرة رضي الله عنه

ولفظه ((من حافظ على شفعة الضحى غفر له ذنوبه، وإن كانت مثل زبد البحر)).

أخرجه الترمذي (٢/٣٤١) أبواب الصلاة (٣٤٦) باب ما جاء في صلاة الضحى، من طريق يزيد بن زريع عن نهاس بن قهم عن شداد عن أبي هريرة به (٤٧٦)

قال أبو عيسى: وقد روى وكيع والنضر بن شميل وغير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نهاس بن قهم ولا نعرفه إلا من حديثه.

قلت: بهذه الشواهد تثبت سنة القعود بعد الفجر وصلاة الضحى. والله أعلم.

باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة[١] وعن الكلام فيها

٧٥٧- مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((لينتهين أقوامٌ عن رفعهم[٢] أبصارهم عند الدعاء في الصلاة إلى السماء أو لَتُخْطَفَنَّ أبصارهم)).

٧٥٨- ورواه من حديث جابر بن سمرة و لم يقل عند الدعاء.

٧٥٩- مسلم عن زيد بن أرقم قال: كنا نتكلم في الصلاة، يُكلم الرجُل صاحبه وهو إلى جنبه في الصلاة حتى نزلت ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾[٣] فأمرنا بالسكوت ونُهينا عن الكلام.

---

(١) (في الصلاة): ليست في (ط).

(٢) (غ): (رفع).

(٣) سورة البقرة: من الآية (٢٣٨).

٧٥٧- مسلم (٣٢١/١) (٤) كتاب الصلاة (٢٦) باب النهي عن رفع البصر...، قال: حدثني أبو الطاهر وعمرو ابن سوّاد. قالا: أخبرنا ابن وهب. حدثني الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة... الحديث مثله (١١٨). النووي (١٥٢/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٥٨- مسلم (٣٢١/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن المسيب، عن تميم بن طرفة، عن جابر... الحديث وليس فيه ذكر الدعاء (١١٧). النووي (١٥٢/٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٥٩- مسلم (٣٨٣/١) (٥) كتاب المساجد... (٧) باب تحريم الكلام في الصلاة...، قال: حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الحارث بن شبيل، عن أبي عمرو الشيباني، عن زيد بن أرقم... الحديث مثله (٣٥). النووي (٢٦/٥).

رجال الإسناد:

الحارث بن شبيل: البجلي، أبو الطفيل، ثقة، من الخامسة. التقريب (١٠٢٦).

أبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس. تقدم في (٣٤٢).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (١٦٢/٥) (٦٥) كتاب التفسير (٤٣) باب ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ أي مطيعين، من طريق مسدد عن يحيى عن إسماعيل به بنحوه. الفتح (١٩٨/٨) رقم (٤٥٣٤).

باب في مسح الحصباء في الصلاة، وأين يَبْزُقُ المصلي، وفي الإقعاء، وفيمن صلى مختصراً أو معقوص[1] الشعر، وفي الصلاة بحضرة الطعام، وقول النبي ﷺ: لا غرار في الصلاة، وما يفعل من أحدث فيها.

٧٦٠-/ **مسلم** عن مُعيقيب الدوسي أنهم سألوا رسول الله - ﷺ - عن المسح في الصلاة فقال: ((واحدة)). (ل٥٢/ب)

٧٦١- **وعنه** أن رسول الله - ﷺ قال في الرجل يُسوّي التراب حيث يسجد، قال: ((إن كُنْتَ فاعلاً فواحدة)).

---

(١) معقوص الشعر: هو نحو من المضْفُور. وأصل العقص: اللَّيُّ. وإدخال أطراف الشعر في أصوله. النهاية (٣/٢٧٥).

٧٦٠- **مسلم** (١/٣٨٨) (٥) كتاب المساجد... (١٢) باب كراهة مسح الحصى...، قال: حدثنا محمد ابن المثنى. حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام. قال: حدثني ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن معيقيب... الحديث مثله (٤٨). النووي (٥/٣٧).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٦١- **مسلم** (١/٣٨٨) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا الحسن ابن موسى. حدثنا شيبان عن يحيى، عن أبي سلمة قال: حدثني معيقيب... الحديث مثله (٤٩). النووي (٥/٣٧).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٢/٦١) (٢١) كتاب العمل في الصلاة (٨) باب مسح الحصى في الصلاة، من طريق أبي نعيم عن شيبان به بمثله. الفتح (٣/٧٩) رقم (١٢٠٧).

٧٦٢- البخاري عن أبي هريرة عن النبي -ﷺ- قال: ((إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يَبْزُق أمامه، فإنما يُناجي الله عز وجل مادام في مصلاه، ولا عن يمينه فإن عن يمينه مَلَكاً، وليبصق[1] عن يساره أو تحت قدمه فيدفنها[2])).

٧٦٣- مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله -ﷺ- رأى نُخَامة في قبلة المسجد، فأقبل على الناس فقال: ((ما بال أحدكم يقوم مستقبل ربه فَيَتَنَخَّع أمامه أيحب أحدكم أن يستقبل[3] فيُتَنخع في وجهه، فإذا تنخع أحدكم فليتنخع عن يساره أو تحت قدمه فإن لم يجد فليقل هكذا)). ووصف القاسم بن مهران فتفل في ثوبه ثم مسح بعضه على بعض.

---

(١) في (غ): (وليبزق).

(٢) في (ف): (فليدفنها).

(٣) في (ف): (أتحب أن تستقبل).

٧٦٢- البخاري (١٠٧/١) (٨) كتاب الصلاة (٣٨) باب دفن النخامة في المسجد، قال: حدثنا إسحاق ابن نصر. قال: حدثنا عبدالرزاق عن معمر، عن همام سمع أبا هريرة... الحديث مثله، إلا أنه قال ((فلا يبصق)). الفتح (٥١٢/١) رقم (٤١٦).

رجال الإسناد:

إسحاق بن نصر: هو إسحاق بن إبراهيم بن نصر البخاري، أبو إبراهيم السّعدي، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة اثنتين وأربعين. خ. التقريب (٣٣٣).

وبقية رجاله تقدموا.

٧٦٣- مسلم (٣٨٩/١) (٥) كتاب المساجد... (١٣) باب النهي عن البصاق في المسجد...، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. جميعاً عن ابن علية. قال زهير: حدثنا ابن علية عن القاسم ابن مهران، عن أبي رافع، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٥٣). النووي (٤٠/٥).

رجال الإسناد:

القاسم بن مهران: القيسي، صدوق، من السادسة. التقريب (٥٤٩٨).

وبقية رجاله تقدموا.

٧٦٤- وعن عبد الله بن الشخير أنه صلى مع النبي -ﷺ- قال: فتنخع فدلكها برجله اليسرى.

٧٦٥- وعن طاوس قال: قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين. فقال: هي السنّة. فقلنا: إنا[1] لنراه جَفَآءً بالرَّجُل[2] فقال ابن عباس: بل هي سنة نبيك[3] -ﷺ- .

---

(١) في (ف): (إذاً).

(٢) في (ص): (بالرِجْل). وفي هامش (ف) قال أبو عمر: الصواب بالرِجل.

قال النووي: ((ضبطناه بفتح الراء وضم الجيم أي بالإنسان وكذا نقله القاضي عن جميع رواة مسلم قال: وضبطه أبو عمر بن عبد البر بكسر الراء وإسكان الجيم. قال أبو عمر ومن ضم الجيم فقد غلط ورد الجمهور على ابن عبد البر وقال الصواب الضم وهو الذي يليق به إضافة الجفاء إليه والله أعلم)). النووي (٥/١٩).

(٣) في (ص): (نبيكم). وما أثبتناه من النسخ الثلاث.

٧٦٤- مسلم (١/٣٩٠) نفس الكتاب والباب السابقين ، قال وحدثني يحيى بن يحيى. أخبرنا يزيد بن زريع عن الجريري، أبي العلاء يزيد بن عبدالله بن الشخير، عن أبيه... الحديث مثله إلا أنه قال ((بنعله)) بدلاً من ((برجله)) (٥٩).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٦٥- مسلم (١/٣٨٠) (٥) كتاب المساجد... (٦) باب جواز الإقعاء على العقبين، قال: حدثنا إسحاق ابن إبراهيم أخبرنا محمد بن بكر. ح قال وحدثنا حسن الحلواني. حدثنا عبدالرزاق (وتقاربا في اللفظ) قالا جميعاً. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير، أنه سمع طاوساً يقول: قلنا لابن عباس... مثله (٣٢). النووي (٥/١٨).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٦٦- وعن أبي هريرة عن النبي -ﷺ- أنَّه نهى أن يُصلي الرجل مختصراً[1].

٧٦٧- وعن كريب عن ابن عباس أنه رأى عبد الله بن الحارث يصلي ورأسه معقوص من وراءه، فقام فجعل يَحُلُّهُ، فلما انصرف أقبل إلى ابن عباس فقال: مالك ورأسي. فقال: إني سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: ((إنما مثل هذا مثل الذي يُصلي وهو مكتوف)).

٧٦٨- وعن أنس بن مالك أن رسول الله -ﷺ- قال: ((إذا قُرِّب العشاء وحضرت الصلاة فابدؤا به قبل أن تصلوا صلاة المغرب، ولا تعجلوا عن عشائكم)).

---

(١) مختصرا : أي واضعاً يده على خاصرته . وفيه أقوال أخرى . انظر النووي (٥/٣٦) ، والنهاية (٢/٣٦).

٧٦٦- مسلم (١/٣٨٧) (٥) كتاب المساجد... (١١) باب كراهة الاختصار في الصلاة، قال: وحدثني الحكم ابن موسى القنطري. حدثنا عبدالله بن المبارك. ح قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو خالد وأبو أسامة جميعاً عن هشام، عن محمد، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٤٦). النووي (٥/٣٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٢/٦٤) (٢١) كتاب العمل في الصلاة (١٧) باب الخصر في الصلاة، من طريق عمر بن علي عن يحيى عن هشام به بمثله. الفتح (٣/٨٨) رقم (١٢٢٠).

٧٦٧- مسلم (١/٣٥٥) (٤) كتاب الصلاة (٤٤) باب أعضاء السجود...، قال: حدثنا عمرو بن سوّاد العامري. أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرنا عمرو بن الحارث، أن بكيراً حدثه، أن كريباً مولى ابن عباس حدثه عن عبدالله بن عباس... الحديث مثله (٢٣٢). النووي (٤/٢٠٧).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٦٨- مسلم (١/٣٩٢) (٥) كتاب المساجد... (١٦) باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام...، قال: حدثنا هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو عن ابن شهاب. قال: حدثني أنس... الحديث مثله (٦٤). النووي (٥/٤٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١/١٦٤) (١٠) كتاب الأذان (٤٢) باب إذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة...، من طريق يحيى ابن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب به بنحوه. الفتح (٢/١٥٩) رقم (٦٧٢).

٧٦٩- وعن ابن أبي عتيق[١] قال: تحدثت أنا والقاسم[٢] عند عائشة حديثاً وكان القاسم رجلاً لَحّاناً وكان لأم ولد، فقالت/ له عائشة. مالك لا تُحدِّث كما يُحدِّث ابن أخي هذا، أما إني قد علمت من أين أُوتيت. هذا أدبته أمه وأنت أَدَّبَتْكَ أمك. قال: فغضب القاسم وأَضَبَّ[٣] عليها فلما رأى مائدة عائشة قد أُتي بها قام قالت: أين؟ قال: أصلي. قالت: اجلس. قال: إني أصلي. قال: اجلس غُدَرُ[٤] إني سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: ((لا صلاة بحضرة طعام، ولا وهو يدافعه الأخبثان)). الضَّبُّ: الحقد، من كتاب القَزَّاز. (ل٥٣/أ)

٧٧٠- أبو داود عن أبي هريرة عن النبي ـ ﷺ ـ قال: ((لا غرار في الصلاة ولا تسليم)). قال أحمد بن حنبل: يعني فيما أُرَى ألاّ تُسلم ولا يُسلم عليك، ويغررُ الرجل في صلاته ينصرف وهو فيها شاك.

---

(١) ابن أبي عتيق: هو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق. تقدم في (١٤٣).

(٢) القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق. تقدم في (٢٣٧).

(٣) أَضَبُّ: أي حقد. النووي (٥/٤٧).

(٤) غُدَرُ: أي يا غادر.

٧٦٩- مسلم (٣٩٣/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا محمد بن عباد. حدثنا حاتم (هو ابن إسماعيل) عن يعقوب بن مجاهد، عن ابن أبي عتيق... الحديث مثله إلا أنه قال ((رجلاً لحانة)) بدلاً من ((لحاناً)) (٦٧). النووي (٤٦/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٧٠- أبو داود (٢٤٤/١) كتاب الصلاة، باب رد السلام في الصلاة، قال: حدثنا أحمد بن حنبل ثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٩٢٨).

رجال الإسناد:

أحمد بن حنبل: الإمام. =

٧٧١- وعن عائشة قالت: قال رسول الله -ﷺ-: ((إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ثم لينصرف)).

=**عبدالرحمن بن مهدي:** تقدم في (٤٩).

سفيان: هو الثوري. تقدم في (٢٠).

أبو مالك الأشجعي: هو سعد بن طارق. قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٢٠٤).

أبو حازم: هو سلمان الأشجعي. قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٤٤).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات. وقد روي موقوفاً وروي على الشك كما أخرجه أبو داود (١/٢٤٤) من طريق معاوية بن هشام عن سفيان به إلا أنه قال فيه: أراه رفعه ولفظه ((لا غرار في تسليم ولا صلاة)) (٩٢٩)

قال أبو داود: ورواه ابن فضيل على لفظ ابن مهدي ولم يرفعه.

قلت: معاوية بن هشام قال عنه الحافظ: ((صدوق له أوهام)). التقريب (٦٧٧١).

وابن فضيل هو محمد بن فضيل بن غزوان قال عنه الحافظ ((صدوق عارف رمي بالتشيع)). تقدم في (٢٧٧).

والحديث أخرجه الحاكم (١/٢٦٤) كتاب الصلاة، من طريق أحمد بن حنبل به بمثله مرفوعاً.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وقال الحاكم: وقد رواه معاوية بن هشام عن الثوري وشك في رفعه.

البيهقي (٢/٢٦٠) كتاب الصلاة، باب من لم ير التسليم على المصلي، من طريق أحمد بن حنبل به بمثله. ومن طريق معاوية بن هشام به بمثله.

قال: وهذا اللفظ -لا غرار في تسليم ولا صلاة- يقتضي نفي الغرار عن الصلاة والتسليم جميعاً والأخبار التي مضت تبيح التسليم على المصلي والرد بالإشارة وهي أولى بالاتباع وبالله التوفيق.

والحديث صححه الألباني في الصحيحة (٣١٨).

٧٧١- أبو داود (١/٢٩١) كتاب الصلاة، باب استئذان المُحْدِثِ الإمام، قال: حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصي، ثنا حجاج، ثنا ابن جريج، أخبرني هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة... الحديث مثله (١١١٤). =

....

=**رجال الإسناد:**

إبراهيم بن الحسن المصيصي: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (١٢٩).

حجاج: ابن محمد المصيصي. قال الحافظ: ((ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته)). تقدم في (٧٩).

ابن جريج: قال الحافظ: ((ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل)). تقدم في (٤٨).

هشام بن عروة: قال الحافظ: ((ثقة فقيه ربما دلس)). تقدم في (١٣).

عروة: قال الحافظ: ((ثقة فقيه مشهور)). تقدم في (١٣).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات وابن جريج صرح بالتحديث وقد تابعه غير واحد كما سيأتي.

والحديث أخرجه ابن ماجه (٣٨٦/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (١٣٨) باب ما جاء فيمن أحدث في الصلاة كيف ينصرف، من طريق عمر بن علي المقدمي عن هشام بن عروة به بمثله (١٢٢٢).

ومن طريق عمر بن قيس عن هشام به بنحوه.

قال الحافظ في عمر بن علي المقدمي: ((ثقة وكان يدلس شديداً)) وذكره أيضاً في أصحاب المرتبة الرابعة من المدلسين.

انظر التقريب (٤٩٥٢)، تعريف أهل التقديس (١٢٣).

ابن خزيمة (١٠٨/٢) كتاب الصلاة (٤١٣) باب الأمر بالانصراف من الصلاة إذا أحدث المصلي...، من طريق حفص بن عمرو عن عمر بن علي عن هشام بن عروة عن أنس عن عائشة بمثله (١٠١٩).

قلت: قال هنا أنس والصحيح: ((عن أبيه)) كما تقدم من رواية ابن ماجه وكما سيأتي عند الدارقطني والمرجح أنه خطأ في الطبع، وفيها أيضاً التصريح بالسماع من هشام.

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب الطهارة (٢٨) باب ما ينقض الوضوء، من طريق الفضل بن موسى عن هشام به بمثله (٢٠٥).

ومن طريق عمر بن علي المقدمي عن هشام به (٢٠٦).

الحاكم (١٨٤/١) كتاب الطهارة، من طريق حجاج عن ابن جريج به بمثله. =

....

=قال: ((تابعه عمر بن علي المقدمي ومحمد بن بشر العبدي وغيرهما عن هشام بن عروة، وهو صحيح على شرطهما ولم يخرجاه)). ووافقه الذهبي.

الدارقطني (١٥٨/١) كتاب الطهارة، باب في الوضوء من الخارج من البدن...، من طريق أبي بكر النيسابوري عن أبي حميد المصيصي عن حجاج به بمثله (٣٣).

ومن طريق محمد بن بشر العبدي عن هشام به بنحوه (٣٢).

ومن طريق الفضل بن موسى عن هشام به بنحوه (٣٥).

ومن طريق عمر بن علي المقدمي عن هشام به بمثله (٣١). وفيها تصريح المقدمي بالتحديث.

والحديث صححه الألباني كما في المشكاة (١٠٠٧).

باب الالتفات في الصلاة، وما يفعل المصلي إذا سُلم عليه، ومن تفكر في شيء وهو في الصلاة، من صلى وهو حاملٌ شيئاً، وما يجوز من العمل فيها، وما يُقتل فيها من الدواب وما جاء في العطاس فيها والتثاؤب، وفي صلاة المريض، وفي الصحيح يصلي قاعداً في النافلة، وفي الصلاة على الدابة.

٧٧٢- البخاري عن عائشة قالت: سألت رسول الله -ﷺ- عن الإلتفات في الصلاة فقال: ((هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد)).

٧٧٣- مسلم عن جابر بن عبد الله أنه قال: إن رسول الله -ﷺ- بعثني لحاجة ثم أدركته وهو يصلي. وفي رواية: يسير[1] فسلمت عليه فأشار إليّ. فلما فرغ دعاني فقال: ((إنك سلمت آنفاً وأنا أصلي)). وهو مُوجِّهٌ حينئذ قبل المشرق.

---

(١) في (ف): (بشير).

٧٧٢- البخاري (١٨٣/١) (١٠) كتاب الأذان (٩٣) باب الالتفات في الصلاة، قال حدثنا مسدد قال: حدثنا أبو الأحوص. قال: حدثنا أشعث بن سليم عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة... الحديث مثله. الفتح (٢٣٤/٢) رقم (٧٥١).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٧٣- مسلم (٣٨٣/١) (٥) كتاب المساجد... (٧) باب تحريم الكلام في الصلاة...، قال: حدثنا قتيبة ابن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن أبي الزبير، عن جابر أنه قال... الحديث مثله (٣٦). النووي (٢٦١٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٦٣/٢) (٢١) كتاب العمل في الصلاة (١٥) باب لا يرد السلام في الصلاة، من طريق عطاء ابن أبي رباح عن جابر به بنحوه. الفتح (٨٦/٣) رقم (١٢١٧).

٧٧٤- **البخاري** عن عقبة بن الحارث قال: صليت مع النبي -ﷺ- العصر فلما سلم قام سريعاً دخل[١] على بعض نسائه، ثم خرج ورأى ما في وجوه القوم من تعجبهم لسرعته، فقال: ((ذكرت وأنا في الصلاة تِبْرَاً[٢] عندنا فكرهت أن يمسي أو يبيت عندنا فأمرتُ بقسمته)).

٧٧٥- **مسلم** عن أبي /قتادة الأنصاري قال: رأيت النبي -ﷺ- يؤم الناس وأمامة (ل٥٣/ب) بنت أبي العاص وهي بنت زينب ابنة النبي -ﷺ- على عاتقه، فإذا ركع وضعها وإذا رفع من السجود أعادها.

---

(١) في (م، غ): (فدخل).

(٢) تِبْراً: هو الذهب والفضة قبل أن يُضربا دنانير ودراهم، فإذا ضُربا كانا عيناً، وقد يطلق التبر على غيرهما من المعدنيات كالنحاس والحديد والرصاص، وأكثر اختصاصه بالذهب ومنهم من يجعله في الذهب أصلاً وفي غيره فرعاًومجازاً. النهاية (١/١٧٩).

٧٧٤- **البخاري** (٢/٦٤) (٢١) كتاب العمل في الصلاة (١٨) باب يُفكر الرجل الشيء في الصلاة...، قال: حدثنا إسحاق بن منصور. حدثنا روح. حدثنا عمر (هو ابن سعيد) قال: أخبرني ابن أبي مليكة عن عقبة ابن الحارث... الحديث مثله.

الفتح (٣/٨٩) رقم (١٢٢١).

رجال الإسناد:

روح: ابن عبادة بن العلاء القيسي، أبو محمد البصري، ثقة فاضل له تصانيف من التاسعة، مات سنة خمس أو سبع ومائتين.ع. التقريب (١٩٦٢).

عمر بن سعيد: ابن أبي حسين النوفلي، المكي، ثقة، من السادسة. التقريب (٤٩٠٥).

وبقية رجاله تقدموا.

٧٧٥- **مسلم** (١/٣٨٥) (٥) كتاب المساجد... (٩) باب جواز حمل الصبيان في الصلاة، قال: حدثنا محمد ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن عثمان بن أبي سليمان وابن عجلان. سمعا عامر بن عبدالله بن الزبير يحدث عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة الأنصاري... الحديث مثله (٤٢). النووي (٥/٣١). =

٧٧٦- وفي رواية: في المسجد.

٧٧٧- الترمذي عن عائشة قالت: جئت ورسول الله ـ ﷺ ـ يصلي في البيت، والباب عليه مُغْلق فمشى حتى فتح لي، ثم رجع إلى مكانه. ووصفت الباب في القبلة. قال: هذا حديث حسن غريب.

=**رجال الإسناد:**

عثمان بن أبي سليمان: ابن جبير بن مطعم القرشي، ثقة، من السادسة. التقريب (٤٤٧٦).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (١/١٣١) (٨) كتاب الصلاة (١٠٦) باب إذا حمل جارية صغيرة...، من طريق عبدالله ابن يوسف عن مالك عن عامر بن عبدالله به بنحوه. الفتح (١/٥٩٠) رقم (٥١٦).

٧٧٦- مسلم (١/٣٨٦) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح قال وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا أبو بكر الحنفي. حدثنا عبدالحميد بن جعفر جميعاً عن سعيد المقبري، عن عمرو ابن سليم الزرقي. سمع أبا قتادة... الحديث وفيه ذكر المسجد (٤٣). النووي (٥/٣٢).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٧٧- الترمذي (٢/٤٩٧) أبواب الصلاة (٤٢١) باب ذكر ما يجوز من المشي والعمل في صلاة التطوع، قال: حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف. حدثنا بشر بن المفضل عن بُرد بن سنان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة... الحديث مثله (٦٠١).

رجال الإسناد:

أبو سلمة يحيى بن خلف: الباهلي.

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الحافظ: ((صدوق من العاشرة مات سنة اثنتين وأربعين)). م د ت ق. تهذيب الكمال (٣١/٢٩٣)، التقريب (٧٥٣٩).

بشر بن المفضل: قال الحافظ: ((ثقة ثبت عابد)). تقدم في (١٦).

بُرد بن سنان: قال الحافظ: ((صدوق رمي بالقدر)). تقدم في (٣٤٤).

وبقية رجاله تقدموا. =

٧٧٨- مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن عِفريتاً من الجن جعل يفتك[١] عليّ البارحة ليقطع عليّ الصلاة، وإن الله أمكنني منه فَذَعَتُّه[٢]. فلقد هممت أن أربطه إلى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا فتنظروا إليه أجمعون أو كلكم، ثم ذكرت قول أخي سليمان ﴿رب اغفر لي وهب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي﴾[٣] فرده الله خاسئاً)).

(١) في (ف): (يفتل). والفتك: هو أن يأتي الرجُل صاحبه وهو غارٌّ غافل فيشد عليه فيقتله. النهاية (٤٠٩/٣).

(٢) ذعته: أي خنقته. والذَّعْتُ والدَّعْتُ بالذل والدال: الدفع العنيف. النهاية (١٦٠/٢).

(٣) سورة ص (٣٥).

=**درجة الإسناد:** إسناده حسن.

وأخرجه أبو داود (٢٤٢/١) كتاب الصلاة، باب العمل في الصلاة، من طريق أحمد بن حنبل ومسدد عن بشر به بنحوه (٩٢٢).

النسائي (١١/٣) كتاب السهو، باب المشي أمام القبلة خطىً يسيرة، من طريق إسحاق بن إبراهيم عن حاتم عن برد بن سنان به بنحوه.

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب الجماعة (٨٤) باب فتح الباب في الصلاة، من طريق ثابت بن يزيد عن برد بن سنان به بنحوه (٥٣٠).

الدارقطني (٨٠/٢) كتاب الصلاة، باب جواز العمل القليل في الصلاة، من طريق مسدد عن بشر به بمثله (٢).

ومن طريق حماد عن برد عن الزهري به بنحوه (٣).

ومن طريق عنبسة عن هشام بن عروة عن أبيه به بنحوه (١).

قال الألباني: إسناده حسن. الضعيفة (٢٢٧/٣).

٧٧٨- مسلم (٣٨٤/١) (٥) كتاب المساجد... (٨) باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة...، قال: إسحاق ابن إبراهيم وإسحاق بن منصور. قالا: أخبرنا النضر بن شميل. أخبرنا شعبة. حدثنا محمد (وهو ابن زياد) قال: سمعت أبا هريرة... الحديث مثله (٣٩). النووي (٢٨/٥).

رجال الإسناد:

النضر بن شميل: المازني، أبو الحسن، ثقة ثبت، من كبار التاسعة، مات سنة أربع ومائتين. ع. التقريب (٧١٣٥). =

٧٧٩- وعن ابن عمر عن إحدى نِسوة النبي -ﷺ- أنه كان يأمر بقتل الكلب العقور، والفأرة، والعقرب، والحُدَيَّا، والغراب، والحية. قال: وفي الصلاة أيضاً.

٧٨٠- النسائي عن رفاعة بن رافع قال: صليت خلف رسول الله -ﷺ- فعطست فقلت: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه مباركاً عليه كما يُحب ربنا ويرضى. فلما صلى رسول الله -ﷺ- انصرف فقال: ((من المتكلم في الصلاة))؟ فلم يكلمه أحدٌ ثم قالها الثانية من المتكلم في الصلاة فقال رفاعة: أنا يا رسول الله. قال: ((كيف قلت))؟ قال: قلت الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه مباركاً عليه كما يحب ربنا ويرضى، فقال: ((والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكاً أيهم يصعد بها)).

=**وبقية رجاله تقدموا.**

البخاري (١١٨/١) (٨) كتاب الصلاة (٧٥) باب الأسير أو الغريم يربط في المسجد، من طريق روح ومحمد بن جعفر عن شعبة به بنحوه. الفتح (٥٥٤/١) رقم (٤٦١).

٧٧٩- مسلم (٨٥٨/١) (١٥) كتاب الحج (٩) باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم، قال: حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا أبو عوانة عن زيد بن جبير. قال: سأل رجل ابن عمر... الحديث مثله (٧٥). النووي (١١٦/٧).

رجال الإسناد:

زيد بن جبير: ابن حَرْمَل، الطائي، ثقة، من الرابعة.ع. التقريب (٢١٢١).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (٢١٢/٢) (٢٨) كتاب جزاء الصيد (٧) باب ما يقتل المحرم من الدواب، من طريق مسدد عن أبي عوانة به بنحوه. الفتح (٣٤/٤) رقم (١٨٢٧).

٧٨٠- النسائي (١٤٥/٢) كتاب الافتتاح، باب قول المأموم إذا عطس خلف الإمام، قال: أخبرنا قتيبة. قال: حدثنا رفاعة بن يحيى بن عبدالله بن رفاعة بن رافع، عن عم أبيه معاذ بن رفاعة بن رافع، عن أبيه... الحديث مثله.

رجال الإسناد:

قتيبة: قال الحافظ ((ثقة ثبت)). تقدم في (١١). =

٧٨١- الترمذي عن أبي هريرة أن النبي ـ ﷺ ـ قال: ((التثاؤب في الصلاة من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليكظم ما استطاع)).

=**رفاعة بن يحيى** بن عبدالله بن رفاعة بن رافع: قال الحافظ: ((صدوق، من الثامنة)). التقريب (١٩٥٠).

معاذ بن رفاعة بن رافع: صدوق، من الرابعة، وأخرج له البخاري. التقريب (٦٧٣٠).

درجة الإسناد:

إسناده حسن وقد أخرجه أبو داود وسكت عنه، والترمذي وحسنه.

أبو داود (٢٠٥/١) كتاب الصلاة، باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء، من طريق قتيبة بن سعيد وسعيد ابن عبدالجبار عن رفاعة به بنحوه (٧٧٣).

الترمذي (٢٥٤/٢) أبواب الصلاة (٢٩٦) باب ما جاء في الرجل يعطس في الصلاة، من طريق قتيبة به بمثله (٤٠٤)

قال أبو عيسى : حديث رفاعة حديث حسن.

٧٨١- الترمذي (٢٠٦/٢) أبواب الصلاة (٢٧٣) باب ما جاء في كراهية التثاؤب في الصلاة، قال حدثنا علي ابن حُجْر. أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٣٧٠).

قال أبو عيسى: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح.

رجال الإسناد:

علي بن حُجْر: قال الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم في (٥٧).

إسماعيل بن جعفر: قال الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٥٧).

العلاء بن عبدالرحمن: ابن يعقوب الحرقي.

عن أحمد بن حنبل: ثقة لم أسمع أحداً ذكره بسوء.

قال ابن معين: ليس بذاك لم يزل الناس يتوقون حديثه.

قال أبو زرعة: ليس هو بأقوى ما يكون.

قال أبو حاتم: صالح...

وقال النسائي: ليس به بأس.

قال الذهبي: صدوق. =

٧٨٢- خرجه مسلم ولم يقل في الصلاة.

٧٨٣- البخاري عن عمران بن حصين قال: كانت بي/بواسير، فسألت النبي -ﷺ- (ل٥٤/أ) عن الصلاة فقال: ((صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب)).

=**قال الحافظ:** صدوق ربما وهم.

تهذيب الكمال (٥٢٢/٢٢)، من تكلم فيه وهو موثق (٢٥٠)، وتقدم في (٨).

عبدالرحمن بن يعقوب: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٨).

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله ثقات إلا أن العلاء تكلم فيه بعضهم وهو من رجال مسلم والحديث على شرطه وهو حديث صحيح فقد أخرجه البخاري من طريق آخر عن أبي هريرة وأخرجه مسلم أيضاً.

البخاري (٦١١/١٠- الفتح) (٧٨) كتاب الأدب (١٢٨) باب إذا تثاءب...، من طريق عاصم بن علي عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة نحوه (٦٢٢٦).

مسلم (٢٢٩٣/٤) (٥٣) كتاب الزهد الرقائق (٩) باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب، من طريق يحيى ابن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر عن إسماعيل به بمثله ولم يقل في الصلاة (٥٦).

ابن ماجه (٣١٠/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (٤٢) باب ما يكره في الصلاة، من طريق عبدالله ابن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة نحوه وفيه ((ولا يعوي فإن الشيطان يضحك منه)) (٩٦٨).

قال الألباني: إسناد ابن ماجه ضعيف جداً. المشكاة (٩٩٣).

قلت: والحديث صححه البغوي والألباني. انظر شرح السنة (٢٤٣/٣)، المشكاة (٩٩٣).

٧٨٢- مسلم تقدم تخريجه مع الذي قبله.

٧٨٣- البخاري (٤١/٢) (١٨) كتاب تقصير الصلاة (١٩) باب إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب...، قال: حدثنا عبدان عن عبدالله عن إبراهيم بن طهمان قال: حدثني الحسين المكتِب عن ابن بريدة، عن عمران ابن حصين... الحديث مثله. الفتح (٥٨٧/٢). رقم (١١١٧).

رجال الإسناد:

عبدان: هو عبدالله بن عثمان بن جَبَلة العتكي، أبو عبدالرحمن، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة إحدى وعشرين، التقريب (٣٤٦٥). =

٧٨٤- وعنه قال:[١] سألت رسول الله ـ ﷺ ـ عن صلاة الرجل وهو قاعد فقال: ((من صلى قائماً فهو أفضل، ومن صلى قاعداً فله نصف أجر القائم، ومن صلى نائماً فله نصف أجر القاعد)).

٧٨٥- مسلم عن عبد الله بن عمرو قال: حُدثت أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((صلاة الرجل قاعداً نصف الصلاة)). قال: فأتيته فوجدته يصلي جالساً فوضعت يدي على رأسه، فقال: ((مالك يا عبد الله بن عمرو)). قلت حُدثت يا رسول الله أنك قلت: ((صلاة الرجل قاعداً على نصف الصلاة)). وأنت تصلي قاعداً. قال: ((أجل ولكني لست كأحد منكم)).

---

(١) (قال): ليست في (ص) وأثبتناها من النسخ الثلاث.

=**إبراهيم بن طهمان:** الخراساني، أبو سعيد، ثقة يغرب وتكلم فيه للإرجاء، ويقال رجع عنه، من السابعة، مات سنة ثمان وستين. ع. التقريب (١٨٩).

وبقية رجاله تقدموا.

٧٨٤- البخاري (٤١/٢) (١٨) كتاب تقصير الصلاة (١٨) باب صلاة القاعد بالإيماء، قال: حدثنا أبو معمر. قال: حدثنا عبدالوارث. قال حدثنا حسين المعلم عن عبدالله بن بريدة، أن عمران بن حصين... الحديث مثله الفتح (٥٨٦/٢) رقم (١١١٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٨٥- مسلم (٥٠٧/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٦) باب جواز النافلة قائماً وقاعداً...، قال: وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير عن منصور، عن هلال بن يساف، عن أبي يحيى، عن عبدالله بن عمرو... الحديث مثله (١٢٠). النووي (١٤/٦).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً وأبو يحيى هو الأعرج.

٧٨٦- وعن عبد الله شقيق قال: سألنا عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ، فقالت: كان رسول الله ﷺ يكثر الصلاة قائماً وقاعداً، فإذا افتتح الصلاة قائماً ركع قائماً وإذا افتتح الصلاة قاعداً ركع قاعداً.

٧٨٧- وعن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يصلي جالساً فيقرأ وهو جالس فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين آية أو أربعين آية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع ثم سجد ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك.

٧٨٨- النسائي عن عائشة قالت: رأيت النبي ﷺ يصلي مُتربعاً.

٧٨٦- مسلم (١/٥٠٥) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن حسّان، عن محمد بن سيرين، عن عبدالله بن شقيق العقيلي قال: سألنا عائشة... الحديث مثله (١١٠). النووي (٦/١٠).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٨٧- مسلم (١/٥٠٥) نفس الموضع السابق، قال: وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن عبدالله ابن يزيد وأبي النضر، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة... الحديث مثله (١١٢). النووي (٦/١١).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٢/٤١) (١٨) كتاب تقصير الصلاة (٢٠) باب إذا صلى قاعداً ثم صح...، من طريق عبدالله ابن يوسف عن مالك به بمثله وفيه زيادة. الفتح (٢/٥٨٩) رقم (١١١٩).

٧٨٨- النسائي (٣/٢٢٤) كتاب قيام الليل...، باب كيف صلاة القاعد، قال: أخبرنا هارون بن عبدالله. قال: حدثنا أبو داود الحفري عن حفص، عن حُميد، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة... الحديث مثله.

قال أبو عبدالرحمن: لا أعلم أحداً روى هذا الحديث غير أبي داود وهو ثقة، ولا أحسب هذا الحديث إلا خطأً والله تعالى أعلم.

رجال الإسناد:

هارون بن عبدالله: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٧٩).

أبو داود الحفري: هو عمر بن سعد بن عبيد، وثقة ابن معين وغيره،

وقال أبو حاتم: ((صدوق، كان رجلاً صالحاً)). =

....

=**قال الحافظ:** ((ثقة عابد، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين)).

تهذيب الكمال (٢١/٣٦٢)، التقريب (٤٩٠٤).

حفص: ابن غياث. قال الحافظ: ((ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر)). تقدم في (٣٣).

حميد: ابن طرخان.

قال المزي: وليس بحميد الطويل. ورجح الحافظ في التهذيب أنه الطويل.

قال ابن معين: ((حميد بن طرخان ثقة)).

قلت: إن كان هو حميد الطويل فلا يضر فكلاهما ثقة إلا أن الطويل كان مدلساً وذكره الحافظ في الثالثة (٧١).

انظر الجرح والتعديل (٣/٢٢٤)، تهذيب الكمال (٧/٣٧٤)، تهذيب التهذيب (٣/٤٣).

عبدالله بن شقيق: قال الحافظ: ((ثقة فيه نصب)). تقدم في (١٥٧).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات وهو على شرط مسلم. وقد صححه غير واحد كما سيأتي.

ابن خزيمة (٢/٢٣٦) كتاب الصلاة (٥٤٣). باب التربع في الصلاة...، من طريق محمد بن عبدالله ابن المبارك ويوسف بن موسى كليهما عن أبي داود الحفري به بمثله (١٢٣٨).

قال الألباني: إسناده صحيح كما قال الحاكم والذهبي، تخطئة الثقة بالظن لا يجوز.

الحاكم (١/٢٥٨) كتاب الصلاة، من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني عن حفص بن غياث عن حميد ابن قيس عن عبدالله بن شقيق به بمثله.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وفي (١/٢٧٤) من طريق هارون بن عبدالله عن أبي داود الحفري به بمثله.

وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

قلت: وفيه متابعة محمد بن سعيد الأصبهاني لأبي داود الحفري قال الحافظ فيه: ((ثقة ثبت)) التقريب (٥٩١١).

قال الحافظ: ((أخرجه البيهقي من طريق موسى بن هارون الحمال عن أبيه وقال في روايته ((عن حميد)). ومن طريق يوسف القطان، ثنا أبو داود الحفري فقال: ((حميد الطويل)). ومن طريق محمد بن سعيد الأصبهاني، ثنا حفص بن غياث: ((عن حميد بن قيس)). وفي هذا تعقب على النسائي في دعواه تفرد أبي داود الحفري... لتصريح يوسف القطان بأنه ((الطويل فإن طرخان أحد ما قيل في اسم أبيه)). النكت الظراف (١١/٤٤٣).

٧٨٩- مسلم عن ابن عمر قال: كان رسول الله -ﷺ- يُسَبِّحُ على الراحلة قِبلَ أيِّ وَجْهٍ توجَّه، ويوتر عليها، غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة.

٧٩٠- زاد من حديث جابر بن عبد الله: يُومِيء برأسه.

٧٩١- وزاد أبو داود: والسجود أخفض من الركوع.

٧٨٩- مسلم (٤٨٧/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٤) باب جواز صلاة النافلة على الدابة...، قال: وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس. عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه... الحديث مثله (٣٩). النووي (٢١٠/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١٤/٢) (١٤) كتاب الوتر (٦) باب الوتر في السفر، من طريق نافع عن ابن عمر نحوه. الفتح (٤٨٩/٢) رقم (١٠٠٠).

٧٩٠- مسلم (٣٨٣/١) (٥) كتاب المساجد... (٧) باب تحريم الكلام في الصلاة...، قال: حدثنا أحمد ابن يونس. حدثنا زهير. حدثني أبو الزبير عن جابر... الحديث وفيه لفظ ((يُومِيء برأسه)) (٣٧). النووي (٢٧/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٦٣/٢) (٢١) كتاب العمل في الصلاة (١٥) باب لا يرد السلام في الصلاة، من طريق عطاء عن جابر نحوه وليس فيه ذكر الإيماء. الفتح (٨٦/٣) رقم (١٢١٧).

٧٩١- أبو داود (٩/٢) كتاب الصلاة، باب التطوع على الراحلة والوتر، قال:حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر... الحديث وفيه اللفظ المذكور (١٢٢٧).

رجال الإسناد:

عثمان بن أبي شيبة: قال الحافظ: ((ثقة حافظ شهير وله أوهام...)) تقدم في (٢٦).

وكيع: قال الحافظ: ((ثقة حافظ عابد)). تقدم في (١).

سفيان: الثوري. تقدم في (٢٠).

أبو الزبير: قال الحافظ: ((صدوق إلا أنه يدلس)). تقدم في (٤٨).

درجة الإسناد:

إسناد رجاله ثقات رجال الصحيحين إلا أن أبا الزبير المكي كان مدلساً وقد ذكره الحافظ من الثالثة في -

٧٩٢- وقال أبو داود أيضاً عن أنس بن مالك أن رسول الله -ﷺ- كان إذا سافر فأراد أن يتطوع استقبل بناقته القبلة، فكبر ثم صلى حيث وجَّههُ رِكابُهُ.

=المدلسين وقد عنعنه ولكنه قد صرح بالتحديث عند البيهقي وقد تقدم حديث جابر في الصحيحين قريباً.

وأخرجه الترمذي (١٨٣/٢) أبواب الصلاة (٢٦٠) باب ما جاء في الصلاة على الدابة...، من طريق محمود بن عجلان عن وكيع ويحيى كليهما عن سفيان به بمثله (٣٥١).

قال أبو عيسى: حديث جابر حديث حسن صحيح.

والبيهقي (٥/٢) كتاب الصلاة، باب الإيماء بالركوع والسجود...، من طريق ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر... الحديث نحوه، ولفظه ((...ولكنه يخفض السجدتين من الركعة...)).

ومن طريق سفيان عن أبي الزبير عن جابر به بمثله.

قال الألباني: إسناده على شرط مسلم فهو صحيح لولا عنعنة أبي الزبير فإنه مدلس لكن قد صرح بالتحديث في رواية البيهقي في سننه (٥/٢) وفي البخاري وغيره نحوه من طريق أخرى عن جابر فثبت الحديث والحمد لله. المشكاة (١٣٤٦).

٧٩٢- أبو داود (٩/٢) كتاب الصلاة، باب التطوع على الراحلة والوتر، قال: حدثنا مسدد ثنا ربعي ابن عبدالله بن الجارود، حدثني عمرو بن أبي الحجاج، حدثني الجارود بن أبي سبرة، حدثني أنس... الحديث مثله (١٢٢٥).

رجال الإسناد:

مسدد: قال الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم في (١٩).

ربعي بن عبدالله بن الجارود: الهذلي، البصري.

قال ابن معين: صالح.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

وقال النسائي: ليس به بأس.

قال الحافظ: ((صدوق، من الثامنة)).

تهذيب الكمال (٥٧/٩)، التقريب (١٨٨٠).

عمرو بن أبي الحجاج: واسمه ميسرة المِنقري، البصري، ثقة، من السابعة. التقريب (٥٠٠٧).

الجارود بن أبي سبرة: الهذلي، أبو نوفل البصري، صدوق، من الثالثة، مات سنة عشرين ومائة. التقريب (٨٨١). =

٧٩٣- مسلم عن عمرو بن يحيى المازني عن سعيد بن يسار عن ابن عمر قال: رأيت رسول/ الله -ﷺ- يصلي على حمار وهو موجه إلى خيبر. (ل٥٤/ب)

لم يتابع عمرو بن يحيى على قوله على حمار، وإنما يقولون على راحلته، ذكر ذلك النسائي وغيره.

=**درجة الإسناد:**

إسناده حسن وقد حسن إسناده المنذري.

الدارقطني (١/٣٩٦) كتاب الصلاة، باب صفة صلاة التطوع في السفر...، من طريق محمد بن مرداس عن أبي داود به بمثله (٣).

ومن طريق إسحاق بن إسرائيل ونصر بن علي عن ربعي به بنحوه رقم (١)، (٢).

قال محمد شمس الحق ((التعليق المغني على الدارقطني)): الحديث صحيح الإسناد.

البيهقي (٢/٥) كتاب الصلاة، باب استقبال القبلة بالناقة عند الإحرام، من طريق علي بن المديني عن ربعي به بمثله.

والحديث حسن إسناده الألباني وقال: ورواه ابن حبان في ((كتاب الثقات)) والضياء المقدسي في ((المختارة)) وصححه ابن السكن وابن الملقن في ((خلاصة البدر المنير)). المشكاة (١٣٤٥).

٧٩٣- مسلم (١/٤٨٧) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٤) باب جواز صلاة النافلة على الدابة...، قال: حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عمرو بن يحيى المازني، عن سعيد بن يسار عن ابن عمر... الحديث مثله (٣٥). النووي (٥/٢٠٩).

رجال الإسناد:

سعيد بن يسار: أبو الحُباب، ثقة متقن، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة. ع. التقريب (٢٤٢٣).

وبقية رجاله تقدموا.

أخرجه النسائي (٢/٦٠) كتاب المساجد، باب الصلاة على الحمار، من طريق قتيبة بن سعيد عن مالك به بمثله.

ومن طريق محمد بن منصور عن إسماعيل بن عمر عن داود بن قيس عن محمد بن عجلان عن يحيى ابن سعيد عن أنس بن مالك بلفظ ((أنه رأى رسول الله -ﷺ- يصلي على حمار وهو راكب إلى خيبر والقبلة خلفه)). =

....

=**قال أبو عبدالرحمن:** لا نعلم أحداً تابع عمرو بن يحيى على قوله ((يصلي على حمـار)) وحديث يحيى ابن سعيد عن أنس الصواب موقوف والله سبحانه وتعالى أعلم.

قال الدارقطني: وأخرج مسلم حديث عمرو بن يحيى عن أبي الحباب عن ابن عمر: ((صلى على حمار)). وخالفه أبو بكر بن عمر عن أبي الحباب فقال: ((على البعير)) وكذلك قال جابر وغيره عن النبي -ﷺ-. وأخرجهما مسلم ولم يخرج البخاري حديث عمرو بن يحيى وأخرج الآخر. ومـن روى أن النبي -ﷺ- صلى على حمار فهو وهم والصواب من فعل أنس والله أعلم. الإلزامات والتتبع ص٤٤٤، وانظر كتاب ((بين الإمامين مسلم والدارقطني)) ص(١٨٥).

ونقل النووي كلام الدارقطني السابق وقال: وفي الحكم بتغليط رواية عمرو نظر لأنه ثقة نقل شيئاً محتمـلاً فلعله كان الحمار مرة والبعير مرة أو مرات لكن قد يقال إنه شاذ فإنه مخالف لروايـة الجمهـور فـي البعير والراحلة والشاذ مردود وهو المخالف للجماعة والله أعلم. النووي (٥/٢١١-٢١٢).

باب السهو في الصلاة

٧٩٤- مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبَّسَ عليه حتى لا يَدري كم صلى، فإذا وجد ذلك أحدكم[1] فليسجد سجدتين وهو جالس)).

٧٩٥- زاد أبو داود: ((قبل أن يُسلِّم ثم يُسلِّم)).

---

(١) في (ف): (أحدكم وهو جالس).

٧٩٤- مسلم (٣٩٨/١) (٥) كتاب المساجد... (١٩) باب السهو في الصلاة والسجود له، قال: حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة... الحديث مثله (٨٢). النووي (٥٦/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٦٧/٢) (٢٢) كتاب السهو (٦) باب إذا لم يدر كم صلى...، من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة به بنحوه مطولاً. الفتح (١٠٣/٣) رقم (١٢٣١).

٧٩٥- أبو داود (٢٧١/١) كتاب الصلاة، باب من قال يتم على أكبر ظنه، قال: حدثنا حجاج ثنا يعقوب، أخبرني أبي، عن ابن إسحاق حدثني محمد بن مسلم الزهري بإسناده ومعناه (أي عن أبي سلمة عن أبي هريرة)... الحديث وفيه اللفظ المذكور (١٠٣٢).

رجال الإسناد:

حجاج: ابن أبي يعقوب. قال الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم في (٧٩).

يعقوب: ابن إبراهيم بن سعد قال الحافظ: ((ثقة فاضل)). تقدم في (٢٧).

إبراهيم بن سعد: قال الحافظ: ((ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح)). تقدم في (٢٣).

ابن إسحاق: قال الحافظ: (صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر)). تقدم في (١٠٠).

الزهري: هو ومن بعده تقدموا.

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله رجال الصحيحين إلا حجاج فإنه من رجال مسلم وابن إسحاق أخرج له البخاري تعليقاً وهو مدلس لكنه صرح بالتحديث هنا.

٧٩٦- مسلم عن عبد الله بن بحينة أن رسول الله -ﷺ- قام في صلاة الظهر وعليه جلوس فلما أتم صلاته سجد سجدتين ويكبر في كل سجدة وهو جالس قبل أن يُسلم، وسجدهما الناس معه مكان مانسي من الجلوس.

٧٩٧- زاد في أخرى: ثم سلَّم.

٧٩٨- أبو داود عن زياد بن علاقة قال: صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في الركعتين قلنا:[1] سبحان الله. قال: سبحان الله. ومضى فلما أتم صلاته وسلم سجد سجدتي السهو، فلما انصرف قال: رأيت رسول الله -ﷺ- يصنع كما صنعت.

قال أبو داود:[2] وفعل مثل فعل المغيرة سعد بن أبي وقاص وعمران بن حصين والضحاك بن قيس ومعاوية بن أبي سفيان، وابن عباس أفتى بذلك وعمر بن عبد العزيز. وكذلك سجدهما ابن الزبير وقام من اثنتين وهو قول الزهري.

---

(١) في (غ): (فقلنا).

(٢) سنن أبي داود: (١/٢٧٢).

٧٩٦- مسلم (١/٣٩٩) (٥) كتاب المساجد... (١٩) باب السهو في الصلاة والسجود له، قال: وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح قال: وحدثنا ابن رمح. أخبرنا الليث عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن عبدالله بن بُحينة... الحديث مثله (٨٦). النووي (٥/٥٩).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٧٩٧- مسلم (١/٣٩٩) الموضع السابق، قال: حدثنا يحيى. قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عبدالرحمن الأعرج، عن عبدالله بن بحينة... الحديث وفيه اللفظ المذكور (٨٥) النووي. (٥/٥٨).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٢/٦٥) (٢٢) كتاب السهو (١) باب ما جاء في السهو...، من طريق عبدالله بن يوسف عن مالك به بنحوه وفيه اللفظ المذكور (١٢٢٤).

٧٩٨- أبو داود (١/٢٧٢) كتاب الصلاة، باب من نسي أن يتشهد وهو جالس، قال: حدثنا عبيدالله بن عمر الجشمي، ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا المسعودي عن زياد بن عِلاقة قال: صلى بنا المغيرة بن شعبة... الحديث مثله (١٠٣٧). =

....

=رجال الإسناد:

عبيدالله بن عمر الجشمي: قال الحافظ: ((ثقة ثبت)). تقدم في (٣٨٩).

يزيد بن هارون: قال الحافظ: ((ثقة متقن عابد)). تقدم في (٣٤).

المسعودي: هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود.

وعن أحمد ابن حنبل: ثقة.

قال ابن معين: ثقة.

وقال أحمد: سماع وكيع من المسعودي بالكوفة قديم، وأبو نعيم أيضاً وإنما اختلط المسعودي ببغداد ومن سمع منه بالكوفة والبصرة فسماعه جيد.

قال محمد بن سعد: كان ثقة كثير الحديث إلا أنه اختلط في آخر عمره، ورواية المتقدمين عنه صحيحة.

وقال محمد بن عبدالله بن نمير: كان ثقة فلما كان بأخره اختلط سمع منه عبدالرحمن بن مهدي، ويزيد ابن هارون أحاديث مختلطة، وما روى عنه الشيوخ فهو مستقيم.

وقال ابن المديني: المسعودي ثقة وقد كان يغلط فيما روى عن عاصم بن بهدلة وسلمة، ويصحح فيما روى عن القاسم ومعن.

قال ابن الكيال: ((وقال الأبناسي في كتابه ((الشذا الفياح)): وقد سمع من المسعودي بعد الاختلاط عاصم ابن على وأبو النضر هاشم بن القاسم وعبدالرحمن بن مهدي ويزيد بن هارون وحجاج بن محمد بن الأعور وأبو داود الطيالسي وعلي بن الجعد)).

قال الحافظ: صدوق اختلط قبل موته، من السابعة، مات سنة ستين.

تهذيب الكمال (١٧/٢١٩)، التقريب (٣٩١٩)، الكواكب النيرات ص٥٥.

زياد بن علاقة: قال الحافظ: ((ثقة رمي بالنصب)). تقدم في (٦٨٣).

درجة الإسناد:

هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن المسعودي قد اختلط ورواية يزيد بن هارون عنه بعد الاختلاط، ولكن الحديث روي من وجه آخر وصححه الترمذي وأحمد شاكر وله طريق أخرى أشار إليها أبو داود وعلق عليها المنذري كما سيأتي والله تعالى أعلم.

الترمذي (٢/٢٠١) أبواب الصلاة (٢٦٩) باب ما جاء في الإمام ينهض في الركعتين ناسياً ، من طريق =

٧٩٩- مسلم عن أبي هريرة قال: صلى بنا رسول الله ـ ﷺ ـ إحدى صلاتي العشيّ، إمّا الظهر وإما العصر، فسلم في ركعتين، ثم أتى جِذعاً في قبلة المسجد فاستند إليه مغضباً، وفي القوم أبو بكر وعمر فهابا أن يتكلما، وخرج سرعانُ الناس قُصرت الصلاة، فقام ذو اليدين فقال: يا رسول الله أَقُصرت الصلاة أم نسيت. فنظر النبي ـ ﷺ ـ يميناً وشمالاً فقال: ((ما يقول ذو اليدين)). قالوا: صدق لم تصل إلا ركعتين. فصلى ركعتين وسلم ثم كبر ثم سجد ثم كبر ورفع ثم كبر /وسجد ثم كبر فرفع. (ل٥٥/)

قال: وأخبرت عن عمران بن حصين أنه قال: وسلم.

=عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي عن يزيد بن هارون به بمثله (٣٦٥).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

ومن طريق ابن أبي ليلى عن الشعبي قال: صلى بنا المغيرة... الحديث نحوه (٣٦٤).

قال أبو عيسى: حديث المغيرة بن شعبة قد روى من غير وجه عن المغيرة بن شعبة وقد تكلم بعض أهل العلم في ابن أبي ليلى من قبل حفظه.

قال أحمد شاكر في (ابن أبي ليلى) ((... ومثل هذا لا يقل حديثه عن درجة الحسن المحتج به، وإذا تابعه غيره كان الحديث صحيحاً كما في هذا الحديث إذ روي من غير وجه)).

قال أبو داود: ((ورواه أبو عميس عن ثابت بن عبيد قال: صلى بنا المغيرة بن شعبة مثل حديث زياد ابن علاقة...)).

قال المنذري: وحديث أبي عميس أجود شيء في هذا، فإن أبا العميس عتبة بن عبدالله ثقة احتج به الشيخان في صحيحيهما، وثابت بن عبيد ثقة احتج به مسلم. مختصر السنن (١/٤٧٠).

وأخرجه الطحاوي (١/٤٣٩) من طريق حسين بن نصر عن يزيد بن هارون به بنحوه.

ومن طريق أخرى عن المسعودي به بنحوه.

ومن طريق علي بن مالك عن عامر أن المغيرة... الحديث نحوه.

ومن طريق قيس بن الربيع عن المغيرة بن شبيل عن قيس بن أبي حازم قال: صلى بنا المغيرة... الحديث نحوه مطولاً.

قلت: وبهذه المتابعات والطرق نرى أن الحديث صحيح والله أعلم.

٧٩٩- مسلم (١/٤٠٣) (٥) كتاب المساجد... (١٩) باب السهو في الصلاة والسجود له، قال: حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب جميعاً عن ابن عيينة. قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة. حدثنا أيوب. قال: سمعت =

٨٠٠- ولمسلم عن أبي هريرة أيضاً في هذا الحديث: أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت. فقال رسول الله ـﷺـ: ((كل ذلك لم يكن)). فقال: قد كان بعض ذلك يا رسول الله. فأقبل رسول الله ـﷺـ على الناس... الحديث. وذكر في هذا أنها كانت صلاة العصر.

٨٠١- وله في طريق أخرى: أنها كانت صلاة الظهر.

= محمد بن سيرين يقول: سمعت أبا هريرة... الحديث مثله، إلا أنه قال ((فاستند إليها مغضباً)) (٩٧). النووي (٥/٦٧).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً وأيوب هو ابن أبي تميمة.

البخاري (٧/٨٥) (٧٨) كتاب الأدب (٤٥) باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل...، من طريق يزيد بن إبراهيم عن محمد عن أبي هريرة نحوه. الفتح (١٠/٤٦٨) رقم (٦٠٥١).

٨٠٠- مسلم (١/٤٠٤) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، عن داود ابن لحصين، عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد، أنه قال: سمعت أبا هريرة... الحديث مثله (٩٩) النووي (٥/٦٩).

رجال الإسناد:

داود بن الحصين: أبو سليمان، ثقة إلا في عكرمة ورمي برأي الخوارج، من السادسة، مات سنة خمس وثلاثين.ع. التقريب (١٧٧٩).

أبو سفيان: قيل اسمه وهب، وقيل قُزْمان، ثقة، من الثالثة.ع. التقريب (٨١٣٦).

وبقية رجاله تقدموا.

٨٠١- مسلم (١/٤٠٤) نفس الموضع السابق، قال: وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا عبيدالله بن موسى عن شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة... الحديث (١٠٠). النووي (٥/٧٠).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٨٠٢- مسلم عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ صلى العصر فسلم في ثلاث ركعات ثم دخل منزله، فقام إليه رجل يُقال له الخِرْباق وكان في يديه طول، فقال: يا رسول الله وذكر له صنيعهُ وخرج غضبان يجرُ رداءه حتى انتهى إلى الناس، فقال: ((أصدق هذا)). قالوا: نعم. فصلى ركعة ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم.

٨٠٣- وقال أبو داود: فسجد سجدتين ثم تشهد ثم[1] سلم.

(١) في (ف): (وسلم).

٨٠٢- مسلم (٤٠٤/١) نفس الموضع السابق، قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب جميعاً عن ابن علية. قال زهير: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي المهلّب، عن عمران ابن حصين... الحديث مثله (١٠١). النووي (٧٠/٥).

رجال الإسناد:

أبو المهلب: الجَرمي، البصري، عم أبي قلابة، اسمه عمرو وقيل غير ذلك، ثقة، من الثانية. التقريب (٨٣٩٨).

وبقية رجاله تقدموا.

٨٠٣- أبو داود (٢٧٣/١) كتاب الصلاة، باب سجدتي السهو فيهما تشهد وتسليم، قال حدثنا محمد ابن يحيى بن فارس، ثنا محمد بن عبدالله بن المثنى، حدثني أشعث، عن محمد بن سيرين، عن خالد -يعني الحذاء- عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين... الحديث وفيه اللفظ المذكور (١٠٣٩).

رجال الإسناد:

محمد بن يحيى بن فارس: قال الحافظ: ((ثقة حافظ جليل)). تقدم في (٦٨).

محمد بن عبدالله بن المثنى: ثقة، من التاسعة، مات سنة خمس عشرة.ع. التقريب (٦٠٤٦).

أشعث: ابن عبدالله بن جابر الحُدَّاني، أبو عبدالله،

قال النسائي: ثقة.

قال الحافظ: صدوق، من الخامسة.

تهذيب الكمال (٢٧٣/٣)، التقريب (٥٢٧).

محمد بن سيرين: تقدم في (٩٣). =

-.

....

-

=**خالد الحذّاء**: قال الحافظ: ((ثقة يرسل)) تقدم في (١٦).

أبو قلابة: ((ثقة فاضل كثير الإرسال)). تقدم في (١٧).

أبو المهلب: ثقة. تقدم في الحديث السابق.

درجة الإسناد:

إسناد رجاله ثقات ولكن لفظ ((التشهد)) بعد سجود السهو وقبل التسليم تكلم عليها العلماء كما سيأتي.

والحديث أخرجه الترمذي (٢/٢٤٠) أبواب الصلاة (٢٩٠) باب ما جاء في التشهد في سجدتي السهو، من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري عن أشعث به بمثله (٣٩٥).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب صحيح.

ونقل المنذري عن الترمذي قوله: حسن غريب.

ابن الجارود ((مع غوث المكدود)) (٢/٢١٨) من طريق محمد بن يحيى عن محمد بن عبدالله الأنصاري به بمثله (٢٤٧) وضعفه محققه لشذوذ متنه.

ابن خزيمة (٢/١٣٤) كتاب الصلاة (٤٣٠) باب التشهد بعد سجدتي السهو...، من طريق محمد بن يحيى وسعيد بن محمد عن محمد بن عبدالله الأنصاري عن أشعث به بنحوه (١٠٦٢).

وضعف الألباني حديث أشعث لشذوذ لفظ ((التشهد فيه)) وقال: وبذلك أعله البيهقي والعسقلاني.

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب الجماعة (٨٧) باب سجود السهو، من طريق سعيد بن محمد عن الأنصاري عن أشعث به بنحوه (٥٣٦).

وقال الهيثمي: هو في الصحيح غير قوله ((وتشهد ثم سلم)).

الحاكم (١/٣٢٣) كتاب السهو، من طريق أبي حاتم عن محمد بن عبدالله الأنصاري عن أشعث به بنحوه.

قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه إنما اتفقا على حديث خالد الحذاء عن أبي قلابة وليس فيه ذكر التشهد لسجدتي السهو. ووافقه الذهبي.

قلت: أشعث لم يخرج له مسلم وأخرج له البخاري تعليقاً.

قال الحافظ: ((... وضعفه البيهقي وابن عبدالبر وغيرهما ووهموا رواية أشعث لمخالفته غيره من الحفاظ عن ابن سيرين فإن المحفوظ عن ابن سيرين في حديث عمران ليس فيه ذكر التشهد...)). الفتح (٣/٩٨).

قلت: وزيادة ((التشهد)) صححها الترمذي وابن الجارود وابن خزيمة وابن حبان ويبدو أنهم اعتبروا هذه الزيادة من قبيل زيادة الثقة.

٨٠٤- وذكر عبد الرزاق عن معمر وابن عيينة عن أيوب عن ابن سيرين عن عمران بن الحصين عن النبي -ﷺ- قال: ((التسليم بعد سجدتي السهو)). قال يحيى بن معين: سمع محمد بن سيرين من عمران، وذكر بعض الناس أن ذا اليدين قُتل ببدر. قال أبو عمر:(١) لا يصح هذا وإنما الصحيح أن المقتول ببدر كان ذا الشمالين رجل من خزاعة.

٨٠٥- مسلم عن عبد الله بن مسعود قال: صلى بنا رسول الله -ﷺ- خمساً، فقلنا: يا رسول الله أزيد في الصلاة. قال: ((وما ذاك)). قالوا: صليت خمساً. قال: ((إنما أنا بَشَرٌ(٢) أذكر كما تذكرون وأنسى كما تنسون)). ثم سجد سجدتي السهو.

---

(١) انظر التمهيد (٣٦٢/١)، الاستذكار (٣٣٩/٤). قال ابن عبد البر: شهد بدراً وأحداً والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله -ﷺ- وقتل يوم اليمامة شهيداً. الاستيعاب (١٥٦٧/٤).

(٢) في (ف): (ذكر).

٨٠٤- عبدالرزاق (٣٠١/٢) كتاب الصلاة، باب سهو الإمام...، قال: أخبرنا معمر وابن عيينة عن أيواب عن ابن سيرين عن عمران بن حصين... الحديث مثله (٣٤٥٣).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين.

٨٠٥- مسلم (٤٠٢/١) (٥) كتاب المساجد... (١٩) باب السهو في الصلاة...، قال: وحدثناه عون بن سلاّم الكوفي. أخبرنا أبو بكر النهشلي عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عبدالله... الحديث مثله إلا أنه قال ((بشر مثلكم)) (٩٣). النووي (٦٦/٥).

رجال الإسناد:

أبو بكر النهشلي: قيل اسمه عبدالله بن قِطاف وقيل غير ذلك، صدوق رمي بالإرجاء، من السابعة، مات سنة ست وستين. التقريب (٨٠٠١).

وبقية رجاله تقدموا.

٨٠٦- وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله -ﷺ-: ((إذا شك أحدكم في صلاته فلم يَدْرِ كم صلى أثلاثاً أم أربعاً، فليطرح الشك وليبن على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم، فإن كان صلى خمساً شفعن له صلاته وإن كان صلى إتماماً لأربع كانتا ترغيماً للشيطان)).

٨٠٧- وعن عبدالله بن مسعود قال: صلى[1] رسول الله -ﷺ- (قال إبراهيم: زاد أو نقص) فلما/ سلّم قيل له: يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء. قال:((وما ذاك)). (ل٥٥/ب) قالوا صليت كذا وكذا. قال: فثنى رجليه واستقبل القبلة فسجد سجدتين ثم سلم، ثم أقبل علينا بوجهه فقال: ((إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني، وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب، فليتم عليه ثم ليسجد سجدتين)).

---

(١) في (ص): (صلى بنا) وما أثبتناه من النسخ الأخرى.

٨٠٦- مسلم (١/٤٠٠) (٥) كتاب المساجد... (١٩) باب السهو في الصلاة...، قال: وحدثني محمد بن أحمد ابن أبي خلف. حدثنا موسى بن داود. حدثنا سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد... الحديث مثله (٨٨). النووي (٥/٦٠).

رجال الإسناد:

محمد بن أحمد بن أبي خلف: السلمي، ثقة، من العاشرة، مات سنة سبع وثلاثين. التقريب (٥٧١١).

موسى بن داود: الضبي، أبو عبدالله الطرسوسي، صدوق فقيه زاهد له أوهام، من صغار التاسعة، مات سنة سبع عشرة. التقريب (٦٩٥٩).

وبقية رجاله تقدموا.

٨٠٧- مسلم (١/٤٠٠) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: وحدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة، وإسحاق ابن إبراهيم جميعاً عن جرير. قال عثمان: حدثنا جرير عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: قال عبدالله... الحديث مثله (٨٩). النووي (٥/٦١).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً. =

٨٠٨- وقال البخاري: فسجدَ بهم سجدتين ثم قال: ((هاتان السجدتان لمن لم يدر زاد في صلاته أم نقص فليتحر[١] الصواب فيتم ما بقي ثم يسجد سجدتين)). وذكر أنها كانت صلاة الظهر.

٨٠٩- وقال النسائي: ((فأيكم ما شك في صلاته فلينظر أَحْرَى ذلك إلى الصواب فليتم عليه، وليسلم ويسجد سجدتين)).

---

(١) في (م، غ): (فيتحرى).

=**البخاري** (١/١٠٤) (٨) كتاب الصلاة (٣١) باب التوجه نحو القبلة حيث كان...، من طريق عثمان عن جرير به بنحوه. الفتح (١/٥٠٣) رقم (٤٠١).

٨٠٨- البخاري (٧/٢٢٥) (٨٣) كتاب الأيمان والنذور (١٥) باب إذا حنث ناسياً في الأيمان، قال: حدثني إسحاق بن إبراهيم سمع عبدالعزيز بن عبدالصمد حدثنا منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود... الحديث وفيه اللفظ المذكور وفيه ((فيتحرى الصواب)). الفتح (١١/٥٥٠) رقم (٦٦٧١).

رجال الإسناد:

عبدالعزيز بن عبدالصمد: أبو عبدالله البصري، ثقة حافظ، من كبار التاسعة، مات سنة سبع وثمانين.ع. التقريب (٤١٠٨).

وبقية رجاله تقدموا.

٨٠٩- النسائي (٣/٢٨) كتاب السهو، باب التحري، قال: أخبرنا سُويد بن نصر قال: انبأنا عبدالله عن مسعر عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله... الحديث وفيه اللفظ المذكور.

رجال الإسناد:

سويد بن نصر: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٢٢١).

عبدالله: هو ابن المبارك. تقدم في (١٠٧).

مسعر: ابن كِدام. قال الحافظ: ((ثقة ثبت فاضل)). تقدم في (١٤٠).

منصور: ابن المعتمر. قال الحافظ: ((ثقة ثبت وكان لا يدلس)). تقدم في (٢٦).

إبراهيم: النخعي. قال الحافظ: ((ثقة إلا أنه يرسل كثيراً)). تقدم في (٣١).

علقمة: قال الحافظ: ((ثقة ثبت فقيه عابد)). تقدم في (٣٠٦). =

٨١٠- أبو داود عن معاوية بن حُديج أن رسول الله -ﷺ- صلى يوماً فسلم، وقد بقيت من الصلاة ركعة، فأدركه رجلٌ فقال: نسيت يا رسول الله من الصلاة ركعة. فرجع فدخل المسجد، وأمر بلالاً فأقام الصلاة فصلى للناس ركعة. فأخبرتُ بذلك الناس فقالوا لي: أتعرف الرجل؟ فقلت: لا إلا أن أراه فمر بي فقلت هو ذا[١]. فقالوا: هو طلحة بن عبيدالله.

---

(١) في (م): (هذا).

=درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيحين إلا شيخ النسائي وهو ثقة. والحديث تقدم عند الشيخين.

٨١٠- أبو داود (٢٦٩/١) كتاب الصلاة، باب إذا صلى خمساً، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث -يعني ابن سعد- عن يزيد بن أبي حبيب، أن سويد بن قيس أخبره عن معاوية بن حُديج... الحديث مثله إلا أنه قال ((نسيت من الصلاة ركعة)) وقال ((هذا هو)) بدلاً من ((هو ذا)) رقم (١٠٢٣).

رجال الإسناد:

قتيبة بن سعيد: قال الحافظ: ((ثقة ثبت)) تقدم في (١١).

الليث بن سعد: قال الحافظ: ((ثقة ثبت...)). تقدم في (٢٢).

يزيد بن أبي حبيب: قال الحافظ: ((ثقة فقيه وكان يرسل)). تقدم في (٢١).

سويد بن قيس: التُّجيبي، المصري.

قال النسائي: ثقة.

-وذكره ابن حبان في الثقات.

قال الحافظ: ((ثقة، من الثالثة)).

تهذيب الكمال (٢٧٠/١٢)، التقريب (٢٦٩٧).

معاوية بن حُدَيج: بمهملة ثم جيم، أبو عبدالرحمن وأبو نعيم، صحابي صغير. التقريب (٦٧٥٠).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات. قال المنذري: ((وأخرجه النسائي وقال أبو سعيد بن يونس هذا أصح، حديث معاوية بن حديج)). مختصر السنن (٤٦٦/١). =

....

=**وأخرجه النسائي** (١٨/٢) كتاب الأذان، باب الإقامة لمن نسي ركعة من الصلاة، من طريق قتيبة عن الليث به بمثله.

أحمد (٤٠١/٦) من طريق حجاج عن الليث به بمثله.

الحاكم (٢٦١/١) كتاب الصلاة، من طريق يحيى بن بكير عن الليث به بنحوه مختصراً وقال: ((هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين...)) ووافقه الذهبي.

ومن طريق جرير بن حازم عن يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب به بنحوه وفيه أنه سلم في ركعتين.

قال الحاكم: اختصره الليث بن سعد عن ابن أبي حبيب.

باب في الجمع والقصر

٨١١- النسائي عن نافع قال: خرجت مع عبدالله بن عمر في سفر يُريد أرضاً له، فأتاه أتٍ فقال: إن صفية بنت أبي عبيد لما بها[١] ولا نظن[٢] أن تدركها[٣]. فخرج مسرعاً ومعه[٤] رجلٌ من قريش يُسايره، وغابت الشمس فلم يقل الصلاة وكان عهدي به وهو محافظ على الصلاة، فلما أبطأ قلت: الصلاة يرحمك الله. فالتفت إليّ ومضى حتى إذا كان في آخر الشفق نزل فصلى المغرب ثم أقام العشاء، وقد توارى الشفق فصلى بنا ثم أقبل علينا فقال: إن رسول الله ـﷺـ كان إذا عَجِلَ به السير صنع هكذا.

(١) لما بها: أي أخذ بها.

(٢) في (ص):(تظن)وما أثبتناه من النسخ الثلاث.

(٣) في (ف): (ندركها).

(٤) في (غ): (وهو معه).

٨١١- النسائي (١/٢٨٧-٢٨٨) كتاب المواقيت، باب الوقت الذي يجمع فيه المسافر...، قال: أخبرنا محمود بن خالد. قال: حدثنا الوليد. قال: حدثنا ابن جابر. قال: حدثني نافع. قال: خرجت مع عبدالله ابن عمر... الحديث مثله، إلا أنه قال ((فانظر أن تدركها)) وقال ((فلم يصل الصلاة)) بدلاً من ((فلم يقل الصلاة)) وقال ((وهو يحافظ على الصلاة)).

رجال الإسناد:

محمود بن خالد: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٥٨٨).

الوليد: ابن مسلم القرشي. قال الحافظ: ((ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية)) تقدم في (٥٦٠).

ابن جابر: هو عبدالرحمن بن يزيد بن جابر. قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٨٢).

نافع: قال الحافظ: ((ثقة ثبت فقيه)). تقدم في (٧٧).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات إلا أن الوليد بن مسلم كان كثير التدليس والتسوية وقد صرح بالتحديث ولم يتفرد به بل تابعه عيسى بن يونس كما سيأتي عند أبي داود، والحديث أخرجه مسلم من =

٨١٢- مسلم عن أنس قال: كان النبي -ﷺ- إذا عجل به السفر يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر فيجمع بينهما، ويؤخر المغرب حتى يجمع/ بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق. (ل٥٦/أ)

=طريق أخرى عن نافع نحوه.

أبو داود (٦/٢) كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين، من طريق إبراهيم بن موسى الرازي عن عيسى ابن يونس عن ابن جابر به (١٢١٣).

قال أبو داود: ورواه عبدالله بن العلاء عن نافع قال: حتى إذا كان عند ذهاب الشفق نزل فجمع بينهما.

ومن طريق محمد بن فضيل عن أبيه عن نافع به بنحوه (١٢١٢).

البخاري (٣٩/٢) (١٨) كتاب تقصير الصلاة (٦) باب يصلي المغرب ثلاثاً في السفر، من طريق الزهري عن سالم عن عبدالله بن عمر نحوه مختصراً. الفتح (٥٧٢/٢) رقم (١١٠٦).

أخرجه مسلم (٤٨٨/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها (٥) باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر، من طريق مالك عن نافع به بنحوه مختصراً (٤٢).

ومن طريق عبيدالله عن نافع به بنحوه مختصراً (٤٣).

ومن طريق سالم عن أبيه نحوه (٤٤) (٤٥).

الترمذي (٤٤١/٢) أبواب الصلاة (٣٩٤) باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين، من طريق عبيدالله ابن عمر عن نافع به بنحوه (٥٥٥).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

٨١٢- مسلم (٤٨٩/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٥) باب جواز الجمع بين الصلاتين...، قال: وحدثني أبو الطاهر وعمرو بن سوّاد. قالا: أخبرنا ابن وهب. حدثني جابر بن إسماعيل عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس... الحديث مثله إلا أنه قال: ((إذا عجل عليه السفر)) (٤٨). النووي (٢١٤/٥).

رجال الإسناد:

جابر بن إسماعيل: الحضرمي، أبو عباد المصري، مقبول، من الثامنة. التقريب (٨٦٤).

وبقية رجاله تقدموا.

٨١٣- وعنه قال: كان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى أول[١] وقت العصر، ثم ينزل فيجمع بينهما فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب.

٨١٤- وعن ابن عباس قال: جمع رسول الله ـ ﷺ ـ بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة في غير خوف ولا مطر. قيل لابن عباس: ما أراد إلى ذلك. قال: أراد أن لا تُحرج أُمتهُ.

---

(١) (أول): ليست في(ف).

٨١٣- مسلم (٤٨٩/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا المفضَّل (يعني ابن فضالة) عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس... الحديث مثله إلا أنه قال ((ثم نزل فجمع بينهما)) (٤٦). النووي (٢١٤/٥).

رجال الإسناد:

المفضَّل بن فَضَالة: القِتْباني، المصري، أبو معاوية القاضي، ثقة فاضل عابد أخطأ ابن سعد في تضعيفه، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين.ع. التقريب (٦٨٥٨).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (٤٠/٢). (١٨) كتاب تقصير الصلاة (١٦) باب إذا ارتحل بعد ما زاغت الشمس...، من طريق قتيبة عن المفضل به بنحوه. الفتح (٥٨٣/٢) رقم (١١١٢).

٨١٤- مسلم (٤٩٠/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها (٦) باب الجمع بين الصلاتين في الحضر، قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالا: حدثنا أبو معاوية. ح وحدثنا أبو كريب وأبو سعيد الأشج (واللفظ لأبي كريب) قالا: حدثنا وكيع. كلاهما عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس... الحديث مثله (٥٤). النووي (٢١٦/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٨١٥- وعنه قال: صلى لنا رسول الله -ﷺ- الظهر والعصر جميعاً والمغرب والعشاء جميعاً في غير خوف ولا سفر.

٨١٦- مسلم عن عائشة أنها قالت: فُرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر فأُقِرَّت صلاة السفر وزِيْدَ في صلاة الحضر.

٨١٧- النسائي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال: قال عمر ابن الخطاب: صلاة الأضحى ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة الجمعة ركعتان(1) وصلاة المسافر ركعتان، تمام غير قصر على لسان نبيكم -ﷺ- وقد خاب من افترى.

رواه جماعة من الثقات ولم يذكروا كعب بن عجرة والذي ذكره أيضاً ثقة.

---

(١) (وصلاة الجمعة ركعتان): ليست في(ف).

٨١٥- مسلم (٤٨٩/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك على أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس... الحديث مثله إلا أنه لم يقل ((لنا)) في قوله ((صلى لنا...))(٤٩) النووي (٢١٥/٥)).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٨١٦- مسلم (٤٧٨/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١) باب صلاة المسافرين وقصرها، قال: حدثنا يحيى ابن يحيى قال: قرأت على مالك عن صالح بن كيسان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة... الحديث مثله (١). النووي (١٩٤/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٩٣/١) (٨) كتاب الصلاة (١) باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء، من طريق عبدالله ابن يوسف عن مالك به بنحوه. الفتح (٤٦٤/١) رقم (٣٥٠).

٨١٧- النسائي ((الكبرى)) (١٨٣/١) كتاب الصلاة (٧١) باب عدد صلاة الفطر وصلاة النحر، قال: أنبا محمد بن رافع قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا يزيد بن زياد عن زُبيد اليامي، عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عُجرة قال: قال عمر... الحديث مثله (٤٩٠).

قال أبو عبدالرحمن: أدخل يزيد بن زياد بن أبي الجعد بين عبدالرحمن بن أبي ليلى وبين عمر كعب ابن عجرة. =

....

=رجال الإسناد:

محمد بن رافع: قال الحافظ: ((ثقة عابد)). تقدم في (٢٨).

محمد بن بشر: العبدي. قال الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم في (٦٧).

يزيد بن زياد: ابن أبي الجعد الأشجعي الغطفاني مولاهم،

عن أحمد: شيخ ثقة.

وعن ابن معين: ثقة.

قال أبو زرعة: شيخ.

وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس.

وقال النسائي: ليس به بأس، صالح الحديث.

قال الحافظ: صدوق. من السابعة.

تهذيب الكمال (١٣٠/٣٢)، التقريب (٧٧١٤).

زُبيد اليامي: قال الحافظ: ((ثقة ثبت عابد)). تقدم في (٤٩).

عبدالرحمن بن أبي ليلي: قال الحافظ: ((ثقة، من الثامنة اختلف في سماعه من عمر)). تقدم في (٨٧).

قلت: لم يُثبت سماعة من عمر أبو حاتم ويحيى بن معين. المراسيل (٢٠٨).

كعب بن عجرة: صحابي مشهور.

درجة الإسناد:

إسناد رجاله ثقات إلا أن يزيد بن زياد وثقه أحمد وابن معين وتكلم فيه غير واحد وقد خولف، خالفه شعبة وسفيان فلم يذكرا كعب بن عجرة، وعليه يكون الإسناد منقطعاً فإن ابن أبي ليلى مختلف في سماعه من عمر كما تقدم.

والحديث أخرجه ابن ماجه (٣٣٨/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (٧٣) باب تقصير الصلاة في السفر، من طريق محمد بن عبدالله بن نمير، عن محمد بن بشر عن يزيد بن زياد به بمثله (١٠٦٤).

أخرجه النسائي (١١٨/٣) كتاب تقصير الصلاة في السفر، من طريق شعبة عن زبيد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن عمر نحوه.

وبمثله أخرجه ابن ماجه (٣٣٨/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة . . . (٧٣) باب تقصير الصلاة في السفر ، من طريق شريك عن زبيد به ولم يذكر فيه كعب بن عجرة (١٠٦٣). =

٨١٨- مسلم عن يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلَاوةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُواْ﴾[1] فقد أمن الناس. فقال: قد[2] عجبتُ مما عجبت منه[3] فسألت رسول الله ـ ﷺ ـ عن ذلك فقال: ((صدقة تَصَدَّقَ الله بها عليكم فاقبلوا صدقته)).

٨١٩- وعن نافع عن ابن عمر قال: صلى رسول الله ـ ﷺ ـ بمنى ركعتين، وأبو بكر بعده، وعمر بعد أبي بكر، وعثمان صدراً من خلافته ثم إن عثمان صلى بَعْدُ أربعاً فكان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلى أربعاً، وإذا صلى وحده صلى ركعتين.

---

(١) سورة النساء: الآية (١٠١). وفي المصحف ﴿فليس عليكم جناح...﴾ الآية. ولكنها هكذا كما أثبتناها في نسخ الكتاب وفي مسلم. والله أعلم.

(٢) (قد): زيادة من (ف).

(٣) (منه): ليست في(م).

=**والنسائي** ((الكبرى)) (١٨٣/١) من طريق سفيان عن زبيد به ولم يذكر كعب بن عجرة (٤٩١).

الطحاوي ((شرح المعاني)) (٤٢١/١) من طريق محمد بن طلحة عن زبيد به ولم يذكر كعب بن عجرة.

قال أبو حاتم: رواه الثوري عن زبيد عن ابن أبي ليلى عن عمر الحديث ليس فيه كعب وسفيان أحفظ. العلل (٢٠٤/١).

قلت: وابن أبي ليلى مختلف في سماعه من عمر وربما رواه ابن أبي ليلى متصلا كما في رواية يزيد ومنقطعا كما في رواية زبيد، والله أعلم.

٨١٨- مسلم (٤٧٨/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها (١) باب صلاة المسافرين وقصرها، قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا عبدالله بن إدريس) عن ابن جريج، عن ابن أبي عمار، عن عبدالله بن بابَيْه، عن يعلى ابن أمية قال: قلت لعمر... الحديث مثله (٤). النووي (١٩٥/٥).

رجال الإسناد:

ابن أبي عمار: هو عبدالرحمن بن عبدالله المكي، ثقة عابد، من الثالثة. التقريب (٣٩٢١).

عبدالله بن بابَيْه: المكي، ثقة، من الثالثة. التقريب (٣٢٢٠).

يعلى بن أمية: التميمي، حليف قريش، صحابي مشهور، مات سنة بضع وأربعين. ع. التقريب (٧٨٣٩).

وبقية رجاله تقدموا.

٨١٩- مسلم (٤٨٢/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين . . . (٢) باب قصر الصلاة بمنى قال: وحدثنا أبو بكر =

٨٢٠- وعن ابن عمر أيضاً قال: صحبت رسول الله ـ ﷺ ـ في السفر فما رأيته يُسبِّح ولو كُنْتُ مُسَبِّحاً لأتممت، وقد قال الله تعالى ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾(١).

٨٢١- وعن أنس أن رسول الله ـ ﷺ ـ صلى الظهر/ بالمدينة أربعاً، وصلى العصر (ل٥٦/ب) بذي الحُليفة ركعتين.

---

(١) سورة الأحزاب: الآية (٢١).

=ابن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر... الحديث مثله إلا أنه قال ((وإذا صلاها وحده)) بدلاً من ((إذا صلى وحده)) (١٧). النووي (٥/٢٠٣).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٢/٣٤) (١٨) كتاب تقصير الصلاة (٢) باب الصلاة بمنى، من طريق مسدد عن يحيى عن عبيدالله به بنحوه. الفتح (٢/٥٦٣) رقم (١٠٨٢).

٨٢٠- مسلم (١/٤٨٠) (٦) كتاب الصلاة المسافرين... (١) باب صلاة المسافرين وقصرها، قال: حدثنا قتيبة ابن سعيد. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) عن عمر بن محمد، عن حفص بن عاصم قال: مرضت مرضاً. فجاء ابن عمر يعودني قال: وسألته عن السبحة في السفر... الحديث مثله (٩). النووي (٥/١٩٩).

رجال الإسناد:

عمر بن محمد: العمري، ثقة، من السادسة، مات قبل سنة خمسين ومائة. التقريب (٤٩٦٥).

وبقية رجال تقدموا

البخاري (٢/٣٨) (١٨) كتاب تقصير الصلاة (١١) باب من لم يتطوع في السفر...، من طريق ابن وهب عن عمر بن محمد به بنحوه. الفتح (٢/٥٧٧) رقم (١١٠١).

٨٢١- مسلم (١/٤٨٠) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا خلف بن هشام وأبو الربيع الزهراني وقتيبة ابن سعيد. قالوا حدثنا حماد (وهو ابن زيد). ح وحدثني زهير بن حرب ويعقوب بن إبراهيم. قالا: حدثنا إسماعيل. كلاهما عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس... الحديث مثله (١٠). النووي (٥/١٩٩).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٢/١٤٧) (٢٥) كتاب الحج (٢٤) باب من بات بذي الحليفة...، من طريق قتيبة عن عبدالوهاب عن أيوب به بمثله وزاد ((وأحسبه بات بها حتى أصبح)). الفتح (٣/٤٠٧) رقم (١٥٤٧).

٨٢٢- وعن يحيى بن أبي إسحاق عن أنس بن مالك قال: خرجنا مع رسول الله -ﷺ- من المدينة إلى مكة فصلى ركعتين ركعتين حتى رجع. قلت: كم أقام بمكة؟ قال: عشراً.

٨٢٣- البخاري عن ابن عباس قال: أقام النبي -ﷺ- بمكة تسعة عشر يوماً يصلي ركعتين.

٨٢٤- وعنه قال: أقام رسول الله -ﷺ-(١) تسعة عشر(٢) يقصر فنحن إذا سافرنا تسعة عشر(٢) قصرنا وإن زدنا أتممنا.

---

(١) في (ف): (بمكة).

(٢) في (م): (تسعة عشر يوماً).

٨٢٢- مسلم (٤٨١/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا هُشيم عن يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس... الحديث مثله (١٥). النووي (٢٠١/٥).

رجال الإسناد:

يحيى بن أبي إسحاق: الحضرمي مولاهم، صدوق ربما أخطأ، من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين. ع. التقريب (٧٥٠١).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (٣٤/٢) (١٨) كتاب تقصير الصلاة (١) باب ما جاء في التقصير...، من طريق أبي معمر عن عبدالوارث عن يحيى بن أبي إسحاق به بنحوه. الفتح (٥٦١/٢) رقم (١٠٨١).

٨٢٣- البخاري (٩٥/٥) (٦٤) كتاب المغازي (٥٢) باب مقام النبي -ﷺ- بمكة زمن الفتح، قال: حدثنا عبدان أخبرنا عبدالله قال: أخبرنا عاصم عن عكرمة، عن ابن عباس... الحديث مثله. الفتح (٢١/٨) رقم (٤٢٩٨).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٨٢٤- البخاري (٣٤/٢) (١٨) كتاب تقصير الصلاة (١) باب ما جاء في التقصير. . .، قال: حدثنا موسى=

٨٢٥- مسلم عن شعبة عن يحيى بن يزيد الهنائي قال: سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة، فقال: كان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ (شعبة الشَّاك) صلى ركعتين.

=ابن إسماعيل. قال: حدثنا أبو عوانة عن عاصم وحُصين، عن عكرمة عن ابن عباس... الحديث مثله. الفتح (٢/٥٦١) رقم (١٠٨٠).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٨٢٥- مسلم (١/٤٨١) (٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها (١) باب صلاة المسافرين...، قال: وحدثناه أبو بكر أبي شيبة ومحمد بن بشّار. كلاهما عن غندر. قال أبو بكر: حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة، عن يحيى بن يزيد الهُنَائي، قال: سألت أنس بن مالك... الحديث مثله (١٢). النووي (٥/٢٠٠).

رجال الإسناد:

يحيى بن يزيد الهنائي: مقبول، من الخامسة. التقريب (٧٦٧٣).

وبقية رجاله تقدموا.

باب ذكر صلاة الخوف

٨٢٦-مسلم عن ابن عباس قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم -ﷺ- في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة.

٨٢٧- أبو داود عن ثعلبة بن زَهْدَم قال: كنا مع سعيد بن العاص بطَبَرِستان[1] فقال: أيكم صلى مع رسول الله -ﷺ- صلاة الخوف. فقال حذيفة: أنا، صلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة، ولم يقضوا.

---

(١) طبرستان: بيلاد فارس. وهي بلدان واسعة كثيرة يشملها هذا الإسم، والنسبة إليها طبري. معجم البلدان (١٣/٤).

٨٢٦- مسلم (٤٧٩/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وأبو الربيع وقتيبة بن سعيد (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو عوانة) عن بكير بن الأخنس، عن مجاهد، عن ابن عباس... الحديث مثله (٥). النووي (١٩٦/٥).

رجال الإسناد:

بكير بن الأخنس: السدوسي، ويُقال الليثي، ثقة، من الرابعة. التقريب (٧٥٥).

وبقية رجاله تقدموا.

٨٢٧- أبو داود (١٦/٢) كتاب الصلاة، باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ولا يقضون، قال: حدثنا مسدد، ثنا يحيى عن سفيان، حدثني الأشعث بن سليم، عن الأسود، عن ثعلبة بن زهدم، قال: كنا مع سعيد بن العاص... فقال حذيفة... الحديث مثله إلا أنه قال ((فصلى)) (١٢٤٦).

رجال الإسناد:

مسدد: قال الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم في (١٩).

يحيى: القطان. قال الحافظ: ((ثقة متقن...)) تقدم في (١٩).

سفيان: الثوري. تقدم في (٢٠).

الأشعث بن سليم: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٥٠١).

الأسود: ابن هلال المُحاربي، أبو سلاّم، مخضرم، ثقة جليل، من الثانية، مات سنة أربع وثمانين. التقريب (٥٠٨).

ثعلبة بن زهدم: الحنظلي، حديثه في الكوفيين، مختلف في صحبته، وقال العجلي: تابعي ثقة. تهذيب الكمال (٣٩٢/٤)، التقريب (٨٤٠). =

٨٢٨- مسلم عن صالح بن خوَّات عمَّن صلى مع النبي -ﷺ- صلاة الخوف يوم ذات الرقاع وهو سهل بن أبي حثمة أن طائفة صفت صلّت معه، وطائفة وِجاه العدو، فصلى بالذين معه ركعة، ثم ثبت قائماً وأتموا لأنفسهم، ثم انصرفوا فصفوا[1] وجاه العدو وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت، ثم ثبت جالساً وأتموا لأنفسهم ثم سلّم بهم.

---

(١) (فصفوا): ليست في (ف).

=**سعيد بن العاص**: الأموي، قتل أبوه ببدر، وكان لسعيد عند موت النبي -ﷺ- تسع سنين، وذكر في الصحابة، مات سنة ثمان وخمسين. التقريب (٢٣٣٧).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات وقد وردت صور متعددة لصلاة الخوف، قال أحمد: كل حديث روي في أبواب صلاة الخوف فالعمل به جائز، روي فيه ستة أوجه أو سبعة أوجه. المغني (٢/٤١٢).

والحديث أخرجه النسائي (١٦٧/٣) كتاب صلاة الخوف، من طريق وكيع عن سفيان به وفيه وصف الصلاة لحذيفة.

ومن طريق عمرو بن علي عن يحيى عن سفيان به وفيه صلاة حذيفة بالناس.

أحمد (٣٨٥/٥) من طريق وكيع عن سفيان به بنحوه.

الطحاوي (٣١٠/١) باب صلاة الخوف كيف هي، من طريق مؤمل عن سفيان به بنحوه.

الحاكم (٣٣٥/١) كتاب صلاة الخوف، أحمد بن حنبل عن يحيى به بنحوه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه هكذا.

وقال الذهبي: صحيح.

قلت: وللحديث شواهد كثيرة من حديث ابن عباس وأبي هريرة وجابر وغيرهم رضي الله عنهم ذكرها أبو داود. انظر السنن (١٧/٢).

ولا يعارضه الصور الأخرى كما قال الإمام أحمد بن حنبل كما تقدم والله أعلم.

٨٢٨- مسلم (٥٧٥/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٥٧) باب صلاة الخوف، قال: حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن يزيد بن رُومان، عن صالح بن خوّات عمن صلى مع رسول الله -ﷺ- .... =

٨٢٩- أبو داود عن أبي بكرة قال: صلى رسول الله ﷺ في خوفٍ الظهر، فصف بعضهم خلفه وبعضهم بإزاء العدو، فصلى ركعتين ثم سلّم، فانطلق الذين صلوا فوقفوا موقف أصحابهم ثم جاء أولئك فصفوا خلفه فصلى بهم ركعتين ثم سلم، فكانت لرسول الله ﷺ أربعاً ولأصحابه ركعتين ركعتين. وبذلك كان/ يُفتي الحسن. (ل٥٧/أ)

=الحديث مثله وليس فيه تفسير اسم الصحابي، وفيه ((يوم ذات الرقاع صلاة الخوف)) بالتقديم والتأخير (٣١٠). النووي (١٢٨/٦).

رجال الإسناد:

يزيد بن رومان: المدني، أبو روح، ثقة، من الخامسة، مات سنة ثلاثين. ع. التقريب (٧٧١٢).

صالح بن خوّات: ابن جبير بن النعمان الأنصاري، المدني، ثقة، من الرابعة.ع. التقريب (٢٨٥٢).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (٥٢/٥) (٦٤) كتاب المغازي (١٣) باب غزوة ذات الرقاع...، من طريق قتيبة بن سعيد عن مالك به بنحوه. الفتح (٤٢١/٧) رقم (٤١٢٩).

٨٢٩- أبو داود (١٧/٢) كتاب الصلاة، باب من قال يصلي بكل طائفة ركعتين، قال: حدثنا عبيدالله ابن معاذ، ثنا أبي، ثنا الأشعث، عن الحسن، عن أبي بكرة... الحديث مثله إلا أنه قال ((فصلوا خلفه)) بدلاً من ((فصفوا خلفه)) (١٢٤٨).

رجال الإسناد:

عبيد الله بن معاذ: قال الحافظ: ((ثقة حافظ)). تقدم (١).

معاذ بن معاذ (والد عبيدالله): قال الحافظ: ((ثقة متقن)). تقدم في (١).

الأشعث: ابن عبدالملك الحُمْرَاني، أبو هاني، ثقة فقيه، من السادسة، مات سنة ثنتين وأربعين. التقريب (٥٣١).

الحسن: البصري. قال الحافظ: ((ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً ويدلس)). التقريب (١٠٢).

أبو بكرة: اسمه نفيع بن الحارث بن كَلَدة. تقدم في (٥٧٧).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات والحسن ذكره الحافظ في أصحاب المرتبة الثانية من المدلسين وقد عنعنه ولكنه سمع من أبي بكرة كما ورد ذلك في كتاب المراسيل لابن أبي حاتم ص٤٤. =

....

=**والحديث أخرجه النسائي** (١٧٨/٣) كتاب صلاة الخوف، من طريق محمد بن عبدالأعلى وإسماعيل ابن مسعود جميعاً عن خالد عن أشعث به بنحوه.

ومن طريق عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد عن أشعث به بنحوه.

أحمد (٤٩/٥) من طريق روح عن أشعث به نحوه.

قال الزيلعي: ((أخرجه أبو داود بسند صحيح عن الحسن عن أبي بكرة...)) نصب الراية (٢٤٦/٢).

الدارقطني (٦١/٢) كتاب صلاة الخوف، باب صفة صلاة الخوف وأقسامها، من طريق سعيد بن عامر عن أشعث به بنحوه (١٢).

ومن طريق حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن به بنحوه مختصراً (١٣).

قلت: وقد أعله ابن القطان وأنه غير متصل لأن أبا بكرة أسلم في حصار الطائف وكان بعد فراغه من هوازن ولم يلق النبي -ﷺ- كيداً إلى أن قبضه الله.

قال ابن القيم: ((... لكن هذا ليس بعلة ولا انقطاع عند جميع أئمة الحديث والفقه، فإن أبا بكرة وإن لم يشهد القصة فإنه إنما سمعها من صحابي غيره وقد اتفقت الأمة على قبول رواية ابن عباس ونظرائه من الصحابة، مع أن عامتها مرسلة عن النبي -ﷺ- ولم ينازع في ذلك اثنان من السلف وأهل الحديث والفقهاء فالتعليل على هذا باطل)). تهذيب ابن القيم (٧٢/١).

وللحديث شاهد من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه.

أخرجه البخاري (٥٤/٥) قال: قال أبان حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر الحديث وفيه أنه صلى لكل طائفة ركعتين، وليس فيه ذكر التسليم بعد الركعتين للطائفة الأولى. الفتح (٤٢٦/٧) رقم (٤١٣٦).

قال الحافظ: ((وروايته هذه وصلها مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان عنه بتمامه)).

مسلم (٥٧٦/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٥٧) باب صلاة الخوف، من طريق ابن أبي شيبة عن عفان عن أبان به (٣١١).

ومن طريق معاوية بن سلام عن يحيى به بنحوه (٣١٢). وليس فيه ذكر التسليم أيضاً.

قال الزيلعي: ((واعلم أن هذا الحديث -أي حديث أبي داود- صريح في أنه عليه الصلاة والسلام سلم من الركعتين، وحديث جابر ليس صريحاً...))

وقال: ((قد يتقوى هذا بحديث أخرجه البيهقي في ((المعرفة)) من طريق الشافعي أخبرنا الثقة ابن علية أو غيره عن يونس عن الحسن عن جابر أن النبي -ﷺ- كان يصلي بالناس صلاة الظهر في الخوف ببطن نخلة، فصلى بطائفة ركعتين ثم سلم ثم جاءت طائفة أخرى فصلى بهم ركعتين ثم سلم.

وأخرج الدارقطني عن عنبسة عن الحسن عن جابر... والأول أصح إلا أن فيه شائبة انقطاع فإن شيخ الشافعي مجهول، وأما الثاني ففيه عنبسة بن سعيد القطان الواسطي ضعفه غير واحد...)). نصب الراية (٢٤٦/١-٢٤٧).

قلت: وبهذه الشواهد يكون الحديث صحيحاً وقد تقدم تصحيح العلماء له. والله أعلم.

باب في الوتر وصلاة الليل(١)

٨٣٠- مسلم عن ابن عمر أن رجلاً سأل رسول الله ـ ﷺ ـ وأنا بينه وبين السائل فقال: يا رسول الله كيف صلاة الليل. فقال: ((مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح فصل ركعة، واجعل آخر صلاتك وتراً)).

٨٣١- النسائي عن ابن عمر عن النبي ـ ﷺ ـ قال: ((صلاة المغرب وِتْرُ النهار، فأوتروا صلاة الليل)).

---

(١) (وصلاة الليل): ليست في (ف).

٨٣٠- مسلم (٥١٧/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٢٠) باب صلاة الليل مثنى مثنى...، قال: وحدثني الربيع الزهراني. حدثنا حمّاد. حدثنا أيوب وبُديل عن عبدالله بن شقيق، عن عبدالله بن عمر... الحديث مثله (١٤٨). النووي (٣١/٦).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً، وأيوب هو السختياني.

البخاري (١٢/٢) (١٤) كتاب الوتر (١) باب ما جاء في الوتر، من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر... الحديث نحوه. الفتح (٤٧٧/٢) رقم (٩٩٠).

وفي (١٣/٢) (١٤) كتاب الوتر (٤) باب ليجعل آخر صلاته وتراً، من طريق عبيدالله عن نافع عن ابن عمر بلفظ ((اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً)) الفتح (٤٨٨/٢) رقم (٩٩٨).

٨٣١- النسائي ((الكبرى)) (٤٣٥/١) (١٣) كتاب الوتر (٤٠) باب الأمر بالوتر، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: نا فضيل (وهو ابن عياض) عن هشام، عن ابن سيرين عن ابن عمر، عن النبي ـ ﷺ ـ... الحديث مثله إلا أنه قال ((وتر صلاة النهار وأوتروا..)). (١٣٨٢)

رجال الإسناد:

قتيبة بن سعيد: ثقة ثبت. تقدم فيَ (١١).

فضيل بن عياض: ثقة عابد إمام. تقدم في (٤٤٠) =

....

=**هشام: قال الحافظ:** ((ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما)). تقدم في (٩٣).

ابن سيرين: ثقة ثبت عابد. تقدم في (٩٣).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين. والحديث روي من حديث ابن سيرين مرسلاً، وروي موقوفاً على ابن عمر وسيأتي.

أحمد (٨٣/٢) من طريق عبدالصمد عن هارون الأهوازي عن محمد بن سيرين عن ابن عمر مرفوعاً مثله وفيه زيادة ((وصلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل)).

أخرجه الطبراني ((الصغير)) (١١٢/٢) من طريق عباد بن صهيب عن هارون الأهوازي عن محمد ابن سيرين عن ابن عمر مرفوعاً مثله.

قال: لم يروه عن هارون إلا عباد بن صهيب سمعت عبدالله بن أحمد بن حنبل يقول: سألت أبي عن عباد ابن صهيب فقال: إنما أنكروا عليه مجالسته لأهل القدر فأما الحديث فلا بأس به فيه.

قلت: قد تقدمت متابعة عبدالصمد لعباد عن هارون عند أحمد، والحديث صحيح مرفوعاً وقد صححه الألباني كما في صحيح الجامع (٣٧٢٨).

وهذه متابعة من هارون الأهوازي لهشام. وهارون قال عنه الحافظ: ((ثقة)). التقريب (٧٢٢٠).

ابن أبي شيبة (٨١/٢) كتاب الصلاة (٥٦٢) باب من قال وتر النهار المغرب، من طريق يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ ((صلاة المغرب وتر النهار)) (٦٧٠٩).

قلت: وقد خالف هشاماً وهارون، أشعث بن عبدالملك وخالد السلمي فروياه عن ابن سيرين مرسلاً.

وقد أخرجه النسائي ((الكبرى)) (٤٣٥/١) من طريق محمد بن عبدالأعلى عن خالد بن الحارث عن الأشعث عن محمد بن سيرين مرسلاً مثله (١٣٨٣).

قال أبو عبدالرحمن: أرسله أشعث.

وابن أبي شيبة (٨١/٢) من طريق محمد بن عبيد عن خالد السلمي عن ابن سيرين مرسلاً مثله (٦٧١٤).

وخالد السلمي قال عنه الحافظ: ((صدوق يخطيء)) التقريب (١٦٥٠).

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة (٨١/٢) من طريق علي بن مسهر عن الشيباني عن حبيب عن ابن عمر موقوفاً نحوه (٦٧١١).

٨٣٢- **الترمذي** عن ابن عمر عن النبي ـ ﷺ ـ قال: ((إذا طلع الفجر فقد ذهب كل[1] صلاة الليل والوتر، فأوتروا قبل طلوع الفجر)).

تفرد بهذا سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر، وسليمان هذا تكلم فيه البخاري من أجل أحاديث تفرد بها، هذا منها كما تقدم.

وقال الترمذي: لم اسمع أحداً من المتقدمين تكلم في سليمان بن موسى، وسليمان ابن موسى ثقة عند أهل الحديث.

---

(١) (كل): ليست في (ف).

٨٣٢- **الترمذي** (٢/٣٣٢) أبواب الصلاة (٣٤٣) باب ما جاء في مبادرة الصبح بالوتر، قال: حدثنا محمود ابن غيلان. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج عن سليمان بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر... الحديث مثله (٤٦٩).

قال أبو عيسى: وسليمان بن موسى قد تفرد به على هذا اللفظ.

رجال الإسناد:

محمود بن غيلان: قال الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٦١).

عبدالرزاق: ثقة حافظ. تقدم في (٢٨).

ابن جريج: قال الحافظ: ((ثقة فقيه فاضل وكان يرسل ويدلس)). تقدم في (٤٨) وذكره الحافظ في المرتبة الثالثة من المدلسين. انظر تعريف أهل التقديس (٨٣).

سليمان بن موسى: الأموي. قال الحافظ: ((صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل)). تقدم في (٢٥١).

نافع: ثقة. تقدم في (٧٧).

درجة الإسناد:

إسناده حسن، فيه ابن جريج وقد عنعنه وقد صرح بالتحديث عند ابن الجارود. وفيه سليمان بن موسى حديثه قابل للتحسين وهو من رجال مسلم وبقية رجال الحديث من رجال الصحيحين. وقد رواه غير واحد بلفظ آخر وفيه أن لفظ ((إذا كان الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر)) قد يكون من قول ابن عمر كما سيأتي. =

....

=**والحديث أخرجه عبدالرزاق** (١٣/٣) عن ابن جريج به بمثله (٤٦١٣).

قال النووي في ((الخلاصة)): وإسناده صحيح. نصب الراية (١١٣/٢).

والحديث أخرجه غير واحد بلفظ مقارب منهم:

أبو عوانة ((المسند)) (٣١٠/٢) من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج قال أخبرني سليمان بن موسى به بنحوه ولفظه:

((من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وتراً فإن رسول الله -ﷺ- أمر بذلك فإذا كان الفجر فقد ذهب صلاة الليل والوتر لأن رسول الله -ﷺ- قال: أوتروا قبل الفجر)).

وابن الجارود ((المنتقى)) من طريق حجاج به محمد عن ابن جريج به بمثل رواية أبي عوانة وفيه تصريح ابن جريج بالتحديث (٢٧٤).

والحاكم (٣٠٢/١) كتاب الوتر، من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج به بمثله، وفيه تصريح ابن جريج بالتحديث.

قلت: صحح إسناده الحاكم ووافقه الذهبي.

وفي رواية حجاج بن محمد أن قوله ((فإذا كان الفجر فقد ذهب صلاة الليل والوتر)) من قول ابن عمر موقوفاً.

وصحح الألباني هذا الإسناد وقال: ((واللفظ الأول -يقصد رواية حجاج بن محمد- أصح عندي، والفقرة الوسطى منه موقوفة، رفعها بعض الرواة عند الترمذي وهو وهم عندي ولعله من قبل سليمان بن موسى فإنه لين بعض الشيء وكان خلط قبل موته...)). إرواء الغليل (١٥٤/٢).

قلت: حجاج بن محمد قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته)). تقدم في (٧٩).

قال أحمد شاكر رحمه الله: ((يحتمل أن يكون سليمان بن موسى وهم فأدخل الموقوف من كلام ابن عمر في المرفوع، ويحتمل أن يكون حفظ وأن ابن عمر كان يذكره مرة هكذا ومرة هكذا)). التعليق على السنن (٣٣٣/٢).

قلت: وهذا اللفظ له شاهد من حديث أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً: ((من أدرك الصبح ولم يوتر فلا وتر له)).

أخرجه الحاكم (٣٠٢/١) من طريق قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد مرفوعاً.

قال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه... ووافقه الذهبي.

٨٣٣- أبو داود عن طَلْق بن علي قال: سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: ((لا وتـران في ليلة)). رواه الترمذي وقال: حديث حسن غريب. وغيره يصحح الحديث.

٨٣٣- أبو داود (٦٧/٢) كتاب الصلاة، باب في نقض الوتر، قال: حدثنا مُسدد ثنا ملازم بن عمرو، ثنا عبدالله ابن بدر، عن قيس بن طلق، قال: زارنا طلق بن علي... الحديث مثله، وفيه زيادة فعل الصلاة من طلق رضي الله عنه (١٤٣٩).

رجال الإسناد:

مُسدد: ثقة حافظ: تقدم في (١٩).

مُلازم بن عمرو: قال الحافظ: ((صدوق)) وقد وثقه غير واحد منهم الإمام أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي والذهبي. تقدم في (٤٦٦).

عبدالله بن بدر: قال عنه الحافظ: ((ثقة)). تقدم في (٤٦٦).

قيس بن طلق: قال الحافظ: ((صدوق)). وقد ضعفه بعض العلماء. تقدم في (٤٦٦).

درجة الإسناد:

إسناده حسن، وقيس بن طلق ضعفه بعضهم، وقال المنذري: ((قيس بن طلق قد ضعفه غير واحد)). مختصر السنن (١٢٩/٢).

والحديث أخرجه الترمذي (٣٣٣/٢) أبواب الصلاة (٣٤٤) باب ما جاء لا وتران في ليلة، من طريق هناد عن ملازم بن عمرو به بمثله (٤٧٠).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

قال أحمد شاكر: ((الحديث رواه أبو داود مطولاً، وهو حديث صحيح رواته ثقات...)). التعليق على السنن (٣٣٤/٢).

والنسائي (٢٢٩/٣) كتاب قيام الليل...، باب نهي النبي -ﷺ- عن الوترين في ليلة، من طريق هناد عن ملازم بن عمرو به بمثله.

أحمد (٢٣/٤) من طريق عفان عن ملازم بن عمرو به بمثله.

ابن خزيمة (١٥٦/٢) كتاب الصلاة (٤٤٩) باب الزجر أن يوتر المصلي في الليلة الواحدة مرتين...، من طريق أحمد بن المقدام عن ملازم بن عمرو به بمثله (١١٠١).

قال المحقق: إسناده حسن. =

٨٣٤- أبو داود عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله -ﷺ-: ((من نام عن وتره أو نَسِيَهُ فليصلِّهِ إذا ذكره)).

=**ابن حبان** ((موارد الظمآن)) كتاب الوتر (١٤٥) باب لا وتران في ليلة، من طريق نصر بن علي عن ملازم بن عمرو به بمثله (٦٧١).

قال أبو محمد: ((سألت أبي عن حديث رواه ملازم بن عمرو ومحمد بن جابر فاختلفا فروى ملازم ابن عمرو عن عبدالله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه طلق... وروى جابر عن عبدالله بن بدر عن قيس ابن طلق عن النبي -ﷺ- ولم يقل عن أبيه ولم يبين أيهما أصح وودت أيوب بن عتبة قد وافق ملازم ابن عمرو في توصيل هذا الحديث عن قيس بن طلق نفسه فقال عن أبيه عن النبي -ﷺ- فيدل أن الحديث موصولاً أصح)). العلل لابن أبي حاتم (٢٥/١).

قلت: والحديث صححه كما تقدم ابن خزيمة وابن حبان وأحمد شاكر رحمه الله تعالى.

٨٣٤- أبو داود (٦٥/٢) كتاب الصلاة، باب في الدعاء بعد الوتر، قال: حدثنا محمد بن عوف، ثنا عثمان ابن سعيد، عن أبي غسان محمد بن مطرف المدني، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد... الحديث مثله (١٤٣١).

رجال الإسناد:

محمد بن عوف: ثقة حافظ. تقدم في (٧٨).

عثمان بن سعيد: ابن كثير بن دينار القرشي، أبو عمرو، ثقة عابد، من التاسعة، مات سنة تسع ومائتين. التقريب (٤٤٧٢).

محمد بن مطرف: ثقة. تقدم في (٣٦).

زيد بن أسلم: ثقة عالم وكان يرسل. تقدم في (١٧٢).

عطاء بن يسار: ثقة فاضل. تقدم في (٣٨).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات. والحديث صححه الحاكم وغيره كما سيأتي.

والحديث أخرجه الترمذي (٣٣٠/٢) أبواب الصلاة (٣٤٢) باب ما جاء في الرجل ينام عن الوتر أو ينساه، من طريق عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه به بنحوه (٤٦٥).

ومن طريق عبدالله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن النبي -ﷺ- (مرسل) (٤٦٦).

قال أبو عيسى: وهذا أصح من الحديث الأول. =

٨٣٥- الدارقطني عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: ((لا توتروا بثلاث، أوتروا بخمس أو سبع، ولا تُشَبِّهوا بصلاة المغرب)).

قال: كل رواته ثقات.

=**قلت:** أي المرسل عنده أصح لأن عبدالله بن زيد ثقة وعبدالرحمن أخاه ضُعِّف ولكن الحديث تقدم موصولاً من غير رواية عبدالرحمن وبه يصح. وقد صححه أحمد شاكر من طريق أبي داود كما في التعليق على السنن (٢/٣٣١).

ابن ماجه (١/٣٧٥) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (١٢٢) باب من نام عن وتر أو نسيه، من طريق سويد ابن سعيد عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم به بنحوه (١١٨٨).

الحاكم (١/٣٠٢) كتاب الوتر، من طريق عثمان بن سعيد الدارمي عن عثمان بن سعيد بن كثير عن أبي غسَّان به بنحوه وفيه ((إذا أصبح أو ذكره)).

قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

قال الألباني: إسناده صحيح. المشكاة (١٢٧٩).

٨٣٥- الدارقطني (٢/٢٤) كتاب الصلاة، باب لا تشبهوا الوتر بصلاة المغرب، قال: حدثنا عبدالله ابن سليمان ابن الأشعث ثنا أحمد بن صالح، ثنا عبدالله بن وهب، أنبأ سليمان بن بلال. ح وحدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا موهب بن يزيد بن خالد ثنا عبدالله بن وهب، حدثني سليمان بن بلال، عن صالح ابن كيسان، عن عبدالله بن الفضل، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وعبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة... الحديث مثله (١).

قال الدارقطني: واللفظ لموهب بن يزيد، كلهم ثقات.

رجال الإسناد:

أحمد بن صالح: المصري . ثقة حافظ. تقدم في (١٨٥).

موهب بن يزيد بن خالد: الرملي، أبو سعيد، قال أبو حاتم. كتبنا عنه بالرملة وهو صدوق. الجرح والتعديل (٨/٤١٥).

عبدالله بن وهب: ابن مسلم القرشي. ثقة حافظ. تقدم في (١٤).

سليمان بن بلال: ثقة. تقدم في (٤٥).

صالح بن كيسان: ثقة ثبت فقيه. تقدم في (٢٧). =

....

=عبدالله بن الفضل: الهاشمي، ثقة، من الرابعة. ع. التقريب (٣٥٣٣).

أبو سلمة بن عبدالرحمن: ثقة. تقدم في (٦٥).

عبدالرحمن الأعرج: ثقة ثبت. تقدم في (٩٤).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات وموهب بن يزيد تابعه أحمد بن صالح وهو ثقة. وقد صحح الحديث العراقي كما نقله أبو الطيب في ((التعليق المغني على الدارقطني)) (٢/٢٥).

والحديث أخرجه الطحاوي (١/٢٩٢) من طريق أحمد بن عبدالرحمن عن عبدالله بن وهب به بمثله.

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب الوتر (١٥١) باب النهي عن الوتر بثلاث، من طريق الحسن بن سفيان عن حرملة عن ابن وهب به بمثله (٦٨٠).

الحاكم (١/٣٠٤) كتاب الوتر، من طريق أحمد بن صالح عن ابن وهب به بنحوه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وله طريق أخرى أخرجها الحاكم وغيره عن أبي هريرة.

وأخرجه الحاكم أيضاً في (١/٣٠٤) كتاب الوتر، من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك ابن مالك عن أبي هريرة نحوه.

الطحاوي ((شرح المعاني)) (١/٢٩٢) من طريق جعفر بن ربيعة عن عراك به بنحوه.

والنهي عن الوتر بثلاث قد ورد ما يفيد جوازه إلا أن الحافظ قد جمع بينهما فقال:

((والجمع بين هذا وبين ما تقدم من النهي عن التشبه بصلاة المغرب أن يحمل النهي على صلاة الثلاث بتشهدين، وقد فعله السلف أيضاً فروى محمد بن نصر من طريق الحسن أن عمر كان ينهض في الثالثة من الوتر بالتكبير، ومن طريق المسور بن مخرمة أن عمر أوتر بثلاث لم يسلم إلا في آخر هن...)) الفتح (٢/٤٨١).

وأخرجه ابن نصر ((مختصر قيام الليل)) ص٢٧٠ عن عمر وأنس رضي الله عنهما.

٨٣٦- النسائي عن أبي أيوب أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((الوتر حَقٌّ فمن شاء أوتر بخمس ومن شاء أوتر بثلاث، ومن شاء أوتر بواحدة)).

وقد رواه موقوفاً على أبي أيوب. وقال وهو أولى بالصواب، والله أعلم.

٨٣٦- النسائي (٢٣٨/٣) كتاب قيام الليل...، باب ذكر الاختلاف على الزهري في حديث أبي أيوب في الوتر،

قال: أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد. قال: أخبرنا أبي. قال: حدثنا الأوزاعي. قال: حدثنا الزهري قال: حدثنا عطاء بن يزيد عن أبي أيوب... الحديث مثله مرفوعاً.

رجال الإسناد:

العباس بن الوليد بن مَزْيَد: العُذري، البيروتي

قال عبدالرحمن بن أبي حاتم: روى عنه أبي وأبو زرعة وسمعت منه وهو صدوق ثقة.

وقال: سئل أبي عنه فقال: صدوق.

قال الذهبي: صدوق، صاحب ليل.

قال الحافظ: صدوق عابد، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وستين.

الجرح والتعديل (٢١٥/٦)، الكاشف (٦١/٢)، تهذيب الكمال (٢٥٧/١٤)، التقريب (٣١٩٢).

الوليد بن مزيد: ثقة ثبت قال النسائي: كان لا يخطيء ولا يدلس، من الثامنة مات سنة ثلاث وثمانين.

التقريب (٧٤٥٤).

الأوزاعي: ثقة جليل. تقدم في (٦٠).

الزهري: تقدم في (١٠).

عطاء بن يزيد: ثقة. تقدم في (٩٧).

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله كلهم ثقات إلا أن شيخ النسائي قال عنه الحافظ صدوق، والحديث روي مرفوعاً وموقوفاً وقد رجح بعضهم الموقوف كما نقل المؤلف وسيأتي كلام الحاكم والمنذري والله أعلم.

والحديث أخرجه أيضاً النسائي (٢٣٨/٣) نفس الموضع السابق، من طريق عمرو بن عثمان عن بقية عن ضبارة بن أبي السليل عن دُوَيد بن نافع عن الزهري به بنحوه.

قلت: هذا إسناد ضعيف فيه ضبارة قال عنه الحافظ : ((مجهول)) وقال الذهبي : ((فيه لين)).وفيه أيضاً دويد بن نافع=

....

=قال عنه الحافظ: ((مقبول)) ولكنه يصلح في المتابعات والله أعلم. انظر التقريب (٢٩٦٢)، (١٨٣٢).

أبو داود (٦٢/٢) كتاب الصلاة، باب كم الوتر، من طريق عبدالرحمن بن المبارك عن قريش بن حيان العجلي عن بكر بن وائل عن الزهري به بنحوه (١٤٢٢).

قلت: وهذا إسناد حسن، بكر بن وائل قال عنه الحافظ: صدوق. التقريب (٧٥٢).

قال المنذري: ((وأخرجه النسائي وابن ماجه. وقد وقفه بعضهم ولم يرفعه إلى رسول الله ﷺ. وأخرجه أبو داود والنسائي. وابن ماجه مرفوعاً كما ذكرناه من رواية بكر بن وائل عن الزهري وتابعه على رفعه الإمام أبو عمرو الأوزاعي، وسفيان بن حسين، ومحمد بن أبي حفصة وغيرهم ويحتمل أن يكون يرويه مرة من فتياه ومرة من روايته)). مختصر السنن (١٢٤).

قال الألباني: إسناده صحيح. المشكاة (٣٩٦/١). وصحيح الجامع (٧٠٢٤).

ابن ماجه (٣٧٦/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (١٢٣) باب ما جاء في الوتر بثلاث...، من طريق عبدالرحمن بن إبراهيم عن الفريابي عن الأوزاعي به بمثله (١١٩٠).

ابن نصر ((مختصر قيام الليل)) ص٢٦٩، من طريق الفريابي عن الأوزاعي به بمثله.

وقد أخرجه الحاكم (٣٠٢/١) كتاب الوتر، من طريق محمد بن يوسف عن الأوزاعي به بمثله مرفوعاً.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وقال: وقد تابعه محمد بن الوليد الزبيدي وسفيان بن عيينة وسفيان بن حسين ومعمر بن راشد ومحمد ابن إسحاق وبكر بن وائل على رفعه.

وقال: لست أشك أن الشيخين تركا هذا الحديث لتوقيف بعض أصحاب الزهري إياه، هذا مما لا يعلل مثل هذا الحديث والله أعلم.

وفي (٣٠٣/١) من طريق سفيان به عيينة عن الزهري به بمثله.

ومن طريق سفيان بن حسين عن الزهري به بنحوه.

ومن طرق أخرى أيضاً.

والحديث أخرجه غير واحد عن الزهري به موقوفاً على أبي أيوب:

أخرجه النسائي (٢٣٨/٣) من طريق أبي معيد عن الزهري به موقوفاً.

ومن طريق سفيان بن عيينة عن الزهري به موقوفاً أيضاً. =

٨٣٧- وقال: عن أبي بن كعب أن رسول الله ـﷺـ كان يوتر بثلاث ركعات يقرأ في الأولى بسبح اسم ربك الأعلى، وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون، وفي الثالثة بقل هو الله أحد، ويقنت قبل الركوع، فإذا فرغ قال عند فراغة: ((سبحان الملك القدوس)). ثلاث مرات يُطيل في آخرهن.

=**قال الحافظ:** وصحح أبو حاتم والذهلي والدارقطني في العلل والبيهقي وغير واحد وقفه، وهو الصواب. وانظر العلل لابن أبي حاتم (١٧٢/١).

وأخرجه الدارقطني (٢٢/٢) كتاب الوتر، باب الوتر بخمس...، من طريق إسماعيل الوراق به بمثله (١).

قال الدارقطني: قوله واجب ليس بمحفوظ لا أعلم تابع ابن حسان عليه أحد.

قلت: وهو ثقة. انظر التقريب (٥٨٠٩).

وأخرجه الدارقطني من طريق معمر به راشد عن الزهري به مرفوعاً (٧).

وقال: هكذا رواه عدي بن الفضل عن معمر مسنداً، ووقفه عبدالرزاق عن معمر، ووقفه أيضاً سفيان ابن عيينة واختلف عنه هو ومحمد بن إسحاق عن الزهري.

قلت: والذي يترجح عندي والله تعالى أعلم هو كلام المنذري المتقدم حيث أن سفيان بن عيينة ممن وقفه قد رفعه أيضاً كما أخرجه الحاكم وروايته هي من طريق أبي بكر محمد بن إسماعيل بن العباس المستملي عن أبيه عن محمد بن حسان عن ابن عيينة عن الزهري به بمثله مرفوعاً.

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات إلا أن أبا بكر محمد بن إسماعيل شيخ الحاكم قال عنه الذهبي: أبو بكر الوراق محدث فاضل مكثر، لكنه يحدث من غير أصول، ذهبت أصوله وهذا التساهل قد طمّ وعمّ. الميزان (٤٨٤/٣). والله تعالى أعلم.

٨٣٧- النسائي (٢٣٥/٣) كتاب قيام الليل...، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي بن كعب في الوتر، قال: أخبرنا علي بن ميمون. قال: حدثنا مخلد بن يزيد عن سفيان، عن زُبيد، عن سعيد بن عبدالرحمن ابن أبزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب... الحديث مثله.

رجال الإسناد:

علي بن ميمون: الرَّقي العطَّار، ثقة، من العاشرة، مات سنة ست وأربعين. التقريب (٤٨٠٥).

مخلد بن يزيد: القرشي، الحرَّاني، أبو خالد =

....

=**قال أحمد:** لا بأس به، وكان يهم.

قال عنه ابن معين وأبو داود ويعقوب بن سفيان: ثقة.

قال أبو حاتم: صدوق. قال الذهبي: صدوق مشهور.

قال الحافظ: صدوق له أوهام، من كبار التاسعة، مات سنة ثلاث وتسعين.

تهذيب الكمال (٣٤٥/٢٧)، الميزان (٨٤/٤)، التقريب (٦٥٤٠).

سفيان الثوري: تقدم في (٢٠).

زُبيد: قال الحافظ: ((ثقة ثبت عابد)). تقدم في (٤٩).

سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى: ثقة. تقدم في (٢٨٠).

عبدالرحمن (والد سعيد): صحابي صغير. تقدم في (٢٨٠)

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله كلهم ثقات وهم رجال الصحيحين إلا شيخ النسائي. وهو حديث صحيح أخرجه غير واحد من طرق عن سعيد به، وقد صححه ابن الجارود وابن حبان والحاكم كما سيأتي.

والحديث أخرجه أبو داود (٦٣/٢) كتاب الصلاة، باب ما يقرأ في الوتر، من طريق الأعمش عن طلحة وزبيد عن سعيد به بنحوه مختصراً، وفيه ((قل للذين كفروا)) (١٤٢٣)

وفي تحفة الأشراف أيضاً: من طريق قتادة عن سعيد بن عبدالرحمن به وفيه ذكر القنوت قبل الركوع. (٢٨/١).

ابن ماجه (٣٧٠/١) (٥) كتاب إمامة الصلاة... (١١٥) باب ما جاء فيما يقرأ في الوتر، من طريق الأعمش عن طلحة وزبيد عن ذرٍ عن سعيد به بنحوه مختصراً (١١٧١).

وله طرق أخرى عند النسائي في الموضع السابق منها:

عن قتادة عن سعيد به بنحوه مختصراً دون ذكر القنوت.

ومن طريق قتادة عن عزرة عن سعيد به بنحوه وفيه ذكر القنوت.

وفي (٢٤٤/٣) كتاب قيام الليل...، باب نوع آخر من القراءة في الوتر، من طريق الأعمش عن طلحة عن ذر به بمثله.

ومن طريق الأعمش عن زبيد وطلحة عن ذر عن سعيد به بنحوه مختصراً. =

٨٣٨- مسلم عن عائشة قالت: كان رسول/ الله -ﷺ- يصلي من الليل ثلاث عشرة (ل٥٧/ب) ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء إلا في آخرها.

٨٣٩- أبو داود عن الحسن بن علي قال: علمني رسول الله -ﷺ- كلمات أقولهن في قنوت الوتر: ((اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، =

=وخالفهما حُصين فرواه عن ذر عن سعيد عن أبيه عن النبي -ﷺ- نحوه.

وأحمد (١٢٣/٥) وهو من زيادات ابنه على المسند، من طريق الأعمش عن طلحة وزبيد عن ذر به بنحوه مختصراً.

قال صاحب كتاب ((زوائد عبدالله بن أحمد بن بن حنبل على المسند)): إسناده صحيح (٤٥).

ابن الجارود ((غوث المكدود)) (٢٣٨/١) من طريق الأعمش عن طلحة اليامي عن ذر عن سعيد به بمثله (٢٧١).

قال محققه: إسناده صحيح.

الحاكم (٢٥٧/٢) كتاب التفسير، من طريق الأعمش عن طلحة وزبيد عن سعيد به بنحوه مختصراً.

قال: هذا حديث صحيح الإسناد.

قال الذهبي: محمد رازي تفرد بأحاديث.

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب الوتر (١٤٩) باب ما يقرأ في الوتر، من طريق الأعمش عن زبيد وطلحة عن ذر عن سعيد به مختصراً (٦٧٦).

ومن طريق الأعمش عن طلحة عن محمد عن سعيد به وزاد ((فإذا سلم...)) (٦٧٧).

قلت: والحديث صحيح فقد ورد بأسانيد صحيحة وصححه العلماء كما تقدم. والله أعلم.

٨٣٨- مسلم (٥٠٨/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٧) باب صلاة الليل...، قال: وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وأبو كريب. قالا: حدثنا عبدالله بن نمير.ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة... الحديث مثله (١٢٣). النووي (١٦/٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

وأخرج البخاري حديث عائشة بلفظ ((كان النبي -ﷺ- يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر)) الفتح (٢٠/٣) رقم (١١٤٠).

٨٣٩- أبو داود (٦٣/٢)كتاب الصلاة، باب القنوت في الوتر، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن جوّاس=

وبارك لي فيما أعطيت، وقني شَر ما قضيت، إنك تَقضي ولا يُقضى عليك، وإنه لا يذل من واليت، تباركت ربنا وتعاليت)).

=الحنفي، قالا: ثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن بُريد بن أبي مريم، عن أبي الحوراء قال: قال الحسن بن علي رضي الله عنه ... الحديث مثله (١٤٢٥).

رجال الإسناد:

قتيبة بن سعيد: ثقة ثبت. تقدم في (١١).

أحمد بن جوَّاس الحنفي: ثقة. تقدم في (٦١٦).

أبو الأحوص: الحنفي. ثقة متقن. تقدم في (٢٣٩).

أبو إسحاق: السبيعي. ثقة مكثر. تقدم في (١٩١).

بُريد بن أبي مريم: مالك بن ربيعة السلولي، ثقة، من الرابعة، مات سنة أربع وأربعين. التقريب (٦٥٩).

أبو الحوراء: ربيعة بن شيبان السعدي، ثقة، من الثالثة. التقريب (١٩٠٧).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات. وصححه ابن الجارود وابن خزيمة وابن حبان والحاكم.

والحديث أخرجه الترمذي (٣٢٨/٢) أبواب الصلاة (٣٤١) باب ما جاء في القنوت في الوتر، من طريق قتيبة بن سعيد به بمثله (٤٦٤).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي الحوراء السعدي واسمه ربيعة بن شيبان. ولا نعرف عن النبي -ﷺ- في القنوت في الوتر شيئاً أحسن من هذا.

قال أحمد شاكر: حديث الحسن في القنوت حديث صحيح. التعليق على السنن (٣٢٩/٢).

النسائي (٢٤٨/٣) كتاب قيام الليل...، باب الدعاء في الوتر، من طريق قتيبة عن أبي الأحوص به بمثله.

ابن ماجه (٣٧٢/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (١١٧) باب ما جاء في القنوت في الوتر، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن شريك عن أبي إسحاق به بمثله (١١٧٨).

ابن الجارود ((المنتقى)) ص١٠٣، باب قنوت الوتر، من طريق وكيع عن يونس بن أبي إسحاق عن بريد به بمثله (٢٧٢)

ابن خزيمة (١٥١/٢)كتاب الصلاة (٤٤٨) باب ذكر الدليل على أن النبي ﷺ إنما أوتر هذه الليلة التي=

٨٤٠- زاد النسائي ((وصلى الله على النبي)).

=بات ابن عباس...، من طريق وكيع عن يونس به بمثله (١٠٩٥)

قال الألباني: إسناده صحيح.

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب الجماعة (٧٧) باب ما جاء في القنوت، من طريق شعبة عن يزيد ابن أبي مريم به بنحوه مطولاً (٥١٢).

الحاكم (١٧٢/٣) كتاب معرفة الصحابة، من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن الحسن ابن علي به.

قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين إلا أن محمد بن جعفر بن أبي كثير قد خالف إسماعيل ابن إبراهيم بن عقبة في إسناده.

ومن طريق موسى بن عقبة عن أبي إسحاق به بمثله.

قلت: وهو حديث صحيح صححه العلماء كما تقدم، وقد أطال الحافظ في ذكر طرقه. التلخيص (٢٤٧/١).

٨٤٠- النسائي (٢٤٨/٣) كتاب قيام الليل...، باب الدعاء في الوتر، قال: أخبرنا محمد بن سلمة قال: حدثنا ابن وهب عن يحيى بن عبدالله بن سالم، عن موسى بن عقبة عن عبدالله بن علي، عن الحسن... الحديث وفيه ((وصلى الله على النبي محمد)).

رجال الإسناد:

محمد بن سلمة: ثقة ثبت. تقدم في (٣٤٨).

عبدالله بن وهب: ثقة حافظ. تقدم في (١٤).

يحيى بن عبدالله بن سالم: ابن عبدالله بن عمر المدني، صدوق، من كبار الثامنة، مات سنة ثلاث وخمسين. التقريب (٧٥٨٤).

موسى بن عقبة: ثقة. تقدم في (١١٣).

عبدالله بن علي: ابن الحسين بن علي بن أبي طالب.

-ذكره ابن حبان في الثقات.

-**قال الحافظ:** مقبول من الخامسة. =

٨٤١- مسلم عن عائشة قالت: مِنْ كُلِّ الليل قد[1] أوتر رسول الله -ﷺ- من أول الليل وأوسطه وأخره، فانتهى وتره إلى السَّحر.

٨٤٢- وقال أبو داود: ولكن انتهى وتره حين مات إلى السَّحَر.

---

(١) (قد): ليست في (ف).

=وقال: ((... وأما روايته عن الحسن بن علي فلم تثبت وهي عند النسائي...)).

تهذيب الكمال (٣٢١/١٥)، تهذيب التهذيب (٣٢٥/٥)، التقريب (٣٤٨٤).

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف فإن فيه عبدالله بن علي لم يلق الحسن بن علي وهو منقطع وبه قال الحافظ ونقل عن النووي قوله: إنها زيادة بسند صحيح أو حسن. وقال: ((ليس كذلك فإنه منقطع فإن عبدالله بن علي وهو ابن الحسين بن علي لم يلحق الحسن بن علي وقد اختلف على موسى بن عقبة... وتفرد يحيى بن عبدالله ابن سالم عنه بقوله عبدالله بن علي وبزيادة الصلاة فيه)). التلخيص الحبير (٢٤٨/١).

وأشار الشوكاني أن الطبراني والحاكم أخرجا هذه الزيادة. نيل الأوطار (٥٢/٣) ولم أقف عليها.

والحديث ضعفه الألباني وأثبت الصلاة على النبي -ﷺ- من فعل بعض الصحابة منهم أبي بن كعب عند ابن خزيمة برقم (١١٠٠). انظر إرواء الغليل (٤٣١)، وصفة صلاة النبي ص١٦٠.

٨٤١- مسلم (٥١٢/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٧) باب صلاة الليل...، قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالا: حدثنا وكيع عن سفيان، عن أبي حصين عن يحيى بن وثّاب، عن مسروق، عن عائشة... الحديث مثله (١٣٧). النووي (٢٤/٦).

رجال الإسناد:

يحيى بن وثاب: الأسدي مولاهم، ثقة عابد، من الرابعة، مت سنة ثلاث ومائة. التقريب (٧٦٦٤).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (١٣/٢) (١٤) كتاب الوتر (٢) باب ساعات الوتر، من طريق الأعمش عن مسلم عن مسروق به بنحوه. الفتح (٤٨٦/٢) رقم (٩٩٦).

٨٤٢- أبو داود (٦٦/٢) كتاب الصلاة، باب في وقت الوتر، قال: حدثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو بكر بن عياش، =

٨٤٣- مسلم عن أبي الزبير عن جابر قال: سمعت النبي ـﷺـ يقول: ((أيكم خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر ثم ليرقد، ومن وَثِقَ بقيامٍ من الليل فليوتر من آخره، فإن قراءة آخر الليل محضورة، وذلك أفضل)).

٨٤٤- وعن عائشة قالت: كان رسول الله ـﷺـ يصلي فيما بين أن يَفْرُغَ من صلاة العشاء (وهي التي يدعو الناس العتمة) إلى الفجر إحدى عشرة ركعة، يُسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة، فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر، وتبين له الفجر وجاءه المؤذن قام فركع ركعتين خفيفتين، ثم اضطجع على شِقِّهِ الأيمن حتى يأتيه المؤذن للإقامة.

= عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق قال: قلت لعائشة... الحديث وفيه اللفظ المذكور (١٤٣٥).

رجال الإسناد:

أحمد بن يونس: ثقة حافظ. تقدم في (٢٣).

أبو بكر بن عياش: ثقة عابد. تقدم في (١٢٠).

الأعمش: تقدم في (٢٤).

مسلم: ابن صبيح. ثقة فاضل. تقدم في (٩٠).

مسروق: ثقة فقيه. تقدم في (٣٣).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيحين وقد تقدم حديث عائشة عند البخاري ومسلم في الحديث السابق.

٨٤٣- مسلم (٥٢٠/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٢١) باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل...، قال: وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أَعْيَن. حدثنا معقل (وهو ابن عبيدالله) عن أبي الزبير، عن جابر... الحديث مثله (١٦٣). النووي (٣٥/٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٨٤٤- مسلم (٥٠٨/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٧) باب صلاة الليل...، قال: وحدثني حرملة ابن يحيى. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة... الحديث مثله (١٢٢). النووي (١٦/٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٨٤٥- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله -ﷺ-: ((إذا قام أحدكم من الليل[1]، فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين)).

٨٤٦- أبو داود عن ابن عباس عن رسول الله -ﷺ- أنه قام -يعني من الليل- فصلى ركعتين خفيفتين، قلت: قرأ فيهما بأم القرآن في كل ركعة ثم سلم، ثم صلى إحدى عشرة ركعة بالوتر. وذكر الحديث.

---

(١) (من الليل): ليست في (ف).

٨٤٥- مسلم (٥٣٢/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٢٦) باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن محمد، عن أبي هريرة... الحديث مثله (١٩٨).

النووي (٥٤/٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٨٤٦- أبو داود (٤٦/٢، ٤٧) كتاب الصلاة، باب في صلاة الليل، قال: حدثنا عبدالملك بن شعيب بن الليث، حدثني أبي، عن جدي، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال عن مخرمة بن سليمان، أن كريباً مولى ابن عباس أخبره أنه قال: سألت ابن عباس... الحديث وفيه اللفظ المذكور إلا أنه قال ((قد)) بدلاً من ((قلت)) وقال ((ثم صلى حتى صلى إحدى عشرة...)) (١٣٦٤).

رجال الإسناد:

عبدالملك بن شعيب بن الليث: ثقة. تقدم في (١٢٦).

شعيب بن الليث: ثقة نبيل فقيه. تقدم في (١٢٦).

الليث بن سعد: ثقة ثبت. تقدم في (٢٢).

خالد بن يزيد: المصري. ثقة فقيه. تقدم في (٦٥٦).

سعيد بن أبي هلال: قال عنه الذهبي: ((ثقة معروف حديثه في الكتب الستة)). الميزان (١٦٢/٢) وقد تقدم في (٦٥٦).

مخرمة بن سليمان: الأسدي، ثقة، من الخامسة، مات سنة ثلاثين. ع. التقريب (٦٥٢٧).

كريب: ثقة. تقدم في (١١٣).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات إلا أن سعيد بن أبي هلال قال عنه الحافظ صدوق وهو من رجال الصحيحين. وقد وثقه غير واحد. =

٨٤٧- **مسلم** عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله -ﷺ-: ((إن أحب الصيام إلى الله صيام داود، وأحب الصلاة/ إلى الله صلاة داود، كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً)). (ل٥٨/أ)

٨٤٨- **وعن عبدالله** بن عمرو قال: قال رسول الله -ﷺ-: ((يا عبدالله لا تكن مثل فلان، كان يقوم الليل فترك قيام الليل)).

=والحديث أخرج أصله البخاري ومسلم وغيرهما

البخاري (٥٣/١) (٤) كتاب الوضوء (٣٦) باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره...، من طريق مالك عن مخرمة بن سليمان به بنحوه. الفتح (٢٨٧/١) رقم (١٨٣). وأخرجه في غير هذا الباب أيضاً.

مسلم (٥٢٦/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٢٦) باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، من طريق مالك عن مخرمة به بنحوه (١٨٢).

وأخرجه من غير طريق مالك أيضاً.

وأخرجه أبو داود أيضاً (٤٧/٢) نفس الكتاب والباب، من طريق مالك عن مخرمة به بنحوه (١٣٦٧).

النسائي (٢١٠/٣) كتاب قيام الليل...، باب ذكر ما يستفتح به القيام، من طريق مالك عن مخرمة به بنحوه.

ابن ماجه (٤٣٣/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (١٨١) باب ما جاء في كم يصلي بالليل، من طريق مالك عن مخرمة به بنحوه (١٣٦٣).

قلت: والحديث صحيح فأصله في البخاري ومسلم وغيرهما وعند أبي داود نفسه من غير طريق سعيد بن أبي هلال، والله أعلم.

٨٤٧- **مسلم** (٨١٦/٢) (١٣) كتاب الصيام (٣٥) باب النهي عن صوم الدهر...، قال: وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وزهير بن حرب. قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن أوس، عن عبدالله بن عمرو... الحديث مثله (١٨٩). النووي (٤٦/٨).

رجال الإسناد:

عمرو بن أوس: ابن أبي أوس الثقفي، تابعي كبير، من الثانية، وهم من ذكره في الصحابة، مات بعد التسعين من الهجرة. ع. التقريب (٤٩٩١).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (٤٤/٢) (١٩) كتاب التهجد (٧) باب من نام عند السحر، من طريق علي بن عبدالله عن سفيان به بنحوه. الفتح (١٦/٣) رقم (١١٣١).

٨٤٨- **مسلم** (٨١٤/٢) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: وحدثني أحمد بن يوسف الأزدي. حدثنا عمرو ابن أبي سلمة عن الأوزاعي قراءة قال: حدثني يحيى بن أبي كثير عن ابن الحكم بن ثوبان. حدثني أبو سلمة =

٨٤٩- البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: ((يَعْقِدُ الشيطان على قافية أحدكم إذا هو نام ثلاث عُقد، يضرب على كل عُقْدة عليك ليلٌ طويل فارقد، فإن استيقظ فذكر الله انْحَلَّت عقدة، فإن توضأ انحلت عقدة، فإن صلى انحلت عقدة، فأصبح نشيطاً طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان)).

٨٥٠- النسائي قال أخبرنا إبراهيم بن يعقوب[1]، قال حدثنا عمر بن حفص ابن غياث قال حدثنا أبي، قال حدثنا الأعمش حدثنا أبو إسحاق، حدثنا أبو مسلم الأغر قال: سمعت أبا هريرة وأبا سعيد يقولان: قال رسول الله ﷺ: ((إن الله عزو جل يُمهل حتى يمضي شطر الليل الأول، ثم يأمر منادياً ينادي يقول هل من داعٍ يُستجاب له، هل من مُسْتَغفرٍ يُغفر له، هل من سائل يُعطى)).

---

(١) وقع في جميع النسخ عندنا يعقوب بن إبراهيم والصحيح ما أثبتناه كما هو عند النسائي. وأثبت في (ط) على الصحيح.

=ابن عبدالرحمن عن عبدالله بن عمرو... الحديث مثله إلا أنه قال ((لا تكن بمثل فلان)) (١٨٥). النووي (٨/٤٤).

رجال الإسناد:

عمرو بن أبي سلمة: التِّنيسي، أبو حفص الدمشقي، صدوق له أوهام، من كبار العاشرة، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها. ع. التقريب (٥٠٤٣).

ابن الحكم بن ثوبان: هو عمر بن الحكم بن ثوبان، صدوق، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة. التقريب (٤٨٨٢).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (٢/٤٨) (١٩) كتاب التهجد (١٩) باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه، من طريق الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة به بمثله وليس في إسناده ((ابن الحكم)). الفتح (٣/٣٧) رقم (١١٥٢).
وقد ذكر رواية ابن الحكم تعليقاً.

٨٤٩- البخاري (٢/٤٦) (١٩) كتاب التهجد (١٢) باب عقد الشيطان على قافية الرأس...، قال: حدثنا عبدالله بن يوسف. قال: أخبرنا مالك عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة... الحديث مثله، إلا أنه قال ((على قافيه رأس أحدكم)). الفتح (٣/٢٤). رقم (١١٤٢)

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٨٥٠- النسائي ((عمل اليوم والليلة)) قال: أخبرني إبراهيم بن يعقوب، حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا =

....

=أبي، حدثنا الأعمش، حدثنا أبو إسحاق، حدثنا أبو مسلم الأغر، سمعت أبا هريرة وأبا سعيد... الحديث مثله (٤٨٦). تحفة الأشراف (٣٣١/٣).

رجال الإسناد:

إبراهيم بن يعقوب: هكذا وقع عند النسائي وتحفة الأشراف، وأما النسخ جميعها عندنا ففيها يعقوب ابن إبراهيم والصحيح (إبراهيم بن يعقوب). وهو ثقة. تقدم في (٤٨٢).

عمر بن حفص بن غياث: ثقة ربما وهم، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين. التقريب (٤٨٨٠).

حفص بن غياث: ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر، تقدم في (٣٣).

الأعمش: ثقة. تقدم في (٢٤).

أبو إسحاق: ثقة. تقدم في (١٩١).

أبو مسلم الأغر: ثقة، من الثالثة. التقريب (٥٤٤).

درجة الإسناد:

إسناد رجاله ثقات إلا أن لفظ ((ثم يأمر منادياً ينادي)) غير محفوظ والمحفوظ أن القائل هو الله تعالى كما سيأتي بيانه.

والحديث أخرجه مسلم (٥٢٢/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٢٤) باب الترغيب في الدعاء...، من طريق يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة نحوه دون لفظ ((ثم يأمر منادياً ينادي)) وفيه أن القائل هو الله سبحانه وتعالى (١٧٠).

وفي (٥٢٣/١) من طريق جرير عن منصور عن أبي إسحاق به بنحوه، وفيه أن القائل ((هل من مستغفر...)) هو الله سبحانه وتعالى (١٧٢)

ومن طريق شعبة عن أبي إسحاق به وحديث منصور أتم وأكثر.

وأخرجه النسائي ((اليوم والليلة)) ص١٥٣، من طريق منصور عن أبي إسحاق به بنحوه، وفيه أيضاً أن القائل هو الله تعالى.

وقد تُوبع شعبة ومنصور عن أبي إسحاق تابعهم جمع كلهم يذكرون أن القائل هو الله تبارك وتعالى، منهم: أبو عوانة وحبيب بن أبي ثابت وسفيان وشريك ومعمر كلهم عن أبي إسحاق نحوه أخرجه الآجري في كتاب ((الشريعة)) ص٣٠٩، ٣١٠.

-

....

-

والدارقطني ((كتاب النزول)) من طريق مسلم بن إبراهيم عن شعبة عن أبي إسحاق أبي هريرة ولفظه ((ثم ينادي مناد أما من مستغفر فيغفر له...)) (٥٤).

قال شيخ الإسلام ((ابن تيمية)) في ((شرح حديث النزول)) ص٣٦: ((...وهذا أيضاً مما يبطل حجة بعض الناس، فإنه احتج بما رواه النسائي في بعض طرق الحديث أنه يأمر منادياً فينادي...، فإن هذا إن كان ثابتاً عن النبي -ﷺ- فإن الرب يقول ذلك ويأمر منادياً بذلك لا أن المنادي يقول: ((من يدعوني فأستجيب له)) ...مع أنه خلاف اللفظ المستفيض المتواتر الذي نقلته الأمة خلفاً عن سلف...)).

وقد خالف حفص بن غياث محاضرُ بن المورع ومالكُ بن سعيد أخرجه الدارقطني:

الدارقطني ((كتاب النزول)) ص١٣٧، من طريق محاضر بن المورع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد أو عن أبي هريرة به

وعن أبي إسحاق وحبيب عن الأغر عن أبي هريرة به، وفيه أن القائل هو الله تعالى (٦٢).

قال الألباني: إسناده حسن صحيح. السنة لابن أبي عاصم (٥٠٢).

ومما سبق فإن لفظة ((ثم يأمر منادياً ينادي)) جاءت من طريقين:

الأول: عمر بن حفص عن أبيه عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي مسلم عن أبي هريرة وأبي سعيد.

الثاني: شعبة عن أبي إسحاق عن الأغر عن أبي سعيد وأبي هريرة -عند مسلم- وليس فيه بيان من هو القائل والظاهر أنه الله تعالى.

ولفظ حديث شعبة عند الدارقطني تقدم وفيه ((ثم ينادي مناد...)).

أما حديث الأعمش:

فقد روي من طريق محاضر بن المورع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد أو عن أبي هريرة به، وفيه أن القائل هو الله تعالى.

أخرجه الدارقطني في كتاب النزول (٦٢).

ومن طريق مالك بن سعيد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد، وعن أبي إسحاق عن مسلم الأغر عن أبي هريرة وأبي سعيد، وعن حبيب بن أبي ثابت عن مسلم به والقائل هو الله تعالى. السنة ((لابن أبي عاصم)) (٥٠٠).

وأما حديث شعبة:

فقد أخرجه أحمد (٣/٣٤) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن أبي إسحاق عن الأغر عن أبي هريرة وأبي سعيد وفيه أن القائل هو الله تعالى. =

٨٥١- **مسلم** عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: ((ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء [1] الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: من يدعوني فأستجيب له ومن يسألني فأعطيه ومن يستغفرني فأغفر له)).

٨٥٢- **وفي طريق أخرى** ((حتى ينفجر الفجر)).

---

(١) في (ف): (سماء الدنيا).

=**وقد أخرجه مسلم** من طريق محمد بن جعفر (غندر) وهو ما أشرنا إليه سابقاً فتبين أن لفظ مسلم هو هذا.

الآجري ((الشريعة)) ص٣١٠، من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به بنحوه.

وابن خزيمة (١٨٢/٢) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به بنحوه (١١٤٦) فتبين أن لفظ شعبة الثابت عنه أن القائل هو الله تعالى وقد تابعه عليه جمع كما تقدم.

وبذلك عرف أن لفظ ((ثم يأمر منادياً ينادي)) غير محفوظ وإنما المحفوظ هو أن القائل هو الله تعالى ولهذا شكك شيخ الإسلام في هذا اللفظ بقوله ((إن كان ثابتاً)).

قال الألباني: ورواه النسائي بلفظ منكر ليس فيه ذكر النزول ولا نسبة للقول المذكور إلى الله تعالى. إرواء الغليل (١٩٨/٢).

٨٥١- مسلم (٥٢١/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٢٤) باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل...، قال: حدثنا يحيى بن يحيى. قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أبي عبدالله الأغر. وعن أبي سلمة ابن عبدالرحمن عن أبي هريرة... الحديث مثله (١٦٨). النووي (٣٦/٦).

رجال الإسناد:

أبو عبدالله الأغر: سلمان الأغر، ثقة، من كبار الثالثة. ع. التقريب (٢٤٧٨).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (٤٧/٢) (١٩) كتاب التهجد (١٤) باب الدعاء والصلاة من آخر الليل، من طريق عبدالله ابن مسلمة عن مالك به بمثله. الفتح (٢٩/٣) رقم (١١٤٥).

٨٥٢- مسلم (٥٢٢/١) نفس الكتاب والباب، من طريق إسحاق بن منصور عن أبي المغيرة عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة... الحديث وفيه اللفظ المذكور (١٧٠). النووي (٣٧/٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٨٥٣- وعن جابر بن عبدالله قال: سمعت النبي -ﷺ- يقول: ((إن في الليل ساعة[1] لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله عز وجل خيراً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه[2] إياه وذلك كل ليلة)).

٨٥٤- النسائي عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري قالا: قال رسول الله -ﷺ-: ((من استيقظ من الليل، وأيقظ امرأته فصليا ركعتين جميعاً كُتبا من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات)).

---

(١) في (ط): (لساعة).

(٢) في (ف): (إلا أعطاه الله إياه).

٨٥٣- مسلم (٥٢١/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٢٣) باب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء، قال: وحدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي سفيان، عن جابر... الحديث مثله إلا أنه قال ((لساعة)) بدلاً من ((ساعة)) (١٦٦). النووي (٣٥/٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٨٥٤- النسائي ((الكبرى)) (٤١٣/١) كتاب قيام الليل... (١١) ثواب من استيقظ وأيقظ امرأته فصليا، قال: أخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار كوفي. قال: نا عبيدالله -يعني ابن موسى- عن شيبان، عن الأعمش، عن علي بن الأقمر، عن الأغر، عن أبي سعيد وأبي هريرة قالا: ... الحديث مثله (١٣١٠).

رجال الإسناد:

القاسم بن زكريا بن دينار: ثقة. تقدم في (٢٠٣).

عبيدالله بن موسى: ثقة. تقدم في (٧٥٧).

شيبان: ابن عبدالرحمن. ثقة. تقدم في (٢١٠).

الأعمش: تقدم في (٢٤).

علي بن الأقمر: ثقة. تقدم في (٤٢٥).

الأغر: ثقة. تقدم في (٨٦٠).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين إلا شيخ النسائي فقد أخرج له مسلم وحده، والأغر=

٨٥٥- الترمذي عن عبادة بن الصامت عن رسول الله ـﷺـ قال: ((من تَعارَّ من الليل فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد/ وهو على كل شيء (ل٥٨/ب) قدير، وسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال: رب اغفرلي، أو قال: ثم دعا استُجيب له فإن عَزَمَ فتوضأ[1] ثم صلى قُبلت صلاته)).

قال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

---

(١) في (ف): (فصلى).

=قد روى له البخاري في الأدب وأخرج له مسلم، فالحديث صحيح على شرطه.

والحديث أخرجه أيضاً:

أبو داود (٣٣/٢) كتاب الصلاة، باب قيام الليل، من طريق سفيان عن مسعر عن علي بن الأقمر نحوه.

ومن طريق محمد بن حاتم بن بزيع عن عبيدالله بن موسى به بنحوه (١٣٠٩). و (١٤٥١)

قال أبو داود: لم يرفعه ابن كثير ولا ذكر أبا هريرة، جعله كلام أبي سعيد.

وقال: رواه ابن مهدي عن سفيان قال: وأراه ذكر أبا هريرة

قال أبو داود: وحديث سفيان موقوف.

ابن ماجه (٤٢٤/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (١٧٥) باب ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل، من طريق الوليد بن مسلم عن شيبان به بنحوه (١٣٣٥).

الحاكم (٣١٦/١) كتاب صلاة التطوع، من طريق أحمد بن مهران عن عبيدالله بن موسى عن شيبان به بمثله.

قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب النوافل (١٣٣) باب فيمن قام من الليل إلى الصلاة، من طريق محمد ابن عثمان العجلي عن عبيد الله بن موسى به بمثله (٦٤٥).

قال الألباني: إسناده صحيح وصححه الحاكم والذهبي والنووي والعراقي. المشكاة (١٢٣٨).

٨٥٥- الترمذي (٤٨٠/٥) (٤٨) كتاب الدعوات (٢٦) باب ما جاء في الدعاء إذا انتبه من الليل، قال: حدثنا محمد بن عبدالعزيز بن أبي رِزمة. حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا الأوزاعي. حدثني عمير بن هانيء قال: حدثني جُنادة بن أبي أمية. حدثني عبادة بن الصامت... الحديث مثله، إلا أنه لم يقل ((وله الحمد)) (٣٤١٤).

رجال الإسناد:

محمد بن عبدالعزيز بن أبي رزمة: أبو عمرو، ثقة، من العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين. التقريب (٦٠٩٢) =

٨٥٦- مسلم عن مسروق قال: سألت عائشة عن عمل رسول الله ﷺ فقالت: كان يحب الدائم. قال: قلت: أي حين كان يقوم إلى الصلاة. فقالت: كان إذا سمع الصَّارِخَ[١] قام فصلى.

---

(١) الصارخ: يعني الديك، لأنه كثير الصياح في الليل. النهاية (٢١/٣).

=**الوليد بن مسلم** : القرشي. ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية. التقريب (٥٦٠) وذكره الحافظ في الرابعة من المدلسين. تعريف أهل التقديس (١٢٧).

الأوزاعي: ثقة. تقدم في (٦٠).

عمير بن هانيء: ثقة. تقدم في (٨٢).

جنادة بن أبي أمية: اختلف في صحبته ورجح الحافظ أنه تابعي، قال العجلي: تابعي ثقة. ع. التقريب (٩٧٣).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين إلا شيخ الترمذي فقد أخرج له البخاري وحده. والوليد قد صرح بالتحديث في هذا الحديث.

والحديث أخرجه البخاري (٤٩/٢) (١٩) كتاب التهجد (٢١) باب فضل من تعار من الليل فصلى، من طريق صدقة بن الفضل عن الوليد به بنحوه. الفتح (٣٩/٣) رقم (١١٥٤).

أبو داود (٣١٤/٤) كتاب الأدب، باب ما يقول الرجل إذا تعار من الليل، من طريق عبدالرحمن بن إبراهيم عن الوليد به بمثله (٥٠٦٠).

ابن ماجه (١٢٧٦/٢) (٣٤) كتاب الدعاء (١٦) باب ما يدعو به إذا انتبه من الليل، من طريق عبدالرحمن ابن إبراهيم عن الوليد به بنحوه (٣٨٧٨).

٨٥٦- مسلم (٥١١/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٧) باب صلاة الليل...، قال: حدثني هناد ابن السري. حدثنا أبو الأحوص عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق قال: سألت عائشة... الحديث مثله إلا أنه قال ((أي حين كان يصلي)) (١٣١). النووي (٢٢/٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٤٤/٢) (١٩) كتاب التهجد (٧) باب من نام عند السحر، من طريق شعبة عن أشعث به بنحوه. الفتح (١٦/٣) رقم (١١٣٢).

ومن طريق محمد بن سلام عن أبي الأحوص به.

٨٥٧- أبو داود عن عائشة قالت: إن كان رسول الله ـﷺـ ليوقظه الله عز وجل من الليل فما يجيء السَّحَر حتى يفرغ من جُزئه.

٨٥٨- مسلم عن ابن عباس أن رسول الله ـﷺـ كان يقول إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل: ((اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض ولك الحمد أنت قيَّام السماوات والأرض، ولك الحمد أنت رب السماوات والأرض ومن فيهن، أنت الحق، ووعدك الحق، وقولك الحق، ولقاؤك حق، والجنة حق، والنار حق، والساعة حق، اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت وإليك حاكمت، فاغفرلي ما قدمت وأخرت وأسررت وأعلنت، أنت إلهي لا إله إلا أنت)).

٨٥٧- أبو داود (٣٥/٢) كتاب الصلاة، باب وقت قيام النبي ـﷺـ من الليل، قال: حدثنا حسين بن يزيد الكوفي، ثنا حفص، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة... الحديث مثله إلا أنه قال ((بالليل)) وقال ((حزبه)) (١٣١٦).

رجال الإسناد:

حسين بن يزيد الكوفي: الأنصاري، أبو علي أو أبو عبدالله.

قال أبو حاتم: لين الحديث.

وذكره ابن حبان في الثقات.

قال الحافظ: لين الحديث، من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين.

الجرح والتعديل (٦٧/٣)، تهذيب الكمال (٥٠١/٦)، التقريب (١٣٦١).

حفص: ابن غياث. ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الأخر.ع. تقدم في (٣٣).

هشام بن عروة: ومن بعده تقدموا.

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف لضعف حسين بن يزيد وبقية رجاله رجال الصحيحين وسكت عنه أبو داود والمنذري.

ويشهد له حديث عائشة السابق برقم (٨٤١) و(٨٤٢). والله أعلم.

قلت: وقد ذكره ابن نصر في ((قيام الليل)). مختصر قيام الليل ص٢٥٦.

٨٥٨- مسلم (٥٣٣،٥٣٢/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين...(٢٦) باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، قال:=

٨٥٩- وعن علي بن أبي طالب عن رسول الله ـ ﷺ ـ أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال: ((وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونُسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت. أنت[١] ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفرلي ذنوبي جميعاً إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي[٢] لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، أنا بك وإليك، تباركت وتعاليت أستغفرك/ وأتوب إليك)). وإذا ركع قال: ((اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي)) وإذا رفع قال: ((اللهم ربنا لك الحمد مِلءَ السماوات ومِلءَ الأرض وملء ما شئت من شيء بعد)). وإذا سجد قال: ((اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوَّره وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين)). ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: ((اللهم اغفرلي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت)).

(ل٥٩/أ)

---

(١) (أنت): ليست في (ف).

(٢) في (ف): (إنه لا يهدي).

=حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس، عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس... الحديث مثله (١٩٩). النووي (٦/٥٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١٩٨/٨) (٩٧) كتاب التوحيد (٣٥) باب قول الله تعالى ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾...، من طريق ابن جريج عن سليمان الأحول عن طاوس به بنحوه. الفتح (٤٦٥/١٣) رقم (٧٤٩٩).

٨٥٩- مسلم (٥٣٤/١-٥٣٦) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا يوسف الماجشون. حدثني أبي عن عبدالرحمن الأعرج، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن علي أبي طالب... الحديث مثله إلا أنه زاد ((وملء ما بينهما)) (٢٠١) النووي (٥٧/٦). =

٨٦٠- وعنه قال: كان رسول الله -ﷺ- إذا استفتح الصلاة كبَّر ثم قال: ((وجهت وجهي)) وبينهما اختلاف.

٨٦١- وذكر الدارقطني: أن هذا كان في الصلاة المكتوبة.

=**رجال الإسناد:**

محمد بن أبي بكر المقدمي: أبو عبدالله الثقفي مولاهم، ثقة، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين. التقريب (٥٧٦١).

يوسف الماجشون: هو يوسف بن يعقوب بن أبي سلمة، أبو سلمة المدني، ثقة من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين. التقريب (٧٨٩٥).

يعقوب بن أبي سلمة: التيمي مولاهم، أبو يوسف، صدوق، من الرابعة، مات بعد العشرين. التقريب (٧٨١٩).

عبدالرحمن الأعرج: تقدم.

عبيدالله بن أبي رافع: مولى النبي -ﷺ-، كان كاتب علي، وهو ثقة، من الثالثة. ع. التقريب (٤٢٨٨).

٨٦٠- مسلم (٥٣٦/١) نفس الكتاب والباب السابقين، قال: وحدثناه زهير بن حرب حدثنا عبدالرحمن ابن مهدي. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا أبو النضر قالا: حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة عن عمه الماجشون بن أبي سلمة، عن الأعرج... بالإسناد السابق، وفيه اللفظ المذكور (٢٠٢).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً، وأبو النضر هو هاشم بن القاسم، وعَمُّ عبدالعزيز هو يعقوب المتقدم في الحديث السابق.

٨٦١- الدارقطني (٢٩٧/١) كتاب الصلاة، باب دعاء الاستفتاح بعد التكبير، قال: حدثنا أبو بكر النيسابوري، ثنا يوسف بن سعيد، ثنا حجاج، عن ابن جريج، أخبرني موسى بن عقبة، عن عبدالله بن الفضل، عن عبدالرحمن الأعرج، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب... الحديث وفيه ((كان إذا ابتدأ الصلاة المكتوبة...)) (٢).

رجال الإسناد:

أبو بكر النيسابوري: تقدم في (٦٥٦).

يوسف بن سعيد: ثقة حافظ. تقدم في (٤٨٦).

حجاج: الأعور. ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته. تقدم في (٧٩).

ابن جريج: ثقة فقيه وكان يدلس ويرسل. تقدم في (٤٨). =

٨٦٢- مسلم عن ابن عباس قال: بتُّ في بيت خالتي ميمونة فبغيت[1] كيف يصلي رسول الله ﷺ قال: فقام فبال، ثم غسل وجهه وكفيه، ثم نام ثم قام إلى القربة فأطلق شِناقَها، ثم صَبَّ في الجفنة أو القصعة فأكبَّهُ بيده عليها، ثم توضأ وضوءاً حسناً بين الوضوءين ثم قام يصلي، فجئت فقمت إلى جنبه فقمت عن يساره، قال: فأخذني فأقامني عن يمينه، فتكاملت صلاة رسول الله ﷺ ثلاث عشرة ركعة ثم نام حتى نفخ، وكنا نعرفه إذا نام بِنَفْخِهِ، ثم خرج إلى الصلاة فصلى فجعل يقول في صلاته أو في سجوده: ((اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي سمعي نوراً وفي بصري نوراً وعن يميني نوراً وعن شمالي نوراً وأمامي نوراً وخلفي نوراً وفوقي نوراً وتحتي نوراً واجعل لي نوراً)). أو قال: ((واجعلني نوراً)).

---

(١) في هامش (ف): (كذا وقع في الأصل وصوابه فبقيت بالقاف ومعناه فنظرت). وأشار في (ط) أنه في نسخة (ف) (فبقيت) كما عند مسلم وليس كذلك بل الصحيح ما أثبتناه.

=**موسى بن عقبة:** ثقة. تقدم في (١١٣).

عبدا لله بن الفضل: ثقة. تقدم في (٨٤٥).

وبقية رجاله تقدموا قريباً.

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات.

قال أبو الطيب ((التعليق المغني على الدارقطني)): الحديث سنده صحيح ورواته كلهم ثقات والحجاج هو الأعور، والحديث فيه دليل واضح على أن هذه الأدعية كانت في الصلاة المكتوبة، وفيه رد على من خالف ذلك. (٢٩٧/١).

٨٦٢- مسلم (٥٢٨/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٢٦) باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، قال: حدثنا محمد بن بشّار. حدثنا محمد (وهو ابن جعفر) حدثنا شعبة عن سلمة، عن كريب، عن ابن عباس... الحديث مثله إلا أنه قال ((فبقيت)) بدلاً من ((فبغيت)) (١٨٧). النووي (٤٩/٦).

رجال الإسناد:

جميع رجاله تقدموا، وسلمة هو ابن كهيل، وكريب هو أبو رشدين مولى ابن عباس.

البخاري (١٤٨/٧) (٨٠) كتاب الدعوات (١٠) باب الدعاء إذا انتبه من الليل، من طريق ابن مهدي عن سفيان عن سلمة به بنحوه. الفتح (١١٦/١١) رقم (٦٣١٦).

٨٦٣- وفي رواية: ((واجعلني نوراً)) ولم يشك.

٨٦٤- وفي أخرى: فصلى ولم يتوضأ. يعني الصبح.

٨٦٥- وعنه أنه بات ليلة عند ميمونة أم المؤمنين وهي خالته قال: فاضجعت في عرض/ الوسادة واضطجع رسول الله ﷺ وأهله في طولها، فنام رسول الله ﷺ حتى انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ رسول الله ﷺ فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده[1] ثم قرأ العشر الآيات الخواتيم من سورة آل عمران، ثم قام إلى شَنٍّ[2] معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه، ثم قام يصلي قال ابن عباس: فقمت فصنعت مثل ما صنع رسول الله ﷺ، ثم قمت فذهبت فقمت إلى جنبه فوضع رسول الله ﷺ يده اليمنى (ل٥٩/ب)

---

(١) (بيده): ليست في(ف).

(٢) شَنّ: الشنان الأسقية الخَلِقَة، وهي أشد تبريداً للماء من الجدُد. النهاية (٥٠٦/٢).

٨٦٣- مسلم (٥٢٩/١) نفس الكتاب والباب السابقين، من طريق إسحاق بن منصور عن النضر بن شميل عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن بكير عن كريب عن ابن عباس... وفيه اللفظ المذكور (١٨٧).

رجال الإسناد:

بكير: ابن عبدالله الكوفي الطويل، المعروف بالضخم، مقبول رُمي بالرفض، من السادسة. التقريب (٧٦١).

وبقية رجاله تقدموا.

٨٦٤- مسلم (٥٢٧/١) نفس الموضع السابق، من طريق هارون بن سعيد عن ابن وهب عن عمرو عن عبد ربه ابن سعيد عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن ابن عباس... وفيه ((فصلى ولم يتوضأ)) (١٨٤).

رجال الإسناد:

عبد ربه بن سعيد: الأنصاري، ثقة، من الخامسة، مات سنة تسع وثلاثين. ع. التقريب (٣٧٨٦).

وبقية رجاله تقدموا.

٨٦٥- مسلم (٥٢٦/١) نفس الموضع السابق، من طريق يحيى بن يحيى عن مالك عن مخرمة بن سليمان عن =

على رأسي وأخذ بأذني[1] اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم أوتر ثم اضطجع حتى جاءه[2] المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح.

٨٦٦- وعن أبي سلمة بن عبدالرحمن أنه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان. قالت: ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعاً فلا تسأل[3] عن حسنهن وطولهن[4]، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن[5]، ثم يصلي ثلاثاً قالت عائشة: فقلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر. قال:((يا عائشة إنّ عيني تنامان ولا ينام قلبي)).

---

(١) في (ف): (بيدي).

(٢) في (م): (جاء).

(٣) في (م، غ): (فلا تسل).

من (٤- ٥): ساقط من (غ).

=كريب عن ابن عباس... الحديث مثله إلا أنه قال ((ثم ذهبت فقمت)) (١٨٢).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٥٣/١) (٤) كتاب الوضوء (٣٦) باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره...، من طريق إسماعيل عن مالك به بمثله. الفتح (٢٨٧/١) رقم (١٨٣).

٨٦٦- مسلم (٥٠٩/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٧) باب صلاة الليل...، قال حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، أنه سأل عائشة... الحديث مثله (١٢٥). النووي (١٧/٢).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٤٧/٢) (١٩) كتاب التهجد (١٦) باب قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره، من طريق عبدالله بن يوسف عن مالك به بمثله. الفتح (٣٣/٣) رقم (١١٤٧).

٨٦٧- وعن سعد بن هشام قال: قلت يا أم المؤمنين -يعني عائشة[1]- أنبئيني عن خُلُقِ رسول الله -ﷺ- قالت: ألست تقرأ القرآن. قلت: بلى. قالت: فإن خُلق نبي الله -ﷺ- كان القرآن. قال: فهممت أن أقوم ولا أسأل أحداً عن شيء حتى أموت، ثم بدا لي فقلت: أنبئيني عن قيام رسول الله -ﷺ- فقالت: ألست تقرأ يا أيها المزمل. فقلت: بلى. قالت: فإن الله افترض قيام الليل في أول هذه السورة فقام نبي الله -ﷺ- وأصحابه حَوْلاً وأمسك الله خاتمتها اثنى عشر شهراً في السماء حتى أنزل الله عز وجل في آخر هذه السورة التخفيف فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة. قال: قلت يا أم المؤمنين/ أنبئيني عن وتر رسول الله -ﷺ-. فقالت: كُنا نُعِدُ له سواكه وطهوره، فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل، فيتسوَّك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في الثامنة فيذكر الله ويحمده ويدعو ثم ينهض ولا يُسلم، ثم يقوم فيصلي التاسعة ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعو ثم يسلم تسليماً يُسمعنا، ثم يصلي ركعتين بعد ما يُسلم وهو قاعد فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني، فلما أَسَنَّ رسول الله -ﷺ- وأخذ اللحم أوتر بسبع وصنع في الركعتين مثل صنيعه الأول فتلك تسعٌ يا بني، وكان نبي الله -ﷺ- إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها، وكان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة، ولا أعلم نبيَّ الله -ﷺ- قرأ القرآن كله في ليلة ولا صلى ليلة إلى الصبح ولا صام شهراً كاملاً غير رمضان. قال فانطلقت إلى ابن عباس فحدثته بحديثها. فقال: صدقت. (ل٦٠/أ)

---

(١) في (ص): (يا عائشة) وما أثبتناه من النسخ الثلاث.

٨٦٧- مسلم (١/٥١٢-٥١٤) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٨) باب جامع صلاة الليل...، قال: حدثنا محمد بن المثنى العنزي. حدثنا محمد بن أبي عدي عن سعيد، عن قتادة، عن زرارة أن سعد بن هشام ابن عامر... الحديث مثله إلا أنه قال ((يدعوه)) بدلاً من ((يدعو))، وقال ((سَنَّ)) بدلاً من ((أسن))، وقال ((أخذه اللحم)) بدلاً من ((أخذ اللحم)) (١٣٩). النووي (٦/٢٥).

رجال الإسناد:

سعد بن هشام بن عامر: الأنصاري، ثقة، من الثالثة، استشهد بأرض الهند.ع. التقريب (٢٢٥٨).

وبقية رجاله تقدموا، سعيد هو ابن أبي عروبة، وزرارة هو ابن أوفى.

٨٦٨- وعند النسائي في هذا الحديث قالت: إن رسول الله -ﷺ- لما كَبُرَ وضَعُفَ أوتر بسبع ركعات لا يقعد إلا في السادسة، ثم ينهض ولا يُسلِّم فيصلي السابعة. الحديث.

٨٦٩- مسلم عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: لأرمُقَنَّ صلاة رسول الله -ﷺ- الليلة فصلي ركعتين خفيفتين، ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما[1] دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم أوتر فذلك[2] ثلاث عشرة ركعة.

---

(١) (وهما): ليست في (ف).

(٢) في (م): (فتلك).

٨٦٨- النسائي (٣/٢٤٠) كتاب قيام الليل، باب كيف الوتر بسبع، من طريق إسماعيل بن مسعود عن خالد عن شعبة عن قتادة بإسناد الحديث السابق عند مسلم، وفيه اللفظ المذكور.

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

إسماعيل هو الجحدري، وخالد هو ابن الحارث الهجيمي.

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين إلا شيخ النسائي. وقد تقدم في الحديث الماضي.

٨٦٩- مسلم (١/٥٣١) (٦) كتاب صلاة المسافرين (٢٦) باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، قال: وحدثنا قتيبة ابن سعيد عن مالك بن أنس ، عن عبدالله بن أبي بكر، عن أبيه أن عبدالله بن قيس بن مخرمة أخبره عن زيد ابن خالد الجهني... الحديث مثله (١٩٥). النووي (٦/٥٣).

رجال الإسناد:

عبدالله بن أبي بكر: ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري. تقدم في (١١٦)

أبو بكر (والد الذي قبله): ثقة عابد، من الخامسة، مات سنة عشرين ومائة.ع. التقريب (٧٩٨٨).

عبدالله بن قيس بن مخرمة: المطلبي، يقال له رؤية، وهو من كبار التابعين، مات سنة ست وسبعين. التقريب (٣٥٤٣).

وبقية رجاله تقدموا.

٨٧٠- **البخاري** عن عائشة قالت: تهجد النبي ـﷺـ في بيتي فسمع صوت عَبَّاد يصلي في المسجد، فقال: ((يا عائشة أصوت عباد هذا)). قلت: نعم. قال: ((اللهم ارحم عباداً)). هو عباد بن بِشْر[1] الأنصاري.

٨٧١- **أبو داود** عن أبي هريرة أنه قال: ________________ =

(١) في (ص): (بشير) والتصحيح من (م،غ،ف) والتقريب . وفي (ط): (بشير).

٨٧٠- **البخاري** (١٥٢/٣) (٥٢) كتاب الشهادات (١١) باب شهادة الأعمى...، معلقاً بقوله زاد عباد ابن عبدالله عن عائشة... الحديث مثله. الفتح (٢٦٤/٥) رقم (٢٦٥٥).

قال الحافظ: ((عباد بن عبدالله أي ابن الزبير عن أبيه عن عائشة وصله أبو يعلى من طريق محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير عن أبيه عن عائشة...)) الفتح (٢٦٥/٥).

عباد بن عبدالله: ابن الزبير، ثقة، من الثالثة.ع. التقريب (٣١٣٥).

٨٧١- **أبو داود** (٣٧/٢) كتاب الصلاة، باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل، قال: حدثنا محمد بن بكار ابن الريان، ثنا عبدالله بن المبارك، عن عمران بن زائدة، عن أبيه، عن أبي خالد الوالبي، عن أبي هريرة... الحديث مثله (١٣٢٨).

رجال الإسناد:

محمد بن بكار بن الريّان: ثقة. تقدم في (٤٩).

عبدالله بن المبارك: ثقة ثبت. تقدم في (١٠٧).

عمران بن زائدة: ابن نَشيط، الكوفي، ثقة، من السابعة. التقريب (٥١٥٥).

زائدة (والد عمران): ابن نشيط.

- ذكره ابن حبان في الثقات. قال الذهبي: ((ثقة))

وقال الحافظ: ((مقبول، من السادسة)).

الجرح والتعديل (٦١٢/٣)، تهذيب الكمال (٢٧٨/٩)، الكاشف (٢٤٧/١)، التقريب (١٩٨٣).

أبو خالد الوالبي: اسمه هرمز.

قال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات

قال الذهبي: صدوق.

قال الحافظ: مقبول، من الثانية.

تهذيب الكمال (٢٧٦/٣٣)، الكاشف (٢٩٠/٣)، التقريب (٨٠٧٣). =

= [١] كانت قراءة رسول ا لله -ﷺ- بالليل يرفع طوراً ويخفض طوراً.

٨٧٢- وعن ابن عباس قال[٢] كانت قراءة رسول/ ا لله -ﷺ- على قدر ما يسمعه (ل٦٠/ب من في البيت وهو في الحجرة.

من (١-٢): ساقط من (ف).

=درجة الإسناد:

إسناده قابل للتحسين وله شاهد من حديث عائشة رضي ا لله عنها كما سيأتي يتقوى به.

وأخرجه الحاكم (٣١٠/١) كتاب صلاة التطوع، من طريق عبدا لله بن نمير عن أبيه عن عمران بن زائدة به بنحوه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وذكر له الحاكم شاهداً من حديث عائشة أنها سُئلت: كيف كانت قراءة رسول ا لله -ﷺ- من الليل كان يجهر أم يُسر قالت: كل ذلك كان يفعل ربما جهر وربما يسر. قال: قلت الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم شاهد لحديث أبي خالد عن أبي هريرة. ووافقه الذهبي.

وأخرج الشاهد الترمذي (٣١٢/٢) أبواب الصلاة (٣٣٠) باب ما جاء في قراءة الليل، من طريق معاوية ابن صالح عن عبدا لله بن أبي قيس عن عائشة به (٤٤٩).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب.

قلت: وبهذا الشاهد يتقوى الحديث. وا لله أعلم.

٨٧٢- أبو داود (٣٧/٢) كتاب الصلاة، باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل، قال: حدثنا محمد ابن جعفر الوركاني، ثنا ابن أبي الزناد، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن عكرمة، عن ابن عباس... الحديث مثله إلا أنه قال ((من في الحجرة وهو في البيت)) (١٣٢٧).

رجال الإسناد:

محمد بن جعفر الوَرَكاني: أبو عمران الخراساني، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين. التقريب(٥٧٨٣). =

٨٧٣- مالك عن البياضِيّ أن رسول الله ـ ﷺ ـ خرج على[١] الناس وهم يُصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة، فقال: ((إن المصلي يُناجي رَبهُ فلينظر بما يناجيه به، ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن)).

---

(١) في (ص): (إلى).

=**ابن أبي الزناد:** ضعفه بعض العلماء وقال الحافظ:((صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد)) تقدم في (٧١).

عمرو بن أبي عمرو: أبو عثمان، ثقة ربما وهم، من الخامسة، مات بعد الخمسين.ع. التقريب (٥٠٨٣).

عكرمة: ثقة ثبت. تقدم في (٢٧٣).

درجة الإسناد:

إسناد حسن إن شاء الله، رجاله ثقات إلا أن ابن أبي الزناد ضعفه الإمام أحمد وغيره وقد أخرج له البخاري تعليقاً وأخرج له مسلم.

وقال المنذري: في إسناده ابن أبي الزناد وهو عبدالرحمن بن عبدالله بن ذكوان وفيه مقال وقد استشهد به البخاري في مواضع. المختصر (٩٦/٢).

والحديث أخرجه أحمد (١٤٧/٤-شاكر) من طريق سُريج عن ابن أبي الزناد به بمثله (٢٤٤٦).

قال أحمد شاكر: إسناده صحيح.

وقال في موضع آخر: ابن أبي الزناد ثقة صحح الترمذي عدة من أحاديثه وقال: ((ثقة حافظ)) تكلموا فيه دون دليل. (٣٥٢/١).

وأخرجه الترمذي ((الشمائل)) من طريق عبدالله بن عبدالرحمن عن يحيى بن حسّان عن ابن أبي الزناد به بمثله (٣١٥).

وحسن إسناده الألباني. كما في صفه الصلاة ص٨٩، المشكاة (١٢٠٣).

٨٧٣- مالك (٨٠/١) (٣) كتاب الصلاة (٦) باب العمل في القراءة، من طريق يحيى بن سعيد، عن محمد ابن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي حازم التمار عن البياضي... الحديث مثله (٢٩).=

البياضي هو ودقة[1] بن عمرو، وبنو بياضه فخذ من الخزرج. قاله أبو عمر.

---

(١) في(ص): (وذقه)،وفي (ف): (وذفة). قال الحافظ في الإصابة: واختلف في ضبطه فقيل بالفاء وقيل بالقاف والأكثر على أنه بالدال وذكره ابن هشام بالراء كذا هو في بعض النسخ من كتاب موسى بن عقبة. الإصابة (٦٣١/٣).

قال ابن الأثير: ودفة وقيل: وذفة قاله أبو زكريا بن منده، وأما أبو موسى وأبو نعيم فجعلاه بالدال المهملة والقاف. أسد الغابة (٤٤٢/٥).

=رجال الإسناد:

يحيى بن سعيد: الأنصاري. ثقة ثبت. تقدم في (٩٩).

محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي: ثقة. تقدم في (٢٥).

أبو حازم التمَّار: الغفاري مولاهم.

قال أبو داود: ثقة

وقال أبو عمر بن عبدالبر: ثقة

وذكره ابن حبان في الثقات

قال الحافظ: مقبول، من الثالثة ووهم من خلطه بالذي قبله.

تهذيب الكمال (٢١٩/٣٣)، التقريب (٨٠٣٤).

البياضي: صحابي.

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات. وصحح إسناده الألباني كما في المشكاة (٨٥٦).

أحمد (٣٤٤/٤) من طريق ابن مهدي عن مالك به بمثله.

قال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد (٢٦٥/٢).

البيهقي (١١/٣) كتاب الصلاة، باب من لم يرفع صوته بالقراءة...، من طريق مالك به بمثله.

قال ابن الترّكماني: وفي إسناد هذا الحديث اضطراب.

البغوي (٨٦/٣) من طريق مالك به بمثله (٦٠٨).

عبدالرزاق (٤٩٨/٢) من طريق ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي حازم (مولى الأنصار) عن النبي -ﷺ- نحوه (٤٢١٧)

قال الأعظمي عن أبي حازم مولى الأنصار: مختلف في صحبته. =

٨٧٤- أبو داود عن علقمة والأسود قالا: أتى ابن مسعود رجُل فقال: إني أقرأ المفصَّل في ركعة. فقال: أَهَذًّا كَهَذِّ الشعر، ونثراً كنثر الدَّقَلِ[١]، لكنَّ رسول الله ﷺ كان يقرأ النظائر السورتين في ركعة الرحمن والنجم في ركعة[٢]، واقتربت والحاقة في ركعة، والطور والذاريات في ركعة، وإذا وقعت ونون والقلم في ركعة، وسأل سائل والنازعات في ركعة، وويل للمطففين وعبس في ركعة[٣] وهل أتى ولا أقسم بيوم القيامة في ركعة، وعم يتساءلون والمرسلات في ركعة، والدخان وإذا الشمس كورت في ركعة. قال أبو داود: هذا تأليف ابن مسعود.

---

(١) الدَّقَل: رديء التمر ويابسه. النهاية (٢/ ١٢٧).

(٢) في (ف): (ركعتين).

(٣) في (ف) زيادة. (والمدثر والمزمل كذا في السنن).

=وللحديث شواهد:

١- حديث ابن عمر رضي الله عنه:

أخرجه أحمد (٦٧/٢) من طريق ابن أبي ليلى عن صدقة المكي عن ابن عمر نحوه وصحح سنده الألباني. المشكاة (٨٥٦).

٢- حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه:

أخرجه أبو داود (٣٨/٢) كتاب الصلاة، باب في رفع الصوت بالقراءة...، من طريق إسماعيل بن أمية عن أبي سلمة عن أبي سعيد نحوه (١٣٣٢).وصحح إسناده الألباني. الصحيحة (١٦٠٣).

٨٧٤- أبو داود (٥٧/٢) كتاب الصلاة، باب تحزيب القرآن، قال: حدثنا عباد بن موسى، أخبرنا إسماعيل ابن جعفر، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن علقمة والأسود قالا: أتى ابن مسعود رجل... الحديث مثله وفيه ((والمدثر والمزمل في ركعة)) (١٣٩٦).

رجال الإسناد:

عباد بن موسى: ثقة. تقدم في (٦٦٤).

إسماعيل بن جعفر: ثقة ثبت. تقدم في (٥٧)

إسرائيل: ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي. ثقة. تقدم في (١٧٥).=

٨٧٥- مسلم عن عائشة قال: كان لرسول الله ﷺ حصيرٌ وكان يَحْجُرُهُ[1] من الليل فيصلي فيه، فجعل الناس يصلون بصلاته، ويَبْسُطُهُ بالنهار، فثابوا ذات ليلة فقال: ((يا أيها الناس عليكم من الأعمال ما تطيقون فإن الله عز وجل لا يملُّ حتى تملوا، وإن أحب الأعمال إلى الله ما دووم عليه وإن قل)). وكان آل محمد إذا عملوا عملاً أثبتوه.

---

(١) يحجره: أي يجعله لنفسه دون غيره. يقال حَجَرْتُ الأرض واحتجرتها إذا ضربت عليها مناراً تمنعها به عن غيرك. النهاية (٣٤١/١).

=**أبو إسحاق:** السبيعي. ثقة مكثر. تقدم في (١٩١).

علقمة: ابن قيس النخعي. ثقة ثبت. تقدم في (٣٠٦).

الأسود: ابن يزيد النخعي. ثقة مكثر. تقدم في (٢٢٠).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين.

وأخرجه البخاري (١٨٩/١) (١٠) كتاب الأذان (١٠٦) باب الجمع بين السورتين، من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي وائل عن ابن مسعود نحوه مختصراً، الفتح (٢٥٥/٢) رقم (٧٧٥).

مسلم (٥٦٥/١) (٦) كتاب المسافرين... (٤٩) باب ترتيل القرآن...، من طريق منصور عن شقيق عن عبدالله بن مسعود نحوه مختصراً (٢٧٩) وله طرق أخرى عنه منها طريق البخاري.

الترمذي (٤٩٨/٢) أبواب الصلاة (٤٢٢) باب ما ذكر في قراءة سورتين في ركعة، من طريق شعبة عن الأعمش عن أبي وائل به بنحوه (٦٠٢).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

النسائي (١٧٥/٢) كتاب الافتتاح، باب قراءة سورتين في ركعة، من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي وائل به بنحوه. وله عنده طرق أخرى.

وأخرجه الطبراني (٣٩/١٠) من طريق زهير عن أبي إسحاق به بنحوه (٩٨٥٥). ومن طريق سلمة بن كهيل عن شقيق عن عبدالله نحوه، وفيه ذكر السور (٩٨٦١).

وله عنده طرق أخرى عن عبدالله بن مسعود.

واسم الرجل الذي جاء ابن مسعود هو: نهيك بن سنان السلمي.

٨٧٥- مسلم (٥٤٠/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٣٠) باب فضيلة العمل الدائم ...، قال: وحدثنا محمد =

٨٧٦- وعن عائشة أيضاً أن رسول الله ﷺ صلى في المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته ناسٌ، ثم صلى من القابلة فكثروا، فاجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ فلما أصبح قال: ((قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج إليكم إلاّ أني خشيت أن يُفرض عليكم)). قال: وذلك في رمضان.

٨٧٧- زاد في طريق آخر: ((ولو كُتِبَ عليكم ما قمتم به)).

=ابن المثنى. حدثنا عبدالوهاب (يعني الثقفي) حدثنا عُبيدالله عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سلمة، عن عائشة... الحديث مثله (٢١٥). النووي (٦/٧٠).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً وعبيدالله هو ابن عمر العمري تقدم في (٩٨).

٨٧٦-مسلم (١/٥٢٤) (٦) كتاب صلاة المسافرين ... (٢٥) باب الترغيب في قيام رمضان...، قال: حدثنا يحيى ابن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة... الحديث مثله إلا أنه قال ((فكثر الناس ثم اجتمعوا)) (١٧٧). النووي (٦/٤١).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١/٢٢١) (١١) كتاب الجمعة (٢٩) باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد، من طريق الزهري عن عروة عن عائشة نحوه. الفتح (٢/٤٠٣) رقم (٩٢٤).

٨٧٧- مسلم (١/٥٤٠) (٦) كتاب صلاة المسافرين (٢٩) باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد، قال: وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثنا موسى بن عقبة قال: سمعت أبا النضر عن بُسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ... الحديث وفيه اللفظ المذكور (٢١٤). النووي (٦/٧٠).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً. بهز هو ابن أسد، ووهيب هو ابن خالد، وأبو النضر هو سالم بن أبي أمية.

البخاري (٨/١٤٢) (٩٦) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (٣) باب ما يكره من كثرة السؤال، من طريق إسحاق عن عفان عن وهيب به بنحوه، وفيه اللفظ المذكور. الفتح (١٣/٢٦٤) رقم (٧٢٩٠).

٨٧٨- وقال في حديث زيد بن ثـابت: ((/فعليكـم بـالصلاة في بيوتكـم فـإن خـير (ل٦١/أ) صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة)).

٨٧٩- وقال أبو داود من حديث زيد بن ثابت عن النبي ـ ﷺ ـ: ((صـلاة المـرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا المكتوبة)).

٨٧٨- مسلم (٥٣٩/١) نفس الكتاب والباب والسابقين، من طريق محمد بـن المثنى عـن محمـد بـن جعفـر عـن عبدالله بن سعيد عن سالم أبو النضر (مولى عمر بن عبيدالله) عن بسر بـن سـعيد عـن زيـد بـن ثـابت... الحديث وفيه اللفظ المذكور (٢١٣). النووي (٦٩/٦)

رجال الإسناد:

عبدالله بن سعيد: ابن أبي هند الفزاري مولاهم، أبو بكر المدني، صدوق ربما وهم، من السادسـة، مـات سنة بضع وأربعين. ع. التقريب (٣٣٥٨).

وبقية رجاله تقدموا.

البخاري (١٧٨/١) (١٠) كتاب الأدب (٨١) باب ما يجوز من الغضب...، من طريق موسى بن عقبة عـن سالم به بنحوه. الفتح (٢١٤/٢) رقم (٧٣١).

٨٧٩- أبو داود (٢٧٤/١) كتاب الصلاة، باب صلاة الرجل التطوع فيه بيته، قال: حدثنـا أحمـد بـن صـالح، ثنـا عبدالله بن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، عن إبراهيم بن أبي النضر، عن أبيه، عن بُسر بن سعيد، عن زيـد ابن ثابت... الحديث مثله (١٠٤٤).

رجال الإسناد:

أحمد بن صالح: ثقة حافظ. تقدم في (١٨٥).

عبدالله بن وهب: ثقة حافظ. تقدم في (١٤).

سليمان بن بلال: ثقة. تقدم في (٤٥).

إبراهيم بن أبي النضر: أبو إسحاق،

قال محمد بن سعد: كان ثقة وله أحاديث.

وذكره ابن حبان في الثقات.

قال ابن حجر: صدوق، من السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين.

تهذيب الكمال (٨٨/٢)، التقريب (١٧٦).=

٨٨٠- **مسلم** عن أنس قال: دخل رسول الله -ﷺ- المسجد وحبل ممدود بين ساريتين فقال: ((ما هذا))؟ قالوا: لزينب تصلي فإذا كسلت أو فترت أمسكت به. فقال: ((احُلُّوهُ، ليصل أحدكم نشاطه، فإذا كسل أو فَتَرَ قعد)).

٨٨١- **وعن هشام** بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله -ﷺ-: ((لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، إلا أن يكون في صومٍ يصومه أحدكم)).

=**أبو النضر:** ثقة ثبت وكان يرسل. تقدم (١٩٤).

بسر بن سعيد: ثقة جليل. تقدم في (٣٧٠).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات. وصحح الألباني إسناده كما في المشكاة (١٣٠٠).

والحديث أخرجه الطحاوي ((شرح معاني الآثار)) (٣٥٠/١) من طريق الوحاظي عن سليمان بن بلال به بمثله.

الطبراني ((الكبير)) (١٤٤/٥) من طريق إسماعيل بن أبي أويس عن سليمان بن بلال به بمثله (٤٨٩٣).

ابن عبدالبر ((التمهيد)) (١١٦/٨) من طريق محمد بن معاوية الجمحي عن سليمان بن بلال به بمثله.

أبو نعيم ((تاريخ أصبهان)) (٤٣٢/١) من طريق علي بن جبلة الأصبهاني عن إسماعيل بن أبي أويس عن سليمان بن بلال به بمثله (٨٤٠).

وأخرجه البغوي ((السنة)) (١٣٠/٤) من طريق أبي داود (٩٩٥)

ومن طريق معلى بن منصور عن سليمان بن بلال به بنحوه، ولفظه ((صلاتكم في بيوتكم أفضل من صلاتكم في مسجدي هذا إلا المكتوبة)) (٩٩٦).

٨٨٠- **مسلم** (٥٤٢،٥٤١/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين.. (٣١) باب أمر من نعس في صلاته ...، قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن علية. ح وحدثني زهير بن حرب حدثنا إسماعيل عن عبدالعزيز ابن صهيب، عن أنس... الحديث مثله (٢١٩). النووي (٧٤/٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٤٨/٢) (١٩) كتاب التهجد (١٨) باب ما يُكره من التشديد في العبادة، من طريق أبي معمر عن عبدالوارث عن عبدالعزيز به بنحوه. الفتح (٣٦/٣) رقم (١١٥٠).

٨٨١- **مسلم** (٨٠١/٢) (١٣) كتاب الصيام (٢٤) باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً، قال وحدثني أبو كريب. حدثنا حُسين (يعني الجعفي) عن زائدة، عن هشام، عن ابن سيرين عن أبي هريرة... الحديث مثله=

قال الدارقطني[(١)]: لا يصح هذا عن أبي هريرة وإنما رواه ابن سيرين عن أبي الدرداء في قصة طويلة لسلمان وأبي الدرداء أخبر بها النبي -ﷺ-.

٨٨٢- مسلم عن أبي هريرة عن النبي -ﷺ- قال: ((أفضل الصلاة بعد الصلاة المكتوبة الصلاة في جوف الليل، وأفضل الصيام بعد شهر رمضان صيام شهر ا لله المحرم)).

٨٨٣- وعن عمر بن الخطاب قال: قال رسول ا لله -ﷺ-: ((من نام عن حِزْبِهِ أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كُتب له كأنما قرأه من الليل)).

---

(١) الإلزامات والتتبع ص ٢٠٠.

=إلا أنه قال ((ولا تخصوا يوم الجمعة)) (١٤٨). النووي (١٨/٨).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً، زائدة هو ابن قدامة وهشام هو ابن حسان.

٨٨٢- مسلم (٨٢١/٢) (١٣) كتاب الصيام (٣٨) باب فضل صوم المحرم، قال: وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير عن عبدالملك بن عُمير، عن محمد بن المنتشر، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٢٠٣). النووي (٥٥/٨).

رجال الإسناد:

عبدالملك بن عمير: ابن سُويد اللخمي، ثقة فصيح عالم تغير حفظه وربما دلس، من الرابعة، مات سنة ست وثلاثين.ع. التقريب (٤٢٠٠).

محمد بن المنتشر: ابن الأجدع الهمْداني، ثقة، من الرابعة،ع. التقريب (٦٣٢٤).

وبقية رجاله تقدموا وحميد بن عبدالرحمن هو الحميري وقد تقدم في (٢٢٧).

٨٨٣- مسلم (٥١٥/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٨) باب جامع صلاة الليل...، قال: حدثنا هارون ابن معروف. حدثنا عبدا لله بن وهب. ح وحدثني أبو الطاهر وحرملة. قالا: أخبرنا ابن وهب عن يونس ابن يزيد، عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، وعبيدا لله بن عبدا لله. أخبراه عن عبدالرحمن بن عبدٍ القاريِّ قال سمعت عمر بن الخطاب... الحديث (١٤٢). النووي (٢٩/٦).

رجال الإسناد:

عبيد ا لله بن عبدا لله: هو ابن عتبة. تقدم في (٤٠). =

٨٨٤- النسائي عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: ((من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل فغلبته عينه حتى يصبح كان له ما نوى وكان نومه صدقة عليه من ربه)).

=**عبدالرحمن بن عبدٍ القاري:** يقال له رؤية، مات سنة ثمان وثمانين.ع. التقريب (٣٩٣٨).

وبقية رجال تقدموا.

٨٨٤- النسائي (٢٥٨/٣) كتاب قيام الليل...، باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام فنام، قال: أخبرنا هارون ابن عبدالله قال: حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن سليمان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبدة ابن أبي لبابة، عن سويد بن غفلة، عن أبي الدرداء . ..الحديث مثله إلا أنه قال ((حتى أصبح كتب له ما نوى)).

رجال الإسناد:

هارون بن عبدالله: ثقة. تقدم في (٧٩).

حسين بن علي: الجعفي. ثقة عابد. تقدم في (١٦٤).

زائدة: ابن قدامة. ثقة ثبت. تقدم في (١٦٤).

سليمان: الأعمش. ثقة حافظ لكنه يدلس. تقدم في (٢٤).

وذكره الحافظ من الثانية في المدلسين.

حبيب بن أبي ثابت: ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس.

ذكره الحافظ في الثالثة من المدلسين. تقدم في (٨٧).

عبدة بن أبي لبابة: ثقة. تقدم في (٦٥٤).

سويد بن غفلة: مخضرم، من كبار التابعين. تقدم في (٤٨٨).

أبو الدرداء: اسمه عويمر بن مالك الأنصاري.

درجة الإسناد:

رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين إلا شيخ النسائي فإنه من رجال مسلم وحده، وفيه حبيب كان يدلس وقد عنعنه، فإسناده ضعيف وقد خالفه غيره فرواه موقوفاً كما ذكره النسائي فقال: خالفه سفيان. ولكن قد تابعه شعبة عليه مرفوعاً وقد صحح الحديث الألباني. كما سيأتي، والله أعلم.

والحديث أخرجه النسائي أيضاً (٢٥٨/٣) نفس الموضع السابق، من طريق سويد بن نصر عن عبدالله عن سفيان الثوري عن عبدة عن سويد بن غفلة عن أبي ذر وأبي الدرداء موقوفاً.

قال المزي في ((تحفة الأشراف)): ((عن سويد بن نصر عن عبدالله عن سفيان الثوري وسفيان بن عيينة كلاهما عن عبدة بن أبي لبابة عن سويد عن أبي الدرداء وأبي ذر به موقوفاً)). (٢٢٣/٨).=

....

= **قلت:** ذكر سفيان بن عيينة مع سفيان الثوري وليس هو عند النسائي.

ابن ماجه (٤٢٦/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (١٧٧) باب ما جاء فيمن نام عن حزبه من الليل، من طريق هارون بن عبدالله الحمال عن الحسين الجعفي به بمثله (١٣٤٤).

ابن خزيمة (١٩٥/٢) كتاب الصلاة (٥٥) باب ذكر الناوي قيام الليل...، من طريق موسى بن عبدالرحمن عن حسين الجعفي به بمثله (١١٧٢).

قال أبو بكر: هذا خبر لا أعلم أحداً أسنده غير حسين بن علي عن زائدة وقد اختلف الرواة في إسناد هذا الخبر.

ومن طريق يوسف بن موسى عن جرير عن الأعمش عن حبيب عن عبدة عن زر بن حبيش عن أبي الدرداء موقوفاً (١١٧٣).

قال الألباني: وهو في حكم المرفوع.

ومن طريق سفيان عن عبدة عن أبي لبابة عن زر أو عن سويد -شك عبدة- عن أبي الدرداء أو عن أبي ذر موقوفاً (١١٧٤).

قال الألباني: الشك المذكور لا يضر في صحة الحديث لأنه تردد بين ثقتين.

وقال: وقد تابعه - أبي حبيب- شعبة عن عبدة به إلا أنه رفعه رواه ابن حبان.

ابن حبان ((موارد الظمآن)) من طريق شعبة عن عبدة عن سويد أنه عاد زر بن حبيش في مرضه فقال: قال أبو ذر أو أبو الدرداء -شك شعبة- قال رسول الله ﷺ... الحديث (٦٤٠).

الحاكم (٣١١/١) كتاب صلاة التطوع، من طريق الحسين الجعفي به بمثله

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه والذي عندي أنهما علاه بتوقيف روي عن زائدة.

ومن طريق معاوية بن عمر عن زائدة فذكره بإسناده من قول أبي الدرداء قال: وهذا مما لا يوهن فإن الحسين بن علي الجعفي أقدم وأحفظ وأعرف بحديث زائدة من غيره والله أعلم.

وأخرجه ابن الجوزي ((العلل المتناهية)) (٤٥٥/١) من طريق الدارقطني عن زائدة به عن أبي الدرداء مرفوعاً.(٧٨٠).

قال الدارقطني: ورواه أبو عروبة عن الأعمش عن حبيب عن عبدة عن زر عن أبي الدرداء موقوفاً والمحفوظ الموقوف.

قال الألباني: ويبدو أن الأصح الوقف ولكنه في معنى الرفع لأنه لا يقال من قبل الرأي كما هو ظاهر. إرواء الغليل (٢٠٤/٢).

باب في ركعتي الفجر وصلاة الضحى والتنفل في الظهر والعصر والمغرب والعشاء

٨٨٥- مسلم عن عائشة أنها كانت تقول: كان رسول الله ـ ﷺ ـ يُصلي ركعتي الفجر فيخفف حتى إني أقول هل قرأ فيهما بأم القرآن.

٨٨٦- وعن أبي هريرة أن رسول الله ـ ﷺ ـ قرأ في ركعتي الفجر قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد.

٨٨٥- مسلم (٥٠١/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٤) باب استحباب ركعتي الفجر...، قال: وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالوهاب. قال: سمعت يحيى بن سعيد. قال: أخبرني محمد بن عبدالرحمن، أنه سمع عَمْرَة تحدث عن عائشة... الحديث مثله (١٩). النووي (٤/٦).

رجال الإسناد:

محمد بن عبدالرحمن: ابن سعد بن زرارة الأنصاري، ثقة، من السادسة، مات سنة أربع وعشرين.ع. التقريب (٨٩٥).

عمرة: بنت عبدالرحمن الأنصارية. تقدمت في (٣٩٩).

وبقية رجاله تقدموا، ويحيى بن سعيد هو الأنصاري.

البخاري (٥٢/٢) (١٩) كتاب التهجد (٢٨) باب ما يقرأ في ركعتي الفجر، من طريق شعبة ويحيى ابن سعيد كليهما عن محمد بن عبدالرحمن به بنحوه. الفتح (٤٦/٣) رقم (١١٧١).

٨٨٦- مسلم (٥٠٢/١) نفس الموضع السابق، قال: حدثني محمد بن عباد وابن أبي عمر. قالا: حدثنا مروان ابن معاوية عن يزيد (هو ابن كيسان) عن أبي حازم، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٩٨). النووي (٥/٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٨٨٧- وعن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله/ عليه وسلم يقرأ في ركعتي (ل٦١/ب) الفجر ﴿قُولُوا ءامَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾[1] والتي في آل عمران ﴿تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾[2] الآية.

٨٨٨-وعن عائشة عن النبي -ﷺ- قال: ((ركعتا الفجر خيرٌ من الدنيا وما فيها)).

٨٨٩- وعنها أن النبي -ﷺ- لم يكن على شيء من النوافل أشد معاهدة منه على ركعتين قبل الصبح.

---

(١) سورة البقرة: الآية (١٣٦).

(٢) سورة آل عمران: الآ ية (٦٤).

٨٨٧- مسلم (٥٠٢/١) نفس الموضع السابق، قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو خالد الأحمر عن عثمان بن حكيم، عن سعيد بن يسار، عن ابن عباس... الحديث مثله (١٠٠). النووي (٦/٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٨٨٨- مسلم (٥٠١/١) نفس الموضع السابق، قال: حدثنا محمد بن عبيد الغُبري. حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة... الحديث مثله (٩٦). النووي (٥/٦).

رجال الإسناد:

محمد بن عبيد الغُبري: البصري، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثمان وثلاثين. التقريب (٦١١٥).

وبقية رجاله تقدموا.

٨٨٩- مسلم (٥٠١/١) نفس الموضع السابق، قال: وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال: حدثني عطاء، عن عُبيد بن عُمير، عن عائشة... الحديث مثله (٩٤). النووي (٤/٦).

رجال الإسناد:

عُبيد بن عمير: ابن قتادة الليثي، أبو عاصم، ولد على عهد النبي -ﷺ- قاله مسلم، وعدَّه غيره في كبار التابعين، مجمع على ثقته. ع. التقريب (٤٣٨٥).

وبقية رجاله تقدموا. ويحيى بن سعيد هو القطان.

البخاري (٥٢/٢) (١٩) كتاب التهجد (٢٧) باب تعاهد ركعتي الفجر...، من طريق بيان بن عمرو عن يحيى بن سعيد به بنحوه. الفتح (٤٥/٣) رقم (١١٦٩).

٨٩٠- الترمذي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((من لم يُصل ركعتي الفجر فليصلهما بعد ما تطلع الشمس)).

٨٩٠- الترمذي (٢/٢٨٧) أبواب الصلاة (٣١٤) باب ما جاء في إعادتهما بعد طلوع الشمس، قال: حدثنا عُقبة ابن مُكْرم العَمّي (البصري). حدثنا عمرو بن عاصم. حدثنا همام عن قتادة، عن النّضر بن أنس، عن بشير ابن نهيك عن أبي هريرة... الحديث مثله (٤٢٣).

رجال الإسناد:

عقبة بن مُكرم: أبو عبدالملك البصري، ثقة، من الحادية عشرة، مات في حدود الخمسين. التقريب (٤٦٥١).

عمرو بن عاصم: ابن عبيدا لله الكلابي، أبو عثمان.

قال ابن سعد: ثقة.

وقال النسائي: لا بأس به.

وذكره ابن حبان في الثقات

ونقل الذهبي عن ابن معين توثيقه، وعن أبي حاتم قوله: لا يحتج بعمرو.

قال الحافظ: صدوق في حفظه شيء، من صغار التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة.ع.

تهذيب الكمال (٢٢/٨٩)، الميزان (٣/٢٦٩)، التقريب (٥٠٥٥).

همام: ابن يحيى. ثقة ربما وهم. تقدم في (٣٤).

قتادة: ثقة ثبت. تقدم في (١٥)،(٩٦).

النضر بن أنس: ابن مالك الأنصاري، أبو مالك، ثقة، من الثالثة، مات سنة بضع ومائة.ع. التقريب (٧١٣١).

بشير بن نَهِيك: السدوسي، ويقال: السلولي، أبو الشعثاء البصري، ثقة من الثالثة.ع. التقريب (٧٢٦).

درجة الإسناد:

إسناد رجاله كلهم ثقات إلا عمرو بن عاصم، قد تكلم فيه بعضهم ووثقه ابن معين وغيره وجميع رجاله رجال الصحيحين إلا شيخ الترمذي من رجال مسلم وحده. وهذا إسناد صحيح، وصححه بعضهم كما سيأتي إلا أن الترمذي قال: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وأعله بحديث ((من أدرك ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح)).=

-

....

=**قال أحمد شاكر:** ((وليس هذا بعلة هما حديثان متغايران)). وصحح إسناده.

والحديث أخرجه ابن خزيمة (٢/١٦٥) كتاب الصلاة (٤٦٢) باب قضاء ركعتي الفجر...، من طريق علي ابن نصر وعبدالقدوس بن محمد عن عمرو بن عاصم به بلفظ ((من نسي ركعتي الفجر فليصلهما إذا طلعت الشمس)) (١١١٧).

وصحح إسناده الألباني.

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب النوافل (١١٩) باب فيمن فاتته سنة الصبح، من طريق عبدالقدوس ابن محمد البخاري عن عمرو بن عاصم به بمثله (٦١٣).

والحديث أخرجه الحاكم (١/٢٧٤) كتاب الصلاة ، من طريق عباد بن الوليد عن عمرو بن عاصم به بلفظ ((من لم يصل ركعتي الفجر حتى تطلع الشمس فليصلهما)) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ووافقه الذهبي.

الدارقطني (١/٣٨٣) من طريق أبي بدر عن عمرو بن عاصم به بمثل لفظ الحاكم (٦).

البيهقي (٢/٤٨٤) كتاب الصلاة، باب من أجاز قضاءهما بعد طلوع الشمس...، من طريق أحمد ابن يوسف السلمي عن عمرو بن عاصم به بنحوه.

ومن طريق أبي بدر عن عمرو بن عاصم به بنحوه.

قال: تفرد به عمرو بن عاصم والله تعالى أعلم وعمرو بن عاصم ثقة.

والحديث له شاهد من فعل النبي -ﷺ-

أخرجه ابن ماجه (١/٣٦٥) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (١٠٤) باب ما جاء فيمن فاتته الركعتان قبل صلاة الفجر متى يقضيهما، من طريق مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة أن النبي -ﷺ- نام عن ركعتي الفجر فقضاهما بعدما طلعت الشمس. (١١٥٥).

وفيه مروان بن معاوية قال عنه الحافظ: ثقة حافظ وكان يدلس أسماء الشيوخ وذكره الحافظ من الثالثة من المدلسين (١٠٥) وقد عنعنه.

وقال الألباني في عمرو بن عاصم: احتج به الشيخان فلا يرد حديثه بمجرد التفرد-الصحيحة (٢٣٦١).

قلت: والحديث صححه كما تقدم جمع من العلماء. والله أعلم.

٨٩١- الترمذي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه)). قال هذا حديث صحيح غريب.

٨٩١- الترمذي (٢٨١/٢) أبواب الصلاة (٣١١) باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر، قال: حدثنا بشر بن معاذ العقدي. حدثنا عبدالواحد بن زياد. حدثنا الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٤٢٠).

رجال الإسناد:

بشر بن معاذ العقدي: أبو سهل البصري الضرير.

قال أبو حاتم: صالح الحديث صدوق.

وذكره ابن حبان في الثقات.

قال الحافظ: صدوق، من العاشرة، مات سنة بضع وأربعين.

الجرح والتعديل (٣٦٨/٢)، تهذيب الكمال (١٤٦/٤)، التقريب (٧٠٢).

عبدالواحد بن زياد: قال الحافظ: ((ثقة. في حديثه عن الأعمش وحده مقال)) تقدم في (٥٥) وأخرج له الشيخان.

الأعمش: تقدم.

أبو صالح: ثقة ثبت. تقدم في (٢٠)

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين إلا شيخ الترمذي فإنه صدوق، ولكنه قد توبع، تابعه **عبيدالله بن عمر** قال عنه الحافظ: ((ثقة ثبت)) وقد تقدم وبه يصح الحديث وقد صححه ابن خزيمة وابن حبان وغيرهما.

والحديث أخرجه أبو داود (٢١/٢) كتاب الصلاة، باب الاضطجاع بعدها، من طريق عبيدالله بن عمر ابن ميسرة عن عبدالواحد به بمثله (١٢٦١).

قال المنذري: ((وأخرجه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. وقد قيل إن أبا صالح لم يسمع هذا الحديث من أبي هريرة فيكون منقطعاً)). المختصر (٧٦/٢).

قال الألباني: إسناده صحيح ومن أعله فما أصاب. المشكاة (١٢٠٦). =

٨٩٢- خرجه مسلم عن عائشة من فعل النبي -ﷺ-.

٨٩٣- النسائي عن نُعيم بن هَبَّار عن رسول ا لله -ﷺ- عن ربه عز وجل قال: ((ابن آدم صل أربع ركعات في أول النهار. أكفك آخره)).

= **ابن خزيمة** (١٦٧/٢) كتاب الصلاة (٤٦٥) باب استحباب الاضطجاع...، من طريق بشر بن معاذ به بمثله (١١٢٠).

قال الألباني: إسناده صحيح.

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب الاستسقاء (١١٨) باب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر، من طريق عمر ابن محمد عن بشر بن معاذ به بمثله (٦١٢).

قال النووي: ((رواه أبو داود والترمذي بأسانيد صحيحة...)) رياض الصالحين (١١١٩).

والحديث له شاهد من حديث عائشة رضي ا لله عنها عند البخاري

في (٤٣/٣-الفتح) من طريق أبي الأسود عن عروة عن عائشة، ولفظه ((كان النبي -ﷺ- إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الأيمن)) (١١٦٠).

ومن طريق أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة نحوه (١١٦١)

ومسلم (٥٠٨/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٧) باب صلاة الليل...، من طريق ابن شهاب عن عروة عن عائشة بنحوه مطولاً (١٢٢).

وسيأتي في الحديث التالي.

٨٩٢- مسلم (٥١١/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٧) باب صلاة الليل...، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ونصر بن علي وابن أبي عمر، عن سفيان عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة بلفظ ((كان النبي -ﷺ- إذا صلى ركعتي الفجر فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا اضطجع)) (١٣٣).

وقد تقدم مع الحديث السابق طريق آخر لحديث عائشة.

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٨٩٣- النسائي ((الكبرى)) (١٧٧/١) (١) كتاب الصلاة (٦٠) باب الحث على الصلاة أول النهار، قال: أخبرنا محمد بن عبدا لله بن بزيع. قال: حدثنا بشر قال: حدثنا بُرد عن سليمان بن موسى عن مكحول عن كثير ابن مرة الحضرمي عن قيس الجذامي عن نعيم بن همّار الغطفاني... الحديث مثله (٤٦٧).

رجال الإسناد:

محمد بن عبدا لله بن بزيع: ثقة. تقدم في (١٨٣). =

-

....

= **بشر**: ابن المفضل. ثقة ثبت عابد. تقدم في (١٦).

برد بن سنان: صدوق رمي بالقدر تقدم في (٣٤٤).

سليمان بن موسى: الدمشقي. صدوق. تقدم في (٢٥١).

مكحول: ثقة كثير الإرسال. تقدم في (٤٨٥).

كثير بن مرة الحضرمي: ثقة، من الثانية، ووهم من عدَّه من الصحابة. التقريب (٥٦٣١).

قيس الجذامي: صحابي. التقريب (٥٥٩٧).

نعيم بن همّار: أو هبّار، أو هدّار، الغطفاني، صحابي. التقريب (٧١٧٧).

درجة الإسناد:

إسناده حسن. قال النسائي: ((أدخل مكحول بين كثير بن مرة وبين نعيم قيساً الجذامي)). وهذه الزيادة هي من سليمان بن موسى فقد أخرجه غير واحد عن مكحول بدون هذه الزيادة والصحيح عدمها. والحديث صححه النووي والألباني وله شاهد كما سيأتي.

وقد أخرجه أبو داود (٢/٢٧) كتاب الصلاة، باب صلاة الضحى، من طريق سعيد بن عبدالعزيز عن مكحول به بنحوه، و لم يذكر في إسناده ((قيساً الجذامي)) (١٢٨٩).

قلت: سعيد بن عبدالعزيز هو التّنوخي، ثقة إمام. تقدم في (٧١٠).

وأخرجه النسائي ((الكبرى)) نفس الموضع السابق، من طريق بقيَّة عن بحير عن خالد عن كثير به بنحوه، وليس فيه ذكر ((قيس)) (٤٦٦).

ومن طريق معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة به بنحوه (٤٦٨).

أبو الزاهرية قال عنه الحافظ: صدوق. واسمه حُدير. التقريب (١١٥٣).

الدارمي (١/٣٣٨) كتاب الصلاة، باب في أربع ركعات في أول النهار، من طريق سليمان بن موسى عن مكحول عن كثير عن قيس الجذامي عن نعيم مثله.

أحمد (٥/٢٨٧) من طريق محمد بن راشد عن مكحول عن كثير عن نعيم نحوه.

ومن طريق أبي الزاهرية عن كثير عن نعيم نحوه.

ومن طريق سليمان بن موسى عن مكحول عن ابن مرة عن قيس عن نعيم مثله.

ومن طريق سعيد عبدالعزيز عن مكحول عن نعيم نحوه.

قال عبدا لله: قال أبي ليس بالشام رجل أصح حديثاً من سعيد بن عبدالعزيز.

قلت: و قد تقدم أنه ثقة إمام فزيادة ((قيس)) في إسناده وهم من سليمان بن موسى حيث تابع سعيد =

٨٩٤- مسلم عن أبي هريرة قال: أوصاني خليلي -ﷺ- بثلاث: بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أرقد.

٨٩٥- وعن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله -ﷺ- يُصلي سُبحة الضحى قط، وإني لأسبحها، وإن كان رسول الله -ﷺ- ليدع العمل وهو يُحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيُفرضَ عليهم.

=ابن عبدالعزيز محمد بن راشد عن مكحول و لم يذكر ((قيساً))، وجميع الروايات الأخرى ليس فيها ذكر ((قيس)) و لم يتابع سليمان بن موسى على روايته.

والحديث صححه النووي وقال: رواه أبو داود بإسناد صحيح. المجموع (٣٩/٤).

وللحديث شاهد من حديث أبي الدرداء و أبي ذر رضي الله عنهما:

أخرجه الترمذي (٣٤٠/٢) أبواب الصلاة (٣٤٦) باب ما جاء في صلاة الضحى، من طريق إسماعيل ابن عياش عن بحير عن خالد عن جبير بن نفير عنهما نحوه (٤٧٥).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

قال المنذري: ((وفي إسناده إسماعيل بن عياش وفيه مقال، ومن الأئمة من يصحح حديثه عن الشاميين وهذا الحديث شامي الإسناد)) مختصر السنن (٨٥/٢).

والحديث صححه الألباني وصحح الشاهد كما في الإرواء (٤٥٥)، (٤٦٥).

٨٩٤- مسلم (٤٩٩/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٣) باب استحباب صلاة الضحى...، قال: حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا عبدالوارث. حدثنا أبو التياح. حدثني أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة... الحديث مثله (٨٥). النووي (٢٣٤/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٥٤/٢) (١٩) كتاب التهجد (٣٣) باب صلاة الضحى في الحضر...، من طريق مسلم بن إبراهيم عن شعبة عن عباس الجريري عن أبي عثمان به بنحوه. الفتح (٥٦/٣) رقم (١١٧٨).

٨٩٥- مسلم (٤٩٧/١) نفس الموضع السابق، قال: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة... الحديث مثله (٧٧). النووي (٢٢٨/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (٤٣/٢) (١٩) كتاب التهجد (٥) باب تحريض النبي -ﷺ- على صلاة الليل...، من طريق عبدالله بن يوسف عن مالك به بنحوه. الفتح (١٠/٣) رقم (١١٢٨).

٨٩٦- وعن عبدا لله بن شقيق قال: قلت لعائشة هل كان رسول ا لله -ﷺ- يصلي الضحى قالت: لا. إلا أن يجيء من مَغيبِهِ.

٨٩٧- وعن مُعاذة أنها سألت عائشة: كم كان رسول ا لله -ﷺ- يصلي الضحى. قالت: أربع ركعات ويزيد ما شآء.

٨٩٨- مسلم عن أم هانيء قالت: ذهبت إلى رسول ا لله -ﷺ- عام الفتح فوجدته يغتسل[١] وابنته تستره بثوب، قالت: فسلمت عليه. فقال: ((من هذه))؟ فقلت: أم هانيء بنت أبي طالب. قال: ((مرحباً بأم هانيء)). فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات مُلْتَحِفاً في ثوب واحد، فلما انصرف قلتُ: يا رسول ا لله زعم ابن أمي علي بن أبي طالب أنه قاتلٌ رجُلاً أَجرته فلان بن هبيرة. فقال رسول ا لله -ﷺ-: ((/قد أجرنا من أجرت يا أم هانيء)). قالت أم هانيء وذلك ضحى. (ل٦٢/أ)

---

(١) في (م): (وفاطمة ابنته).

٨٩٦- مسلم (٤٩٦/١) نفس الموضع السابق، قال: وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا يزيد بن زريع عن سعيد الجُريري، عن عبدا لله بن شقيق قال: قلت لعائشة... الحديث مثله (٧٥). النووي (٢٢٨/٥).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٨٩٧- مسلم (٤٩٧/١) الموضع السابق، قال: حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا عبدالوارث. حدثنا يزيد (يعني الرِّشْك) حدثتني مُعاذة أنها سألت عائشة... الحديث مثله (٧٨). النووي (٢٢٩/٥).

رجال الإسناد:

يزيد الرشك: هو يزيد بن أبي يزيد الضُّبعي، أبو الأزهر، ثقة عابد وهم من لَيِّنه، من السادسة، مات سنة ثلاثين.ع. التقريب (٧٧٩٣).

وبقية رجاله تقدموا.

٨٩٨- مسلم (٤٩٨/١) نفس الموضع السابق، قال: حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي النضر، أن أبا مُرَّةَ مولى أم هانيء بنت أبي طالب أخبره أنه سمع أم هانيء .. ..الحديث مثله (٨٣) . النووي (٢٣١/٥) =

٨٩٩- في طريق أخرى من الزيادة لا أدري أقيامه فيها أطول أم ركوعه أم سجوده كل ذلك منه متقارب.

٩٠٠- النسائي عن علي بن أبي طالب قال: كان[1] رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس يعني من مطلعها قِيْد رُمْحٍ أو رمحين كقدر صلاة العصر من مغربها صلى ركعتين، ثم أمهل حتى إذا ارتفع الضحى صلى أربع ركعات، ثم أمهل حتى إذا زالت الشمس صلى أربع ركعات قبل الظهر حتى[2] تزول الشمس، فإذا صلى الظهر صلى بعدها ركعتين وقبل العصر أربع ركعات فذلك ست عشرة ركعة.

---

(١) ف ي (ف): (إن كان).

(٢) في(غ ، ف): (حين).

=رجال الإسناد:

أبو مُرَّة: اسمه يزيد، مولى عقيل بن أبي طالب، ويقال مولى أخته أم هانيء، ثقة، من الثالثة.ع. التقريب (٧٧٩٧).

وبقية رجاله تقدموا.

٨٩٩- مسلم (٤٩٨/١) نفس الموضع السابق، قال: وحدثني حرملة بن يحيى ومحمد بن سلمة المرادي. قالا: أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب قال: حدثني ابن عبدالله بن الحارث، أن أباه عبدالله ابن الحارث بن نوفل قال: سألت وحرصت... غير أن أم هاني بنت أبي طالب أخبرتني... الحديث مثله (٨١). النووي (٢٣٠/٥).

رجال الإسناد:

عبدالله بن الحارث بن نوفل: ابن الحارث بن عبدالمطلب الهاشمي، أبو محمد، له رؤية، ولأبيه وجده صحبة، **قال ابن عبدالبر:** أجمعوا على ثقته، مات سنة تسع وسبعين.ع. التقريب (٣٢٦٥).

وبقية رجاله تقدموا.

٩٠٠- النسائي ((الكبرى)) (١٤٧/١) كتاب الصلاة (١٥) ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي إسحاق عن=

هكذا رواه عبدالملك بن أبي سليمان العرزمي عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي، ورواه حصين بن عبدالرحمن عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي وقال: يجعل التسليم في آخر ركعة يعني من الأربع الركعات. وخالفه شعبة فرواه عن أبي إسحاق بهذا الإسناد وقال: ويفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المسلمين.

=عاصم بن ضمرة عن علي في ذلك، قال: أخبرنا واصل بن عبدالأعلى. قال: ثنا ابن فضيل، عن عبدالملك ابن أبي سليمان، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة عن علي... الحديث مثله (٣٣٧).

رجال الإسناد:

واصل بن عبدالأعلى: الأسدي، أبو القاسم أو أبو محمد، ثقة، من العاشرة مات سنة أربع وأربعين ومائتين. التقريب (٧٣٨٤).

ابن فضيل: هو محمد بن فضيل.

قال أحمد: كان يتشيع وكان حسن الحديث

وعن ابن معين: ثقة.

قال الحافظ: صدوق عارف رمي بالتشيع.

تهذيب الكمال (٢٦/٢٩٧)، وتقدم في (٢٧٧).

عبدالملك بن أبي سليمان: ميسرة العرزمي.

-**عن أحمد وابن معين:** ثقة. وقد خطأه أحمد في أحاديث رفعها عن عطاء.

-**وقال ابن معين مرة:** ضعيف وهو أثبت في عطاء من قيس بن سعد.

-وقد وثقه غير واحد وكان سفيان يسميه: الميزان.

قال الحافظ: صدوق، له أوهام، من الخامسة، مات سنة خمس وأربعين.

تهذيب الكمال (١٨/٣٢٢)، التقريب (٤١٨٤).

أبو إسحاق: السبيعي: ثقة تقدم في (١٩١).

عاصم بن ضمرة: السلولي، الكوفي.

عن علي بن المديني: ثقة

وقال النسائي: ليس به بأس.

قال الحافظ: صدوق، من الثالثة، مات سنة أربع وسبعين.

تهذيب الكمال (١٣/٤٩٨)، التقريب (٣٠٦٣). =

....

=درجة الإسناد:

إسناده حسن، وقد ذكر المؤلف الاختلاف فيه وقد ذكره النسائي كما سيأتي.

والحديث أخرجه الترمذي (٢/٢٨٩) أبواب الصلاة (٣١٥) باب ما جاء في الأربع قبل الظهر، من طريق سفيان عن أبي إسحاق به بلفظ ((كان النبي -ﷺ- يصلي قبل الظهر أربعاً وبعدها ركعتين)) (٤٢٤).

قال أبو عيسى: حديث علي حديث حسن.

وفي (٢/٢٩٤) أبواب الصلاة (٣١٨) باب ما جاء في الأربع قبل العصر، من طريق سفيان عن أبي إسحاق به، وفيه ذكر صلاة العصر فقط مع الفصل بين الأربع بالتسليم (٤٢٩).

قال أبو عيسى: حديث علي حديث حسن.

وحسنه الألباني. المشكاة (١١٧١).

وفي (٢/٤٩٣) أبواب الصلاة (٤١٩) باب كيف كان تطوع النبي -ﷺ- بالنهار، من طريق شعبة عن أبي إسحاق به وفيه ذكر التفريق (٥٩٨).(٥٩٩).

وصحح أحمد شاكر حديث عاصم بن ضمرة. التعليق على السنن (١/٤٩٤).

قلت: رواية حصين بن عبدالرحمن عن أبي إسحاق به وفيها التسليم في آخر الأربع. أخرجها النسائي (٢/١٢٠) كتاب الإمامة، باب الصلاة قبل العصر...، من طريق محمد بن عبدالرحمن عن حصين ابن عبدالرحمن عن أبي إسحاق به. وفي ((الكبرى)) (٣٣٨).

ورواية شعبة عن أبي إسحاق أخرجها النسائي (٢/١٢٠) من طريق يزيد بن زريع عن شعبة عن أبي إسحاق به، وفيه ذكر الفصل بالتسليم. وفي ((الكبرى)) (٣٣٩) .

ابن ماجه (١/٣٦٧) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (١٠٩) باب ما جاء فيما يستحب من التطوع بالنهار، من طريق وكيع عن أبيه وسفيان وإسرائيل كلهم عن أبي إسحاق به وفيه ذكر الفصل بالتسليم (١١٦١).

قلت: حديث شعبة أقوى من حديث حصين فقد تابع شعبة جمع منهم سفيان وغيره كما ذكر الترمذي وابن ماجه. وحصين بن عبدالرحمن هو السلمي وهو من الثقات وقد تقدم في (٢٤).

وقد صحح الألباني قوله ((ويجعل التسليم في آخره)) ورجح أن الفصل بين كل ركعتين إنما هو التشهد وليس التسليم وجعل اللفظة السابقة زيادة وليست تخالف الروايات السابقة. =

٩٠١- أبو داود عن أبي أمامة، أن رسول الله -ﷺ- قال: ((صلاة على إثر صلاة لا لَغْوٌ بينهما كتاب في عليين)).

=ولكنه جعل الحديث مخالفاً لقوله -ﷺ- ((صلاة الليل والنهار مثنى مثنى)).

وقال: ((ولعل التوفيق بينهما بأن يحمل حديث الباب على الجواز وحديث ابن عمر على الأفضلية...)) الصحيحة (٢٣٧).

٩٠١- أبو داود (٢٧/٢) كتاب الصلاة، باب صلاة الضحى، قال: حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، ثنا الهيثم ابن حميد، عن يحيى بن الحارث، عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبي أمامة... الحديث مثله (١٢٨٨).

رجال الإسناد:

أبو توبة الربيع بن نافع: ثقة حجة. تقدم في (٦٩٩)

يحيى بن الحارث: الذِّماري، أبو عمرو الشامي، ثقة، من الخامسة، مات سنة خمس وأربعين.

وقد وثقه غير واحد منهم ابن معين وأبو حاتم.

تهذيب الكمال (٢٥٨/٣١) التقريب (٧٥٢٢).

القاسم بن عبدالرحمن: الدمشقي، أبو عبدالرحمن.

وثقه ابن معين والترمذي وغيرهم، وتكلم فيه أحمد.

وقال أبو حاتم: حديث الثقات عنه مستقيم لا بأس به، وإنما ينكر عنه الضعفاء.

قال الحافظ: ((صدوق يغرب كثيراً، من الثالثة، مات سنة أثنتي عشرة)).

تهذيب الكمال (٣٨٩/٢٣)، التقريب (٥٤٧٠).

أبو أمامة: اسمه صدي بن عجلان الباهلي.

درجة الإسناد: إسناده حسن.

وأخرجه أحمد (٢٦٣/٥) من طريق عثمان بن أبي العاتكة عن القاسم به بمثله.

وفي (٢٦٨/٥) من طريق يحيى بن خالد عن القاسم به بنحوه.

والطبراني (٢٦٧/٨) من طريق الوليد بن مسلم عن عثمان بن أبي العاتكة به بمثله (٧٨٨٧).

وفي (٢١٣/٨) من طريق أبي معيد عن القاسم عن عائشة مثله (٧٧٥٢).

ومن طريق يحيى عن القاسم عن أبي أمامة مثله (٧٧٥٣)، (٧٧٥٤) =

٩٠٢- مسلم عن زيد بن أرقم قال: خرج رسول الله ﷺ على أهل قباء وهم يصلون فقال: ((صلاة الأوابين إذا رَمِضَت الفِصال))[1].

٩٠٣- وعن عبدالله بن شقيق قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ عن تطوعه فقالت: كان يصلي في بيتي قبل الظهر أربعاً ثم يخرج فيصلي بالناس، ثم يدخل فيصلي ركعتين، وكان يصلي بالناس المغرب ثم يدخل فيصلي ركعتين، ويصلي بالناس العشاء ويدخل بيتي فيصلي ركعتين، وكان يصلي من[2] الليل تسع ركعات فيهن الوتر، وكان يصلي ليلاً طويلاً قائماً، وليلاً طويلاً قاعداً، وكان إذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم، وإذا قرأ قاعداً ركع وسجد وهو قاعد، وكان إذا طلع الفجر صلى ركعتين.

---

(١) رَمِضت الفِصال: هي أن تحمى الرَّمضاء وهي الرمل فتبرك الفصال من شدة حَرها وإحراقها أخفافها. النهاية (٢/٢٦٤).

(٢) في (ص): (في) وما أثبتناه من النسخ الثلاث.

=ومن طريق حفص بن غيلان عن القاسم عن أبي أمامة مثله (٧٧٦٣).

وفي (٨/١٥١) من طريق مكحول عن أبي أمامة مثله (٧٥٨٢).

وفي ((الصغير)) (١/١٧١) من طريق حفص بن غيلان عن القاسم عن أبي أمامة مثله. وقال لم يروه عن حفص بن غيلان إلا الوليد بن مسلم.

والحديث حسنه الألباني كما في صحيح الترغيب والترهيب (٣١٨).

٩٠٢- مسلم (١/٥١٦) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٩) باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال: قال: حدثنا زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن أبي عبدالله. قال: حدثنا القاسم الشيباني عن زيد ابن أرقم... الحديث مثله (١٤٤). النووي (٦/٣٠).

رجال الإسناد:

القاسم الشيباني: هو القاسم بن عوف الكوفي، صدوق يغرب، من الثالثة. التقريب (٥٤٧٥).

وبقية رجاله تقدموا.

٩٠٣- مسلم (١/٥٠٤) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٦) باب جواز النافلة قائما وقاعدا...، قال: حدثنا=

٩٠٤- النسائي عن أم حبيبة أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((ثنتا عشرة ركعة من صلاهن بُنِيَ له بيت في الجنة: أربع ركعات قبل الظهر، وركعتين بعد الظهر، وركعتين قبل العصر، وركعتين بعد المغرب، وركعتين قبل صلاة الصبح)).

=يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن خالد، عن عبدالله بن شقيق قال: سألت عائشة... الحديث مثله (١٠٥).
النووي (٦/١٠).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً. هشيم هو ابن بشير، وخالد هو الحذاء.

٩٠٤- النسائي (٣/٢٦٢) كتاب قيام الليل...، باب ثواب من صلى في اليوم والليلة ثنتي عشرة ركعة...، قال: أخبرنا الربيع بن سليمان قال: أنبأنا أبو الأسود قال: حدثني بكر بن مضر عن ابن عجلان، عن أبي إسحاق الهمداني، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة... الحديث مثله إلا أنه قال ((بنى الله له)) بدلاً من ((بني له)).

رجال الإسناد:

الربيع بن سليمان: ثقة. تقدم في (٧٣٦).

أبو الأسود: النضر بن عبدالجبار المرادي، ثقة، من كبار العاشرة، مات سنة تسع عشرة. التقريب (٧١٤٣).

بكر بن مضر: ثقة ثبت. تقدم في (٧٢٢).

ابن عجلان: هو محمد بن عجلان. صدوق. وقد وثقه غير واحد. تقدم في (٢٢)، (٧١٥).

أبو إسحاق الهمداني: السبيعي. ثقة. تقدم في (١٩١).

عمرو بن أوس: تابعي كبير. تقدم في (٨٥٧).

عنبسة بن أبي سفيان: ابن حرب بن أمية القرشي الأموي، أخو معاوية، أبو الوليد، يقال له رؤية وقال أبو نعيم: اتفق الأئمة على أنه تابعي وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، مات قبل أخيه. التقريب (٥٢٠٥).

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله كلهم ثقات غير ابن عجلان فقد وثقه غير واحد وتقدم كلام الحافظ عنه والحديث صحيح أخرجه غير واحد ومنهم من أخرجه بدون تفصيل أوقات هذه الصلوات.

مسلم (١/٥٠٢) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٥) باب فضل السنن الراتبة...، من طريق النعمان ابن سالم عن عمرو بن أوس به بنحوه وليس فيه ذكر مواضع الصلاة (١٠١) =

٩٠٥- الترمذي عن عبدالله بن السائب أن رسول الله -ﷺ- كان يصلي أربعاً بعد أن تزول الشمس قبل الظهر وقال: ((إنها ساعة تُفتح فيها أبواب السماء وأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح)).

= **أبو داود** (١٨/٢) كتاب الصلاة، باب تفريع أبواب التطوع وركعات السنة من طريق النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس به بنحوه مختصراً (١٢٥٠).

وله طرق عن أبي إسحاق عن المسيب بن رافع عن عنبسة به بنحوه أخرجها النسائي أيضاً في الموضع السابق، منها عن أم حبيبة رفعته ومنها ما هو موقوف عليها.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه الدراوردي عن ابن عجلان عن أبي إسحاق الهمداني عن عمرو بن أوس الثقفي عن أم سلمة أن رسول الله -ﷺ- قال: ((من صلى اثنتي عشرة ركعة بني له بيت في الجنة)) قال أبي هذا خطأ، الناس يقولون عن أم حبيبة. قلت لأبي: الخطأ ممن هو؟ قال: لا أدري. العلل (١٣٥/١).

وحديث ابن عجلان أخرجه ابن خزيمة (٢٠٤/٢) كتاب الصلاة (٥١٠) باب ذكر الخبر...، من طريق الليث عن ابن عجلان به بنحوه (١١٨٨).

وابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب النوافل (١٢٠) باب الصلاة قبل الصلوات وبعدها، من طريق الليث ابن سعد عن ابن عجلان به بنحوه (٦١٤).

٩٠٥- الترمذي (٣٤٢/٢) أبواب الصلاة (٣٤٧) باب ما جاء في الصلاة عند الزوال، قال: حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى. حدثنا أبو داود الطيالسي. حدثنا محمد بن مسلم بن أبي وضاح (هو أبو سعيد المؤدب) عن عبدالكريم الجزري، عن مجاهد عن عبدالله بن السائب... الحديث مثله (٤٧٨).

قال أبو عيسى: حديث عبدالله بن السائب حديث حسن غريب.

رجال الإسناد:

أبو موسى محمد المثنى: ثقة ثبت. تقدم في (٤).

أبو داود الطيالسي: ثقة حافظ. تقدم في (٦١).

محمد بن مسلم: وثقه الإمام أحمد وغيره وقال البخاري. فيه نظر. وقد استشهد به البخاري وروى له الباقون.

قال الحافظ: صدوق يهم، من الثامنة، مات بعد الثمانين.

تهذيب الكمال (٤٥٤/٢٦)، التقريب (٦٢٩٨). =

٩٠٦- وعن عائشة أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان إذا لم يصل قبل الظهر أربعاً صلاهن[(١)] بَعْدُ.

---

(١) في (ف): (صلى من).

=**عبدالكريم الجزري:** ابن مالك الجزري، أبو سعيد، ثقة متقن، من السادسة، مات سنة سبع وعشرين. التقريب (٤١٥٤).

مجاهد: ابن جبر. ثقة إمام. تقدم في (١٠٠).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات.

وأخرجه النسائي كما في ((تحفة الأشراف)) من طريق هارون بن عبدالله بن أبي داود به. (٣٤٨/٤).

والحديث أخرجه أحمد (٤١١/٣) من طريق أبي داود به بمثله

وفي إسناده ((مسلم بن أبي وضاح)) والصحيح محمد بن مسلم كما نبه عليه أحمد شاكر رحمه الله، والحديث صححه أحمد شاكر كما في ((التعليق على السنن)) (٣٤٣/٢).

٩٠٦- الترمذي (٢٩١/٢) أبواب الصلاة (٣١٧) باب منه آخر (أي ما جاء في الركعتين بعد الظهر) قال: حدثنا عبدالوارث بن عبيدالله العتكي المروزي. أخبرنا عبدالله بن المبارك عن خالد الحذاء، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة... الحديث مثله، إلا أنه قال ((أربعاً قبل الظهر)) (٤٢٦).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من حديث ابن المبارك من هذا الوجه.

رجال الإسناد:

عبدالوارث بن عبيدالله العتكي:

ذكره ابن حبان في الثقات

وقال الحافظ: صدوق، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين.

تهذيب الكمال (٤٨٧/١٨)، التقريب (٤٢٥٣).

عبدالله بن المبارك: ثقة ثبت. تقدم في (١٠٧).

خالد الحذاء: ثقة. تقدم في (١٦).

عبدالله بن شقيق: ثقة. تقدم في (١٥٧). =

٩٠٧- أبو داود عن ابن عمر قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((رحم الله امرءاً صلى قبل العصر أربعاً)).

=درجة الإسناد:

إسناده حسن

وأخرجه ابن ماجه (٣٦٦/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (١٠٦) باب من فاتته الأربع قبل الظهر، من طريق قيس بن الربيع عن شعبة عن خالد الحذاء به بنحوه (١١٥٨).

قال أبو عبدالله: لم يُحدث به إلا قيس عن شعبة.

قال أحمد شاكر: ((وقيس بن الربيع ثقة، وثقه الثوري وشعبة وغيرهما، ومن تكلم فيه إنما تكلم في حفظه من غير حجة، وقد تابعه في أصل الحديث عبدالوارث العتكي عن ابن المبارك فالحديث صحيح)). التعليق على السنن (٢٩١/٢).

٩٠٧- أبو داود (٢٣/٢) كتاب الصلاة، باب الصلاة قبل العصر، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم، ثنا أبو داود، ثنا محمد بن مهران القرشي، حدثني جدّي أبو المثنى، عن ابن عمر... الحديث مثله (١٢٧١).

رجال الإسناد:

أحمد بن إبراهيم: الدورقي. ثقة حافظ: تقدم في (٣٥١).

أبو داود: الطيالسي: ثقة حافظ. تقدم في (٦١).

محمد بن مهران القرشي: هو محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران القرشي.

قال عنه الحافظ: ((صدوق يخطئ)). تقدم في (٥٠٤).

أبو المثنى (جد محمد): هو مسلم بن المثنى. ثقة. تقدم في (٥٠٤).

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله كلهم ثقات إلا أن محمد بن مهران تقدم القول فيه وهو من رجال الصحيحين. والحديث صححه ابن خزيمة وابن حبان.

والحديث أخرجه الترمذي (٢٩٥/٢) أبواب الصلاة (٣١٨) باب ما جاء في الأربع قبل العصر، من طريق يحيى بن موسى ومحمود بن غيلان عن أحمد بن إبراهيم به بمثله (٤٣٠).

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب حسن.

أحمد (١١٧/٢) من طريق أبي داود الطيالسي به بمثله. =

٩٠٨- البخاري عن ابن عباس قال: بتُّ في بيت خالتي ميمونة. قال فيه: فصلى النبي ﷺ العشاء، ثم جاء إلى منزله فصلى أربع ركعات، ثم نام ثم قام. وذكر الحديث.

٩٠٩- مسلم عن عبدا لله بن بريدة عن عبدا لله بن مغفل قال: قال رسول ا لله ﷺ: ((بين كل أذانين صلاة)). قالها ثلاثاً، قال في الثالثة: ((لمن شاء)).

٩١٠- وفي رواية: قال في الرابعة: ((لمن شاء)).

= **ابن خزيمة** (٢/٢٠٦) كتاب الصلاة (٥١٢) باب فضل صلاة التطوع قبل صلاة العصر، من طريق سلمة ابن شبيب وأحمد بن عبدا لله عن أبي داود الطيالسي به بمثله (١١٩٣).

قال الألباني: إسناده حسن، وحسنه الترمذي، وأعل بغير حجة.

ابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب النوافل (١٢٠) باب الصلاة قبل الصلوات وبعدها، من طريق أحمد ابن إبراهيم به بمثله (٦١٦).

قال الحافظ: ((...وفيه محمد بن مهران وفيه مقال، لكن وثقه ابن حبان وابن عدي)). التلخيص (٢/١٢).

قال أحمد شاكر تعقيباً: وروى أيضاً عنه شعبة وهو لا يروي إلا عن ثقة.

٩٠٨- البخاري (١/٣٧) (٢) كتاب العلم (٤١) باب السمر في العلم، قال: حدثنا آدم قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا الحكم قال: سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس... الحديث وفيه اللفظ المذكور.

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً. آدم هو ابن أبي إياس والحكم هو ابن عتيبة.

٩٠٩- مسلم (١/٥٧٣) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٥٦) باب بين كل أذانين صلاة، قال وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة ووكيع عن كهمس. قال: حدثنا عبدا لله بن بريدة عن عبدا لله بن مغفل المزني... الحديث مثله (٣٠٤). النووي (٦/١٢٤).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١/١٥٤) (١٠) كتاب الأذان (١٦) باب بين كل أذانين صلاة لمن شاء، من طريق عبدا لله ابن يزيد عن كهمس به بمثله. الفتح (٢/١١٠) رقم (٦٢٧).

٩١٠- مسلم (١/٥٧٣) نفس الموضع السابق، قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالأعلى عن الجريري، عن عبدا لله بن بريدة عن عبدا لله بن مغفل... الحديث مثله (٣٠٤). النووي (٦/١٢٤).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً. الجريري هو سعيد بن إياس.

٩١١- مسلم عن مختار بن فُلفُل عن أنس قال: كنا نصلي على عهد رسول الله ﷺ ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب. قلتُ له: أكان رسول الله ﷺ صلاّهما. قال: كان يرانا نصليهما فلم يأمرنا ولم ينهنا.

٩١٢- مسلم عن كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ كان لا يَقْدَمُ من سفر إلا نهاراً، في الضحى، فإذا قدم بدأ بالمسجد فصلى فيه[1] ركعتين ثم جلس فيه.

---

(١) (فيه) :ليست في(ف).

٩١١- مسلم (٥٧٣/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (٥٥) باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب، قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب جميعاً عن ابن فضيل. قال: أبو بكر حدثنا محمد بن فضيل عن مختار ابن فلفل قال: سالت أنس بن مالك... الحديث مثله (٣٠٢). النووي (١٢٣/٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٩١٢- مسلم (٤٩٦/١) (٦) كتاب صلاة المسافرين... (١٢) باب استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أول قدومه، قال: حدثنا محمد بن المثنى حدثنا الضحاك (يعني أبا عاصم). ح وحدثني محمود بن غيلان. حدثنا عبدالرزاق. قالا جميعاً: أخبرنا ابن جريج. أخبرني ابن شهاب أن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب أخبره عن أبيه عبدالله بن كعب، وعن عمه عُبيدالله بن كعب عن كعب بن مالك... الحديث مثله (٧٤). النووي (٢٢٧/٥).

رجال الإسناد:

عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب: أبو الخطاب، ثقة عالم، من الثالثة، مات في خلافة هشام. التقريب (٣٩٢٣).

عبدالله بن كعب: ثقة، يقال له رؤية، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين. التقريب (٣٥٥٢).

عبيدالله بن كعب: ثقة، من الثالثة. التقريب (٤٣٣٢).

وبقية رجاله تقدموا.

باب في العيدين

٩١٣- البخاري عن أنس: كان رسول الله ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات.

٩١٤- زاد في طريق منقطعة ويأكلهن وتراً، وهذه الزيادة وصلها الدارقطني.

٩١٣- البخاري (٣/٢) (١٣) كتاب العيدين (٤) باب الأكل يوم الفطر قبل الخروج، قال: حدثنا محمد ابن عبدالرحيم. حدثنا سعيد بن سليمان قال: حدثنا هشيم. قال: أخبرنا عبيدالله بن أبي بكر بن أنس عن أنس... الحديث مثله. الفتح (٤٤٦/٢) رقم (٩٥٣).

رجال الإسناد:

محمد بن عبدالرحيم: ابن أبي زهير، البزاز، أبو يحيى، المعروف بصاعقة، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وخمسين. التقريب (٦٠٩١).

سعيد بن سليمان: الضبي، أبو عثمان، لقبه سعدويه، ثقة حافظ، من كبار العاشرة، مات سنة خمس وعشرين. التقريب (٢٣٢٩).

هشيم: تقدم في (٢٤).

عبيدالله بن أبي بكر بن أنس: أبو معاذ ثقة، من الرابعة.ع. التقريب (٤٢٧٩).

٩١٤- البخاري (٣/٢) نفس الموضع السابق، قال البخاري: وقال مُرجَّأ بن رجاء حدثني عبيدالله قال: حدثني أنس عن النبي ﷺ: ((ويأكلهن وتراً)).

وصله الدارقطني (٤٥/٢) (٧) كتاب العيدين، من طريق عبدالله بن سليمان بن الأشعث عن سليمان ابن معبد، عن أبي النضر عن مرجا بن رجاء به بمثله (٩).

رجال الإسناد:

عبدالله بن سليمان بن الأشعث: قال الدارقطني: ثقة إلا أنه كثير الخطأ في الكلام على الحديث. تاريخ بغداد (٤٦٨/٩).

سليمان بن معبد: ابن كوسجان المروزي، أبو داود، ثقة صاحب حديث رحّال أديب، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وخمسين. تهذيب الكمال (٦٧/١٢)، التقريب (٢٦١١). =

٩١٥- مسلم عن أم عطية قالت: أمرنا رسول الله ـ ﷺ ـ أن نخرجهن في الفطر والأضحى العواتق(١) والحيَّض وذوات الخدور، فأما الحيض فيعتزلن الصلاة ويشهدن الخير ودعوة المسلمين. قلت: يا رسول الله إحدانا لا يكون لها جلباب./ قال: ((لتلبسها أختها من جلبابها)). (ل٦٣/أ)

---

(١) العواتق : جمع عاتق وهي الشَّابة أول ما تدرك. وقيل هي التي لم تَبِنْ من والديها و لم تُزوَّج وقد أدركت وشبّت. النهاية (١٧٩/٣).

= **أبو النضر:** اسمه هاشم بن القاسم. ثقة ثبت. تقدم في (١٢).

مرجا بن رجاء: اليشكري، أبو رجاء البصري.

قال الدارقطني: ثقة.

وقال ابن معين: ضعيف.

وقال أبو زرعة: ثقة وهو خال أبي عُمر الحوضي.

وعن أبي داود: ضعيف. وفي موضع آخر: صالح.

وقال الحافظ: ((صدوق ربما وهم، من الثامنة)).

تهذيب الكمال (٣٦٢/٢٧)، تهذيب التهذيب (٨٤/١٠)، التقريب (٦٥٥٠).

قال الحافظ: ((وقد وصلها ابن خزيمة والإسماعيلي وغيرهما من طريق أبي النضر...)) الفتح (٤٤٧/٢).

درجة الإسناد: إسناده حسن.

وعزاه الحافظ في الفتح إلى أحمد وابن خزيمة وابن حبان والحاكم. الفتح (٤٤٧/٢).

أشار الحافظ إلى أن البخاري وصل هذه الرواية من طريق إسحاق بن منصور عن حرمي بن عمارة عن مرجي ابن رجاء به ولفظه ((يأكلهن أفرادا))، ومن طريق إسحاق بن منصور عن هاشم بن القاسم به بمثله.

انظر تغليق التعليق (٣٧٤/٢).

٩١٥- مسلم (٦٠٦/٢) (٨) كتاب صلاة العيدين (١) باب ذكر إباحة خروج النساء في العيدين...، قال: وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا عيسى بن يونس. حدثنا هشام عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية... الحديث مثله (١٢). النووي (١٧٩/٦). =

٩١٦- **وقال البخاري:** ((فيكُنَّ خلف الناس فيكبرن بتكبيرهم ويدعُون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطُهْرَتَهُ)).

٩١٧- **أبو داود** عن يزيد بن خمير قال: خرج عبدا لله بن بُسر[١] صاحبُ النبي ﷺ مع الناس يوم عيد فطر أو أضحى فأنكر إبطاء الإمام فقال: إن كنا قد فرغنا[٢] ساعتنا هذه. وذلك حين التسبيح.

---

(١) في (ف): (بشر).

(٢) في (غ): (إنا كنا فرغنا).

=**رجال الإسناد:**

تقدموا جميعاً. هشام هو ابن حسان.

البخاري (٩٣/١) (٨) كتاب الصلاة (٢) باب وجوب الصلاة في الثياب...، من طريق يزيد بن إبراهيم عن محمد عن أم عطية نحوه. الفتح (٤٦٦/١) رقم (٣٥١).

٩١٦- **البخاري** (٧/٢) (١٣) كتاب العيدين (١٢) باب التكبير أيام منى...، قال: حدثنا محمد حدثنا عمر ابن حفص قال: حدثنا أبي عن عاصم عن حفصة عن أم عطية... الحديث وفيه اللفظ المذكور. الفتح (٤٦١/٢) رقم (٩٧١).

رجال الإسناد:

محمد: قال الحافظ: ((وقع في رواية الأصيلي عن بعض مشايخه ((حدثنا محمد البخاري)) فعلى هذا لا واسطة بين البخاري وبين عمر بن حفص فيه... والراجح سقوط الواسطة بينهما في هذا الإسناد...)) الفتح (٤٦٢/٢).

وبقية رجاله تقدموا، وعاصم هو الأحول.

٩١٧- **أبو داود** (٢٩٥/١) كتاب الصلاة، باب وقت الخروج إلى العيد، قال حدثنا أحمد بن حنبل ثنا أبو المغيرة، ثنا صفوان، ثنا يزيد بن خمير الرحبي قال: خرج عبدا لله بن بسر... الحديث مثله إلا أنه قال ((إنا كنا)) كما في النسخة (غ) (١١٣٥).

رجال الإسناد:

أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني. ثقة. تقدم في (٦٨). =

٩١٨- مسلم عن ابن عمر أن النبي -ﷺ- وأبا بكر وعمر كانوا يصلون العيدين قبل الخطبة.

٩١٩- وعن جابر بن عبدا لله قال: شهدت مع رسول ا لله -ﷺ- الصلاة يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة، ثم قام متوكئاً على بلال فأمر بتقوى ا لله، وحث على طاعته، ووعظ الناس وذكرهم، ثم مضى حتى أتى النساء فوعظهن

= **صفوان:** ابن عمرو بن هَرِم السَّكْسكي، أبو عمرو، ثقة، من الخامسة، مات سنة خمس وخمسين. التقريب (٢٩٣٨).

يزيد بن خمير الرحبي: أبو عمر.

قال أحمد: صالح الحديث. وقال مرة: كان كيِّساً وحديثه حسن.

وقال مرة: ما أحسن حديثه وأصحه.

ووثقه ابن معين والنسائي.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث صدوق.

وقد أخرجه له البخاري في الأدب والباقون.

قال الذهبي: ثقة.

قال الحافظ: ((صدوق، من الخامسة)).

تهذيب الكمال (١١٨/٣٢)، الكاشف (٢٤٢/٣)، التقريب (٧٧٠٩).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٨/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (١٧٠) باب في وقت صلاة العيدين، من طريق عبدالوهاب بن الضحاك عن إسماعيل بن عياش عن صفوان به بنحوه (١٣١٧).

٩١٨- مسلم (٦٠٥/٢) (٨) كتاب صلاة العيدين، قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدة بن سليمان وأبو أسامة عن عُبيدا لله، عن نافع عن ابن عمر... الحديث مثله (٨). النووي (١٧٧/٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٩١٩- مسلم (٦٠٣/٢) (٨) كتاب العيدين. قال: وحدثنا محمد بن عبدا لله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبدالملك ابن أبي سليمان عن عطاء، عن جابر بن عبدا لله... الحديث مثله (٤). النووي (١٧٤/٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

وذكرهن فقال: ((تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم)). فقامت امرأة من سِطة[١] النساء سفعاء الخدين فقالت: لم يا رسول الله؟ قال: ((لأنكن تُكثرن الشِكاة، وتكفرن العشير)). قال: فجعلن يتصدقن من حُليّهن يلقين في ثوب بلال من أقرطتهن وخواتمهن.

٩٢٠- زاد أبو داود: فقسمه على فقراء المسلمين.

٩٢١- مسلم عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خرج يوم الأضحى[٢] أو فطر فصلى ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما. وذكر الحديث.

---

(١) سِطَة النساء: أي من أوساطِهن حسباً ونسباً. النهاية (٣٦٦/٢).

(٢) في (م): (أضحى).

٩٢٠- أبو داود (٢٩٨/١) كتاب الصلاة، باب الخطبة يوم العيد، قال: حدثنا محمد بن عُبيد، ثنا حماد ابن زيد، عن أيوب، عن عطاء، عن ابن عباس... الحديث وفيه ((فقسمه على فقراء المسلمين)) (١١٤٤).

رجال الإسناد:

محمد بن عُبيد: ابن حِسَاب. ثقة. تقدم في (٨٩٨).

حماد بن زيد: ثقة ثبت. تقدم في (٨٠).

أيوب: السختياني. ثقة ثبت. تقدم في (١٧).

عطاء: ابن أبي رباح. ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال. تقدم في (٣٤٤).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين إلا شيخ أبي داود فإنه من رجال مسلم وحده.

قال المنذري: وأخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه بنحوه. مختصر السنن (٢٩/٢).

٩٢١- مسلم (٦٠٦/٢) (٨) كتاب صلاة العيدين (٢) باب ترك الصلاة قبل العيد وبعدها في المصلى، قال: وحدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عدي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس... الحديث وفيه اللفظ المذكور، إلا أنه قال ((يوم أضحى)) (١٣). النووي (١٨٠/٦).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً، وعدي هو ابن ثابت.

٩٢٢- مسلم عن عبيدا الله[1] بن عبدا الله بن عتبة أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي ما كان يقرأ به رسول ا الله ـ ﷺ ـ في الأضحى والفطر. فقال: كان يقرأ فيهما بقاف والقرآن المجيد، واقتربت الساعة وانشق القمر.

٩٢٣- النسائي عن سمرة بن جندب، أن رسول ا الله ـ ﷺ ـ: كان يقرأ في العيدين بسبح أسم ربك الأعلى، وهل أتاك حديث الغاشية.

---

(١) في (ص): (عبدا الله) والتصحيح من (م،غ،ف) ومسلم.

٩٢٢- مسلم (٢/٦٠٧) (٨) كتاب صلاة العيدين (٣) باب ما يقرأ به في صلاة العيدين، قال: حدثنا يحيى ابن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ضمرة بن سعيد المازني، عن عبيدا الله بن عبدا الله، أن عمر ابن الخطاب... الحديث مثله (١٤). النووي (٦/١٨١).

رجال الإسناد:

ضمرة بن سعيد المازني: ثقة، من الرابعة. التقريب (٢٩٨٩).

أبو واقد الليثي: صحابي قيل اسمه الحارث بن مالك، وقيل غير ذلك، مات سنة ثمان وستين.ع. التقريب (٨٤٣٣).

قال النووي: وفي الرواية الأخرى عن عبيدا الله عن أبي واقد قال سألني عمر بن الخطاب، هكذا هو في جميع النسخ فالرواية الأولى (لأم سلمة) لأن عبيدا الله لم يدرك عمر ولكن الحديث صحيح بلا شك متصل من الرواية الثانية فإنه أدرك أبا واقد بلا شك وسمعه بلا خلاف فلا عتب على مسلم حينئذ في روايته فإنه صحيح متصل وا الله أعلم. النووي (٦/١٨١).

قلت: لعل كلمة (لأم سلمة) في كلام النووي مصحفة عن (ليست متصلة) وا الله أعلم.

٩٢٣- النسائي ((الكبرى)) (١/٥٤٧) (١٢) كتاب صلاة العيدين (١٢) باب القراءة في العيدين، قال: أخبرنا محمود ابن غيلان قال: نا وكيع قال: نا مسعر وسفيان عن معبد بن خالد، عن زيد بن عقبة، عن سمرة... الحديث مثله (١٧٧٤).

رجال الإسناد:

محمود بن غيلان: ثقة. تقدم في (٦١).

وكيع: ثقة حافظ. تقدم في (١).

مسعر: ابن كدام. ثقة ثبت. تقدم في (١٤٠). وإن كان ابن حبيب فهو ثقة أيضاً.=

-.

....

= **سفيان:** الثوري. ثقة إمام. تقدم في (٢٠).

معبد بن خالد: ابن مُرَيْن الجَدَلي، ثقة عابد، من الثالثة، مات سنة ثماني عشرة.ع. التقريب (٦٧٧٤).

زيد بن عقبة: الفزاري، ثقة، من الثالثة. التقريب (٢١٤٨).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين ماعدا زيد بن عقبة.

وأخرجه أبو داود (٢٩٣/١) كتاب الصلاة، باب ما يقرأ في الجمعة، من طريق شعبة عن معبد بن خالد به إلا أنه قال بدلاً من ((العيدين)) ((الجمعة)) (١١٢٥).

والنسائي (١١١/٣) كتاب الجمعة، باب القراءة في الصلاة الجمعة...، من طريق شعبة به بمثل رواية أبي داود ((لم يذكر العيدين)).

وقد أخرجه أحمد (٧/٥) من طريق محمد بن جعفر وحجاج عن شعبة عن معبد بن خالد به وفيه ((كان يقرأ في العيدين بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية)).

وفي (١٤/٥) من طريق مسعر عن معبد بن خالد به، وفيه ذكر الجمعة وليس فيه ذكر العيدين.

وفي (١٩/٥) من طريق وكيع عن مسعر وسفيان به بمثله.

وابن أبي شيبة (٤٩٦/١) كتاب الصلوات (٤٢٠) باب ما يقرأ به في العيد، من طريق وكيع عن سفيان به، إلا أنه وقع في نسختي ((سعيد بن خالد)) ولعله تصحف عن ((معبد بن خالد)) (٥٧٢٨).

وراجعت نسخة ((دار الفكر)) بتحقيق سعيد اللحام، وفيها أيضاً ((سعيد بن خالد)) (٨١/٢) رقم (٣).

الطحاوي ((شرح معاني الآثار)) (٤١٣/١) باب التوقيت في القراءة في الصلاة، من طريق أبي نعيم عن المسعودي عن معبد بن خالد به بمثله وفيه ذكر العيدين و لم يذكر الجمعة.

ومن طريق أبي عاصم عن شعبة عن معبد به بمثله.

وللحديث شاهد من حديث النعمان بن بشير:

أخرجه مسلم (٥٩٨/٢) (٧) كتاب الجمعة (١٦) باب ما يقرأ في صلاة الجمعة، من طريق محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان ولفظه ((كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين وفي الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى، وهل أتاك حديث الغاشية)) (٦٢).

وقد أخرجه أصحاب السنن أيضاً.

-وله شواهد أخرى من حديث ابن عباس وغيره.

٩٢٤- الترمذي عن عمرو بن عوف أن رسول الله -ﷺ- كبرَّ في العيدين في الأولى سبعاً قبل القراءة، وفي الآخرة خمساً قبل القراءة.

صحح البخاري هذا الحديث.

٩٢٤- الترمذي (٤١٦/٢) أبواب الصلاة (٣٨٦) باب ما جاء في التكبير في العيدين، قال: حدثنا مُسلم ابن عمرو أبو عمرو الحذّاء المديني. حدثنا عبدالله بن نافع الصائغ عن كثير بن عبدالله، عن أبيه، عن جده... الحديث مثله (٥٣٦).

قال أبو عيسى: حديث جَدِّ كثير حديث حسن، وهو أحسن شيء رُوي في هذا الباب عن النبي عليه السلام.

رجال الإسناد.

مُسلم بن عمرو: أبو عمرو المديني.

قال النسائي: صدوق.

قال الذهبي: ثقة.

وقال الحافظ: صدوق، من الحادية عشرة.

تهذيب الكمال (٥٢٦/٢٧)، الكاشف (١٢٥/٣)، التقريب (٦٦٣٧).

عبدالله بن نافع الصائغ: قال الحافظ: ((ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين)). تقدم في (١٩٠).

كثير بن عبدالله: ابن عمرو بن عوف المزني،

قال عنه أحمد: منكر الحديث ليس بشيء.

وضعفه ابن معين وغيره ونسبه أبو داود إلى الكذب.

وقال أبو زرعة: واهي الحديث ليس بقوي.

وقال النسائي والدارقطني: متروك الحديث.

وقال النسائي أيضاً: ليس بثقة.

قال الحافظ: ((ضعيف، أفرط من نسبه إلى الكذب، من السابعة)).

تهذيب الكمال (١٣٦/٢٤)، التقريب (٥٦١٧).

عبدالله بن عمرو بن عوف: (والد كثير).

ذكره ابن حبان في الثقات =

....

=وقال الحافظ: مقبول، من الثالثة.

تهذيب الكمال (١٥/٣٦٧)، التقريب (٣٥٠٣).

درجة الإسناد:

إسناده ضعيف لضعف كثير، وفيه أيضاً والده لم يوثقه غير ابن حبان.

وقد دافع أحمد شاكر عن كثير ونقل عن التهذيب قول الترمذي: قلت لمحمد في حديث كثير بن عبدا لله عن أبيه عن جده في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة كيف هو قال: هو حديث حسن إلا أن أحمد كان يحمل على كثير يضعفه وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري عنه.

قال أحمد شاكر:. فهذا البخاري يوافق الترمذي على تحسين هذا الحديث والاحتجاج به وكفى بهما شهادة للراوي أن حديثه صحيح أو مقبول. التعليق على السنن (٢/٣٦٢).

والحديث أخرجه ابن ماجه (١/٤٠٧) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (١٥٦) باب ما جاء في كم يكبر الإمام في صلاة العيدين، من طريق محمد بن خالد عن كثير به بنحوه (١٢٧٩).

الدارقطني (٢/٤٨) كتاب العيدين، من طريق الحسين بن إسماعيل عن محمد بن إسماعيل البخاري عن أحمد ابن الوليد عن إسماعيل عن كثير به نحوه (٢٣) زاد البخاري: قبل القراءة.

وسأل الترمذي البخاري عن هذا الحديث فقال: ليس في الباب شيء أصح من هذا وبه أقول. العلل الكبير (٢٨٨).

قال ابن القطان: هذا ليس بصريح في التصحيح. نصب الراية (٢/٢١٧).

قال النووي: لعله اعتضد بشواهد وغيرها. الدراري المضية ((للشوكاني)) (١/١٩٥)

قلت: للحديث شواهد لا تخلو من الضعف يتقوى بها الحديث منها:

١- حديث عمرو بن شعيب عنه أبيه عن جده.

أخرجه أبو داود (١/٢٩٩) كتاب الصلاة، باب التكبير في العيد، من طريق عبدا لله بن عبدالرحمن الطائفي عن عمرو بن شعيب به نحوه (١١٥١).

قال المنذري: في إسناده عبدا لله بن عبدالرحمن الطائفي وفيه مقال. مختصر السنن (٢/٣١).

ابن ماجه (١/٤٠٧) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (١٥٦) باب ما جاء في كم يكبر الإمام في صلاة العيدين، من طريق عبدا لله بن المبارك عن الطائفي عن عمرو بن شعيب به بمثله (١٢٧٨).

قلت: والطائفي قال عنه الحافظ: صدوق يخطئ ويهم. التقريب (٣٤٣٨).

قال الحافظ: وصححه أحمد وعلي والبخاري فيما حكاه الترمذي. التلخيص (٢/٨٤). =

٩٢٥- أبو داود عن عطاء عن عبدا لله بن السائب قال: شهدت مع رسول ا لله ـﷺـ العيد فلما قضى الصلاة قال: ((إنا نخطُبُ فمن أحب/ أن يجلس للخطبة فليجلس، (ل٦٣/ب) ومن أحب أن يذهب فليذهب)).

هذا يُروى مُرسلاً عن عطاء عن النبي ـﷺـ.

=٢- **ومنها حديث عائشة** رضي ا لله عنها وفيه ابن لهيعة كما ذكر الحافظ في التلخيص.

٣- **حديث سعد** القرظ المؤذن أخرجه ابن ماجه.

وقال العراقي: إسناده ضعيف.

قال الشوكاني: وفي الباب أحاديث تشهد بذلك والجميع يصلح للإحتجاج به. الدراري المضية (١٩٦/١).

٤- **وفي الباب شواهد أخرى** لا تخلوا من الضعف وقد صح من فعل أبي هريرة كما أخرجه مالك في الموطأ. نصب الراية (٢١٩/٢).

قلت: وبهذه الشواهد يرتقى الحديث إلى درجة الحسن لغيره و لله أعلم.

٩٢٥- أبو داود (٣٠٠/١) كتاب الصلاة، باب الجلوس للخطبة، قال: حدثنا محمد بن الصباح البزاز، ثنا الفضل ابن موسى السيناني، ثنا ابن جريج عن عطاء، عن عبدا لله بن السائب... الحديث مثله (١١٥٥).

قال أبو داود: هذا مرسل عن عطاء عن النبي ـﷺـ.

قال المنذري: قال النسائي: هذا خطأ والصواب مرسل. مختصر السنن (٣٢/٢)

رجال الإسناد:

محمد بن الصباح البزاز: ثقة حافظ. تقدم في (١٦٦).

الفضل بن موسى السيناني: أبو عبدا لله المروزي.

وثقه **ابن معين** ووكيع، وقال أبو حاتم: صدوق صالح.

قال أبو نعيم: هو أثبت من ابن المبارك.

قال الحافظ: ((ثقة ثبت ربما أغرب، من كبار التاسعة، مات سنة اثنتين وتسعين))ع.

تهذيب الكمال (٢٥٧/٢٣)، التقريب (٥٤١٩).

ابن جريج: ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل. تقدم في (٤٨).

عطاء: ابن أبي رباح. ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال. تقدم في (٣٤٤). =

-

....

=درجة الإسناد:

إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين إلا أنه أعل بالإرسال أعله به ابن معين والنسائي وأبو زرعة، وفيه عنعنة ابن جريج وقد رَدّ بعضهم التعليل بالإرسال وعنعنة ابن جريج كما سيأتي.

والحديث أخرجه النسائي (١٨٥/٣) كتاب صلاة العيدين، باب التخيير بين الجلوس في الخطبة للعيدين، من طريق محمد بن يحيى بن أيوب عن الفضل بن موسى به بمثله.

ابن ماجه (٤١٠/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (١٥٩) باب ما جاء في انتظار الخطبة بعد الصلاة، من طريق هديّة بن عبدالوهاب وعمرو بن رافع البجلي عن الفضل بن موسى به بنحوه (١٢٩٠).

ابن الجارود ((المنتقى)) من طريق محمود بن آدم عن الفضل بن موسى به بنحوه (٢٦٤).

ابن خزيمة (٣٥٨/٢) كتاب الصلاة (٧٠١) باب الرخصة في ترك انتظار الرعية...، من طريق نعيم بن حماد عن الفضل به بنحوه (١٤٦٢).

قال ابن خزيمة: ((هذا حديث خراساني غريب غريب لا نعلم أحداً رواه غير الفضل بن موسى الشيباني...)).

الحاكم (٢٩٥/١) كتاب العيدين، من طريق يوسف بن عيسى عن الفضل به بمثله.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

البيهقي (٣٠١/٣) كتاب صلاة العيدين، باب الاستماع للخطبة في العيدين، من طريق قبيصة عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء مرسلاً نحوه.

وأعله يحيى بن معين بالإرسال كما أورد البيهقي قبل الرواية السابقة، وأعله أيضاً أبو زرعة بالإرسال وقال: ((الصحيح ما حدثنا به إبراهيم بن موسى عن هشام بن يوسف عن ابن جريج عن عطاء أن النبي ﷺ مرسل)). العلل (١٨٠/١).

ورد ذلك ابن التركماني بأن الفضل بن موسى ثقة والزيادة من الثقة مقبولة وأن الرواية المعارضة فيها قبيصة وقد ضعفه أحمد وابن معين وعلى تقدير صحتها فلا تعلل بها رواية الثقة. الجوهر النقي (٣٠١/٣).

والحديث صححه الألباني ورد التعليل بعنعنة ابن جريج في هذا الحديث ورجح أن كل حديث من ابن جريج عن عطاء فهو موصول، وأورد قول ابن جريج: إذا قلت: قال عطاء فأنا سمعته منه وإن لم أقل سمعت. إرواء الغليل (٩٧/٣).

٩٢٦- أبو داود عن أبي عمير بن أنس عن عمومةٍ له من أصحاب النبي -ﷺ- أن ركباً جاءوا إلى النبي -ﷺ- يشهدون أنهم رأوا الهلال بالأمس فأمرهم أن يُفطروا وإذا أصبحوا أن يغدوا إلى مصلاهم.

٩٢٦- أبو داود (٣٠٠/١) كتاب الصلاة، باب إذا لم يخرج الإمام للعيد من يومه يخرج من الغد، قال: حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن جعفر ابن أبي وحشية، عن أبي عمير بن أنس، عن عمومة له من أصحاب النبي -ﷺ-... الحديث مثله (١١٥٧).

رجال الإسناد:

حفص بن عمر: ثقة ثبت. تقدم في (٦٩٦).

شعبة: ثقة حافظ متقن. تقدم في (٤).

جعفر بن أبي وحشيّة: هو جعفر بن إياس، ثقة. تقدم في (١٧٨).

أبو عمير بن أنس: ابن مالك الأنصاري، قيل اسمه عبدالله، ثقة، من الرابعة. التقريب (٨٢٨١).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات ولا يضر عدم معرفة عمومتة حيث إنهم من الصحابة كما وصف. وقد صححه الخطابي كما في معالم السنن (٣٣/٢).

وأخرجه النسائي (١٨٠/٣) كتاب صلاة العيدين، باب الخروج إلى العيدين من الغد، من طريق عمرو بن علي عن يحيى عن شعبة به بنحوه، وليس فيه أنهم من صحابة رسول الله -ﷺ-.

أحمد (٧٥/٥) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به بنحوه.

الطحاوي ((شرح معاني الآثار))(٣٨٤/١) من طريق عبدالله بن صالح عن هشيم عن جعفر بن إياس به بنحوه ومن طريق سعيد بن منصور ويحيى بن حسان عن هشيم به بنحوه.

الدارقطني (١٧٠/٢) (١٢) كتاب الصيام، باب الشهادة على رؤية الهلال، من طريق سفيان عن شعبة به بنحوه (١٣). قال الدارقطني: هذا إسناد حسن وما بعده أيضاً.

ومن طريق أبي النضر عن شعبة به بنحوه (١٤).

وذكر الدارقطني في الباب حديث ربعي بن حراش عن رجل من أصحاب النبي -ﷺ- نحوه (١٢) وقال: هذا إسناد حسن ثابت.

قال الحافظ على حديث أبي عمير بن أنس: إسناده صحيح.

قلت: صحح إسناده البيهقي وابن حجر رحمهما الله تعالى.

انظر السنن الكبرى (٣١٦/٣)، بلوغ المرام (٥١٠).

٩٢٧- الترمذي عن أبي هريرة قال: كان النبي -ﷺ- إذا خرج يوم العيد في طريق رجع في غيره.

٩٢٧- الترمذي (٤٢٤/٢) أبواب الصلاة (٣٨٩) باب ما جاء في خروج النبي -ﷺ- إلى العيد في طريق ورجوعه من طريق آخر، قال: حدثنا عبدالأعلى بن واصل بن عبدالأعلى الكوفي وأبو زرعة قالا: حدثنا محمد بن الصلت عن فُليح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث، عن أبي هريرة... الحديث مثله (٥٤١).

قال أبو عيسى: وحديث أبي هريرة حديث حسن غريب.

رجال الإسناد:

عبدالأعلى بن واصل بن عبدالأعلى الكوفي: ثقة، من كبار العاشرة، مات سنة سبع وأربعين. التقريب (٣٧٣٩).

أبو زرعة: عبيدالله بن عبدالكريم بن يزيد بن فروخ، الرازي، إمام حافظ ثقة مشهور، من الحادية عشرة، مات سنة أربع وستون. التقريب (٤٣١٦).

محمد بن الصلت: أبو جعفر الكوفي، ثقة. تقدم في (٢٨٧).

فليح بن سليمان:

قال عنه ابن معين: ضعيف، ما أقربه من أبي أويس.

وقال مرة: ليس بقوي ولا يحتج بحديثه.

قال أبو حاتم: ليس بالقوي

وقال النسائي: ضعيف.

قال الحافظ: صدوق كثير الخطأ.

وقد أخرج له الجماعة.

تهذيب الكمال (٣٢٠/٢٣)، وقد تقدم في (١٩٣).

سعيد بن الحارث: ثقة. تقدم في (٥١٠).

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله كلهم ثقات إلا أن فليحاً تكلم فيه. والحديث أخرجه البخاري من طريقه عن سعيد ابن الحارث عن جابر، وقال الترمذي: حديث جابر كأنه أصح.

والحديث أخرجه أحمد (٣٣٨/٢) من طريق يونس بن محمد عن فليح به بنحوه.=

٩٢٨- خرَّجَهُ البخاري.

=**وابن خزيمة** (٣٦٢/٢) كتاب الصلاة (٧٠٧) باب استحباب الرجوع من المصلى من غير الطريق الذي أتى فيه المصلى، من طريق يونس بن محمد عن فليح به بنحوه (١٤٦٨).

وابن حبان ((موارد الظمآن)) كتاب صلاة العيد (١١١) باب الخروج إلى العيد، من طريق ابن خزيمة به بنحوه (٥٩٢).

والحاكم (٢٩٦/١) كتاب العيدين، من طريق يونس بن محمد عن فليح به بنحوه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه وشاهده الحديث الذي قبله وهو حديث عبدا لله بن عمر. ووافقه الذهبي.

قلت: قد أخرج البخاري الحديث من حديث أبي تميلة يحيى بن واضح عن فليح به ولكنه قال جابر بدلاً من أبي هريرة كما سيأتي في الذي بعده.

وقال: تابعه يونس بن محمد عن فليح. وحديث جابر أصح.

قال الحافظ: الذي يغلب على الظن أن الاختلاف فيه من فليح فلعل شيخه سمعه من جابر ومن أبي هريرة ويقوي ذلك اختلاف اللفظين وقد رجح البخاري أنه عن جابر وخالفه أبو مسعود والبيهقي فرجحا أنه عن أبي هريرة و لم يظهر لي في ذلك ترجيح وا لله أعلم. الفتح (٤٧٤/٢).

قال أحمد شاكر: هكذا قال الحافظ وأنا أرجح صحتهما معاً. التعليق على السنن (٤٢٥/٢).

٩٢٨- البخاري (١١/٢) (١٣) كتاب العيدين (٢٤) باب من خالف الطريق...، قال: حدثنا محمد قال: أخبرنا أبو تميلة يحيى بن واضح عن فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر قال: كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق. الفتح (٤٧٢/٢) رقم (٩٨٦).

قال البخاري: تابعه يونس بن محمد عن فليح عن أبي هريرة وحديث جابر أصح.

رجال الإسناد:

محمد: ابن سَلاَم السلمي، أبو جعفر، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة سبع وعشرين. التقريب (٥٩٤٥).

أبو تميلة يحيى بن واضح: الأنصاري مولاهم، مشهور بكنيته، ثقة، من كبار التاسعة. ع. التقريب (٧٦٦٣).

فليح بن سليمان: انظر الحديث السابق.

ذكر الحافظ أن في كلام البخاري السابق سقط في أكثر الروايات ففيها: تابعة يونس بن محمد عن فليح. وحديث جابر أصح. الفتح (٤٧٣/٢).

٩٢٩- **وأخرج البخاري** أيضاً عن سعيد بن جبير قال: كُنت مع ابن عمر حين أصابه سِنَانُ الرمح في أخمص قدمه فلزقت قدمه بالركاب، فنزلت فنزعتها وذلك بمنى، فبلغ الحَجَّاجَ فجعل يعوده، فقال الحجاج: لو نعلم [١] من أصابك. فقال ابن عمر: أنت أصبتني قال: وكيف؟ قال: حملت السلاح في يوم لم يكن يُحمل فيه، وأدخلت السلاح الحرم ولم يكن السلاحُ يُدخلُ[٢] الحرم.

٩٣٠- **النسائي** عن أنس قال: كان لأهل الجاهلية يومان في كل سنة يلعبون فيهما، فلما قدم النبي ـﷺـ المدينة قال: ((كان لكم يومان تلعبون فيهما، وقد أبدلكم[٣] الله بهما خيراً منهما يوم الفطر ويوم الأضحى.

---

(١) في (ف): (لو تعلم).

(٢) في (م، غ): (يدخل السلاح).

(٣) في (غ): (أبدلكما).

٩٢٩- **البخاري** (٦/٢) (١٣) كتاب العيدين (٩) باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم...، قال: حدثنا زكرياء بن يحيى أبو السُّكَين قال: حدثنا المحاربي قال: حدثنا محمد بن سُوقة عن سعيد بن جبير... الحديث مثله. الفتح (٢/٤٥٥) رقم (٩٦٦).

رجال الإسناد:

زكريا بن يحيى أبو السُّكين: صدوق له أوهام ليَّنَهُ بسببها الدارقطني، من العاشرة، مات سنة إحدى وخمسين. التقريب (٢٠٣٤).

المحاربي: هو عبدالرحمن بن محمد، أبو محمد، لا بأس به وكان يدلس قاله أحمد، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين. ع. التقريب (٣٩٩٩).

محمد بن سوقة: الغَنَوي، أبو بكر الكوفي العابد، ثقة مرضي، من الخامسة، ع. التقريب (٥٩٤٢).

وبقية رجاله تقدموا.

٩٣٠- **النسائي** (١٧٩/٣) كتاب صلاة العيدين، قال: أخبرنا علي بن حُجْر قال: أنبأنا إسماعيل قال: حدثنا حُميد عن أنس... الحديث مثله. =

٩٣١- مسلم عن عائشة قالت: دخل عليّ أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت به الأنصار يوم بُعاث، قالت: وليستا بمغنيتين. فقال أبو بكر: أبمزمور الشيطان في بيت رسول الله ـ ﷺ ـ وذلك في يوم عيد. فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: يا أبا بكر[1] إن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا)).

(١) (يا أبا بكر): ليست في (ف).

=رجال الإسناد:

علي بن حُجر: ثقة حافظ. تقدم في (٥٧).

إسماعيل: هو ابن جعفر. ثقة ثبت. تقدم في (٥٧).

حميد: ابن أبي حميد الطويل، ثقة مدلس. تقدم في (١٣٢).

درجة الإسناد:

إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين وحميد كان يدلس إلا أنه صرح بالتحديث عند أحمد في المسند.

والحديث أخرجه أبو داود (٢٩٥/١) كتاب الصلاة، باب صلاة العيدين، من طريق حماد عن حميد به بنحوه (١١٣٤).

وأحمد (٢٥٠/٣) من طريق عفان عن حماد عن حميد قال: سمعت أنس بن مالك... الحديث نحوه.

وفيه تصريح بالسماع.

وقد أخرجه أيضاً من طرق عن حميد به.

الطحاوي ((مشكل الآثار)) (٢١١/٢) من طريق عبدالله بن بكر السهمي عن حميد به بنحوه.

ومن طريق يزيد بن هارون عن حميد به بنحوه.

والحاكم (٢٩٤/١) كتاب العيدين، من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد عن حميد به بنحوه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

والحديث صححه الألباني في الصحيحة (٢٠٢١).

٩٣١- مسلم (٦٠٧/٢) (٨) كتاب صلاة العيدين (٤) باب الرخصة في اللعب، الذي لا معصية فيه في أيام العيد، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن أبيه، عن عائشة... الحديث مثله (١٦). النووي (١٨٢/٦). =

٩٣٢- وفي رواية: جاريتان تلعبان بدف.

٩٣٣- وزاد في طريق آخر: ((دعهما)) فلما غَفَل غمزتهما فخرجتا، وكان يوم عيد يلعب السودان بالدَّرَق[1] والحراب فإما سألت رسول الله ﷺ وإما قال: ((تشتهين تنظرين))؟ فقلت: نعم. فأقامني وراءه، خدّي على خده وهو يقول: ((دونكم يا بني أرفدة)). حتى إذا مللت قال: ((حَسْبُكِ))؟ قلت: نعم. قال: ((فاذهبي)).

٩٣٤- وعنها: أن لعبهم هذا كان في مسجد رسول الله/ ﷺ. (ل٦٤/أ)

---

(١) الدَرَق: جمع دَرَقَة وهي تُرْس من جلود ليس فيه خشب ولا عَقَب. لسا ن العرب (٤/٣٣٣).

=**رجال لإسناد:** تقدموا جميعاً.

البخاري (٢/٣) (١٣) كتاب العيدين (٣) باب سنة العيدين لأهل الإسلام، من طريق عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة به بنحوه. الفتح (٢/٤٤٥) رقم (٩٥٢).

٩٣٢- مسلم (٢/٦٠٨) نفس الموضع السابق، من طريق يحيى بن يحيى وأبي كريب جميعاً عن أبي معاوية عن هشام به، وفيه اللفظ المذكور.

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٩٣٣- مسلم (٢/٦٠٩) نفس الموضع السابق، من طريق هارون بن سعيد الأيلي ويونس بن عبد الأعلى جميعاً عن ابن وهب، عن عمرو عن محمد بن عبدالرحمن عن عروة عن عائشة... الحديث وفيه اللفظ المذكور (١٩). النووي (٦/١٨٥).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً. عمرو هو ابن الحارث بن يعقوب، ومحمد بن عبدالرحمن هو أبو الأسود المدني.

٩٣٤- مسلم (١/٦٠٩) نفس الموضع السابق، أورده مسلم من طرق عن عائشة رضي الله عنها برقم (١٨)، (٢٠)، (٢١).

باب في صلاة الاستسقاء

٩٣٥- مسلم عن عبدالله بن زيد قال: خرج رسول الله ﷺ يوماً يستسقي فجعل إلى الناس ظهره، يدعو الله عز وجل[1]، واستقبل القبلة وحوّل رداءه وصلى ركعتين.

٩٣٦- زاد البخاري: جهر فيهما بالقراءة.

٩٣٧- زاد المسعودي: وجعل اليمين على الشمال.

---

(١) (عز وجل): زيادة من (ف).

٩٣٥- مسلم (٦١١/٢) (٩) كتاب الاستسقاء، قال: وحدثني أبو الطاهر وحرملة قالا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب قال: أخبرني عباد بن تميم المازني، أنه سمع عمه وكان من أصحاب رسول الله ﷺ يقول... الحديث مثله، إلا أنه قال ((ثم صلى ركعتين)) (٤). النووي (١٨٩/٦).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً. يونس هو ابن يزيد الأيلي، وعم عباد هو عبدالله بن زيد المازني الصحابي رضي الله عنه.

٩٣٦- البخاري (٢٠/٢) (١٥) كتاب الاستسقاء (١٦) باب الجهر بالقراءة في الاستسقاء قال: حدثنا أبو نعيم حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري، عن عباد بن تميم عن عمه... الحديث وفيه اللفظ المذكور. الفتح (٥١٤/٢) رقم (١٠٢٤).

وأخرجه من طريق آدم عن ابن أبي ذئب به وفيه اللفظ المذكور أيضاً (١٠٢٥).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً، وابن أبي ذئب اسمه محمد بن عبدالرحمن القرشي.

٩٣٧- البخاري (٢٠/٢) (١٥) كتاب الاستسقاء (١٩) باب الاستسقاء في المصلى، قال حدثنا عبدالله بن محمد قال: حدثنا سفيان عن عبدالله بن أبي بكر سمع عباد بن تميم عن عمه... الحديث. قال سفيان: فأخبرني المسعودي عن أبي بكر قال: جعل اليمين على الشمال. الفتح (٥١٥/٢) رقم (١٠٢٧). =

٩٣٨- وقال أبو داود: عن عُمارة بن غزيّة، عن عباد بن تميم، عن عبدالله بن زيد قال: استسقى رسول الله -ﷺ- وعليه خميصة سوداء، فأراد رسول الله -ﷺ- أن يأخذ أسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقيه.

=**رجال الإسناد:** تقدموا جميعاً.

قال الحافظ: هو متصل بالإسناد الأول. أي من طريق عبدالله بن محمد الجعفي عن سفيان بن عيينة. وأبو بكر هو ابن محمد بن عمرو بن حزم. والمسعودي هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة. تقدم في (٨٠٨).

٩٣٨- أبو داود (٣٠٢/١) كتاب الصلاة، جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها، قال حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا عبدالعزيز، عن عمارة بن غزية، عن عباد بن تميم، أن عبدالله بن زيد قال... الحديث مثله، إلا أنه قال: ((خميصة له)) (١١٦٤).

رجال الإسناد:

قتيبة بن سعيد: ثقة ثبت. تقدم في (١١).

عبدالعزيز: الدراوردي. صدوق. تقدم في (٨)،(٤٨٢).

عمارة بن غزية:

وثقه أحمد وأبو زرعة.

وقال ابن معين: صالح.

وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس، كان صدوقاً.

وقال النسائي: ليس به بأس.

استشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في الأدب، وروى له الباقون.

قال الحافظ: لا بأس به.

تهذيب الكمال (٢٦٠/٢١)، وتقدم في (٢٠٣).

عباد بن تميم: ثقة. تقدم في (١٧١).

عبدالله بن زيد: الصحابي.

درجة الإسناد:

إسناده حسن رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين إلا أن عبدالعزيز قال عنه الحافظ: صدوق، وقد وثقه مالك.

قلت: حديث عبدالله بن زيد تقدم عند البخاري ومسلم بألفاظ مختلفة وقد أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه أيضاً بألفاظ مختلفة.

٩٣٩- وقال أبو داود أيضاً: عن عبدا لله بن كنانة قال: أرسلني الوليد بن عتبة، وكان أمير المدينة إلى ابن عباس أسأله عن صلاة رسول ا لله ـ ﷺ ـ في الاستسقاء فقال: خرج رسول ا لله ـ ﷺ ـ متبذلاً متواضعاً متضرعاً حتى أتى المُصَلَّى فَرَقَى على المنبر، و لم يخطب خطبتكم هذه، ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير، ثم صلى ركعتين كما يصلي في العيد.

٩٣٩- أبو داود (٣٠٢/١) نفس الموضع السابق، قال: حدثنا النفيلي وعثمان بن أبي شيبة (نحوه)، قالا: ثنا حاتم ابن إسماعيل، ثنا هشام بن إسحاق بن عبدا لله بن كنانة، قال: أخبرني أبي قال: أرسلني الوليد بن عتبة (قال عثمان: عقبة) وكان أمير المدينة إلى ابن عباس... الحديث مثله (١١٦٥).

رجال الإسناد:

النفيلي: هو عبدا لله بن محمد بن علي بن نفيل، ثقة حافظ. تقدم في (٧٥٥)

عثمان بن أبي شيبة: ثقة حافظ شهير وله أوهام، تقدم في (٢٦).

حاتم بن إسماعيل: صدوق صحيح الكتاب وثقه ابن سعد. وقد أخرج له البخاري ومسلم. تقدم في (٢٨٨).

هشام بن إسحاق بن عبدا لله بن كنانة: أبو عبدالرحمن القرشي.

قال عنه أبو حاتم: شيخ.

وقال الذهبي: صدوق.

قال الحافظ: مقبول، من السابعة.

تهذيب الكمال (١٧٤/٣٠)، الكاشف (١٩٤/٣)، التقريب (٧٢٨٤).

إسحاق بن عبدا لله (والد الذي قبله): صدوق، من الثالثة. التقريب (٣٦٦).

درجة الإسناد:

إسناده حسن. وقد صححه الترمذي وابن حبان ومال الحاكم إلى تصحيحه، وقال الحافظ: رواه الخمسة وصححه الترمذي وأبو عوانة وابن حبان. انظر بلوغ المرام (٥٣٤).

وقد أخرجه الترمذي (٤٤٥/٢) أبواب الصلاة (٣٩٥) باب ما جاء في صلاة الاستسقاء من طريق قتيبة عن حاتم بن إسماعيل به بمثله (٥٥٨).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. =

٩٤٠- مسلم عن أنس أنّ النبي -ﷺ- كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء حتى يُرى بياض إبطيه.

٩٤١- وعنه أن النبي -ﷺ- استسقى فأشار بظهر كفيه إلى السماء.

=ومن طريق محمود بن غيلان عن وكيع عن سفيان عن هشام بن إسحاق به بنحوه وزاد فيه ((متخشعاً)) (٥٥٩).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

والنسائي (١٥٦/٣) كتاب صلاة الاستسقاء، باب الحال التي يستحب للإمام...، من طريق إسحاق ومحمد ابن المثنى عن عبدالرحمن عن سفيان به بنحوه.

ابن ماجه (٤٠٣/١) (٥) كتاب إقامة الصلاة... (١٥٣) باب ما جاء في صلاة الاستسقاء، من طريق علي ابن محمد ومحمد بن إسماعيل عن وكيع عن سفيان به بنحوه (١٢٦٦).

ابن حبان ((موارد الظمآن)) (١١٤) باب الاستسقاء، من طريق يحيى القطان عن سفيان به بنحوه (٦٠٣).

والحاكم (٣٢٦/١) كتاب الاستسقاء، من طريق إسماعيل بن ربيعة عن هشام به بنحوه.

وقال: هذا حديث رواته مصريون ومدنيون ولا أعلم أحداً منهم منسوباً إلى نوع من الجرح و لم يخرجاه.

قال الذهبي: لا أعلم في رواته مجروحاً.

والحديث حسنه الألباني كما في الإرواء (٦٦٩).

٩٤٠- مسلم (٦١٢/٢) (٩) كتاب صلاة الاستسقاء (١) باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء...، قال: حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي وعبدالأعلى عن سعيد، عن قتادة عن أنس... الحديث مثله (٦).

النووي (١٩٠/٦).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً. ابن أبي عدي هو محمد بن إبراهيم، وعبدالأعلى هو ابن عبدالأعلى البصري، وسعيد هو ابن أبي عروبة.

٩٤١- مسلم (٦١٢/١) نفس الموضع السابق، من طريق عبد بن حميد عن الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس به (٧).

رجال الإسناد:

تقدموا جميعاً وثابت هو البناني.

٩٤٢- أبو داود عن عبد ربه بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم قال: أخبرني من رأى النبي -ﷺ- يدعو عند أحجار الزيت(١) باسطاً كفيه.

٩٤٣- مسلم عن أنس أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول الله -ﷺ- قائم يخطب الناس(٢)، فاستقبل رسول الله -ﷺ- قائماً، ثم

---

(١) في (م): (أحجار البيت)

(٢) (الناس): ليست في (غ).

٩٤٢- أبو داود (٣٠٤/١) كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في الاستسقاء، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة، عن عبد ربه ابن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، أخبرني من رأى النبي -ﷺ-... الحديث مثله (١١٧٢).

رجال الإسناد:

مسلم بن إبراهيم: الأزدي. ثقة مأمون. تقدم في (٢١٢).

شعبة: ثقة حافظ: تقدم في (٤).

عبد ربه بن سعيد: ثقة. تقدم في (٨٧٤).

محمد بن إبراهيم: التيمي. ثقة له أفراد. تقدم في (٢٥).

درجة الإسناد:

إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين ولا يضر عدم معرفة الصحابي فكلهم عدول.

وقد أخرجه أبو داود وغيره من طريق آخر وذكروا اسم الصحابي كما سيأتي.

أخرجه أبو داود أيضاً: (٣٠٣/١) نفس الموضع السابق، من طريق حيوة وعمر بن مالك عن ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن عمير مولى بني آبي اللحم نحوه، وفيه ((قائماً يدعو يستسقي رافعاً يديه قبل وجهه، لا يجاوز بهما رأسه)) (١١٦٨).

قال الألباني: إسناده صحيح. المشكاة (١٥٠٤).

وأحمد (٢٢٣/٥) من طريق سعيد بن أبي هلال عن يزيد بن عبدالله عن عمير نحوه.

قال الألباني: ((ورواه الترمذي والنسائي فقالا: عن عمير مولى آبي اللحم عن آبي اللحم فجعلاه من مسند آبي اللحم، وهو وهم لعله من سعيد بن أبي هلال فإنه كان اختلط...)). المشكاة (١٥٠٤).

٩٤٣- مسلم (٦١٢/٢) (٩) كتاب صلاة الاستسقاء (٢) باب الدعاء في الاستسقاء، قال: وحدثنا يحيى=

قال: يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل، فادع الله يُغثنا. قال: فرفع رسول الله ـ ﷺ ـ يديه ثم قال: ((اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم أغثنا))[١]. قال أنس: ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قَزَعَة[٢] وما بيننا وبين سَلْعٍ من بيت ولا دار، قال: فطلعت من ورائه سحابة مثل التُّرس فلما توسطت السماء انتشرت، ثم أمطرت. قال: فلا والله ما رأينا الشمس سبتاً[٣]. قال: ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله ـ ﷺ ـ قائم يخطب، فاستقبله قائماً فقال: يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل، فادع الله يمسكها عنا. قال: فرفع رسول الله ـ ﷺ ـ يديه ثم قال: ((اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام[٤] والظِّراب[٥] وبطون الأودية ومنابت الشجر)). فانقلعت وخرجنا نمشي في الشمس.

---

(١) (اللهم أغثنا) ليست في (ف) المرة الثالثة.

(٢) قزعة: أي قطعة من الغيم وجمعها قَزَعٌ. النهاية (٥٩/٤).

(٣) في (ص): (ستاً). ومعنى سبتاً: قيل أراد أسبوعاً من السبت إلى السبت، وقيل أراد بالسبت مدة من الزمان قليلة كانت أو كثيرة النهاية (٣٣١/٢).

(٤) الآكام: جمع أكمة وهي الرابية النهاية (٥٩/١).

(٥) الظراب: هي الجبال الصغار، واحدها: ظَرِب بوزن كتف. وقد يجمع في القِلّة على أظْرُب. النهاية (١٥٦/٣).

=ابن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل بن جعفر) عن شريك بن أبي نمر، عن أنس... الحديث مثله (٨). النووي (١٩١/٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

البخاري (١٧/٢) (١٥) كتاب الاستسقاء (٧) باب الاستسقاء في خطبة الجمعة...، من طريق قتيبة بن سعيد عن إسماعيل به بمثله. الفتح (٥٠٧/٢) رقم (١٠١٤).

٩٤٤- وعنه قال: أصابنا ونحن مع رسول الله ﷺ مطر فحسر رسول الله ﷺ ثوبه حتى أصابه من المطر فقلنا: يا رسول الله لم صنعت هذا. قال: ((لأنه حديث عهد بربه عز وجل)).

٩٤٥- وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا كان يَومُ الريح والغيم عُرف في وجهه ذلك، فأقبل وأدبر فإذا أمطرت[١] سُرَّ به، وذهب ذلك عنه[٢]. قالت عائشة: فسألته فقال: ((إني خشيتُ أن يكون عذاباً سُلِّط على أمتي)) ويقول إذا رأى المطر: ((رحمةٌ)).

---

(١) في (غ،ف): (فإذا مطرت).

(٢) في (م): (عنه ذلك).

٩٤٤- مسلم (٦١٥/١) نفس الموضع السابق، من طريق يحيى بن يحيى عن جعفر بن سليمان عن ثابت البناني عن أنس... الحديث مثله (١٣). النووي (١٩٥/٦).

رجال الإسناد: تقدموا جميعاً.

٩٤٥- مسلم (٦١٦/٢) (٩) كتاب الاستسقاء (٣) باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم، والفرح بالمطر، من طريق عبدالله بن مسلمة بن قعنب عن سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة... الحديث مثله (١٤). النووي (١٩٦/٦).

رجال الإسناد:

جعفر بن محمد: ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو عبدالله، المعروف بالصادق، صدوق فقيه إمام، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين. التقريب (٩٥٠).

وبقية رجاله تقدموا.

الخاتمة

الخاتمة

في ختام هذا البحث أشكر الله تعالى وأحمده على ما من به عليَّ من إتمام تحقيق ودراسة هذا الجزء من هذا الكتاب العظيم الذي أرجو من الله تعالى أن يجعله في ميزان حسناتي فقد بذلت فيه جهداً يعلمه الله تعالى وحده وقد اجتهدت في إخراج هذا الجزء بالشكل الذي أرجو أن يكون مقبولاً في الدنيا والآخرة وهذا إنما هو بفضل الله تعالى ثم بفضل أستاذي المشرف على رسالتي.

وفي هذا المقام ألخص ما استفدته من هذه الرسالة ومن هذا الكتاب الجليل في نقاط:

(١)- هذا الكتاب حقيق بأن يعتني به الطالبُ والشيخُ حيث إن فيه عدداً من الأحاديثِ التي لا توجد في غيره من كتبِ أحاديثِ الأحكامِ الأخرى.

(٢)- صحة أحاديث هذا الكتاب فليس فيه إلا القليل الذي يمكن أن يُنتقد مع أن أكثره صححه جمع من العلماء.

(٣)- في هذا الكتاب تتجلى لمسات الحافظ عبد الحق في كونه ناقداً.

حيث أردفَ بعضَ الأحاديثِ بكلامه في الجرح والتعديل والنقد، وقد يكون كلامُ غيره ينقلهُ دون تعليقٍ بعده مما يدل على أنه يُقره.

(٤)- اعتنى رحمه الله تعالى بأحاديثِ مسلم والبخاري فقد أخرج لهما عدداً كبيراً من الأحاديث يُقدر بحوالي نصفِ الجزء الخاص بي أو يزيدُ قليلاً مما يدلُ على مكانةِ الصحيحين عنده واعتنائه بهما، مع إكثاره من مسلم وإعلاءً لشأن كتابه.

(٥)– هناك بعضُ الأحاديث التي يرويها رجالٌ دون من يُحَسَّن حديثهم سواء كانوا عند مسلم أو عند غيره، فأما من كان في مسلم فلا مجال لنقده، وأما عند غيره فقد ذكرت درجة الإسناد وأرى أن هذه الأحاديثَ قليلةً جداً يمكن الإجتهاد فيها فقد صححها بعض العلماء.

وفي ختام هذا البحث أسأل الله تعالى أن يكون عملي هذا خالصاً لوجهه تعالى وأن يثيبني في الدنيا والآخرة، فإنه كريم يصفح عن الزلل والخطأ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس الفهارس

الصفحة

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث

الحديث	الصفحة

ملحوظة: ترتيب الحروف كالتالي:- (آ) ، (أ) ، (إ) ، (ا) ، (ب) ، (ت) ....

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة
إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه ثم ليصل على النبي	٦١٠
إذا صلى أحدكم في ثوب فليخالف بطرفيه على عاتقيه	٤٤٤
إذا صليتم فأقيموا صفوفكم ثم ليؤمكم أحدكم	٥٧٧
إذا طلع الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر	٦٧٥
إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر فليتعوذ بالله من أربع	٦١٠
إذا قال الإمام ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾	٥٤٦
إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده	٥٧٨
إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يَبْزُق أمامه	٦٢٧
إذا قام أحدكم من الليل	١٥٧
إذا قام أحدكم من الليل، فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين	٦٩٠
إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرَّحْلِ	٤٩٩
إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي	٥٩٦
إذا قرأتم الحمد لله فاقرأوا بسم الله الرحمن الرحيم	٥٣٩
إذا قُرِّب العشاء وحضرت الصلاة فابدؤا به قبل أن تصلوا صلاة المغرب	٦٢٩
إذا قَعَدَ بين شُعبها الأربع وأَلْزَقَ الخِتان بالختان فقد وجب الغسل	٢٠٤
إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر	٥٢٧
إذا كان أحدكم يصلي فلا يَدَع أحداً يمر بين يديه	٥٠٤
إذا كان الماء قُلَّتين لم يَحْمِلِ الخَبَثَ	١٤٣
إذا كان دم الحيض فإنه دم أسود يُعرف	٢٥٠
إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم	٤٥٦
إذا لَبِسْتُم وإذا توضَّأْتم فابدؤوا بأيامنكم	١٥٥
إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة	٥٤
إذا مر بين يدي أحدكم شيء وهو في الصلاة فليمنعه	٥٠٤
إذا مَسَّ أحدكم ذكره فليتوضأ وضوءه للصلاة	١١١
إذا نعس أحدكم في الصلاة فليرقد حتى يذهب عنه النوم	١٢١
إذا وَجَدَ أحدكم في بَطْنِه شيئاً فَأَشْكَل عليه أخرج منه شيء أم لا	١٢٧
إذا وقعت الفأرة في السمن فإن كان جامداً فألقوها وما حولها	٢٩٢

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة
إنما كان يكفيك أن تقول بيديك هكذا	٢٦٤
إنما كان يكفيك أن تقول هكذا	٢٦٣
إنما مثل هذا مثل الذي يُصلي وهو مكتوف	٦٢٩
إنه تأتيني كُتُبٌ من أُناس لا أُحب أن يقرأها كل أحد	٧٠
إنه لا تتم صلاة أحدكم حتى يُسبِغَ الوضوء كما أمره الله	٥٢٨
إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به	٦٥٦
إنه لوقتها لولا أن أشق على أمتي	٣٤٤
إنه ليس في النوم تفريط إنما التفريط على من لم يصل الصلاة	٣٥٦
إنه لا تفريط في النوم إنما التفريط في اليقظة	٣٥٦
إنها ساعة تُفتح فيها أبواب السماء وأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح	٧٣٤
إنها ليست بنجس إنما هي من الطوافين عليكم أو الطوافات	٢٨٨
إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير	٢٧٤
إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله قد اتخذني خليلاً	٤٠٤
إني خشيتُ أن يكون عذاباً سُلِّط على أمتي	٧٦٢
إني لأدخل في الصلاة أُريد أن أطول فيها	٤٧٦
إيمان بالله ورسوله	٢٥
ابن آدم صل أربع ركعات في أول النهار. أكفك آخره	٧٢٤
اتقوا اللَّعَّانَين	٩١
اثنتان في الناس هما بهم كُفْرٌ. الطَّعن في النسب	٤٣
اجتنبوا السبع الموبقات	٤٢
اجعلوها في ركوعكم	٥٧١
احذروا بيتاً يُقال له الحمام	٣٠١
اخرجوا فإذا أتيتم أرضكم فاكسروا بيعتكم، وانضحوا مكانها بهذا الماء	٤٠٦
اذهبوا بهذه الخميصة إلى أبي جهم بن حذيفة	٤٥٤
ارجع فأحسن وضوءك	١٩١
ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم	٤٥٦
استنزهوا من البول فإن عامة عذاب القبر منه	٢٧٦

الحديث | الصفحة

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة

فهرس الأحاديث الفعلية والآثار

ملحوظة: ترتيب الحروف كالتالي:- (آ)، (أ)، (إ)، (ا)، (ب)، (ت) ...

الأثر	الصفحة

الأثر	الصفحة

الأثر	الصفحة

الأثر	الصفحة

الأثر	الصفحة

الأثر	الصفحة

الأثر	الصفحة

الأثر	الصفحة

الأثر	الصفحة

فهرس غريب الألفاظ

غريب الألفاظ	الصفحة

ملحوظة: ترتيب الحروف كالتالي:- (آ) ، (أ) ، (إ) ، (ا) ، (ب) ، (ت) ...

فهرس الأماكن

الأماكن	الصفحة

فهرس الرواة

الاسم	الصفحة

ملحوظة: ترتيب الحروف كالتالي:- (آ) ، (أ) ، (إ) ، (ا) ، (ب) ، (ت) ...

الاسم — الصفحة

الاسم	الصفحة

الاسم	الصفحة

الاسم	الصفحة

الاسم	الصفحة

الاسم	الصفحة
خالد بن مهران أبوالمنازل، الحذاء	١٨
خالد بن يزيد: الجمحي، أبو عبدالرحيم المصري	٥٣٧
خبيب بن عبدالرحمن: ابن خبيب بن يَسَاف الأنصاري، أبو الحارث المدني	٨٧
خلف بن خليفه: ابن صاعد الأشجعي مولاهم، أبو أحمد الكوفي	١٩٩
خلف بن هشام: ابن ثعلب البزار، المقري البغدادي	٣٥٩
خليفة بن حصين: ابن قيس بن عاصم التميمي المِنْقري	٢٣٤
خَيْر بن نُعيم الحضرمي: المصري، قاضي بَرْقة	٣٣٤
داود الأودي:داود بن عبدا لله الأَوْديُ الزَّعافِري	٢١٥
داود بن أبي هند القشيري مولاهم، أبوبكر أو أبومحمد، البصري	٣٣
داود بن الحصين: أبو سليمان	٦٥٢
داود بن رُشَيْد: الهاشمي مولاهم، الخُوَارَزمي	٣٣٢
داود بن شبيب: الباهلي، أبو سليمان البصري	١٢٠
داود بن عبدالرحمن المكي: العطَّار، أبوسليمان	٢٣٩
داود بن قيس: الفراء الدبّاغ، أبوسليمان القرشي مولاهم، المدني	١٨٧
ذَر بن عبدا لله الهمداني المُرْهِيُّ	٢٦٢
ذكوان: أبوعمرو مولى عائشة، مدني	٣٣٧
رِبْعِي بن حِراش، أبومريم العبسي، الكوفي	٢٦٠
ربعي بن عبدا لله بن الجارود: الهذلي، البصري	٦٤٥
الربيع بن سبرة: المدني	٤٩٥
الربيع بن سليمان بن داود: أبو محمد الأزدي، الأعرج	٥٩٩
الربيع بن مسلم: الجمحي، أبو بكر	٤٨٦
الربيع بن نافع: أبو توبة	٥٧١
ربيعة بن يزيد الدمشقي: أبو شعيب الإيادي، القصير	١٩٤
رفاعة بن يحيى بن عبدا لله بن رفاعة بن رافع	٦٣٩
روح بن القاسم: التميمي العنبري، أبو غياث، البصري	١١
روح بن عبادة بن العلاء القيسي، أبو محمد البصري	٦٣٥
زائدة: ابن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي	١٦٣

الاسم	الصفحة

الاسم	الصفحة

الاسم	الصفحة

الاسم	الصفحة

الاسم	الصفحة

الاسم	الصفحة

الاسم	الصفحة

الاسم	الصفحة

الاسم	الصفحة

الاسم	الصفحة

الاسم	الصفحة

الاسم	الصفحة

فهرس الكنى

الكنية	الصفحة

الكنية	الصفحة

الكنية	الصفحة

الكنية	الصفحة

الكنية	الصفحة

الكنية	الصفحة

الكنية	الصفحة

الكنية	الصفحة
أبو عبدالرحمن أسود بن عامر الشامي، يلقب بشاذان	١٠٢
أبو عبدالرحمن أنس بن عياض بن ضَمْرة، الليثي	٣٩٣
أبو عبدالرحمن الأسود بن يزيد بن قيس النخعي	٢٠٩
أبو عبدالرحمن الحارث بن عبد الرحمن القرشي	٤٧٧
أبو عبدالرحمن السلمي: عبدا لله بن حبيب بن رُبيعة، الكوفي	٢٨٠
أبو عبدالرحمن بِشْر بن الحكم بن حبيب بن مهران العبدي،	٢٧
أبو عبدالرحمن حامد بن عمر البكْراوي الثقفي، البصري	١٥٧
أبو عبدالرحمن طاوس بن كيسان اليماني،الحِميري مولاهم، الفارسي	٢٧٤
أبو عبدالرحمن عاصم بن سليمان الأحول، البصري	١١٦
أبو عبدالرحمن عبد ا لله بن مغفل المزني، صحابي	٣٤٧
أبو عبدالرحمن عبدا لله بن داود بن عامر الهمداني، الخُرَيْبي	٢١٩
أبو عبدالرحمن عبدا لله بن دينار العدوي مولاهم، المدني	٢٢
أبو عبدالرحمن عبدا لله بن عبدا لله بن عمر بن الخطاب، المدني	١٤٤
أبو عبدالرحمن عبدا لله بن محمد بن أسماء الضبعي البصري	٧٧
أبو عبدالرحمن عبدا لله بن مسلمة بن قعنب القعنبي الحارثي، البصري	٩٦
أبو عبدالرحمن عبدا لله بن منير المروزي	٥٨١
أبو عبدالرحمن عبدا لله بن هاشم العبدي الطوسي	٢٦٢
أبو عبدالرحمن عبدا لله بن يزيد	٥٣٠
أبو عبدالرحمن عبدا لله بن يزيد المخزومي، المدني، المقري، الأعور	٦٣
أبو عبدالرحمن عُبيدة بن حُميد الكوفي	٢٩٩
أبو عبدالرحمن علي بن الحسن بن شقيق، المروزي	٤٥٨
أبو عبدالرحمن محمد بن فُضيل بن غزوان الضبيّ مولاهم، الكوفي	٢٦٠
أبو عبدالرحمن مِسْكين بن بكير الحذّاء الحراني	٢١٦
أبو عبدالرحمن معاوية بن حُدَيج (صحابي)	٦٥٨
أبو عبدالرحمن موسى بن عُلَيّ بالتصغير، ابن رباح، اللَّخْمي، المصري	٣٥١
أبو عبدالرحمن هشام بن إسحاق بن عبدا لله بن كنانة القرشي	٧٥٨
أبو عبدالرحمن يحي بن حمزة بن واقد الحضرمي، الدمشقي القاضي	٨٢

الكنية	الصفحة

فهرس من نسب إلى أبيه أو جده

من نسب إلى أبيه — الصفحة

من نسب إلى أبيه | الصفحة

فهرس الرواة من النساء

الاسم	الصفحة

فهرس الكنى من النساء

الكنية | الصفحة

فهرس المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم** .
- **الأحكام الصغرى**، عبدالحق الإشبيلي (ت٥٨٢هـ)، تحقيق أم محمد الهليس وتقديم خالد العنبري، ط(١) مكتبة ابن تيمية – القاهرة.
- **الأحكام الكبرى**، لعبد الحق الإشبيلي، مصورة عن نسخة دار الكتب المصرية، جامعة أم القرى رقم المركز (١٠٣٥،١٠٣٧).
- **الأحكام الوسطى**، لعبد الحق الإشبيلي (ت٥٨٢ هـ)، تحقيق حمدي السلفي وصبحي السامرائي، ط مكتبة الرشد.
- **الأدب المفرد**، للإمام البخاري، ترتيب وتقديم كمال يوسف الحوت، ط(١) عالم الكتب ـ بيروت.
- **الأعلام**، لخير الدين الزركلي (ت١٣٩٦هـ)، ط دار العلم للملايين – بيروت.
- **الأنساب**، لأبي سعد عبدالكريم بن محمد السَّمْعاني (ت٥٦٢ هـ)، تقديم وتعليق عبدالله عُمر البارودي، ط(١) دار الجنان ـ بيروت.
- **الإبانة عن شريعة الفرق الناجية ومجانبة الفرق المذمومة**، لأبي عبدالله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي (ت٣٨٧هـ)، تحقيق ودراسة رضا بن نعسان معطي، ط(١) دار الراية– الرياض.
- **إحكام الأحكام الصادرة من بين شفتي سيد الأنام**، لمحمد بن علي بن عبدالواحد ابن النقاش (ت٧٦٣هـ)، تحقيق د. رفعت فوزي عبدالمطلب، ط(١) مكتبة الخانجي – القاهرة.
- **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، لتقي الدين أبي الفتح الشهير بابن دقيق العيد (ت٧٠٢هـ)، ط دار الكتب العلمية – بيروت.

- **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، محمد ناصر الدين الألباني، ط (١) المكتب الإسلامي – بيروت.
- **الإصابة في تمييز الصحابة**، لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، ط(١) دار إحياء التراث العربي– بيروت.
- **الإقناع**، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت٣١٨هـ)، تحقيق د. عبدالله بن عبدالعزيز الجبرين، ط (١) الفرزدق– الرياض.
- **الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب**، لعلي ابن هبة الله أبي نصر بن ماكولاً (ت٤٧٥هـ)، ط(١) دار الكتب العلمية– بيروت.
- **الإلزامات والتتبع**، لعلي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ)، تحقيق مقبل بن هادي الوادعي، ط مطبعة المدني – القاهرة.
- **الإلمام بأحاديث الأحكام**، لأبي الفتح محمد بن علي بن وهب القشيري –المعروف بابن دقيق العيد، تحقيق حسن إسماعيل الجمل، ط(١) دار المعراج الدولية للنشر– الرياض.
- **الاستذكار**، لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر النمري (٤٦٣هـ)، تحقيق د. عبدالمعطي قلعجي، ط دار قتيبة.
- **الاعتبار في الناسخ المنسوخ من الآثار**، لأبي بكر محمد بن موسى بن عثمان بن حازم الهمداني (ت٥٨٤هـ)، تحقيق راتب حاكمي، ط (١) الأندلس – حمص.
- **بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم**، ليوسف بن حسن بن عبدالهادي، تحقيق وتعليق د. وصي الله بن محمد بن عباس، ط(١) دار الراية– الرياض.
- **البحر الزخار المعروف بمسند البزار**، لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار (ت٢٩٢هـ)، تحقيق د.محفوظ الرحمن زين الله، ط (١) مؤسسة علوم القرآن – بيروت.

- **البداية والنهاية**، للإمام أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت٧٧٤هـ)، تحقيق د.أحمد أبو ملحم. ود. علي نجيب عطوي وغيرهما، ط(٤) دار الكتب العلمية -بيروت.
- **برنامج الوادي أشي**، لمحمد بن جابر الوادي آشي (ت٦٩٧هـ)، تحقيق محمد محفوظ، ط (٢) دار الغرب الإسلامي - بيروت.
- **بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس**، لأحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة الضَّبّي (ت٥٩٩هـ)، ط دار الكاتب العربي.
- **بلوغ المرام من أدلة الأحكام**، لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق محمد حامد الفقي، ط دار الكتب العليمة -بيروت.
- **بين الإمامين مسلم والدارقطني**، تأليف د. ربيع بن هادي المدخلي، ط (١) المطبعة السلفية - الهند.
- **تاريخ أسماء الثقات**، لأبي حفص عمر بن شاهين (ت٣٨٥هـ)، تحقيق صبحي السامرائي، ط (١) الدار السلفية.
- **تاريخ أصبهان** (ذكر أخبار اصبهان)، لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني (ت٤٣٠هـ)، تحقيق سيد كسروي حسن، ط(١) دار الكتب العلمية.
- **التاريخ الإسلامي من الفتح حتى سقوط غرناطة**، تأليف د.عبدالرحمن الحجي، ط(٤) دار القلم - دمشق.
- **تاريخ الثقات**، لأحمد بن عبدالله العجلي (ت٢٦١هـ)، تحقيق د. عبدالمعطي قلعجي، ط (١) دار الكتب العلمية - بيروت.
- **تاريخ الصحابة الذين روي عنهم الأخبار**، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ)، تحقيق بوران الضّنّاوي، ط(١) دار الكتب العلمية بيروت.

- **التاريخ الكبير**، للإمام البخاري (ت٢٥٦هـ)، تحقيق عبدالرحمن اليماني وغيره، ط-دائرة المعارف العثمانية الهند . توزيع دار الباز للنشر والتوزيع.
- **تاريخ بغداد أو مدينة السلام**، لابي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، ط دار الكتب العلمية -بيروت.
- **تاريخ جُرجان**، لأبي القاسم حمزة بن يوسف القرشي السهمي الجرجاني (ت٤٢٧هـ)، ط عالم الكتب -بيروت.
- **تاريخ قضاة الأندلس**، لأبي الحسن علي بن عبدا لله النباهي (ت٧٩٣هـ)، تحقيق د. مريم قاسم الطويل، ط(١) دار الكتب العلمية - بيروت.
- **التاريخ**، لأبي زكريا يحيى بن معين (ت٢٣٣هـ)، تحقيق د. أحمد محمد نور سيف، ط (١) مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة الملك عبدالعزيز كلية الشريعة والدراسات الإسلامية (بمكة المكرمة).
- **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، للحافظ المزي، تحقيق عبدالصمد شرف الدين، ط (٢) المكتب الإسلامي، بيروت، الدار القيمة - الهند.
- **تحفة الأشراف**...، للحافظ المزي، تحقيق عبدالصمد شرف الدين، ط (١) الدار القيمة- الهند.
- **التحقيق في أحاديث الخلاف**، لأبي الفرج بن الجوزي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق مسعد عبدالحميد محمد السعدني، ط (١) دار الكتب العلمية- بيروت.
- **تخريج أحاديث إحياء علوم الدين** (المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار)، لزين الدين أبي الفضل عبدالرحيم بن الحسين العراقي (ت٨٠٦هـ)، ط دار الندوة الجديدة - بيروت.
- **تخريج أحاديث شرح العقائد**، لجلال الدين عبدالرحمن السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق السيد صبحي السامرائي، ط دار الرشد _الرياض.

- **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف، ط (٢) دار إحياء السنة النبوية -بيروت.
- **تذكرة الحفاظ** (للذهبي) (ت٧٤٨ هـ)، ط دار الفكر العربي.
- **تراث المغاربة في الحديث النبوي وعلومه**، تأليف محمد بن عبدالله التليدي، ط(١) دار البشائر- بيروت.
- **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**، لابن حجر العسقلاني(ت٨٥٢هـ)، تحقيق د.عبدالغفار سليمان البنداري ومحمد أحمد عبدالعزيز، ط(١) دار الكتب العلمية - بيروت.
- **التعليق المغني على الدارقطني**، لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي. بذيل سنن الدارقطني ، ط دار المحاسن - القاهرة.
- **تغليق التعليق على صحيح البخاري**، لابن حجر العسقلاني، تحقيق سعيد عبدالرحمن موسى القزقي، ط(١) المكتب الإسلامي - بيروت.
- **تفسير القرآن العظيم** (تفسير ابن كثير)، للإمام إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، ط دار المعرفة - بيروت.
- **تقريب التهذيب**، لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تحقيق محمد عوّامة، ط (٢) دار البشائر الإسلامية - بيروت.
- **التكملة لكتاب الصلة**، لأبي عبدالله محمد بن عبدالله القضاعي البلنسي المعروف بابن الأبار (ت٦٥٩هـ)، عني بنشرة وتصحيحه السيد عزت العطار الحسيني، السعادة - مصر.
- **التكملة لوفيات النقله** (للمنذري) (ت٦٥٦هـ)، تحقيق د.بشار عواد معروف، ط مؤسسة الرسالة- بيروت.

- **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، لابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق السيد عبدالله هاشم اليماني، ط دار المعرفة - بيروت.
- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد ابن عبدالبر النمري (ت٤٦٣هـ)، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبدالكبير البكري، ط قسم الشؤون الإسلامية بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب.
- **التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل**، لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني (ت١٣٨٦هـ)، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ومحمد عبدالرزاق حمزة، ط دار الكتب السلفية -القاهرة.
- **تهذيب الأسماء واللغات**، لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، ط دار الكتب العلمية ـ بيروت.
- **تهذيب التهذيب**، لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢ هـ)، ط(١) مجلس دائرة المعارف النظامية -الهند.
- **تهذيب السنن** (سنن أبي داود)، لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي المعروف بابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، بهامش مختصر سنن أبي داود.
- **تهذيب الكمال**، لأبي الحجاج يوسف المزي (ت٧٤٢هـ)، تحقيق د.بشار عواد معروف، ط(٥) مؤسسة الرسالة- بيروت.
- **تيسير العلام شرح عمدة الأحكام**، لعبدالله بن عبدالرحمن آل بسام، ط(٥) مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة - مكة المكرمة.
- **جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله**، لأبي عمر يوسف بن عبدالبر النمري (ت٤٦٣هـ)، ط دار الكتب العلمية -بيروت.

- **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، لصلاح الدين أبـي سعيد بـن خليـل بـن كيكلـدي العلائي (ت٧٦١هـ)، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، ط (٢) عالم الكتب.
- **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم**، لأبي الفرج عبدالرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشـهير بـابن رجـب، تحقيـق شـعيب الأرنـاؤوط وإبراهيم باجس، ط(١) موسسة الرسالة – بيروت.
- **جامع المسانيد والسنن**، للحافظ ابن كثير، تحقيق د. عبدالمعطي قلعجي، ط دار الفكر.
- **الجرح والتعديل**، لأبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)، ط(١) مجلس دائـرة المعارف العثمانية – الهند.
- **الجوهر النقي** (بهامش السنن الكبرى للبيهقي)، لعلاء الدين بن علي بن عثمـان المـارديني الشهير بابن التركماني (ت٧٤٥هـ)، ط دار المعرفة– بيروت.
- **الحلل السندسية** (لابن السراج) (ت١١٤٩هـ)، ط دار الغرب الإسلامي.
- **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، لأبي نعيم أحمد بن عبـدا لله الأصبهـاني (ت٤٣٠هـ)، ط دار الفكر – بيروت.
- **خلاصـة تذهيـب تهذيـب الكمـال في أسمـاء الرجـال**، لأحمـد بـن عبـدا لله الخزرجـي (ت٩٢٣هـ)، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، ط(٤) دار البشائر الإسلامية –بيروت.
- **الدراري المضيَّة شرح الدرر البهية**، لمحمـد بـن علـي الشـوكاني (ت١٢٥٠هـ)، ط دار المعرفة –بيروت.
- **دراسة حديث** ((نضر ا لله امرءاً سمع مقالتي...)) رواية ودراية، تأليف عبدالمحسن ابن حمد العباد، ط(١) مطابع الرشيد –المدينة المنورة.
- **دلائل النبوة ومعرفة أحـوال صـاحب الشـريعة**، لابـي بكـر أحمـد بـن الحسـين البيهقـي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق د. عبدالمعطي قلعجي، ط(١) دار الكتب العلمية – بيروت.

- **الديباج المذهب**، لابن فرحون المالكي (توفي في القرن الثامن)، ط دار التراث، ط السعادة.
- **ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق**، شمس الدين الذهبي، تحقيق محمد شكور بن محمود الحاجي، ط (١) مكتبة المنار -الأردن.
- **ذيل ميزان الأعتدال**، لأبي الفضل عبدالرحيم العراقي، تحقيق د. عبدالقيوم عبد رب النبي، ط مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي (جامعة أم القرى).
- **الرسالة المستطرفة**، محمد بن جعفر الكتاني، ط (٢) دار الفكر.
- **الرفع والتكميل في الجرح والتعديل**، لمحمد عبدالحي اللكنوي الهندي (ت١٣٠٤هـ)، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، ط مكتبة ابن تيمية.
- **رفعُ الغَين عمن ينكر ثبوت زيادة وبركاته في التسليم من الجانبين**، لمحمد بن الشيخ علي بن آدم الأثيوبي، ط(١) دار علماء السلف.
- **رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجهيل**، تأليف عداب محمود الحمش، ط (٢) دار حسان - الرياض، دار الأماني -الرياض.
- **زاد المعاد في هدي خير العباد**، لأبي عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي المشهور بابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعبدالقادر الأرنؤوط، ط (٢) مؤسسة الرسالة- بيروت.
- **الزهد**، للإمام وكيع بن الجرّاح (ت١٩٧هـ)، تحقيق عبدالرحمن بن عبدالجبار الفريوائي، ط (١) مكتبة الدار -المدينة المنورة.
- **الزهد**، لهناد بن السري الكوفي (ت٢٤٣هـ)، تحقيق عبدالرحمن بن عبدالجبار الفريوائي، ط (١) دار الخلفاء -الكويت.

- **سؤالات البرقاني للدارقطني رواية (الكرجي عنه)**، لأبي بكر أحمد بن محمد بن أحمد ابن غالب البرقاني، تحقيق د.عبدالرحيم محمد أحمد القشقري، ط(١) كتب خانه جميلي -لاهور- باكستان.
- **سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل**، دراسة وتحقيق موفق بن عبدا لله بن عبدالقادر، ط (١) مكتبة المعارف - الرياض.
- **سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام**، لمحمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني (ت١١٨٢هـ)، تحقيق فوّاز أحمد زمرلي وإبراهيم محمد الجمل، ط (١) دار الكتاب العربي.
- **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، ناصر الدين الألباني، ط المكتب الإسلامي.
- **سلسلة الأحاديث الضعيفة**، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط المكتب الإسلامي - بيروت.
- **السنة**، لأبي بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني (ت٢٨٧هـ)، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، ط (١) المكتب الإسلامي - بيروت.
- **سنن أبي داود**، لسليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ)، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، دار الباز للنشر والتوزيع -مكة المكرمة.
- **سنن ابن ماجه**، لأبي عبدا لله محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٥هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي.
- **سنن الترمذي** (الجامع الصحيح)، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت٢٧٩هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، ط دار إحياء التراث العربي -بيروت.
- **سنن الدارقطني**، لعلي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ)، تحقيق السيد عبدا لله هاشم يماني المدني، ط دار المحاسن- القاهرة.

- **سنن الدارمي،** لأبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي (ت٢٥٥هـ)، ط دار إحياء السنة النبوية.
- **السنن الكبرى،** لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ)، ط دار المعرفة – بيروت.
- **السنن الكبرى،** لأحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)، تحقيق د. عبدالغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، ط (١) دار الكتب العلمية.
- **سنن النسائي،** لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر النسائي (ت٣٠٣هـ)، ط دار المكتبة العلمية – بيروت.
- **سير أعلام النبلاء،** للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت٦٤٨هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي وغيرهما، ط(١) مؤسسة الرسالة - بيروت.
- **شذرات الذهب في أخبار من ذهب،** لعبدالحي بن العماد الحنبلي (ت١٠٨٩هـ)، ط دار الفكر.
- **شرح السنة،** لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت٥١٦هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش، ط(١) المكتب الإسلامي. بيروت.
- **شرح النووي على صحيح مسلم** (النووي) (٦٧٦هـ)، ط (٢) دار إحياء التراث العربي.
- **شرح حديث النزول،** شيخ الإسلام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ)، ط (٦) المكتب الإسلامي –بيروت.
- **شرح سنن النسائي،** لجلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، وحاشية السندي (مع كتاب سنن النسائي).

- **شرح معاني الآثار**، لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت٣٢١هـ)، تحقيق محمد زهري النجار، ط (٢) دار الكتب العلمية- بيروت.
- **الشروح والتعليقات**، لابي عبدالرحمن بن عقيل الظاهري، ط (١).
- **الشريعة**، لأبي بكر محمد بن الحسين الآجرّي (ت٣٦٠هـ)، تحقيق محمد حامد الفقي، ط(١) الأشرف -لاهور.
- **الشمائل المحمدية**، لأبي عيسى محمد بن سورة الترمذي، تعليق عزت عبيد الدعّاس، ط (٢) دار الحديث - بيروت.
- **صحيح ابن خزيمة**، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السّلمي النيسابوري (ت٣١١هـ)، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، ط المكتب الإسلامي -بيروت.
- **صحيح البخاري**، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، ط المكتبة الإسلامية- استانبول.
- **صحيح الترغيب والترهيب** (المنذري)، اختيار وتحقيق محمد ناصر الدين الألباني، ط (١) المكتب الإسلامي- بيروت.
- **صحيح الجامع الصغير وزيادته** (الفتح الكبير)، محمد ناصر الدين الألباني، ط (٢) المكتب الإسلامي - بيروت.
- **صحيح سنن ابن ماجه**، تأليف محمد ناصر الدين الألباني بتكليف من مكتب التربية العربي لدول الخليج، ط (٣) المكتب الإسلامي -بيروت.
- **صحيح مسلم**، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج (ت٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، ط دار احياء التراث العربي - بيروت.
- **صفة صلاة النبي ـ ﷺ ـ** من التكبير إلى التسليم كأنك تراها، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط (١١) المكتب الإسلامي - بيروت.

- **صلة الصلة**، لأبي جعفر أحمد بن الزبير (ت٧٠٨هـ)، ط مكتبة خياط - بيروت.
- **الصلة**، لأبي القاسم خلف بن عبدالملك (ابن شكوال) (ت٥٧٨هـ) ، تصحيح ومراجعة السيد عزت العطّار الحسيني، ط(١) مكتبة الخانجي ـ القاهرة.
- **الضعفاء الصغير**، للإمام البخاري، تحقيق بوران الضّناوي، ط (١) عالم الكتب.
- **الضعفاء الكبير**، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي، تحقيق د. عبدالمعطي أمين قلعجي، ط(١) دار الكتب العلمية - بيروت.
- **ضعيف الجامع الصغير وزيادته** (الفتح الكبير)، محمد ناصر الدين الألباني، ط(٢) الكتب الإسلامي -بيروت.
- **ضعيف سنن ابن ماجه**، محمد ناصر الدين الألباني بتكليف من مكتب التربية العربي لدول الخليج، ط (١) المكتب الإسلامي - بيروت.
- **الطبقات الكبرى**، لمحمد بن سعد بن منيع البصري الزهري (ت٢٣٦هـ)، ط دار صادر -بيروت.
- **الطبقات**، لخليفة بن خياط العصفري (ت٢٤٠هـ)، تحقيق د. أكرم ضياء العُمري، ط (٢) دار طيبة -الرياض.
- **الطهور**،لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت٢٢٤هـ)، تحقيق ودراسة د. صالح بن محمد الفهد المزيد، ط (١) مطبعة المدني -القاهرة.
- **العبر في خبر من غبر** (للذهبي) (ت٧٤٨هـ)، تحقيق محمد السعيد زغلول، ط(١) دار الكتب العلمية ـ بيروت.
- **عشرة النساء**، لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق عمرو بن علي بن عمر، ط (٢) مكتبة السنة - القاهرة.

- **علاقات الموحدين بالممالك النصرانية والدول الإسلامية في الأندلس**، تـأليف د. هشـام أبو رميلة، طـ دار الفرقان.
- **علل الترمذي الكبير** (ترتيب أبي طالب القاضي)، تحقيق حمـزة ديـب مصطفـى، ط (١) مكتبة الأقصى - الأردن.
- **علل الحديث**، لأبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، ط دار المعرفة -بيروت.
- **العلل المتناهية في الأحاديث الواهيـة**، لأبـي الفـرج ابـن الجـوزي، تقديـم وضبـط خليـل الميس، ط(١) دار الكتب العلمية - بيروت.
- **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطـني (ت٣٨٥هـ)، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، ط (١) دار طيبة - الرياض.
- **عمدة الأحكام من كلام خير الأنام**، لعبد الغني المقدسي الجماعيلي (ت٦٠٠هـ)، تحقيـق محمد حامد الفقي (ضمن مجموعة نفائس) ، ط مكتبة السنة المحمدية.
- **عمل اليـوم والليلـة**، لأبـي بكـر أحمـد بـن محمـد بـن إسـحاق الدينـوري (ت٣٦٤هـ)، المعروف (بابن السنِّي)، تحقيق عبدالقادر أحمد عطا، ط دار المعرفة- بيروت.
- **عمل اليوم والليلة**، لأحمد بن شعيب النسائي، ط (١) مؤسسة الكتب الثقافية -بيروت.
- **عنوان الدراية فيمن عُرف مـن العلمـاء في المائـة السـابعة ببجايـة**، لأبـي العبـاس أحمـد الغبريني (ت٧١٤هـ)، تحقيق عادل نويهض، ط(٢) دار الآفاق الجديدة - بيروت.
- **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبـادي، ط (١) دار الكتب العلمية -بيروت.
- **غاية المـرام في تخريـج أحـاديث الحـلال والحـرام**، لمحمـد نـاصر الديـن الألبـاني، ط (١) المكتب الإسلامي - بيروت.

- **غريب الحديث**، لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي (ت٢٨٥هـ)، تحقيق د. سليمان بن إبراهيم العايد، ط (١) مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي (جامعة أم القرى) - مكة المكرمة، دار المدني -جده.
- **غريب الحديث**، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البُستي (ت٣٨٨هـ)، تحقيق عبدالكريم إبراهيم العزباوي، ط دار الفكر - دمشق.
- **غريب الحديث**، لأبي عبيد القاسم بن سلاَّم الهروي (ت٢٢٤هـ)، ط (١) دائرة المعارف العثمانية -الهند.
- **غوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود**، تأليف أبي إسحاق الحويني، ط (١) دار الكتاب العربي -بيروت.
- **فتح الباري شرح صحيح البخاري** (لابن حجر العسقلاني) (ت٨٥٢هـ)، تحقيق عبدالعزيز بن عبدا لله بن باز، ط دار المعرفة - بيروت.
- **فصل الخطاب بنقد كتاب المغني عن الحفظ والكتاب**، لأبي إسحاق الحويني حجازي محمد شريف، ط(١) دار الكتب العلمية - بيروت.
- **فضل ا لله الصمد في توضيح الأدب المفرد**، لأبي عبدا لله محمد بن إسماعيل البخاري، تأليف فضل ا لله الجيلاني، ط المدني (المؤسسة السعودية بمصر -القاهرة).
- **فقه السنة**، لسيد سابق، ط دار الكتاب العربي.
- **الفقيه والمتفقه**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق إسماعيل الأنصاري، ط (٢) دار الكتب العلمية -بيروت.
- **فوات الوفيات**، لمحمد بن شاكر الكتبي (ت٧٦٤هـ)، تحقيق د. إحسان عباس، ط دار صادر-بيروت.

- **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، لمحمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي (ت١٠٢١هـ)، ط (٢) دار الفكر.
- **القاموس المحيط**، لمجدالدين محمد بن يعقوب الفيروزابادي (ت٨١٧هـ)، ط دار الجيل.
- **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، للإمام الذهبي (٧٤٨هـ)، ط (١) دار الكتب العلمية- بيروت.
- **كتاب الثقات**، لمحمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي، ط(١) دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد.
- **كتاب الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة**، لأبي عبدالله محمد بن محمد ابن عبدالملك الأنصاري، تحقيق د. إحسان عباس، ط دار الثقافة - بيروت.
- **كتاب الضعفاء والمتروكين**، لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي ابن الجوزي، تحقيق عبدالله القاضي، ط (١) دار الكتب العلمية - بيروت.
- **كتاب الضعفاء والمتروكين**، لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق بوران الضنّاوي وكمال يوسف الحوت، ط(١) موسسة الكتب الثقافية -بيروت.
- **كتاب الكنى والأسماء**، للإمام مسلم، تقديم مُطاع الطرابيشي، مصورة عن النسخة المحفوظة بخزانة المكتبة الظاهرية (دمشق)، دار الفكر -دمشق.
- **كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء المتروكين**، لمحمد بن حبان البستي، تحقيق محمود إبراهيم زايد، ط دار المعرفة -بيروت.
- **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار** (مصنف ابن أبي شيبة)، لأبي بكر عبدالله ابن محمد بن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ)، تقديم وضبط كمال يوسف الحوت، ط (١) دار التاج -بيروت.

- **كتاب النزول وكتاب الصفات**، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق د. علي ابن محمد الفقيهي، ط(١).
- **كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة**، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، ط(٢) مؤسسة الرسالة - بيروت.
- **كشف الظنون** (حاجي خلفية) (ت١٠٦٧هـ).
- **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**، لعلاء الدين علي المتقى بن حسام الدين الهندي البرهان فوري (ت٩٧٥هـ)، ط مكتبة التراث الإسلامي – حلب.
- **الكنى والأسماء**، للإمام مسلم بن الحجاج، دراسة وتحقيق عبدالرحيم محمد أحمد القشقري، ط (١) المجلس العلمي (إحياء التراث الإسلامي) بالجامعة الإسلامية – المدينة المنورة.
- **الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات**، لأبي البركات محمد ابن أحمد بن محمد بن يوسف الذهبي الشهير بابن الكيال الشافعي (ت٩٢٩هـ)، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، ط المطبعة السلفية –القاهرة.
- **لسان العرب**، لمحمد بن مكرَّم بن علي الأنصاري (ابن منظور)، ط (٣) دار إحياء التراث العربي وموسسة التاريخ العربي –بيروت.
- **لسان الميزان**، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، ط(٢) مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت.
- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، ط(٣) دار الكتاب العربي –بيروت.

- **المجموع شرح المهذب**، لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، ط دار الفكر.
- **مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية** (ت٧٢٨هـ)، جمع وترتيب عبدالرحمن ابن محمد بن قاسم النجدي الحنبلي، ط صاحب الجلالة الملك فهد بن عبدالعزيز آل سعود، إشراف الرئاسة العامة لشئون الحرمين الشريفين.
- **مجموعة مختارة لمخطوطات عربية نادرة من مكتبات عامة في المغرب**، إعداد مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، ط عالم الكتب.
- **المحلى بالآثار**، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم (ت٤٥٦هـ)، تحقيق د. عبدالغفار سليمان البنداري، ط دار الكتب العلمية -بيروت.
- **مختار الصحاح**، لمحمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، ط دار الكتب العلمية بيروت.
- **مختصر الشمائل المحمدية**، اختصار وتحقيق محمد ناصر الدين الألباني، ط (١) المكتبة الإسلامية – الأردن.
- **مختصر سنن أبي داود**، لعبد العظيم بن عبدالقوي المنذري (ت٦٥٦هـ)، تحقيق أحمد ابن محمد شاكر ومحمد حامد الفقي، ط دار المعرفة -بيروت.
- **مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر**، لأبي عبدالله محمد بن نصر المروزي (ت٢٩٤هـ)، اختصار أحمد بن علي المقريزي (ت٨٤٥هـ)، ط (١) المطبعة العربية – باكستان.
- **المدلسين** (هو كتاب ابن حَجَر المتقدم) ذكرناه هكذا أحياناً في الرسالة اختصاراً).
- **مرآة الجنان وعبرة اليقظان** (اليافعي) (ت٧٦٨هـ)، ط دار الكتاب الإسلامي.
- **مراتب الموصوفين بالتدليس** (هو كتاب ابن حجر المعروف تعريف أهل التقديس...).

- **المراسيل**، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق شعيب الأرناؤوط، ط (١) مؤسسة الرسالة -بيروت.
- **المراسيل**، لأبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، تعليق أحمد عصام الكاتب، ط(١) دار الكتب العلمية - بيروت.
- **مسائل الإمام أحمد** (العلل ومعرفة الرجال)، تحقيق وصي الله عباس، ط (١) المكتب الإسلامي.
- **مسانيد أمهات المؤمنين**، لجلال الدين السيوطي، تصحيح وتعليق د. محمد غوث النووي، ط(١) الدار السلفية- بومباي.
- **المستدرك على الصحيحين**، لأبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ)، ط دار المعرفة - بيروت.
- **مسند أبي بكر الصديق**، لأبي بكر أحمد بن علي المروزي (ت٢٩٢هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، ط (٣) المكتب الإسلامي- بيروت.
- **مسند أبي داود الطيالسي**، سليمان بن داود بن الجارود الفارسي (ت٢٠٤هـ)، ط دار المعرفة -بيروت.
- **مسند أبي عوانة**، لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائني (ت٣١٦هـ)، ط دار المعرفة -بيروت.
- **مسند أبي يعلى الموصلي**، لأحمد بن علي بن المثنى التميمي (ت٣٠٧هـ)، تحقيق حسين سليم أسد، ط (١) دار المأمون للتراث -دمشق.
- **مسند الإمام أحمد**، للإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، ط (٤) المكتب الإسلامي - بيروت.

- **مسند الإمام الشافعي**، لأبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي (ت٢٠٤هـ)، ط دار الكتب العلمية – بيروت.
- **مسند الشاميين**، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أحمد الطبراني، تحقيق حمدي عبدالمجيد السّلفي، ط (١) موسسة الرسالة.
- **مسند الشهاب**، لأبي عبدالله محمد بن سلامة القضاعي، تحقيق حمدي بن عبدالمجيد السلفي، ط(١) مؤسسة الرسالة –بيروت.
- **المسند**، لأبي بكر عبدالله بن الزبير الحَمَيدي (ت٢١٩هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، ط المكتب السلفية –المدينة المنورة.
- **المسند**، للإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، شرح وفهرسة أحمد بن محمد شاكر، ط (٣) دار المعارف –مصر.
- **مشكاة المصابيح**، لمحمد بن عبدالله الخطيب التبريزي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، ط (٢) المكتب الإسلامي – بيروت.
- **مشكل الآثار**، لأبي جعفر الطحاوي أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي، ط (١) مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية –الهند (دار صادر –بيروت).
- **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه**، شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري (ت٨٤٠هـ)، تحقيق محمد المنتقي الكشناوي، ط(٢) دار العربية للطباعة والنشر– بيروت.
- **المصنف (ابن أبي شيبة)، تحقيق سعيد اللحّام، ط دار الفكر.**
- **المصنف**، لأبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ط (٢) المكتب الإسلامي –بيروت.

- **المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**، لابن حجر العسقلاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، ط وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية -الكويت.
- **معالم السنن**، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (ت٣٨٨هـ)، بهامش مختصر سنن أبي داود.
- **المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر**، لبدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي (ت٧٩٤هـ)، تحقيق حمدي السلفي، ط (١) دار الأرقم - الكويت.
- **المعجب في تلخيص أخبار المغرب**، لعبدالواحد المراكشي (ت٦٤٧هـ)، تحقيق محمد سعيد العريان، ط(الجمهورية العربية المتحدة، المجلس الأعلى للشئؤن الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي).
- **معجم البلدان**، لأبي عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي الرُّومي البغدادي (ت٦٢٦هـ)، ط دار إحياء التراث العربي- بيروت.
- **المعجم الصغير** (الطبراني) أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت٣٦٠هـ)، ط دار الكتب العلمية - بيروت.
- **المعجم الكبير** (للطبراني)، تحقيق حمدي بن عبدالمجيد السلفي، ط(٢) مكتبة ابن تيمية.
- **معجم المؤلفين**، (عمر يحيى كحالة)، ط دار إحياء التراث العربي ، مكتبة المثنى - بيروت.
- **معجم مقاييس اللغة**، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت٣٩٥هـ)، تحقيق عبدالسلام محمد هارون، ط (١) دار الجيل -بيروت.
- **المعرفة والتاريخ**، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت٢٧٧هـ)، تحقيق د. أكرم ضياء العمري، ط (١) مكتبة الدار - المدينة المنورة.
- **المغني في الضعفاء**، للإمام الذهبي، تحقيق د. نور الدين عتر.

- **المنتظم في تاريخ الأمم والملوك**، لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق محمد عبدالقادر عطا ومصطفى عبدالقادر عطا، ط (١) دار الكتب العلمية -بيروت.
- **المنتقى لابن الجارود**، لأبي محمد عبدا لله بن علي الجارود النيسابوري (ت٣٠٧هـ)، ط (١) مطابع الأشرف -باكستان.
- **المنتقى من أحاديث الأحكام**، لمجدالدين عبدالسلام بن عبدا لله بن تيمية (ت٦٥٢هـ)، تقديم محب الدين الخطيب، ط المطبعة السلفية.
- **منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي أبي داود**، لأحمد عبدالرحمن البنا الشهير بالساعاتي، ط (٢) المكتبة الإسلامية – بيروت.
- **موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان**، لنور الدين الهيثمي، تحقيق محمد عبدالرزاق حمزة، ط دار الكتب العلمية – بيروت.
- **الموطأ**، لإمام الأئمة مالك بن أنس (ت١٧٩هـ)، تصحيح وتعليق محمد فؤاد عبدالباقي، ط دار إحياء التراث العربي.
- **ميزان الاعتدال** (للذهبي) (ت٧٤٨هـ)، تحقيق علي بن محمد البجاوي، ط(١) دار المعرفة -بيروت. وإليه الإشارة بلفظ (الميزان).
- **ناسخ الحديث ومنسوخه**، لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين (ت٣٨٥هـ)، تحقيق سمير بن أمين الزهيري، ط (١) مكتبة المنار – الأردن.
- **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**، لابن تغري بردي الأتابكي (ت٨٧٤هـ)، مصورة عن طبعة دار الكتب.
- **نصب الراية لأحاديث الهداية**، لأبي محمد عبدا لله بن يوسف الحنفي الزيلعي (ت٧٦٢هـ)، ط (١) دار المأمون – القاهرة.

- **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب**، لأحمد بن محمد المقري التلمساني، تحقيق إحسان عباس، ط دار صادر - بيروت.
- **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب**، لأحمد بن محمد المقري التلمساني (ت١٠٤١هـ)، تحقيق إحسان عباس، ط دار صادر- بيروت.
- **النكت الظراف على الأطراف**، لابن حجر العسقلاني، مطبوع مع كتاب تحفة الأشراف للمزي.
- **النهاية في غريب الحديث والأثر**، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت٦٠٦هـ)، تحقيق طاهر بن أحمد الزاوى ومحمد بن محمد الطناحي، ط المكتبة العلمية -بيروت.
- **نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار**، لمحمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ)، ط دار الجيل - بيروت.
- **هدي الساري مقدمة فتح الباري** (لابن حجر العسقلاني)، ط دار المعرفة -بيروت.
- **هدية العارفين.**
- **وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى**، لنور الدين علي بن أحمد السمهودي، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، ط (٣) - دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- **الوفيات** (لابن قنفذ)، أحمد بن حسن الخطيب (ت٨٠٧ هـ)، تحقيق عادل نويهض، ط(٣) دار الآفاق الجديدة - بيروت.
- **الوهم والإيهام** (لابن القطان الكتامي) (ت٦٢٨هـ)، مصورة عن نسخة دار الكتب المصرية رقم (٧٠٠حديث) ومنها مصورة بالجامعة الإسلامية رقم (١١٣).

فهرس الموضوعات

لقسم الدراسة

الموضوعات	الصفحة

فهرس الموضوعات

لقسم التحقيق

الموضوعات	الصفحة